

اعداد مكتبة الروضة الحيدرية المكتبة الرقمية

السر سائل
حاسة داسا
البحر مجمع
حاسة داسا

حقوق الانسان عند الامام علي

بن ابي طالب (عليه السلام)

حسن عكلاوي صالح السعد

كلية العلوم السياسية – جامعة

بغداد

٢٠٠٥

المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٣-١
الفصل الأول : في مكانة الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان .	٣٤-٤
المبحث الأول : في مكانة الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) .	٢١-٥
المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم حقوق الانسان.	٣٤-٢٢
الفصل الثاني : الحقوق الأساسية .	٩٨-٣٥
المبحث الأول : حق الحياة .	٥١-٣٦
المبحث الثاني : حق المساواة العادلة .	٧٤-٥٢
المبحث الثالث : حق الحرية .	٩٨-٧٥
الفصل الثالث : الحقوق السياسية .	١٧٠-٩٩
المبحث الأول : حق حرية الرأي والتعبير .	١٠٨-١٠٠
المبحث الثاني : حق المشاركة السياسية .	١٢٤-١٠٩
المبحث الثالث : حق ضبط الحكام .	١٤٦-١٢٥
المبحث الرابع : حق المعارضة السياسية .	١٧٠-١٤٧
الفصل الرابع : الحقوق الاجتماعية والاقتصادية .	٢٩٠-١٧١
المبحث الأول : حقوق المرأة .	١٨٧-١٧٢
المبحث الثاني : حقوق الأسرة وحقوق الطفولة .	٢٠٧-١٨٨
المبحث الثالث : حق التعليم .	٢٢٨-٢٠٨
المبحث الرابع : حق العمل والتملك .	٢٥٤-٢٢٩
المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .	٢٩٠-٢٥٥
الموضوع	رقم الصفحة
الفصل الخامس : حقوق انسانية مهمة أخرى .	٣٤٥-٢٩١

٣٠٤-٢٩٢	المبحث الأول : حق الكرامة الإنسانية .
٣٢٤-٣٠٥	المبحث الثاني : حق التقاضي .
٣٤٥-٣٢٥	المبحث الثالث : حقوق الإنسان في زمن الحرب .
٣٤٩-٣٤٦	
٣٧٧-٣٥٠	

الخاتمة

المصادر

المقدمة

المقدمة

في خضم ما تمر به الأمة الإسلامية في عالمنا المعاصر من تحديات جمة أقلت بظلالها القاتمة على وجود امتنا ومستقبلها تبرز قضية (حقوق الإنسان) ببعديها النظري والعملي كتحد مهم وصعب ينبغي الاستجابة له ، ولاسيما مع محاولة تعميم النموذج الغربي المحصن بمنظومة فكرية تمتلك بعض عناصر القوة ، وان احتوت على سلبيات وتناقضات كثيرة ، وممارسة عملية مميزة، على الرغم من محدوديتها ، فانها تنفرد بكونها المائلة للعيان والشاخصة في الازدهان دون غيرها .

ومن الناحية الاخرى فان هناك حالة من الانهزامية واليأس داخل نفوس اكثر ابناء الامة الإسلامية ، وهم يعيشون يوماً ابشع انتهاك لادميتهم في ظل حكومات استبدادية ومؤسسات اجتماعية واقتصادية تحطم انسانيتهم كلما تحركوا لتغيير واقعهم المرير ، غير متناسين مجموعات من وعاظ السلاطين التي ارتدت ، من غير وجه حق ، طيلسان الدين وأضحت تصوغه على وفق رؤى اصحاب السلطة وبما يضيفي شرعية زائفة على سياستها الخاطئة .

وهكذا فقد الانسان المسلم حقوقه بين النص والواقع والقيم العالمية والسمة الخصوصية ، والايمان بحقوق الانسان وادعاء الدفاع عن تلك الحقوق وافراغها من محتواها الحقيقي. وفي هذا اليم المتلاطم تلوح سفينة النجاة الاسلامية التي اغنت الانسانية بتجربة مميزة كان الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) من روادها ومن المساهمين الفاعلين في تثبيت دعائم الاسلام وتجربته في شتى نواحي الحياة ومنها حقوق الانسان .

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها " ان للامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) رؤية مميزة لحقوق الانسان تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الحقوق من جهة ، ويمكن الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة اشكالية حقوق الانسان في واقعنا المعاصر ، من جهة اخرى " .

منهجية البحث

ان طبيعة موضوع الدراسة واحتوائه على عدة عناصر رئيسة كالتاريخ ، والفقه ، والسياسة ، قد حددت منهجية البحث بالمنهجين التاريخي والتحليلي بشكل رئيس والاستفادة كذلك من المنهج المقارن كلما اقتضت الضرورة ذلك .

صعوبات البحث

- عدم توفر المصادر المباشرة في موضوع الرسالة ، فبالرغم من كثرة المصادر الني امكن الحصول عليها لم يتمكن الباحث من العثور على مصدر علمي يختص ب (حقوق الانسان عند

الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، انما وردت في المصادر اشارات وشذرات ونصوص ومن ثم تطلب البحث جهداً مضاعفاً مع الاخذ بنظر الاعتبار شمولية الموضوع ومكانة شخصية الإمام علي بن أبي طالب وكثرة ما ورد عنه وكتب حوله .

- كتبت هذه الأطروحة في مدة ما بعد سقوط صنم الدكتاتورية في العراق وما تبعه من اعمال ارهابية استهدفت العراقيين ولاسيما رجالات الفكر السياسي الاسلامي من اتباع مدرسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ناهيك عن التهديد اليومي لكل من يحمل فكر الاسلام الحقيقي وحقوق الانسان على يد بقايا النظام وحلفائهم من التكفيريين .
- ان هذا البحث كونه في ضمن حقل العلوم الانسانية ، التي يجد الباحث في مضمارها ، غالباً ، صعوبة كبيرة في التحرر من عواطفه ورؤاه المسبقة . ومع ذلك فقد حاول البحث قدر المستطاع ان ينأى عن أي تحيز او انفعال وتطلع الى أن تكون الموضوعية سبيله والحيادية شعاره .

هيكلية البحث

تقوم هيكلية البحث على تقسيم مضامينه إلى خمسة فصول ، فضلاً عن المقدمة وخاتمة تضم ابرز ما توصل اليه البحث من خلاصات .

فالفصل الأول يحتوي على مبحثين ، يتطرق الأول منهما إلى شذرات عن شخصية الإمام علي بن أبي طالب ومكانته في الإسلام والظروف التي احاطت بتجربته (عليه السلام) ولاسيما في مجال حقوق الإنسان . أما المبحث الثاني فيعرض تطور فكرة مفهوم حقوق الإنسان في محطاتها الرئيسية وذلك من أجل تقييم الإسهام النظري والعملية للإمام (عليه السلام) في مجال حقوق الإنسان ومعرفة موقع ذلك الإسهام في المسيرة الإنسانية .

أما الفصل الثاني فقد تعرض لما يمكن ان نطلق عليه حقوق الإنسان الاساسية عند الإمام علي (عليه السلام) . إذ ضم ثلاثة مباحث يعرض الأول منهما لـ (حق الحياة) . أما المبحث الثاني فيتناول (حق المساواة العادلة) . ويختص المبحث الثالث بـ (حق الحرية) .

وشغلت الحقوق السياسية للإنسان عند الإمام علي الفصل الثالث ، الذي احتوى على أربعة مباحث يتطرق المبحث الاول إلى (حق حرية الرأي والتعبير) . أما المبحث الثاني فيختص بـ (حق الشورى والمشاركة) . في حين يعرض المبحث الثالث لـ (حق الضبط الحكام) . أما المبحث الرابع فيتناول (حق المعارضة) .

واختص الفصل الرابع بحقوق الإنسان ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي ، فسيتطرق المبحث الاول إلى (حقوق المرأة) . ثم يتم في المبحث الثاني تناول (حقوق الأسرة والطفولة) ، ويعرض المبحث الثالث لـ (حق التعليم) ، اما المبحث الرابع فيختص وعبر مطلبين لكل من (حق العمل) و (حق الملكية) . والمبحث الخامس فيتناول (حق الضمان الاجتماعي) .

وعالج الفصل الخامس جملة من حقوق الإنسان المهمة الأخرى فانتظم في ثلاثة مباحث
الاول منهما يعرض لـ (حق التكريم الإنساني) ، وجاء المبحث الثاني ليتناول (حق التقاضي) . أما
المبحث الثالث فيعنى بـ (حقوق الإنسان في زمن الحرب) . ومن ثم خاتمة تضم كما أشرنا سابقاً ،
إلى خلاصات وجملة من الاستنتاجات .

وختاماً نود ان نشير إلى ان هذه الدراسة لا تدعي الريادة إلا كونها اول أطروحة تكتب عن
بعد ما في تجربة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في كلية العلوم السياسية جامعة بغداد ، ونسأل
الله عز وجل ان لا تكون الأخيرة ، ولاسيما اننا بأمس الحاجة إلى طرق باب مدينة علم رسول الله
، كون الإسلام الذي جسده الإمام (عليه السلام) يمكن ان يكون بلسماً لآلام وآمال المسلمين بل البشرية
بأسرها .

الفصل الأول

في مكانة الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) وتطور
فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

المبحث الأول : في مكانة الامام علي
بن ابي طالب (عليه السلام).
المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم
حقوق الإنسان .

الفصل الأول

في مكانة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

يكرس هذا الفصل لمدخل غاية في الأهمية إذ يبحث في المكانة التي شغلها الإمام علي (عليه السلام) من جهة وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان من جهة أخرى ، لذلك انتظم هذا الفصل في
مبحثين :

المبحث الأول : مكانة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام).

المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان .

المبحث الأول

مكانة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)

ان البحث في مكانة الإمام علي بن أبي طالب ، عملية شاقة ومتشعبة على كل من ولج هذا الميدان ، ولاسيما اذ كانت الحقيقة غايته والعلم سبيله ،وما يزيد من صعوبتها تداخلها مع المؤثرات السياسية والعقائدية والتاريخية والنفسية ،سواء في ارثها الماضي أم في واقعها الحالي ، ناهيك عن مدى توافر القدرات العلمية والنقدية عند الباحث نفسه .

ان الأمة الإسلامية كونها ذات رسالة حضارية بحاجة لتوظيف ادوات المعرفة والبحث العلمي معززة بالشجاعة وروح النقد في عملية البحث داخل موروثنا الحضاري العام وفي تفصيلاته كافة ، وما يتطلبه ذلك من الوقوف إزاء مضامين الارث التاريخي وقفة تفحص دقيق، وتحليل معمق قبل التوصل الى الأحكام الصحيحة والاستنتاجات المبنية على الدليل المعرفي وينبغي للباحث الموضوعي ان يتجنب عددا من الاحكام او الرؤى المسبقة والجاهزة التي تنتشر في كثير من الكتابات التاريخية ،والتي عدها كثير من الكتاب خطوطا حمراء لا يمكن في اية حال تجاوزها او مناقشتها .
تتبع أهمية هذا المبحث من تناوله مسألتين مهمتين :

المسألة الأولى : اعطاء ومضة عن حياة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) .

أما المسألة الثانية ، فتتجسد في الإجابة عن سؤال : ما القيمة القانونية والتشريعية لأراء الإمام ومواقفه وما قدمه من مفاهيم وممارسات ، ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ؟ " ليتضح للمسلم المعاصر أكانت تجربة الإمام (عليه السلام) تشكل اجتهادا شخصيا مارسه الإمام (عليه السلام) فتحمل مسؤولية ذلك الاجتهاد سلبا او ايجابا ، تماما كما يجتهد أي حاكم او نظام حكم في عصر من عصور المسلمين ٠٠٠ ام ان تجربة الإمام هي ترجمة لروح الإسلام الحنيف ،التي تحملها النصوص المقدسة الواردة في الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة وكان دور امير المؤمنين (عليه السلام) دور المنفذ للأطروحة السماوية" (١) .

(١) عبد الزهراء عثمان محمد ، المعارضة السياسية في تجربة امير المؤمنين (عليه السلام) ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهادي،

من البديهيات التي يعرفها كل باحث منصف وذو بصيرة ، ان هناك عملية تشويه لتجربة الإمام علي بن أبي طالب الانسانية من خلال عدة طرق ولعدة اغراض ، فمن جهة سعى خصومه السياسيون الى طمس حقيقة شخصية الإمام ، وخصوصا ما ارتكبه معاوية بن أبي سفيان وانصاره وولاته^(١)، بل استمرار هذه العملية وبتخطيط محكم الى الوقت الحاضر من حيث وقف المستبدون في العالم الاسلامي ، عموما موقف الضد من الإمام شخصا ومنهجا بصورة علنية او سرية^(٢) . اتخذت هذه العملية عدة سبل لعل من اهمها :

- منع ذكر مناقب ومزايا الإمام الشخصية اين ما وردت .
- تضخيم دور معاصريه ومناوئيه في محاولة لخلق البديل ، أو في الاقل حتى تتداخل الامور فيصعب تمييز معرفة حجم ادوارهم في البناء الحضاري والعلمي في الاسلام^(٣) .
- تشويه التجربة السياسية العلوية وذلك باضافة إحداث وحوارات وشخوص اقحمت في التاريخ لشتى الإغراض دون ان يكون لها وجود حقيقي^(٤) .
- تسطيح وتهميش دور الإمام في البناء والرؤى الإسلامية للواقع السياسي ، وخاصة في

(١) حول شخصية معاوية بن أبي سفيان وسياسته وولاته ومعاداته للإمام علي ، ينظر : صاحب يونس ، معاوية بن أبي سفيان (في الكتاب والسنة والتاريخ) ، ط٢ ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) ص ص ٢٢٠ - ٣٨٣ .

(٢) للمزيد من التفصيل ينظر : سامي البديري ، شيعة العراق (التأسيس ، التاريخ ، المشروع السياسي) ، ط١ ، (د.م ، دار الفقه ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٤٤ وما بعدها ؛ د. علي شريعتي ، التشيع العلوي والتشيع الصفوي ، ترجمة حيدر مجيد ، ط١ ، (بيروت ، دار الامير ، ٢٠٠٢) ، ص ٢٥ وما بعدها ؛ د. مهدي محبوبية ، ملامح من عبقرية الإمام علي (عليه السلام) ، ط٢ ، (بغداد ، مطبعة الارشاد ، ١٩٦٧) ، ص ٩ .

(٣) " كتب معاوية نسخة واحدة الى عماله بعد عام الجماعة (٤٠ هـ) برئت الذمة ممن روى شيئا في فضل أبي تراب واهل بيته فقامت الخطباء في كل كورة وعلى كل منبر يلعنون علياً ويبرؤن منه ، ويوقعون فيه وفي اهل بيته وكان اشد الناس بلاء حينئذ اهل الكوفة لكثرة من بها من شيعة علي ... وان اكثر الاحاديث الموضوععة في فضائل الصحابة افتعلت ايام بني امية " حول تفاصيل هذه الشهادة التاريخية المهمة ينظر : عز الدين بن هبة الله بن محمد بن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، ج ١١ ، ط٢ ، (بيروت ، دار احياء الكتب العربية ، ١٩٦٧) ، ص ص ٤٤-٤٧ ؛ وحول منع احاديثه وترويج غيرها ينظر كذلك : علي بن الحسين المسعودي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج ٣ ، (مصر ، المكتبة التجارية ، ١٩٦٤) ، ص ٣٥ ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ، ط١ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٤) ، ص ٢٣٢ .

(٤) ينظر : مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبأ (واساطير اخرى) ، م ١ ، ط ٦ ، (د ، م ، د . ن ، ١٩٩٢) ، ص ٤٨ وما بعدها .

- مجال حقوق الإنسان^(١) .

ومن جهة ثانية فان الاتجاه المؤمن بعلي بن أبي طالب كقضية ومبدأ غلب عليه البعد العاطفي، واصبحت مؤلفاته وموروثه الفكري عنه، في اغلبه، عملية رد فعل لسياسة الاتجاه الاول اكثر من

(١) بشأن تشويه وتسطيح دور الإمام ينظر : عبد الملك بن هشام الحميري ، السيرة النبوية ، تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج٣، (مصر ، مكتبة محمد علي صبيح واولاده، د. ت) ، ص٧٦٧ ، ج٤ ، ص٨٧٠ ؛ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء) ، تحقيق علي الشيربي ، ج١، ط١، (ايران ، مطبعة امير ، ١٤١٣هـ) ، ص٦٨ ؛ علي بن الحسن الشافعي (ابن عساكر) ، تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق علي الشيربي ، ج٧، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) ، ص٢٧١ ، ج٢، ص٤٢٣ ؛ علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال ، ضبط وتصحيح الشيخ بكري حياي، ج٣، (بيروت ، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩) ، ص٦٦٣، ج٣١، ص١٩٨، ج٨١، ص١٣٧؛ ابو اسحاق الاسفرايني ، نور العين في مشهد الحسين (عليه السلام) ، (تونس ، مطبعة المنار ، د. ت) ، ص٤ ، ص٨٥ ؛ حسين بن علي السقاف ، البشارة والاتحاف ، (د.م. د. ن. د. ت) ، ص٢٨ ؛ جماعة من العلماء ، التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحراني ، (د.م. د. ن. د. ت) ، ص٨٥ ؛ احمد بن عبد العزيز الجوهرري ، السقيفة وفدك ، تحقيق د. الشيخ محمد هادي الاميني ، ط١، (بيروت ، شركة الكتبي، ١٩٨٠) ، ص٥٥؛ محمد بن علي الشوكاني ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، ج١، (بيروت ، دار الجليل ، ١٩٧٣) ، ص٢٧٤ ، ج٢، ص٧٦ ، ج٩، ص٥٣ ؛ محمد الخضري، محاضرات في تاريخ الدولة الاموية ، (بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٩٥٥) ، ص٤٧ واماكن اخرى ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد السيد ، ج٢ ، ط٢ ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤هـ) ، ص٢٠٦ ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، الزهد والورع والعبادة ، تحقيق حماد سلامة ، ج١ ، ط٣ ، (الاردن ، مكتبة المنار ، د. ت) ، ص١٥٩ ، تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، الفتاوى الكبرى (فتاوى بن تيمية) ، ج٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨) ، ص٣٢ ، ج٤ ، ص٤٦٨ ، ج١٤ ، ص٤٥٦ ، ص٥١ ، ص١٢٤ ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم ، ج١ ، (د.م. مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٦هـ) ، ص٢٣ ، ص٢٥ ، ص٥٣٧ ، ص٥٤٥ ، ص٥٤٦ ، ج٢ ، ص٦٠-٦٣ ، ص٦٦ ، ص٦٧ ، ص٧٠ ، ص٤٦٣ ، ج٣ ، ص٣٧٩ ، ص٤٠٤ ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، بيان تلبيس الجهمية في تاسيس بدعهم الكلامية ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ج٢ ، ط١ ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، ١٣٩٢هـ) ، ص٨٢ ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقيق شعيب الارناؤوط ، ج٣ ، ط٤ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٦) ، ص٣٤٧ ؛ محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية، اعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، ج١ ، (بيروت ، دار الجيل ، ١٩٧٣) ، ص٢٢ ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول ، تحقيق حسن السماعي سويدان ، ج١ ، (بيروت ، دار الفارئ ، ١٩٩٠) ، ص١٠٥ .

كونها فعل فألفت مئات الكتب حول مناقبه (عليه السلام)^(١) دون ان يسبر معظمها اغوار رؤاه وتجربته وتفعيلها بصيغ عملية لتكون بلسما لالام محبيه من المسلمين وغيرهم ، ويبدو ان هناك عملية تأكيد واظهار لمناقب الإمام تتسم بشيء من المبالغة^(٢) .

ومما اسهم في تعسر فهم تجربة الإمام علي (عليه السلام) وجود ظاهرتين متناقضتين تمثلتا في طرفين: الطرف الأول هم الخوارج^(٣) وما شرعوه من قضية التكفير ، واستمرارية هذا المبدأ الى الوقت الحالي وبأشكال ومسوغات جديدة^(٤) .

اما الطرف الثاني فهو الغلو او تأليه علي بن أبي طالب^(٥) .

(١) يقال " ان محمد بن شهرا شوب المازندراني (رحمه الله) كان في مكتبته حين تأليف كتاب (المناقب) زهاء الف تصنيف في مناقب الإمام علي (عليه السلام) كلهما بعنوان المناقب " ، احمد الرحماني الهمداني ، الإمام علي بن أبي طالب (من حبه عنوان الصحيفة) ، ط ١ ، (إيران ، المنير للطباعة والنشر ، ١٣٧٥هـ) ، ص ٢٧ .

(٢) حول بعض ما يبدو انه نوع من المبالغة ينظر : محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج ١ ، (بيروت، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) ، ص ٧٧ ؛ علي بن حسين علي الاحمدي الميناجي ، مكاتيب الرسول ﷺ ، ج ١ ، (د.م ، دار الحديث ، ١٩٩٨) ، ص ٤١٥ ؛ احد علماء الشيعة ، الروضة في المعجزات والفضائل ، (قم ، مؤسسة الإمام المهدي (عليه السلام) ، د.ت) ، ص ص ١٧٢-١٧٣ ؛ ابو الفتح جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ج ١ ، ط ١ ، (د.م ، د.ن ، ١٩٦٦) ، ص ١٤ .

(٣) حول تاريخ وفكر الخوارج ينظر : احمد بن محمد بن عبد ربه الاندلسي ، العقد الفريد ، تقديم الاستاذ خليل شرف الدين ، ج ٢ ، (د.م ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٦) ، ص ٣٨٩ وما بعدها ؛ محمد بن يزيد المبرد ، الكامل في اللغة والادب ، ج ٣ ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٧٣) ، ص ٨١٩ وما بعدها ؛ د. محمود اسماعيل ، الحركات السرية في الاسلام ، (بيروت ، دار القلم ، ١٩٧٣) ، ص ٢٢ وما بعدها ؛ محمد ابو زهرة ، تاريخ المذاهب الإسلامية (في السياسة والعقائد) ، (القاهرة ، دار الفكر العربي ، د.ت) ، ص ٦٦ وما بعدها ؛ د. محمد عمارة ، الخلافة ونشأة الاحزاب الإسلامية ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٨٤) ، ص ١٠٧ وما بعدها .

(٤) حول فكر التكفير وبعض مسوغاته ينظر : احمد بن محمد بن حنبل ، كتاب العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وتخرير د. وصي الله بن محمد عباس ، ج ١ ، ط ١ ، (بيروت، المكتب الاسلامي ، ١٩٨٨) ، ص ١٢ ؛ وحول الاستمرار في فكر التكفير في الزمن المعاصر ، ينظر : سالم البهنساوي ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط ٣ ، (الكويت ، دار البحوث ، ١٩٨٥) .

(٥) حول ظاهرة الغلو والتأليه ينظر : باسم العبادي وسحر المنصوري ، الغلو والموقف الاسلامي ، بحث ورد في محمد باقر الحكيم واخرون ، مكانة اهل البيت (عليهم السلام) في الاسلام والامة الإسلامية ، مجموعة من = المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية ١٤٢٢هـ ، اعداد محمد مهدي نجف ، ط ١ ، (إيران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية ، ١٤٢٢هـ) ، ص ص ٣٣٧-٣٨٢ .

ويمكن القول ان كل واحد من الطرفين لم يأخذ حجمه المناسب في البحث السياسي الاسلامي فالإمام نظر الى الخوارج كجماعة سياسة معارضة لكن داخل اطار الدولة ، ولاسيما قبل سفكهم دماء الابرياء وهذه المسألة غاية في الاهمية وتدل على ان الخلاف لم يكن في بدايته مبدئيًا بين الامام والخوارج^(١). في حين ان الغلاة والغلوة ، احتلوا حيزًا اكبر من حجمهم الحقيقي في البحث التاريخي ، إذ لا يكاد كتاب يتناول الفرق وعقائد المسلمين يخلو من ذكرهم وتعدادهم^(٢)، وذلك على الأرجح لتحقيق اغراض سياسية ، وطعنا على من يرفع شعار منهج علي في الحكم والحياة .

ومما اضاف الى عوائق فهم الإمام علي ، هو ظاهرة مست التجربة الإسلامية بوجه عام وتجربة الإمام بشكل خاص ، ونقص ظاهرة (الوضاعين) للاحاديث النبوية والاقوال التي ينسبونها للإمام والشخصيات الإسلامية والتاريخية المهمة . وهذه الظاهرة ذات بعدين :

- ١- بعد سلبي ، وذلك في طمس الخطب والمقولات والمواقف الحقيقية .
- ٢- وبعد عدّ ايجابيا في فهم بعض الوضاعين تمثل في النسبة الى الرسول او الإمام او غيرهما مالم يقولوا به توهمًا من هؤلاء الوضاعين بأنهم يحسنون صنعا وهم في الحقيقة اصطفوا في خانة الكذابين . ناهيك عنّ يكذب بسوء نية ولتحقيق اغراض شتى .

وظاهرة الوضاعين هي في الحقيقة من اشد الامور وطأة على نهضة الامة الإسلامية ، وقد تم تشخيصها سابقا فمثلا لم يعتمد احمد بن حنبل " من اكثر من سبعمائة وخمسين الف حديث كانت لديه الا ثلاثين الف "^(٣) ، والبخاري لم يذكر في الصحيح اكثر من سبعة الاف حديث بينها مكرر

(١) سوف نتطرق الى حق المعارضة وحقوقها ، مما له علاقة بموضوع علاقة الامام بالخوارج في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

(٢) تردد ذكر هذه الفرق وما قيل عن معتقداتها في اغلب كتب الفرق والعقائد ينظر : الحسن بن موسى النوبختي، فرق الشيعة ، تعليق محمد صادق بحر العلوم ، ط٤ ، (النجف، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٩) ، ص٥٢ وما بعدها ؛ علي بن اسماعيل الاشعري ، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ج١ ، (القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥٠) ص٦٥ وما بعدها ؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، الفرق بين الفرق ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص٩٥ وما بعدها ؛ ابو الفتح بن عبد الكريم الشهرستاني ، الملل والنحل ، مطبوع بهامش كتاب ابن حزم ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ج١ ، ط٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) ، ص١٩٥ وما بعدها .

(٣) عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، ج١ ، ط١ ، (مصر ، المطبعة الحسينية ، د.ت) ،

انتقاها من ستمائة الف حديث^(١) ، وهكذا كان حال غيرهما من اصحاب الصحاح والاسانيد ، وقس على ذلك ويبدو ان الاقدمين كانت لديهم جراءة علمية اكثر مما يملكها بعض الباحثين الإسلاميين المعاصرين حين التعرض للموقف من الاحاديث والروايات التاريخية المروية .

ولم يكن الإمام علي بعيدا عن عملية الوضع هذه ، حتى قيل " ما كذب على احد من هذه الامة ، ما كذب على علي بن أبي طالب"^(٢) ، واسباب الوضع ببعديه على الإمام كثيرة لعل من اهمها :

- سبب سياسي ، وذكرنا طرفا منه سابقا .

- سبب عقيدي .

- سبب ذاتي نفعي^(٣) .

- سبب نفسي ، ناجم عن بغض بعضهم لشخص الإمام^(٤) .

ومن بين ما اثراه من عوائق وحواجز تحول دون تيسير فهم واستيعاب تجربة الإمام ، تبرز لنا جملة من الحقائق ممكن ان نتلمس من خلالها الملامح الرئيسية لتلك التجربة ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ، على وفق الآلية التي وضعها الإمام علي ، وبعض تلامذته لاسيما من احفاده من بعده ، والتي تظهر الاسس العلمية لتنقية التراث الفكري الاسلامي سواء تعلق الامر بما روي من حديثهم او حديث الرسول (ﷺ) وذلك بأخذ المعايير الآتية لقبول ما ينسب اليهم^(٥) :

١- ان يكون متقفا والضرورة العقلية .

٢- ان يتفق والمحتوى القطعي لكتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) اولا يختلف معه في الاقل .

(١) حول هذا الموضوع ينظر: محمود ابو رية ، اضاء على السنة المحمدية ، ط ٥ ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ٢٧٢ ؛ هاشم معروف الحسيني ، دراسات في الحديث والمحدثين ، (دراسات في الكافي للكليني والصحيح للبخاري) ، ط ٢ ، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٧٨) ، ص ٩٥ ؛ محمود ابو رية ، شيخ المضيرة ابو هريرة ، ط ٣ ، (مصر ، دار المعارف ، د. ت) ، ص ١٠٠ وما بعدها .

(٢) علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ، مسند ابن الجعد ، رواية وجمع الحافظ أبي القاسم عبد الله بن محمد البيهقي ، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص ٣٥٦ .

(٣) ينظر : محمد تقي الحكيم ، عبد الله بن عباس ، ط ١ ، (قم ، مكتبة الصدر ، ١٤٢٣ هـ) ، ص ص ١٤-٢٢ .

(٤) يلاحظ ان هناك ظاهرة حب وبغض لشخص الامام علي ، حول هذه الظاهرة وتفسيرها ينظر: ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٧٤-١١٣ ؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، ابو هريرة ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، د. ت) ، ص ٧ ؛ وحول اسباب ذلك البغض ، واسماء المبغضين ينظر: محمد الريشهري ، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ ، م ١١ ، ق ١٥ ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ص ٢٤١-٣٦٧ .

(٥) محمد حسين فضل الله ، علي ميزان الحق ، تحرير صادق اليعقوبي ، ط ١ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٣) ، ص ص ٢٧-٢٨ .

٣- ان يكون الراوي موثقا به مأمونا من الخيانة والكذب .

٤- ان لا يكون له معارض يكافئه في شروط الصحة ويصادمه في محتواه ومضمونه .

ولنبدأ بتعريف شخص الإمام كمدخل للسعي نحو فهم حياته وحركته السياسية . فهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ^(١) ، امتلات بطون الكتب بسرد اخباره وذكر مآثره فقد قيل " اجتمع للإمام علي من صفات الكمال ومحمود الثمائل والخلال وسناء الحسب وباذخ الشرف ، مع الفطرة النقية والنفس المرضية ، ما لم يتهيأ لغيره من افاذ الرجال ، تحدر من اكرم المناسب ، وانتمى الى اطيب الاعراق ، فأبوه ابو طالب *عظيم المشيخة من قريش ، وجده عبد المطلب امير مكة وسيد البطحاء ، ثم هو قبل ذلك من هامات بني هاشم واعيانهم ٠٠٠ وبنو هاشم زينة الدنيا وحلي العالم ، والسنام الاضخم ولباب كل جوهر كريم ، وسر كل عنصر شريف ، والطينة البيضاء ، والمغرس المبارك ، ومعدن الفهم وينبوع العلم واختص بقرابته القريبة من الرسول (ﷺ) فكان ابن عمه وزوج ابنته واحب عترته اليه ، كما كان كاتب وحيه ، واقرب الناس الى فصاحته وبلاغته ، احفظهم لقوله وجوامع كلمه ، اسلم على يديه صبيا قبل ان يمس قلبه عقيدة سابقة او يخالط عقله شوب من شرك موروث ، ولازمه فتياً يافعاً في غزوه ورواحه ، وسلمه وحره ، حتى تخلق باخلاقه واتسم بصفاته وفقه عنه الدين وتقف ما نزل به الروح الامين فكان من افقه الصحابة واقضاهم ، واحفظهم واوعاهم" ^(٢) .

ان ما اوردناه يعطينا دلالات واضحة حول اسرة الإمام ونشاته ، غير متناسين ذكر والدته السيدة فاطمة بنت اسد ، وهي من اخلص المسلمين عقيدة ومن ابر الناس برسول الله (ﷺ) ^(٣) ، والتي سنتشكل

^(١) حول نسب الإمام واثاره ينظر : محمد بن أبي بكر الانصاري ، الجوهرة في نسب الإمام علي واله ، (سوريا ، مكتبة النوري ، د.ت) ؛ جمال الدين بن احمد بن علي (ابن عنبه) ، عمدة الطالب في انساب ال أبي طالب ، تصحيح محمد حسن ال الطالقاني ، ط٢ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٢) ؛ سهل بن عبد الله بن داود البخاري ، سر السلسلة العلوية ، تحقيق العلامة ، محمد صادق بحر العلوم ، (النجف المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٢).

* حول حياة ابو طالب وفضله في الاسلام ينظر : محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المفيد) ، ايمان أبي طالب (قم ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٣هـ) أماكن متفرقة ؛ نجم الدين العسكري ، ابو طالب حامي الرسول وناصره ، (النجف مطبعة الآداب ، ١٣٨٠هـ) أماكن متفرقة .

^(٢) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣-٤ .

^(٣) في شذرات من حياتها وتكريم الرسول (ﷺ) لها ينظر : عز الدين علي بن أبي الكرم الشيباني (ابن الاثير) ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، ج٧ ، (طهران ، دار اسماعيليان ، د.ت) ، ص ٢١٣ .

مع السيدة خديجة الكبرى ، زوجة الرسول الأولى والمرأة ذات الاثر الالهم في تاريخ الرسالة^(١) ، والسيدة فاطمة الزهراء ، بنت الرسول (ﷺ) وزوجة الإمام علي وام الامامين الحسن والحسين^(٢) معيناً اخر ، مضافاً للإسلام ، بلورة مفهوم الإمام علي (عليه السلام) لحقوق الانسان لاسيما لحقوق المرأة^(٣) . وكانت لمآثر الاسرة والعشيرة على الصعيد الانساني الاثر الجلي في نفس الإمام ، فقد اتسمت بالآتي :

- عبادة الله^(٤) .
- المشاركة في حلف الفضول ، وهو اجراء اتخذ لنصرة المظلومين^(٥) .
- اخراج ماء زمزم وسقاية الحاج .^(٦)
- اطعام الطعام^(٧) .

وترافق مع دلالة الاسم والكنى دلالة اللقب في البيئة العربية ، ولاسيما اذا ما دل على صفة شخصية او حادث ما ، فكانت هناك عدة القاب لعلي بن ابي طالب ، وفي مناسبات مختلفة ، الا ان اهمها هي : الامام ، الصديق ، الوصي ، الفاروق ، يعسوب الدين ، الولي ، امير المؤمنين ، الامين ، الهادي ، المرتضى ، سيد العرب ، حجة الله ، اما كناه فهو ابو الريحانتين ، ابو السبطين ، ابو الحسن ، ابو الحسين ، ابو تراب^(٨) .

(١) حول حياة السيدة خديجة الكبرى ينظر: محمد بن علوي المالكي، البشرى في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها)، (السعودية، د. ن. ، د. ت) .

(٢) د. محمد بيومي ، السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، ط٢ ، (ايران ، د. ن. ، ١٤١٨ هـ).

(٣) سنتطرق لاحقا لمسالة حقوق المرأة في الفصل الرابع ، المبحث الاول .

(٤) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، كمال الدين وتمام النعمة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٥ هـ) ، ص ١٠٤ .

(٥) حول هذا الحلف واسبابه واهدافه ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ص ١٢٧-١٣٤ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٣٤ .

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٣٤ .

(٨) ينظر : من قدماء المحدثين ، القاب الرسول وعترته ، (د. م. ، د. ن. ، د. ت) ، ص ص ٢٠-٢٤ ؛ محمد بن الفتال النيسابوري ، روضة الواعظين ، (قم ، منشورات الرضي ، د. ت) ، ص ٧٦ .

كانت ولادته (ﷺ) بعد عام الفيل بثلاثين سنة ، وقيل اقل من ذلك^(١) ، في جوف الكعبة ولم يولد في هذا المكان قبله ولا بعده انسان ، وهذه ميزة جلية من ارهاصات سموه ، ولا ريب انها اسهمت في اثره شخصيته^(٢) .

اما صباه فهو ربيب مدرسة الرسول ورفيق كفاحه ، من اول الناس اسلاما^(٣) واخر من راي الرسول فتشرف بتغسيل الرسول ومواراته في مثواه الاخير^(٤) ، وخلال هذه المرحلة ، أي من اسلامه الى وفاة الرسول (ﷺ) ، حمل الإمام راية الجهاد فكان درع الإسلام وسيفه^(٥) ، ورجل المواقف الصعبة والتضحيات المبدئية^(٦) .

(١) أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي ، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم) ، (د. م ، د. ن ، د. د. ت) ، ص ١١ .

(٢) ينظر : محمد بن علي الاردوبادي ، علي وليد الكعبة ، تحقيق مؤسسة البعثة قسم الدراسات الإسلامية ، ط١ ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٧ وما بعدها .

(٣) حيث يقول الإمام علي : " وقد علمتهم موضعي من رسول الله (ﷺ) بالقرابة القريبة ، والمنزلة الخصيصة ، وضغني في حجره وانا وليد ، يضمني الى صدره ويكنفني في فراشه ويمسني جسده ... وما وجد لي كذبة في قول ولا خطل في فعل ... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل اثرامه يرفع لي في كل يوم من اخلاقه علما ويأمرني بالافتداء به . " هذا النص ، وحول هذه المرحلة من حياته (ﷺ) ينظر : محمد محمديان ، حياة امير المؤمنين (ﷺ) على لسانه ، ج ١ ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٧ هـ) ص ٤٢ وما يليها ، وحول كونه اول الناس اسلاما . ينظر : محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) ، ص ٢١ ؛ ابن أبي عاصم الشيباني ، كتاب الاوائل ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ٧٩ .

(٤) احمد بن محمد بن حنبل ، مسند الإمام احمد ، ج ١ ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) ، ص ٢٦٠ ؛ احمد بن عبد الله الطبري ، ذخائر العقبى ، (القاهرة ، مكتبة القدسي ، ١٣٥٦ هـ) ، ص ٨٦ .

(٥) لقد دافع الامام منذ طفولته عن الرسول والرسالة إذ يروي " ان رسول الله (ﷺ) كان لا يجد عليه احد بمكة لموضع ابي طالب فاعروا به الصبيان ، فكانوا اذا خرج رسول الله يرمونه بالحجارة والتراب ... فيحمل عليهم الإمام علي فكان يقضمهم في وجوههم واذانهم " ينظر : محمد بن هادي اليوسفي الغروي ، موسوعة التاريخ الاسلامي ، ج ٢ ، ط ١ ، (ايران ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠ هـ) ، ص ٢٦٧ .

(٦) حول دور الإمام في نشر الدعوة واسهامه التاريخي في ذلك ينظر : احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) ، ص ٩٤ = فما بعدها ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧١) ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة ، دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، ج ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) ، ص ٤٦٤ ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي الشيري ، ج ٤ ،

ويمكن اجمال اهم اعمال الإمام في زمن الرسول (ﷺ) على النحو التالي :

١- حماية الرسول ، والفداء له .

٢- التعلم والاقبال على استيعاب ابعاد الرسالة .

٣- الحفاظ على الاسلام والدفاع عنه .

٤- اعطاء القدوة في السلوك الشخصي .

واضحى الإمام من خلال السنة النبوية المتفق عليها بين عموم المسلمين في منزلة هارون من موسى ، وباب مدينة علم الرسول ، واحب الناس الى النبي ، وحبه ايمان وبغضه نفاق ، وهو الايمان كله^(١) .

وتنزل آيات القرآن الكريم ، لتوجد علاقة من نوع خاص بين الإمام والقرآن ، وتنبثق هذه الخصوصية من مدح للإمام ببعده الهي من جهة ، وكثرة الآيات التي اختص بها الإمام دون غيره من جهة اخرى فهو، بوصف القرآن :

(بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٨) ، ص ٢١١، ج ٧، ص ٢٧١-٣٧٦ ؛ جعفر بن مرتضى العاملي ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (ﷺ) ، ط ٤ ، (بيروت ، دارالهادي ، ١٩٩٥) ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الامم والملوك (تاريخ الطبري) ، مراجعة وتحقيق نخبة من العلماء ، ج ٢ ، (قوبلت هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، ١٨٧٩) ، ص ٢٠٦ ، ص ٣٧٤ ، ج ٤ ، ص ١١٧ ، ومواضع اخرى .

(١) حول نصوص هذه الاحاديث وعشرات غيرها واسانيدها ينظر: محمد بن الحسين الموسوي البغدادي، (الشريف الرضي) ، خصائص الائمة (عليهم السلام) (خصائص امير المؤمنين) ، تحقيق د. محمد هادي الاميني ، (مشهد، مجمع البحوث الإسلامية ١٤٠٦ هـ) ؛ محمد بن علي بن شهر آشوب ، مناقب ال أبي طالب ، تصحيح وشرح لجنة من اساتذة النجف ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٥٦) ؛ الفضل بن الحسن الطبري ، اعلام الوري باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة ال البيت، ١٤١٧ هـ) ؛ جعفر النقدي، الانوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته (عليه السلام) ، ط ٢ ، (النجف، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٢) ؛ محمد بن علي الطوسي (ابن حمزة) ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ نبيل رضا علوان ، ط ٢ ، (قم، مؤسسة انصاريان، ١٤١٢ هـ) ؛ أبو عبد الله بن اسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٥ ، (بيروت: دار الفكر ، ١٩٨١) ، ص ٧٦ وغيرها ؛ مسلم بن الحجاج النيسابوري ، صحيح مسلم ، ج ٧ (بيروت، دار الفكر ، د.ت) ص ١٢٠-٢١١ وغيرها ؛ سليمان بن ابراهيم القندوزي الحنفي ، ينابيع المودة لنبي القربى ، تحقيق علي الحسيني ، ط ١ ، (دم. دار الاسوة، ١٤١٦ هـ) ، ص ٦٥-٧٤ ؛ شمس الدين ابي البركات بن احمد الدمشقي الشافعي ، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي (عليه السلام) ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (قم ، مجمع احياء = الثقافة الإسلامية ، ١٤١٦ هـ) ؛ ابو عبد الرحمن بن شعيب النسائي الشافعي ، خصائص امير المؤمنين علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه-، تحقيق محمد هادي الاميني ، (دم. مطبعة نينوى الحديثة ، د. ت) .

- نفس النبي ؛ سورة آل عمران / الآية ٦١ .
- وعنده علم الكتاب ؛ سورة الرعد / الآية ٤٣ .
- والمؤمن والمجاهد ؛ سورة التوبة / الآية ١٩ .
- وهو صالح المؤمنين ؛ سورة التحريم ، / الآية ٤ .
- واذن واعية ؛ سورة الحاقة / الآية ١٢ .
- وخير البرية ؛ سورة البينة / الآية ٧
- وخصم الكفار ؛ سورة الحج / الآية ١٩
- والولي المتصدق في الركوع ؛ سورة المائدة / الآية ٥٥ .
- والذي يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله ؛ سورة البقرة / الآية ٢٠٧ .
- والذي ينفق ما له بالليل والنهار ؛ سورة البقرة / الآية ٢٧٢^(١) .

فضلاً عن اشتراكه مع بقية المؤمنين بالآيات التي اثنت عليهم ، إذ قال مفسر القرآن عبد الله بن عباس * : " ليس من آية في القرآن الكريم فيها (يا أيها الذين آمنوا) إلا وعلي رأسها وأميرها وشريفها ، وعاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما ذكر علي إلا بخير"^(٢).

أما في زمن الخلفاء ، أي من السقيفة^(٣) إلى يوم الدار إذ قتل الخليفة عثمان بن عفان^(٤) فهناك كثير مما يمكن ان يقال ؛ فهذا جزء من تاريخ امة مازال كثير من ابنائها حبيساً له ، ولكن من الممكن القول ان هناك تراجعاً في دور الإمام عما كان عليه في زمن الرسول (ﷺ) ، واقتصر على رفع الظلم الذي وقع على بعض أبناء الأمة آنذاك وتقديم المشورة للدفاع عن الإسلام أمام التحديات الفكرية والعسكرية والاقتصادية التي تعرض لها آنذاك^(٥).

(١) حول مصادر تفسير هذه الآيات واختصاصها بالإمام وأسنادها مع طائفة أخرى من الآيات . ينظر : الريشهري ، موسوعة الإمام علي ، مصدر سابق ، م ٨ ، ق ٩ ، ص ٥-٥٤ .

* حول تاريخ حياة عبد الله بن عباس ومنزلته في الإسلام . ينظر : محمد تقي الحكيم ، مصدر سابق ، ص ٤٠-١١٨ .

(٢) احمد بن محمد بن حنبل ، فضائل الصحابة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص ٦٥٤ .

(٣) وهي سقيفة بني ساعدة حيث عقد اجتماع نصب على أثره الخليفة الاول ، وقد تمت الاشارة اليها وما جرى بها من أحداث في معظم كتب التاريخ الذي ذكرناها ولاهيتها كمنعطف تاريخي وسياسي فان بعض المفكرين انتقوا هذا الموضوع عنوان لكتبهم . ينظر مثلاً : الجوهري ، مصدر سابق ؛ محمد رضا المظفر ، السقيفة ، ط ٤ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٤) ؛ د. جواد جعفر الخليلي ، السقيفة ، (بيروت ، الارشاد للطباعة ، د. ت) .

(٤) حول هذه المرحلة وموقع الإمام ينظر مثلاً : نجاح الطائي ، سيرة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، م ٢ ، ج ٤ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى لآحياء التراث ، ٢٠٠٣) ، ص ٥-١٩١ .

(٥) وقد اعترف الخلفاء للإمام بهذا الدور واليد البيضاء له في مسيرة الامة . ينظر : مهدي فقيه ايماني ، الإمام علي (عليه السلام) في آراء الخلفاء ، ترجمة الشيخ يحيى البحراني ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، ١٤٢٠هـ) مواقع متفرقة ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ج ٤ ، ص ٥٠ وما بعدها .

ومن ثم وصل الإمام الى مسؤولية قيادة الأمة سياسيا ليبدأ جزء آخر من تجربة ثرية بأبعادها النظرية والعملية كافة ، وليستمر ذلك الجزء خمس سنين الاثلاثة اشهر^(١) إذ اغتيل (عليه السلام) وهو ابن ثلاث وستين سنة ، عام ٤٠ هـ في مسجد الكوفة وليدفن في الغري من ارض النجف^(٢) .
وبالنسبة لمصادر المعرفة العلوية ، فيمكن ايجازها بالآتي :

- القرآن الكريم ، فقد استوعب الإمام دقائقه فانطلق ينادي "سلوني قبل ان تفقدوني"^(٣) ويقول الإمام علي : "ما من اية في كتاب الله انزلت في سهل او جبل الا وانا عالم متى نزلت وفيمن انزلت"^(٤) . لذلك غير مستبعد ، ان نرى الإمام يتعايش مع القرآن الكريم ويعده مرجعا له في توجيه نظامه السياسي^(٥) ، ومحور وحدة المسلمين^(٦) مؤكداً الابعاد الفكرية في كتاب الله من محاربة الخرافة وبناء الجانب الروحي للانسان والاحساس بالجمال ومعاني الحياة^(٧) ، واقفا بالضد من استغلال القرآن في تبرير الظلم^(٨) ، مشرعا افاقا لكتابته وتفسيره وتعليمه^(٩) ، فيقول (عليه السلام) عنه : "ظاهره انيق ، وباطنه عميق ، لا تفنى عجائبه ولا تنقضي غرائبه ، ولا تتكشف الظلمات الا به"^(١٠) .

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ١١٧ .

(٢) حول حادث اغتياله وتحديد ضريحه . ينظر : ابو الفرج الاصفهاني ، مقاتل الطالبين ، تقديم وارشاف كاظم المظفر ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٥) ، ص ص ٧-١٩ ؛ عبد الكريم بن طاووس الحسني ، فرحة الغري في تعيين قبر امير المؤمنين (عليه السلام) ، تحقيق السيد حسين الموسوي ، (دم ، مركز الغدير للدراسات الإسلامية ، ١٩٩٨) .

(٣) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٢٨٦ .

(٤) المصدر السابق ، ج٦ ، ص ١٣٦ .

(٥) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الشريف الرضي) (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، (ايران ، مؤسسة دار الهجرة ، ١٣٨٠ هـ) ، خطبة ٧٤ ، ص ص ١١٠-١١١ ، خطبة ٩٠ ، ص ص ١٤٣-١٤٦ ، خطبة ١٢٥ ، ص ص ٢٢٣-٢٢٥ ، خطبة ١٢٧ ، ص ص ٢٢٦-٢٢٧ ، خطبة ١٦٨ ، ص ص ٢٩٨-٢٩٩ ، خطبة ١٧٦ ، ص ص ٣٠٩-٣١٤ .

(٦) المصدر السابق ، خطبة ١٨ ، ص ص ٥٣-٥٤ .

(٧) المصدر السابق ، خطبة ١٨ ، ص ص ٥٣-٥٤ ، خطبة ٧٨ ، ص ١١٣ .

(٨) المصدر السابق ، خطبة ١٢١ ، ص ص ٢١٩-٢٢٠ ؛ كتاب ، ١٠ ، ص ص ٤٦٧-٤٦٩ .

(٩) سنعرض لهذا الموضوع لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، خطبة ١٨ ، ص ٥٤ .

- السنة النبوية حيث كانت السنة النبوية ، هي معينه الثاني والمصدر الاساس الممتزج مع الاول في كيان فكري واحد تجسد واقعيا في سلوك الإمام ورؤيته وهو ربيب الرسول والرسالة .
ولقد كانت لعلي (عليه السلام) نظرة في السنة وما ينسب الى الرسول (ﷺ) حيث سأله سائل عن احاديث البدع وعما في ايدي الناس من اختلاف الخبر فقال (عليه السلام) : " ان في ايدي الناس حقاً وباطلاً صدقاً وكذباً وناسخاً ومنسوخاً وعاماً وخاصاً ومحكماً ومتشابهاً وحفظاً ووهماً" (١) ويستمر الامام في سعيه لتتقية هذا المعين الفكري واضعا اسس علم الرجال فيقول : " انما اتاك بالحديث اربعة رجال ليس لهم خامس منافق مظهر للايمان لا يتخرج يكذب على رسول الله (ﷺ) متعمداً ... ورجل سمع من رسول الله شيئاً لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ولم يتعمد كذباً .. ورجل ثالث سمع من رسول الله (ﷺ) يأمر به ثم انه نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهي عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم .. واخر رابع لم يكذب على الله ولا على رسوله مبغض للكذب خوفاً من الله وتعظيماً لرسول الله (ﷺ) ولم يهمل بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به على سمعه لم يزد به ولم ينقص منه .. ووضع كل شيء موضعه .. وليس كل اصحاب رسول الله (ﷺ) من كان يساله ويستفهمه حتى ان كانوا ليجبون ان يجيء الاعرابي او الطارئ فيسأله (ﷺ) حتى يسمعوا وكان لا يمر بي من ذلك شيء الا سألته عنه وحفظته" (٢) .

واوضح (عليه السلام) دعامتي حكمه وحياة الامة في حوار مع معارضيه ، طلحة ، والزبير ، حيث قال : " والله ما كانت لي في الولاية ارية ، ولكنكم دعوتوني اليها ، وحكمتوني ، فلما افضت الي نظرت الى كتاب الله وما وضع لنا ، وامرنا بالحكم به فاتبعته وما استسن النبي (ﷺ) فاقتديته" (٣) .
والجزء الاخر من تكوينه الثقافي (عليه السلام) كان ذا شقين :

الشق الاول منهما : الاسرة والعشيرة والبيئة العربية بوجه عام والهاشمية منها بوجه خاص ، مما ذكرنا شذرات منه سابقا .

اما الشق الثاني : فهو اهتمامه (عليه السلام) بالتاريخ الإنساني بصورة تثير الإعجاب ، حيث يعده مدرسة للتعلم فيقول : " ان لكم في القرون السالفة لعبرة" (٤) ، وكذلك مشورته على الخليفة عمر بن الخطاب

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٨ .

(٢) المصدر السابق ، ج ١١ ، ص ٣٨ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٤١ .

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٩٢ .

بتسجيل التاريخ الاسلامي من تاريخ الهجرة ، بعد رفض كتابة التاريخ بالتقويم الروماني او الفارسي^(١) ، وهذا يدل على وعيه بالخصوصية التاريخية للشعوب بصورة عامة وللامة الإسلامية بوجه خاص . ويكتب الامام لولده الإمام الحسن^(٢) قائلاً : " أي بني ، اني وان لم اكن عمرت عمر من كان قبلي ، فقد نظرت في اعمالهم ، وفكرت في اخبارهم ، وسرت في اثارهم ، حتى عدت كاحدهم ، بل كاني بما انتهى الي من امورهم قد عمرت مع اولهم الى اخرهم ، فعرفت صفو ذلك من كدره ، ونفعه من ضرره "^(٣) .

وفي عهده (عليه السلام) الى مالك الاشتهر^(٤) حيث يوجه الإمام رفيق كفاحه الاشتهر قائلاً: " ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك الى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور "^(٥) . وهذا ما يدل على اطلاع واسع بالتاريخ ومراحل تطور وانحطاط الامم ناهيك عن مراعاة الخصوصية الحضارية لمصر^(٦)

اما ما يصهر هذه المعارف والخبرات في بوتقة واحدة ، لتوجد لنا اسمى قيمة فكريا وسلوكا ، فكانت شخصية علي بن أبي طالب الإنسان الذي وصفه ، احد ابناء شعبه ، امام الد أعدائه ، معاوية ابن أبي سفيان ، إذ قال له معاوية ، بعد اغتيال الإمام وهيمنة معاوية على سدة الحكم ، صف لي عليا ؟ فقال ضرار - وهو ذلك المواطن - أو تعفيني ؟ قال : صفه : قال : أو تعفيني ؟ قال لا اعفيك قال ضرار : " والله كان بعيد المدى شديد القوى ، يقول فصلا ، ويحكم عدلا ، يتفجر العلم من جوانبه ، وتنطق الحكمة من نواحيه ، يستوحش من الدنيا وزهرتها ، ويستأنس بالليل وظلمته ، كان والله غزير الدمعة ، طويل الفكرة ، يقلب كفيه ويخاطب نفسه ، يعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما جشب ، كان والله كأحدنا يجيبنا اذا سألناه ويبتدونا اذا اتيناها ويأتينا اذا دعواناه ، ونحن والله مع تقريبه لنا

(١) المصدر السابق ، ج ٢١ ، ص ٧٤ .

(٢) حول حياة الامام الحسن (عليه السلام) ينظر : علي بن عيسى الاربيلي ، كشف الغمة في معرفة الائمة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الاضواء . د . ت) ، ص ٣٧ او ما بعدها .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٤٩٩ - ٥٠٠ .

(٤) حول حياة مالك الاشتهر وعهد الإمام له ينظر : عباس علي الموسوي ، مالك الاشتهر وعهد الإمام له ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٧) ؛ محمد بحر العلوم ، من مدرسة الامام علي ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٠) ، ص ٢٣ - ٣٣ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٦) حول بعض الخصوصيات التاريخية التي ذكرها الإمام لبعض الامم . ينظر : ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٢٧ ؛ ابو بكر محمد الباقلاني ، اعجاز القران ، تحقيق احمد صقر ، ط ٣ ، (القاهرة ، دار المعارف . د . ت) ، ص ٦٨ .

وقربه منا لا نكلمه هيبية ، ولا نبتدئه عظمة ، ان تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم ، يعظم اهل الدين ، ويحب المساكين ، لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله ،... فقال معاوية فكيف حزنك عليه يا ضرار ؟ قال : حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترفاً عبرتها ولا يسكن حزنها ^(١) ، هذه لوحة انسانية رسمت بصدق ، فهي ليست رؤية المحكوم للحاكم المثالي فحسب ، انما رأي صادق بإنسان ارتقى ليجسد الإسلام كواقع ملموس. ويصف باحث معاصر الامام علي (عليه السلام) قائلاً : " كان الإمام ملكا في نفسه، متواضعا في مجتمعه ، سعيدا في معرفته ، فقيرا في عيشه ، بسيطا في حياته ، عظيما في مدركاته ، عزيزا في عدله ، قديسا في إيمانه . نبيا في تجرده ^(٢) .

وباجتماع هذه العناصر العلمية والنفسية ،تولد لدى الإمام فهم مميز عن الاخرين للإسلام، يبدو إن الأمة الإسلامية بأمس الحاجة اليه اليوم مع تردي واقع المسلمين ذلك الفهم المبني على أسس كثيرة منها : الانفتاح ، التساهل ، الحفاظ على قدسية النص ، دراسة تامة بأسباب النزول والتشريع وأصول الرواية وتقبلها ، مراعاة المصلحة ، بعد النظر مع استيعاب الماضي والحاضر ونورد بعض الامثلة حول تعامله وموازنته بين (النص) و(الواقع) .

فبعد الفتوحات الإسلامية ، استتفك جماعة من اهل الشام من اسم الجزية وارتضوا ان يدفعوها بشرط تغيير اسمها ولكن الخليفة عمر ، وبعض مشاوريه ، اصرروا على دفع الجزية وهم صاغرون باسم الجزية فاحتكموا الى علي فاقنع عمر ان يقبل منهم الجزية باسم (صدقه تطهرهم) فلما اقتنع الخليفة انتهى الموقف المتأزم ، بل ودخل عدد منهم الإسلام ^(٣) .

وهنا نرى مسالة الانفتاح الانساني على الاديان والشعوب الأخرى . وجعل الإسلام عامل تقارب وتفاعل وليس عامل عدا وبتنافر .

(١) يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي ، (ابن البطريق) ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ)، ص٣٢ .

(٢) محبوبه ، مصدر سابق ، ص٣٦ .

(٣) هذه الرواية وردت في عدة مصادر ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص١٥٧؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٨٨ . وفي مناسبة اخرى ، نرى ان بعض النصارى دعوا الخليفة عمر بن الخطاب قائلين: " انا قد صنعنا لك وللمسلمين طعاما فان رأيت ان تحضره ، فقال : واين؟ قالوا:في الكنسية،فقال عمر ان في كنائسكم الصور والملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة،وانا لا ندخل بيت لا تدخله الملائكة،... فقالوا يا امير المؤمنين قد انفقنا عليه نفقة وكلفنا فيه مؤنة فقال عمر : يا علي انطلق فتغذ وغذ=الناس فقعد علي فجعل يتغذى ويغذي الناس وعلي ينظر الى تلك الصور التي في كنيستهم ويقول : " ماكان علي أمير المؤمنين ان لو دخل وتغذى " ؛ ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج٢٤ ، ص٦ .

وكان متغير الزمن وتأثيره على الواقع حاضراً في تعامل الامام مع النصوص ، فقد سئل (عليه السلام) عن قول الرسول (ﷺ): " غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود " فقال (عليه السلام): "انما قال (ﷺ) ذلك والدين قل فاما الان وقد اتسع نطاقه ، وضرب بجرانه فامروء وما اختار"^(١).

ويبحر الإمام ، مع كل النصوص ، في اعماق النفس البشرية حيث سأل الإمام رجلاً من اشراف العرب : " هل في بلادك قوم قد شهرتوا انفسهم بالخير لا يعرفون الا به ؟ قال : نعم . قال . فهل في بلادك قوم يجترئون السيئات ويكتسبون الحسنات ؟ قال : نعم . قال : تلك خيار امة محمد (ﷺ) النمرقة الوسطى يرجع اليهم الغالي وينتهي اليهم المقصر"^(٢).

فهذا هو الإمام علي في تعامله مع النص لا يعده سيفاً مسلطاً على الإنسان ولا النص وسيلة يسيرها الإنسان حيثما شاء وعلى وفق اهوائه ومصالحه ، لكنه اداة للسمو بالإنسان معنويًا وماديًا وهذا ما اسهم في نظرة الامام علي (عليه السلام) لحقوق الإنسان، وهناك كثير من الدلالات والآراء بهذا الصدد^(٣) وصلت الينا على الرغم مما عاناه الفهم العلوي للإسلام من خطة لمحاربة ما سمي

(١) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٢٢ .

(٢) محمد باقر المجلسي ، بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار لائمة الابرار ، ج ٦٦ ، ط ٢ ، (بيروت مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٣) ، ص ١٧٥ .

(٣) حول موضوع النص والتباين في التعامل معه بين الإمام وغيره . ينظر: شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، ج ٣ ، ط ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة، د. ت) ، ص ٣٦٩ ؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، النص والاجتهاد ، تحقيق ابو مجتبي، (قم ، مطبعة الشهداء ، د. ت) مواقع متفرقة ؛ جار الله الزمخشري ، الفايق في غريب الحديث ، ج ٣ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٦) ، ص ٧ ؛ زين الدين بن علي العاملي ، (الشهيد الثاني) ، مسالك الافهام الى تنقيح شرائع الإسلام ، ج ١١ ، ط ١ ، (إيران ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، ١٤١٣هـ) ، ص ٣٩١ ؛ جلال الدين عبد الرحمن بي ابي بكر السيوطي ، شرح سنن النسائي ، ج ٥ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د. ت) ، ص ٢٢٨ .

ب(فقه المعارضة) (١) من السلطات الحاكمة التي تعرضنا الى جانب منه .

وتعد تجربة الامام علي (عليه السلام) من اثرى التجارب الاسلامية سواء من الناحية الموضوعية أم الذاتية، وقد استمد هذا الاثراء اهميته من امور عدة اهمها :

١- زخم جوهرى لشخص الإمام وارئه وسلوكه كمثال وقُدوة حسنة سواء في القرآن الكريم أم في السنة النبوية ، وقد مدحه معاصروه سواء كانوا من مناصريه ومناوئيه (٢) .

٢- الاحداث المهمة التي مرت بحياة الإمام ، كتجربة عملية ونظرية ، منذ وفاة الرسول (ﷺ) الى اغتياله عام ٤٠ هـ .

٣- الموروث العلمي والحضاري من أفعال وأقوال نسبت للإمام ، في شتى الميادين ، وهنا لا بد من ذكر موقفنا من كتاب (نهج البلاغة) (٣) ، حيث نعتقد بضرورة التعامل بايجابية مع ما ورد في النهج وليس بقُدسية (٤) اخذين بنظر الاعتبار المعايير التي ذكرناها سابقا في كيفية التعامل مع النص ، وهو منهج مستمد من فكر الإمام علي وليس دخيلا عليه .

٤- بروز حالة القتال بين المسلمين بصورة تميزت عما سبقها زمنيا ، وكذلك تطور حالة المعارضة السياسية وتبلور الانقسامات داخل المجتمع الإسلامي.

٥- ازدياد الوعي والعمق الفكري خصوصا اثر الانفتاح على الحضارات الاخرى بعد الفتوحات الإسلامية في فارس والشام ومصر . وهذه المناطق المفتوحة ذات موروث حضاري مهم ألقى بظلاله على الحياة الفكرية والسياسية للدولة الإسلامية انذاك .

وبناء على ما ذكرناه ، يمكن القول إنه على الرغم من تباين نظرة الفرق الإسلامية للأمام علي الا ان الإمام كان تجسيدا حيا للاطروحة السماوية المتمثلة بالشريعة الإسلامية بروافدها: القرآن الكريم ، السنة النبوية ، وابداع الإنسان المتمكن في تعامله مع النص.

وكانت أحد مظاهر هذا التجسيد مسالة (حقوق الإنسان) التي اضحت الشغل الشاغل للكثيرين في عالم اليوم ، على الرغم من تباين الدوافع والغايات ، لذلك سوف نتطرق وبشكل موجز الى فكرة حقوق الإنسان وتاريخها واهم محطات تطورها ، في المبحث الثاني قبل البحث بالتفصيل في حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) .

(١) حول ما عاناه فقه المعارضة ينظر : علي الشهرستاني ، وضوء النبي (ﷺ) (التشريع وملابسات الاحكام عند المسلمين) ، (بيروت، د.ن، ١٩٩٤) ، ص ١٢ وما بعدها .

(٢) ايماني ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ، ص ١١٢ وما بعدها .

(٣) هنالك العديد من المشككين في نهج البلاغة ، وايضاً المدافعين عنه والتي رجحت كفتهم ، مع ذلك فيبدو ان الترجيح لم يصل إلى حد التقديس . بشأن المتشككين ودعواهم والمدافعين والذلتهم ينظر : محسن باقر الموسوي ، المدخل إلى علوم نهج البلاغة ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) ، ص ص ١٣١-٢٦٨ .

(٤) . يقول محمد جواد مغنبة : " ليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأن كل ما فيه حق وصواب من اوله إلى اخره غير القرآن الكريم " ، نقلاً عن شريعتي ، التشيع العلوي ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

المبحث الثاني

تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

منذ عدة الاف من السنين ، وعبر العصور البشرية المتوالية حتى يومنا هذا ، ظلت قضية حقوق الإنسان لها الأولوية في ضمن آمال وهواجس البشرية وبرامجها وأهدافها العزيزة والصعبة المنال . وقبل ان نستعرض بعجالة مراحل تطور حقوق الإنسان وتطبيقاتها ، حتى يتبين لنا إسهام الإمام علي في هذا الميدان سواء في زمنه أم في العصور اللاحقة ، لا بد لنا من الانطلاق ابتداءً من المعنى اللغوي للفظة الحقوق ؛ فالحق في اللغة العربية يشير الى ان حق الشيء اذا ثبت ووجب فأصل معناه لغوياً : الثبوت والوجوب لذا اطلق بهذا المعنى على أشياء كثيرة ، وكذلك فإن الحق يطلق على المال والملك الموجود الثابت ، ومعنى حق الشيء وجب ووقع بلا شك^(١)، اما ابن منظور فيرى ان الحق نقيض الباطل ، ويستعرض استعمالات جديدة تدور حول معاني الثبوت والوجوب والأحكام والتحقيق والصدق واليقين^(٢) ، وكذلك ورد لفظ الحق في عدة مواقع ومعاني في القرآن الكريم^(٣) .

اما الحق من وجهة نظر قانونية ووفقاً لباحث معاصر فيدل على " ما يجوز فعله ولا يعاقب على تركه ، فصاحب الحق له ان يستعمل حقه او لا يستعمله ، فاذا استعمله لا حرج عليه وان تركه فلا اثم عليه"^(٤) ويمكن القول ان "الحق مصلحة تثبت لإنسان او لشخص طبيعي او اعتباري ، او لجهة على اخرى ، والمصلحة هي المنفعة ، ولا يعد الحق الا اذا قرره الشرع والدين او القانون والنظام والتشريع والعرف ومن ثم يكون معنى الحق في موضوع (حقوق الإنسان) مصلحة او منفعة قررها المشرع ، لينتفع بها صاحبها ويتمتع بمزاياها ، فتكون واجبا والتزاما على جهة او اخر يؤديها ، وقد

(١) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، ج ٣ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د.ت) ، ص ٢٢٢ . وكذلك يشير الى ان : " المحق : ضد المبطل ، وحقق تحقيقاً صدقه ، والمحقق من الكلام الرصين ومن الثياب المحكم النسيج ... " .

(٢) ابو الفضل جمال الدين بن مكرم (ابن منظور) ، لسان العرب ، ج ١ ، (قم ، منشورات الحوزة ، ١٤٠٥هـ) ، ص ٤٦ - ص ٥٦ .

(٣) سورة لقمان / الاية ٣٠ ، البقرة / الاية ٧١ والاية ٢١٣ ، سورة المعارج / الايتان ٢٤-٢٥ ، سورة الاعراف / الاية ٨ ، سورة ص / الاية ٢٢ .

(٤) عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي الاسلامي ، ج ١ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) ، ص ٤٧١ .

يكون الحق مقرراً وثابتاً بنظام أو بقانون معين، أو بتشريع خاص أو بإعلان دولي أو باتفاقية ثنائية دولية" (١) .

ويرى استاذ معاصر اخر ان للحق في الفقه القانوني معنيين (٢) :

الاول : ما كان فعله مطابقاً لقاعدة محكمة أي ثبت ووجب وحق المرء ان يفعل كذا.

والثاني : ما تسمح بفعله القوانين الوضعية او ما تسمح به العادات والتقاليد والاخلاق" .

أما الإنسان فلا يحتاج الى تعريف ، وان اختلف العلماء والناس فيه عند النظر اليه من جهة معينة او زاوية او هدف محدد ، فهو " في الحقيقة احد افراد الجنس البشري، او كل ادمي ، والمكون من جسم وعقل وروح فالإنسان هو آدم وحواء ومن جاء من ذريتهما فهو الرجل والمرأة مهما كانت صفته ويضم في اطاره حتى المجنون والعبد والجنين وبغض النظر عما قد يحتوي عليه من صفات وعناصر الحسن والقبح" (٣) . ويعرف الإنسان ايضا بانه " الموجود الذي يمتلك بطبيعته عناصر فطرية تولد معه وتبقى معه ، وهي تتطلب - في الواقع - مسيرة معينة اذا خرج عنها خرج عن (الصفة الانسانية) ٠٠٠ واذا عومل معاملة تخالف فطرته كانت تلك الممارسة ممارسة لا انسانية" (٤).

فبناءً على ذلك ، يمكن القول ان (حقوق الإنسان) هي " مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها ، بل اكثر من ذلك حتى ان انتهكت من سلطة ما" (٥) .

ويعرف باحث اخر حقوق الإنسان بأنها " الحقوق اللصيقة بالإنسان والمستمدة من تكريم الله له وتفضيله على سائر مخلوقاته والتي تبلورت عبر تراكم تاريخي من خلال الشرائع والأعراف والقوانين

(١) د. القطب محمد القطب طبلية ، الاسلام وحقوق الانسان ، ط٢ (القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤) ، ص٣٣ .
وحول تعريف اخر للحق ينظر : د. توفيق حسن فرج ، المدخل للعلوم القانونية (النظرية العامة للقانون والنظرية العامة للحق) ، ط٢ ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، ١٩٨١ ، ص٤٢٨-٤٧٠ .

(٢) د. عامر حسن فياض ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان ، (عمان ، دار زهران ، ٢٠٠٢) ، ص١٣١ .

(٣) د. محمد الزحيلي ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط٢ ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، ١٩٩٧) ، ص١٠-١١ .

(٤) محمد علي التسخيري ، حقوق الإنسان بين الاعلانيين الإسلامي والعالمي ، (طهران ، رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية ، ١٩٩٧) ، ص١٧ .

(٥) د. محمد سعيد مجذوب ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، (لبنان ، جروس برس ، ١٩٨٠) ، ص٩ .

الداخلية والدولية ومنها تستمد وعليها تبنى حقوق الجماعات الإنسانية في مستوياتها المختلفة شعبياً وامماً ودولاً^(١).

أما من الناحية التاريخية فمن الصعوبة تلمس فكرة حقوق الإنسان بشكل واضح في العصور الموعلة في القدم ، وإن كان هناك في بعض الحضارات بصيص شاحب من معالم هذه الفكرة في ظلمات تلك العصور .

ففي حضارة وادي الرافدين ، درج بعض الباحثين على إعطاء صورة تقريبية للواقع السياسي انذاك حيث " وصفت السيادة بأنها مطلقة وتفتقر الى الاقرار بالحقوق والحريات للأفراد ، فقد وصف الملك بأنه صاحب السلطان المطلق وبحيط به جو من الخوف والعنف وكان الحكام ممثلين للالهة أن لم يكونوا هم آلهة والحقوق والحريات العامة بأشكالها كافة ، كانت في حكم العدم"^(٢) . ولكن كان هناك نوع من القوانين ، مثل قانون حمورابي^(٣) ، قد اقرت باحترام الملكية وحق التقاضي وبعض الامور التنظيمية الاخرى^(٤) .

اما في حضارة مصر الفرعونية ، فان الفرعون كان " يتمتع بصفة الألوهية وهو يتلقى هذه الصفة من ابيه الإله المخلوق (رع) ومنه يستمد حقه الإلهي في الحكم المطلق"^(٥) . وهذا مما ادى الى " اذلال كبير للشعب فكان افراد رعيته يضعون انوفهم في موضع قدميه يستنشقون رائحتها ومن كان مقرباً كان يسمح له بشم قدميه مباشرة ، ولم تكن لحياة الإنسان العادي في نظر الفراعنة اية قيمة تذكر

(١) صلاح حسن مطرود ، السيادة وقضايا حقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، اطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ ، ص ٣٩ . ولقد وردت فيها العديد من التعاريف لـ (حقوق الانسان) ، ص ٣٧-٣٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٥٩ . وحول هذه ، المواضيع ونظرة الشعب للحاكم ونظرة الحاكم للشعب في حضارة وادي الرافدين ينظر: اندريه ايمار وجانين ابوايه ، تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديم ، ج ١ ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت ، دار عويدات ، ٢٠٠٣) ، ص ص ١٣٦-١٤٨ .

(٣) حول هذا القانون وقيمه الحضارية والقانونية ينظر : د. علي محمد جعفر ، تاريخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ، (بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ١٩٨٦) ، ص ٢٣ وما بعدها .

(٤) لتفاصيل هذه المرحلة من ناحية تعاملها مع حقوق الإنسان ينظر: مطرود ، مصدر سابق ، ص ص ٦٣-٦٥ .
(٥) المصدر السابق ، ص ٦٥ .

وذلك مما جعلهم لا يترددون عن التضحية بها لمجرد نزوة تتتابهم^(١)، مع ذلك فقد كانت هناك بعض النصوص القانونية في هذه الحضارة تشير احيانا الى حقوق التقاضي وابطال بعض انواع الرق^(٢) . ويعتقد الباحث ان القوانين التي شرعت لم تكن بسبب نزعة انسانية ، إنما كانت لتنظيم المجتمع والحفاظ على الملكية هو شعار الاثرياء الاثير ، والدعوة للتعامل والاقبل وحشية مع العبيد هو لبقائهم اطول مدة في الحياة وزيادة النفع منهم ولوآد أي نوع من التفكير بالثورة على الاضطهاد الذي كانوا يعانون منه وهكذا بقية القوانين مما يدفعنا لتأييد الرأي القائل : " ان الحقوق الانسانية لم يكن لها وجود على الصعيد النظري او الصعيد العملي في تلك الفترة"^(٣) .

وفي الحضارة اليونانية حوالي ٧٧٦ ق . م^(٤) كان قد حصل نوع من التطور في مضمار حقوق الإنسان ، فقد " كانت مدينة اثينا نموذجا للمدينة الحديثة التي يعيش فيها المواطنون متساويين لا يفرق في حقوقهم الغنى او الفقر ، فالجميع سوية في الحصول على الخدمات المدنية، ولكن اخذ على هذه المدينة انها قصرت المساواة على طبقة المواطنين فقط دون الطبقات الاخرى"^(٥) ، " بل انها لم تشمل اناسا يقيمون في اراضيها منذ اجيال احيانا"^(٦) .

ويبدو ان الحياة السياسية كانت قد تطورت هي الاخرى عما كانت عليه في العراق القديم ومصر الفرعونية ، فقد عرفت اثينا نظام الجمعية التي تكونت من جميع المواطنين الذكور دون الاناث إذ كانت تسجل المواطنين في سجل خاص للاحتفاظ بمواطنيتهم^(٧) فضلاً عن مجلس الخمسة الذي

(١) د. جهاد الحسني ، " واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة " مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد ١-٢ ، بغداد ، ١٩٨٤ ، ص١٤٢ .

(٢) ايمار ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٤٤-٧٢ .

(٣) د. احمد جمال ظاهر ، حقوق الإنسان ، (عمان ، مركز النهضة للخدمات الفنية ، ١٩٨٨) ، ص٧٧ .

(٤) محمد كامل عباد، تاريخ اليونان ، ج١ (دمشق ، مطبعة الف باء الاديب ، ١٩٦٩) ، ص٣٩ .

(٥) د. نبيل احمد حلمي ، " حقوق الانسان في التنمية" ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ٦٨ ، ١٩٨٢ ، ص٨٨ .

(٦) ايمار ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٣٢٧ .

(٧) جورج سباين ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة حسن جلال ، ج١ ، (الكتاب الاول) ، ط ٢ (القاهرة ، دار المعارف، ١٩٥٤) ، ص ٧-٨ .

كان بمثابة اللجنة المركزية للجمعية ، والمحاكم التي كان لها سلطة التشريع بصورة غير مباشرة^(١). لقد عبر عن ديمقراطية اثينا انها من " اضيق الديمقراطيات واكملها في التاريخ"^(٢).

فضلا عن ذلك يسجل للحضارة اليونانية مسالة احترام القوانين ،ولكن هذه الحضارة لم ترق لدرجة تدرك بها وجود قانون اخلاقي يشمل الجنس البشري بأكمله ، إلا آراء بعض المدارس الفكرية^(٣) ، وكان هناك احترام للملكية والارث فضلاً عن مظاهر ايجابية اخرى^(٤).

ثم لم تلبث المدن الحرة في العالم الاغريقي ان فقدت مركزها بسيطرة الامبراطورية الرومانية فقام القياصرة بالغاء الحريات الديمقراطية والقوانين التي تقارب بين الاشراف وغيرهم ، وبين الفقراء الاغنياء ، وقد انقسم المجتمع الروماني على طبقتين : الاولى هي الطبقة الحاكمة وكانت تعيش في اقصى حالات البذخ والترف والثانية هي الطبقة العامة من المواطنين حيث كان وضعهما في غاية السوء وتعيش في فقر شديد واحيانا تعتمد على الاحسان العام^(٥) .

وعلى الرغم من الافكار الانسانية التي ادعت بها الامبراطورية الرومانية كالسلم العالمي وبناء الدولة العالمية والاخذ بقانون الشعوب ،فان افعال الرومان كانت على النقيض من ذلك تماما ،فكانت القسوة والعنف في معاملتهم مع العبيد واستخفافهم بحياتهم^(٦) ، وكذلك النظرة المتطرفة للاجانب من حيث " لم يكن يعترف لهم بالشخصية القانونية بل كانوا يعدونهم اعداء يحل قتلهم واسترقاقهم"^(٧). ولكن هذا لا يمنع من القول بوجود انجازات مهمة في مجال حقوق الإنسان حيث اعطيت العامة في فترات معينة ، "بعض المكاسب السياسية"^(٨) ، وكان هناك تطور قضائي واحترام للملكية^(٩) .

(١) مطرود ، مصدر سابق ،ص ٧٠ .

(٢) ول ديورانت ، قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، ج ٣ ، (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، ١٩٦٨) ، ص ٢١ .
وحول الافكار السياسية للمجتمع اليوناني ينظر كذلك . د. غانم محمد صالح ، الفكر السياسي القديم والوسيط ،

(بغداد ، مطبعة التعليم العالي ، ١٩٨٨) ، ص ١٣٦ وما يليها .

(٣) ديورانت ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢ وما بعدها .

(٤) ايمار ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٦٩٦-٦٩٩ .

(٥) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ٧٥ .

(٦) المصدر السابق ، ص ص ٧٥-٧٦ .

(٧) علي محمد جعفر ، مصدر سابق ، ص ٨١ .

(٨) المصدر السابق ، ص ٦٣ .

(٩) المصدر السابق ، ص ص ٦٥-٦٦ .

وقد " تفشت الامراض في عروق الإمبراطورية حتى عادت لا تستطيع الاستمرار في الحياة مما ادى الى انشقاق شطرها الشرقي مشكّلة الحضارة البيزنطية ، وولدت الحضارة المسيحية من خلال اشلاء روما" (١) .

ومما تجدر الإشارة اليه ان الفترات السابقة شهدت ظهور الاديان السماوية ، إذ دعت بقوة ووضوح لمبادئ حقوق الإنسان من " لدن ادم (عليه السلام) وطوال التاريخ مع الأنبياء والرسل والمصلحين " (٢) . أما في حيز التطبيق ، فعلى الرغم من التعاليم الدينية المسيحية التي دعت الى الحب والمساواة الا ان التقدم التجاري منذ القرن الحادي عشر ادى بأمرء الإقطاع الى تحويل أراضيهم الى مراكز حضرية تجارية عندما أدركوا ما يمكن ان يدر عليهم الإيجار من أرباح .. وأظهرت طبقة التجار/ الأمراء الباحثة عن الربح مما أطاح بفكرة المساواة والأمن الذي دعا إليه الدين المسيحي . وبرزت الهوة بين من يملكون ومن لا يملكون ، وتميزت مرحلة العصور الوسطى بسيادة الآراء الكنسية وفرضها على الناس ، ولم يكن هناك وجود للحرية الفردية (٣) . وأخذت ظاهرة العنف تأخذ مسوغات جديدة " فالحملات الصليبية قامت على اساس الواجب الديني الذي حتم على المسيحي الطيب ان يقوم بالانتقام للرب وتخليص القدس من الكفرة أي المسلمين " (٤) .

وقبل التطرق الى التطور القانوني في هذه الحقبة من الزمن ، لابد لنا من القول ان ظهور الإسلام أوائل القرن السابع الميلادي ، يعد ثورة حقيقة في سبيل تدعيم وترسيخ حقوق الإنسان ، فعلى الرغم من الانحرافات التي تعرضت لها المسيرة الإسلامية بعد وفاة الرسول محمد (ﷺ) الا ان مبادئ حقوق الإنسان وجدت في الإمام علي بن أبي طالب وثلة من المؤمنين الأوائل الدعاة والممارسين لحقوق الإنسان حتى يمكن عددهم حماة وحصونا حفظوا للامة جزءا مهما من عقيدة الاسلام ونظرتة لحقوق الإنسان .

ومع سقوط الامبراطورية الرومانية على يد القبائل الجرمانية عام ٤٦٧م (واسقط الأتراك الامبراطورية الشرقية عام ٤٥٣م) دخلت اوربا مرحلة القرون الوسطى حيث لا مكان للفرد فيها ولايعترف بالحقوق والحريات وليست هناك أي حدود على ارادة السلطان ولا يخضع لأي قاعدة او قانون . (٥)

(١) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ٨٧ .

(٢) الزحيلي ، مصدر سابق ، ص ١٠١ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٩٨ .

(٤) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١٠١ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٧٩ .

وفي اوريا ظهرت بعض التطورات المهمة نسبيا في مجال حقوق الإنسان مردها عوامل فكرية واقتصادية واجتماعية^(١) . ففي انجلترا صدر في عام ١٢١٥ الشرط الكبير (الماكناكارتا) الذي فرض فيه امرء الاقطاع (البارونات) على (الملك جان) توقيع هذا الشرط للاعتراف بحقوقهم وامتيازاتهم . وفي الاعوام ١٦٢٧ و ١٦٢٨ و ١٦٧٩ صدرت عدة اعلانات لتأكيد جزء من الحريات والحقوق وفي سنة ١٦٨٨ صدرت وثيقة الحقوق في اعقاب ثورة سنة ١٦٨٨ البيضاء .

كما ان فكرة حقوق الإنسان ظهرت في اعلان الاستقلال الامريكي عام ١٧٧٦ وفيه بعض الحقوق كحق الحياة ، والحرية ، ومبدأ المساواة بين الناس وان صلاحية الدولة مستمدة من الشعب ثم جاء بعد ذلك اعلان (الدستور الامريكي) عام ١٧٨٧ حيث تعدل عدة مرات مع ما يحتوي عليه من حقوق مهمة مثل حرية العقيدة وحرمة النفس والمال والمنزل وحرية النقاضي وتحريم الرق لغاية سنة ١٧٨٩ .

وفي العام نفسه ١٧٨٩ صدرت في فرنسا وثيقة حقوق الإنسان والمواطن التي بدأت بعبارة (بولد الناس احراراً ومتساوين في الحقوق) وقد حرص الفرنسيون على هذا الاعلان وما تضمنه من حقوق ووضعوه في مقدمة دستورهم عام ١٧٩١ .

ثم جاءت المؤسسات الدولية في القرن العشرين فاعلنت حقوق الإنسان في مواثيقها سنة ١٩١٩م في عصبة الامم ، ثم في ميثاق الامم المتحدة سنة ١٩٤٥ (المادة ٥٥) وتم تأسيس لجنة حقوق الإنسان وعملت على صياغة حقوق الانسان ، واصدرت (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٩٤٨)^(٢) ، والذي احتل في العالم المعاصر مكانة مهمة حيث تبنته الامم المتحدة وعدته المثل الاعلى المشترك الذي ينبغي ان تصل اليه الشعوب والامم كافة^(٣) .

ولكن ما الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي^(٤) ؟

(١) حول هذه التطورات ينظر : ادوار بروي ، تاريخ الحضارات العام ، ج٣ (القرن الوسطى) ، مصدر سابق ص ٢٠

وما بعدها ، ج٤ ، (لغاية القرن ١٨) ، ص ٣٨ وما بعدها

(٢) الزحيلي ، مصدر سابق ، ص ١٠٢-١٠٨ .

(٣) د. عبد الكريم علوان ، الوسيط في القانون الدولي العام ، (الكتاب الثالث - حقوق الإنسان) ، (عمان ، دار الثقافة ،

٢٠٠٤) ، ص ٢٥ .

(٤) ينظر نص الاعلان العالمي لحقوق الانسان في : صباح صادق جعفر ، حقوق الانسان (وثائق) ، ط ١ ، المكتبة

القانونية ، (٢٠٠٣) ، ص ٣ - ١٠ .

تؤكد المادتان الاولى والثانية ان جميع الناس دون ما تمييز من أي نوع يولدون أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق ،وتعد تلك الحقوق من المبادئ الأساسية للمساواة وعدم التمييز في التمتع بحقوق الإنسان.

اما الحقوق المدنية والسياسية من الإعلان فهي .

- لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية (المادة ٣) .
- منع الاسترقاق والاستعباد (المادة ٤) .
- منع التعذيب والعقوبات التي تمس الكرامة (المادة ٥) .
- الاعتراف لكل إنسان بالشخصية القانونية (المادة ٦) .
- كل الناس سواسية إمام القانون (المادة ٧) .
- حق كل إنسان باللجوء الى المحاكم الوطنية لانصافه (المادة ٨) .
- منع القبض والحجر تعسفا (المادة ٩) .
- حق كل انسان في نظر قضيته أمام محكمة مستقلة ونزيهة (المادة ١٠) .
- المتهم برئ حتى تثبت أدانته (المادة ١١-الفقرة ١) .
- لا يبدان الشخص الا لجرم نص عليه القانون (المادة ١١-الفقرة ٢) .
- عدم التدخل التعسفي في الحياة الخاصة والأسرة والمسكن والمراسلات والشرف والسمعة (المادة ١٢) .
- حق كل فرد بالتنقل والإقامة داخل حدود دولته ، وحقه في المغادرة من بلده والعودة إليه (المادة ١٣) .
- الحق باللجوء والالتجاء هرباً من الاضطهاد بسبب الجرائم السياسية (المادة ١٤) .
- الحق بالتمتع بالجنسية ، وعدم حرمانه منها تعسفا والحق في تغييرها (المادة ١٥) .
- حق الرجل والمرأة بالتزوج وتأسيس الأسرة ومنع ابرام العقد الا برضى الطرفين وان الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع (المادة ١٦) .
- حق التملك ومنع تجريد الملكية تعسفا (المادة ١٧) .
- حرية التفكير والضمير والدين وحرية الاعراب عن الدين والعقيدة سرا وجها وجماعة (المادة ١٨) .
- حرية الرأي والتعبير واعتناق الآراء (المادة ١٩) .
- حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية وعدم الإرغام على الانضمام على جمعية ما (المادة ٢٠) .

- الحق في ادارة الشؤون العامة للبلاد وتقلد الوظائف وان إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة بالانتخاب (المادة ٢١) .
 - الحق بالضمانات الاجتماعية في ضمن المجهود القومي والتعاون الدولي (المادة ٢٢).
 - الحق في العمل وحرية اختياره بشروط عادلة والحق فيه الاجر المساوي للعمل والكافي لمعيشته وأسرته والحق في الانضمام الى النقابة المختصة (المادة ٢٣).
 - الحق في الراحة مع تحديد ساعات العمل والعطلات (المادة ٢٤).
 - الحق في تأمين مستوى المعيشة الكافي للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته وحق الامومة والطفولة في المساعدة والرعاية وحماية الاطفال منذ ولادتهم (المادة ٢٥).
 - حق كل شخص في التعلم وان يكون التعليم الأساسي بالمجان والتعليم الأولي إلزامياً (المادة ٢٦).
 - حق كل شخص بالاشتراك الحر في المجتمع الثقافي والفنون وحماية المصالح الادبية والمادية له (المادة ٢٧) .
 - حق كل فرد بالتمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق فيه الحقوق والحريات (المادة ٢٨).
 - على الفرد واجبات نحو المجتمع وان الفرد يخضع في حقوقه وحرياته لقيود القانون مع عدم ممارستها لها يناقض اغراض الامم المتحدة (المادة ٢٩) .
 - عدم قيام الدول والجماعات بالنشاط الذي يهدم هذه الحقوق والحريات (م ٣٠).
- ويبدو ان الحاجة دعت الى استمرار المجتمع الدولي لتعزيز مجالات حقوق الإنسان وتجاوز الانتقادات حول الاعلان العالمي فقد صدر كل من (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) و(العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) وقد بدأ نفاذهما عام ١٩٧٦^(١) .
- ويضمن الأول منهما الحقوق المدنية والسياسية والحرية الدينية والاجتماعات السلمية وحرية التنقل ويمنع المعاملة غير الإنسانية والتوقيف والاعتقال التعسفي ويؤكد الحق في الحياة وفي محاكمة عادلة وينص على حماية مختلف الأقليات اما الثاني فيشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحق العمل والتعليم والعناية الطبية وما يرافق ذلك من فوائد اقتصادية^(٢) .
- كما ان هناك ايضا البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبدأ نفاذه عالم ١٩٧٦ وتتعهد الدول المنظمة الى البروتوكول بتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

(١) عنوان ، مصدر سابق ، ص ٢٩. للمزيد حول تفاصيلهما ينظر : فياض ، مصدر سابق ، ص ص ١٦٤-١٧٠ .

(٢) ينظر : نصوص العهدين في صباح صادق جعفر ، مصدر سابق ، ص ص ١١ - ٥٠ .

من القيام على وفق احكام هذا العهد بتسلم ونظر الرسائل المقدمة من الافراد الذين يدعون انهم ضحايا أي انتهاك لاي حق من الحقوق المقررة في العهد والبرتكول الاختياري الذي يهدف الى الغاء عقوبة الاعدام الذي اعتمده الجمعية العامة وبدأ نفاذه عام ١٩٩١^(١). فضلاً عن كثير من الصكوك الدولية في شتى المجالات^(٢). ويقسم د. عامر حسن فياض هذه الوثائق الدولية للحقوق وغيرها قائلًا : " الجيل الاول يتمثل بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ الفردية البعد ، ثم الجيل الثاني المتمثل بالعهد الدولي السياسي والمدنية والاقتصادية والاجتماعية التي شملت حقوق فردية مطعمة بحقوق جماعية واجتماعية مثل اعلانات حقوق المرأة وحقوق الطفل وحقوق السكان الأصليين ، ثم مع التسعينات تدخل حقوق الإنسان الجيل الثالث من حيث التركيز على حقوق مثل التنمية والحق في البيئة النظيفة والامر يحتاج اكثر الى أجيال رابعة وخامسة تعزز الحقوق الجماعية وبشكل متوازن مع الحقوق الفردية"^(٣) .

لقد وجهت كثير من سهام النقد لمجموعة المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان بشكل عام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل خاص ، ومن دون التعمق تلك الانتقادات ، من الممكن ايجازها كما يأتي :

١- الطابع الغربي في تلك الاعلانات والمواثيق " فقد اعتمدت هذه العهود والمواثيق على الافكار الغربية التي اكدت حرية الافراد السياسية والمدنية"^(٤) ، يقول باحث معاصر : " ان مفهوم حقوق الإنسان نموذج للمفاهيم التي يحاول الغرب فرض عالميتها في اطار محاولته فرض سيطرته ومصالحة القومية وترسيخ عالميتها...فالتطور التاريخي لفكرة حقوق الإنسان في الغرب يؤكد ان المعنى المقصود في تشريع الحقوق الإنسانية هو تحقيق الأهداف والقيم الغربية التي ترتبط بالخبرة التاريخية لسباق

(١) علوان ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

(٢) للاطلاع على بعض المعاهدات الدولية والاقليمية بشأن حقوق الإنسان ينظر : المصدر السابق ، ص ص ٢٦١ - ٢٩٦ .

(٣) فياض ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ .

(٤) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

حضاري محدد" (١) . وليس ببعيد عن ذلك نرى ان بعضهم انتقد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كونه " يغفل الثقافات الخاصة للشعوب " (٢) .

ولكن هذا التشخيص ينبغي ان لا يثير فينا الاستغراب " كون ان الإعلان الأصلي لحقوق الإنسان وضع عام ١٩٤٨ يوم كان عدد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة لا يتجاوز ٥٦ عضوا معظمهم من الدول الغربية ، يضاف الى هذا ان اللجنة الخماسية التي وضعت الإعلان كان كل أعضائها من أصحاب النزعة الغربية الليبرالية " (٣) . ومن جهة أخرى نرى ان سيادة القيم الغربية هو انعكاس للتطور الحضاري للشمال او الغرب على حساب الجنوب او الشرق .

ويمكن القول ان النموذج الحضاري الغربي في مجال حقوق الإنسان ، على الرغم من بعض سلبياته ، هو النموذج الواقعي الاقوى والذي يلقي على عاتق بقية الامم بشكل عام والامة الإسلامية منها بشكل خاص كونها صاحب مشروع حضاري مسؤولية تقديم نموذجها النظري والممارسة العملية كذلك ، وذلك سعياً للتكامل في خدمة الإنسان وحقوقه .

٢- ويؤخذ على الاعلان العالمي غموض الاساس الذي يعتمد عليه . " ففي حين يرجعه البعض الى الرشاد والعقلانية ويلتمس له جذورا في الفكر الاغريقي ثم المسيحي مباشرة . ويرى البعض الاخر ان مصدر الحق اولاً القيم والقانون الوضعي ثم العرف والعادة ، كما يؤسس الفكر الغربي لحقوق الإنسان على فكرة القانون الطبيعي الذي يمكن في اطاره الحديث عن حق طبيعي ، وهي فكرة غامضة تعرضت لانتقادات عديدة أبرزها افتقار القانون الطبيعي للوضوح والتحديد والتعاقدية والالزام الذي اتسم به القانون الوضعي ، فأى حقوق مرتبطة به ؟ تبقى غير محددة وغير معترف بها " (٤) . ويبدو ان الفكر الإسلامي قد تجاوز هذه السلبية وذلك بعودة مصدرية معظم الحقوق الى الشريعة الإسلامية سواء القرآن الكريم أم السنة النبوية ، وكذلك التجارب الإسلامية العملية ، وهذا مما يدعم النموذج الإسلامي الحضاري لحقوق الإنسان .

(١) هشام احمد ، " التصور الغربي لحقوق الإنسان " ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٣٢٤ ، ١٩٩٦ ، ص ٣٤ .

(٢) عبد الله عبد الدائم ، " الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان وسط الظلام العالمي " مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢١٤ ، ١٩٩٩ ، ص ٣٤ ؛ وحول مناقشة اوسع لبعض سلبيات الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ومقارنته بالرؤية الإسلامية ينظر : محمد صادق الصدر ، نظرات إسلامية في اعلان حقوق الإنسان ، تقديم الشيخ محمد يعقوبي ، (العراق ، جامعة الصدر الدينية ، ٢٠٠٤) ، ص ص ٣٤ - ١٥٧ .

(٣) عبد الدائم ، مصدر سابق ، ص ٣٣ .

(٤) احمد ، مصدر سابق ، ص ٣٤ .

٣- من الملاحظ ان وثيقة الإعلان العالمي تبدو غامضة ومبهمة في بعض اجزائها ،وكذلك من ناحية القيمة القانونية لها^(١). ذلك ان مضمون حقوق الإنسان كما هو وارد في المواثيق الغربية والدولية انها ليست حقوق إنسان ، وانما هي حقوق مواطن ، "فمعنى حقوق الإنسان ان ممارسة هذه الحقوق ترتبط بكيونة الإنسان ووجوده وهو امر يتناقض مع ما يرد في سياق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من نصوص تربط ما بين حقوق معينة (كالمشاركة والانتخابات والولاية) وبين مواطنة الشخص وانتمائه للمجتمع وهو ما يمنع الإنسان الأجنبي من ممارسة مثل هذه الحريات والحقوق وهو ما يفيد عدم شمول وعموم هذه الحقوق باعتبارها سياسية"^(٢). وكان على واضعي الإعلان العالمي الإشارة إلى مسألة المواطنة وربطها بالحقوق السياسية تجنباً لهذا النقد .

اما "البند الثاني من المادة (١٣) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان .. والذي ينص على حق الفرد مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده والعودة اليه فهذا بند نظري صرف وليس واقعي على الاطلاق فمذ سنة ١٩٤٨ وحتى الوقت الحاضر فان ملايين الناس لا يقدرّون على مغادرة بلدانهم او الرجوع اليها لسبب او لآخر يرتبط معظمها بالسياسة والسياسيين الحاكمين . ان مثل هذا البند لا يزيد عن كونه مبدأ خياليا صرفا مصدره الحق الطبيعي او القانون الطبيعي او الحق الانساني"^(٣). فضلاً عن كثير من الفقرات الاخرى وهذا يجعلنا نميل الى ما قيل من ان " الاعلان العالمي لحقوق الإنسان - وما تلاه من اعلانات ومواثيق دولية - اعلان معطل ،يمثل في افضل الاحوال امنيات طيبة ومثلاً عالياً ونوراً هادياً لمن شاء ان يهتدى ..وبكفي كي ندرك نقائص (الاعلان العالمي) وعطالته في الوقت نفسه ان ننظر الى واقع عالم اليوم ، متسائلين : ماذا تعني حقوق الإنسان لمليار وتلث المليار من الكائنات الانسانية التي تقف بأقل من دولار واحد في اليوم ؟ وماذا تعني خمسة وثلاثين الف طفل يموتون كل يوم بسبب سوء التغذية"^(٤) .

ويبدو ان التوظيف السياسي لـ(مبادئ حقوق الإنسان) ولاسيما من الدول الاقوى^(٥) ، ضد من يخالفها في الرأي ويتقاطع معها بالمصالح قد اضعف من شرعية شعار حقوق الإنسان ، عند بعضهم،

(١) ينظر : علوان ، مصدر سابق ، ص٢٨ ، مطرود ، مصدر سابق ، ص١١٨ .

(٢) احمد ، مصدر سابق ، ص٣٤ .

(٣) ظاهر ، مصدر سابق ، ص١١ .

(٤) عبد الدائم ، مصدر سابق ، ص٣٣-٣٤ .

(٥) حول هذه الفكرة ومراحلها انظر : ناجي علوش " الغرب وحقوق الإنسان " مجلة قضايا دولية ، العدد ٢٩٤ ، ١٩٩٥

، ص٢٦ وما بعدها .

واضاح كثيراً من الجهود الرسمية والشعبية والدولية للارتقاء بواقع الإنسان واسترداد حقوقه المهدورة^(١) . وقد دفع مثل هذا الحال د. برهان غليون الى الاعتقاد بان من اخطاء " المعادين لحركة حقوق الإنسان هو تصورهم ان الممارسة الخاطئة لموضوع حقوق الإنسان من القوى الدولية المهيمنة هي دليل على فساد الفكرة ، وهذا استدلال خاطئ فلو حاسبنا كل الافكار والمعتقدات على اساس الممارسة الخاطئة من بعضهم ممن تقمصها لالغينا كل المبادئ والافكار والمعتقدات والديانات التي سادت المجتمع الانساني . وان مواجهة من يستغل شعار حركة حقوق الإنسان لمآرب سياسية لا تكون بالتكرار للحركة ورفضها وانما بتعرية من يستغلها ويسيء استخدامها^(٢) .

وعلى الرغم مما يسجل لصالح الاعلان العالمي وما تبعه من اعلانات ومواثيق من ايجابيات حول نقل قضايا حقوق الإنسان من جانب السيادة الى افق دولي وانساني اوسع^(٣) واسهام (الاعلان العالمي) في ازدياد الوعي العام بهذه الحقوق ومنحه الشرعية للمطالبين بها ، الا ان تطور فكرة حقوق الإنسان ودخولها " في حيز التطبيق العملي ما زال في بداية الطريق"^(٤) الذي كان قد سلكه بشقيه النظري والعملي الإمام علي بن أبي طالب قبل ما يربو على اربعة عشر قرناً من الزمان مستنداً إلى الشريعة الإسلامية وتميز فكري مكث من الابداع في التطرق الى شتى انواع الحقوق ، على الرغم من معطيات الزمن والمجتمع السلبية ازاء حقوق الإنسان آنذاك إذ ان الجاهلية والنفاق كانتا سمة واضحة لدى كثير من ابناء عصره في وقت جسد فيه الإمام النص النظري في حيز التطبيق العملي ، على وفق ما سمح به التطور الحضاري آنذاك ، فقد عد الإمام الحقوق الاساسية الثلاثة وهي حق الحياة ، حق المساواة العادلة وحق الحرية - والتي سوف نتناولها في الفصل التالي - المرتكز للانطلاق نحو حقوق الإنسان الاخرى .

(١) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .

(٢) د. برهان غليون ، وآخرون ، حقوق الإنسان العربي ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٩) ، ص ٩٤-٩٥ .

(٣) حول هذا الموضوع واثره على سيادة الدولة ينظر: مطرود ، مصدر سابق ، مواقع مختلفة .

(٤) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١٢١ .

الفصل الثاني

الحقوق الأساسية

- المبحث الأول : حق الحياة .
- المبحث الثاني : حق المساواة العادلة .
- المبحث الثالث : حق الحرية .

الفصل الثاني

الحقوق الأساسية

ان حقوق الانسان منظومة متكاملة وكل لا يتجزأ كونها تصب لصالح الإنسان ، ولكن هذه الحقوق تتفاوت من حيث الاولوية والاهمية ، فالمهم منها يعد اساساً لغيره ، فإذا فقد الاساس والاصل فقد البناء والفرع وعليه فسنتطرق من خلال هذا الفصل إلى ما يمكن عدّه حقوق اساسية للإنسان عند الامام علي (عليه السلام) لذلك تضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث الاول منها يتناول (حق الحياة) ، اما الثاني فيتطرق إلى (حق المساواة العادلة) والمبحث الثالث يختص بـ (حق الحرية) .

المبحث الأول

حق الحياة

ونحن بصدد البحث في (حق الحياة) عند الإمام علي، قد يتبادر الى الذهن، وللوهلة الاولى، صورة الإمام الفارس وسيفه ذو الفقار ومجده العسكري الذي اسهم في تدعيم ركائز الاسلام وانتشاره^(١) كمنهج وكوسيلة لتكريم الحياة الانسانية وصيرورتها اغلى ثمنا واعلى مقاما من أي شي اخر . ومن المنهج الإسلامي في نبعه الصافي الاصيل اكتسب الإمام نظرتة الى الحياة وقيمتها في ضمن المسيرة البشرية، اذ تشكلت رؤيته للانسان كقيمة عليا ومحور لهذا الكون، فيخاطب(عليه السلام) الانسان قائلا : "وتحسب انك جرم صغير"

وفيك انطوى العالم الاكبر^(٢)

ويجعل الإمام هذا المخلوق افضل الموجودات ، اذا ما حقق إنسانيته ، إذ يقول(عليه السلام) بنظرة تحليلية: "ان الله عز وجل ركب في الملائكة عقل بلا شهوة ، وركب في البهائم شهوة بلا عقل وركب في بني ادم كليهما ، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ومن غلب شهوته عقله فهو شر من البهائم"^(٣). وهنا نتلمس معيار قيمة الانسان حين يربطها الإمام بمسألتين : **الاولى** : إنه انسان منتم الى الاسرة البشرية من ابناء ادم وحواء ، فيترتب على هذا الموقع حقوقاً اساسية ومن اهمها (حق الحياة) .

الثانية : درجة الايمان والعمل الصالح ، وهي درجة اسمى ، لا ينالها الجميع ، ولكن لا تجعل من يملكها افضل الاوفق المعيار الايماني وهو معيار معنوي ، " ليس على وجه الارض اكرم على الله من النفس المطيعة لامره"^(٤) على وفق قول الامام علي(عليه السلام) وان الانسان هو خليفة الله في ارضه

(١) سنستعرض لاحقا لرؤية الإمام (للقانون الانساني للحرب) في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .

(٢) الإمام علي بن ابي طالب ، ديوان الإمام علي ، (قم ، دار نداء الإسلام ، ١٤١١) ، ص ١٧٩ ، ومما يستحق ذكره ان نسبة هذه الابيات الى الإمام علي قد اكدها كثير من الفقهاء والمفكرين ينظر: المولى محمد محسن ، (الفيض الكاشاني) ، الصافي في تفسير القرآن ، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الاسلامية ، ج ١ ، (قم ، مكتب الأعلام الاسلامي ، ١٣٧٦ هـ) ، ص ١١٢ ؛ فخر الدين الطريحي ، مجمع البحرين ، ترتيب محمد عادل ، ج ١ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ١٢٢ .

(٣) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، علل الشرائع ، ج ٢ ، (النجف، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٦) ، ص ٤ .

(٤) كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي ، عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ، ١٣٧٦ هـ) ، ص ٤١٢ .

(١) والكائن الذي امتاز بمعرفة الخالق وتكليفه بالعبادة فلقد كان من دعاء الامام علي (عليه السلام) : " الهى كفى بي عزا ان اكون لك عبدا وكفى بي فخرا ان تكون لي ربا " (٢) . ويجمل المفكر جورج جرداق الرؤية العلوية الجليلة الى معنى الحياة بانها هي " الاصل وعليه تنمو الفروع " (٣) .

لقد تعامل الإمام مع الحياة بواقعية ، فلم يشغل فكره بمسائل الخلود وما شابه إذ آمن ان الموت مسألة حتمية و " ان الموت طالب حثيث لايفوته مقيم ، ولا يعجزه هارب " (٤) وان " الدنيا دار فناء " (٥) ، وهنا لابد من التطرق الى نظرة الإمام الى الدنيا ، فقد ورد ذمه للدنيا حينما عدّها "دار اولها عناء واخرها فناء في حلالها حساب وفي حرامها عقاب " (٦) . ويحذر الإمام من الدنيا قائلاً " واحذركم الدنيا " (٧) فهي "داربلية " (٨) وافعى " لين مسها قاتل سمها " (٩) ان هذه النصوص اذا اخذت كحالة جزئية ، قد تعطي انطباعا غير دقيق عن نظرة سلبية للامام اتجاه الدنيا . ويبدو ان رؤية الإمام للدنيا او المحيط الخارجي للوجود الانساني هي رؤية حيادية ، إذ ينظر اليها وفق تدخل عامل السلوك البشري فيها ، فيقول الإمام علي (عليه السلام) ان الإنسان الحكيم والمؤمن ينظر الى الدنيا : "بعين الاعتبار " (١٠) وينطلق ليمارس دوره الإنساني بها ومن خلالها فهي "دار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها [إل ان الإمام يمتدح الدنيا مع الاسهام الايجابي للانسان] فهي مسجد احباء الله ومصلى

(١) في اشارة إلى قوله تعالى " اني جاعل في الارض خليفة " سورة البقرة/ الاية ٣٠ . حول الاستخلاف ونظرياته ورائته ينظر : خليل مخيف لفته ، قضية الإمامة في الفكر السياسي للغزالي ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ ، ص ص ٥١-٥٧ .

(٢) محمد باقر المحمودي ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ، ج٦ ، (بيروت ، مؤسسة المحمودي ، د. ت) ، ص ٤١ .

(٣) جورج جرداق ، الإمام علي صوت العدالة الانسانية ، ج ١ ، ط ٢ ، (قم ، دار ذوي القربى ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٤١٠ .

(٤) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ، ج ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص ٢ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، خطبة ١١٣ ، ص ٢٠٧ .

(٦) المصدر السابق ، خطبة ٨١ ، ص ١١٥ .

(٧) المصدر السابق ، خطبة ١١٢ ، ص ٢٤ .

(٨) المصدر السابق ، كتاب ٥٩ ، ص ٥٧٨ .

(٩) المصدر السابق ، كتاب ٦٨ ، ص ٥٩٠ .

(١٠) المصدر السابق ، حكمة ٣٥٧ ، ٦٨٠ .

ملائكة الله ومهبط وحى الله ومتجر اولياء الله اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا فيها الجنة" (١) وهكذا لم يكن الذم والمدح من قبل الإمام للدنيا بحد ذاتها ولكن بحسب نوعيه الدور الإنساني فيها سواء كان سلبيام ايجابياً ؛ هدماً أو بناءً .

ومع اقرار الإمام بحتمية الموت فانه يوجهه كعامل للنهوض بالحياة وتفعيلها ، فوجود الموت يدعو الى تكريس الحياة للعمل والمثابرة والسعي لتطور المجتمع وترك اللهو العبثي الذي لا طائل منه (٢). ويكون الموت قاعدة اولى لترسيخ احترام حقوق الاخرين (٣)، ونبذ الكراهية ومدعاة للعطاء والتبادل (٤) بل ان في حتميته يقر ارقى انواع السلوك الانساني في نبذ التفاخر والكبر (٥) ومنع الظلم (٦) ويكون الية لدفع الذل والظلم عن الانسان (٧) .

ووفقا للفكر العلوي ، فان الحياة قيمة عليا تتغلب على الموت ،وان أي اعتداء لازهاق حياة انسان ، وبغض النظر عن ماهية ذلك الانسان ، هو اعتداء على الارادة الإلهية الموجهة والمانحة الوحيدة للحياة من جهة وجريمة بحق الإنسانية جمعاء، وسلب لحق اساسي من حقوق الإنسان الا وهو (حق الحياة) من جهة اخرى ، لذا فان الإمام نظر الى القتل بانه جريمة كبرى فيقول (عليه السلام) ان من " الكبائر الكفر بالله ، وقتل النفس .." (٨)

بل ان الإمام وقف بالضد من التهديد باستخدام القتل وما دونه من تعذيب واهانة وما شابه من وسائل انتقاص الانسان وتحت أي ذريعة ليقر بذلك (حق الامن) للمجتمع ، فقد اشار (عليه السلام) ، إلى أنّ من سلبيات مجتمع الجاهلية ، قبل عهد الرسالة الإسلامية ، هو تفشي ظاهرة انعدام الامن وشيوع سفك الدماء فيتوجه بخطابه الى العقول اين ما كانت او وجدت فيقول: "ان الله بعث محمداً (ﷺ) نذيراً للعالمين وامينا على التنزيل وشهيدا على هذه الامة، وانتم يا معشر العرب على غير دين وفي

(١) لبيب بيضون ، تصنيف نهج البلاغة ، ط٣ ، قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٧ هـ ، ص ٨٨٨ .

(٢) ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٣ ، ص ١٣١ .

(٣) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١٠٨ ، ص ١٩٤ .

(٤) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١١٢ ، ص ص ٢٠٤-٢٠٥ .

(٥) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ٢١٤ ، ص ص ٤١٦-٤١٧ .

(٦) ينظر : المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٠ .

(٧) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١٨٠ ، ص ٣١٩ ، خطبة ١٨٢ ، ص ٣٢٧ .

(٨) جمال الدين ابي المنصور الحسن بن زين الدين الشهيد ، منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان ، تصحيح

وتعليق علي اكبر الغفاري ، ج٢ ، قم ، جامعة المدرسين ، د. ت ، ص ٣٥٢ .

شر دار تسفكون دماكم وتقتلون اولادكم ،وتقطعون ارحامكم"^(١)،وان سمات الدنيا في ظل انعدام الامن تكون " متجهمة لاهلها،عابسة في وجه طالبيها،ثمرها الفتنة وطعامها الجيفة وشعارها الخوف وديثارها السيف"^(٢) .

وبدلا من مجتمع الخوف الذي رسم الإمام ملامحه في كلماته السابقة يطرح(عليه السلام) المشروع البديل في تحقيق الامن وهو(الإسلام) فيقول : " الحمد لله الذي شرع الاسلام فسهل شرائعه لمن ورده،واعز اركانه على من غالبه فجعله امنا لمن علقه* وسلما لمن دخله"^(٣) . ان المشروع الإسلامي لبناء المجتمع الامن ، في رؤية الامام علي (عليه السلام) يتمثل بعدة ابعاد لعل من اهمها:
-الامن المعنوي او الروحي والسعي لإشاعة مفاهيم وسلوكيات التقوى والهداية : " فان جار الله امن وعدوه خائف " ^(٤) .

- الامن القضائي ^(٥) .

-الامن الاقتصادي^(٦) .

- الامن الداخلي والحدودي : إذ يقول (عليه السلام) عن احد ثقاته " واسد به لهاه الثغر المخاوف "^(٧) ويمتدح (عليه السلام) القوة العسكرية قائلاً : " فالجنود باذن الله حصون الرعية وزين الولاية وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الرعية إلا بهم "^(٨) ،ومن واجبات الحكومة والحاكم ان " تأمن فيه السبل"^(٩) .
- الامن الخارجي واستتباب السلام الذي جعله الإمام هدف لسياسة الحاكم وحق للامة ، اذ يقول (عليه السلام) " لا تدفعن صلحا دعاك اليه عدوك لله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة لهمومك وامناً لبلادك "^(١٠) .

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٤ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة ٨٨ ، ص ١٤٠ .

* أي تعلق به . ان كل شرح لمعنى من الناحية اللغوية في متن نهج البلاغة هو شرح للدكتور صبحي صالح ، في هذا النص والنصوص الاخرى .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ، ١٠٥ ، ص ١٨٥ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ، ١٤ ، ص ٢٥١ .

(٥) سنعرض هذا الموضوع بالبحث لاحقا في الفصل الخامس ، المبحث الثاني .

(٦) سنعرض هذا الموضوع بالبحث لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .

(٧) المصدر السابق ، كتاب ٤٦ ، ص ٥٣٨ .

(٨) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٣ .

(٩) المصدر السابق ، خطبة ٤٠ ، ص ٨٣ .

(١٠) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ .

- الامن السياسي والاجتماعي : في هذا المضمار يرفض الإمام ان يروع الإنسان وان تكون السلطة ، مهما كان موقعها في المجتمع (سلطة الاب ، الزوج ، رئيس العشيرة ، رجل دين ، والي او موظف كبير ، رئيس دولة) ، عامل لاثارة الخوف في نفوس الاخرين اذ يقول : " لا يحل لمسلم ان يروع مسلماً"^(١) وكذلك فإن "من نظر الى مؤمن ليخيفه أخافه الله يوم القيامة"^(٢) .

ويعطف الإمام فكره نحو السلطة الحاكمة باعتبارها القوة الالهة داخل الدولة والمجتمع ، متخذاً الحكم الاموي والتحذير منه نموذجاً فيقول عن اسلوب تعامله مع الشعب " يسومهم خسفاً ، ويسوقهم عنفاً ، ويسقيهم بكأس مصيرة لا يعطيهم الا السيف والا يحلسهم* الا الخوف"^(٣) . اما واقع بعض الشخصيات المبدئية التي تتصدى لمشروع التسلط واشاعة الخوف وسفك الدماء " فقد شملتهم الذلة ، فهم في بحر اجاج ، افواهم ضامرة* وقلوبهم ترحة ، قد وعظوا حتى ملوا ، وقهروا حتى ذلوا وقتلوا حتى قتلوا"^(٤) على وفق وصف الإمام ، الذي تصدى لهذا الواقع ، في ضمن مشروعه الانساني والسياسي ، فيبرز (عليه السلام) حق الامن بان صيره محورا لحركته السياسية إذ يقول : "اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن نرد المعالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك ، فيأمن المظلومون من عبادك وتقام المعطلة من حدودك"^(٥) .

ويعد الإمام ان تحقيق الامان من افضل الاعمال " فمن امن خائفاً امنه الله من عقابه"^(٦) وان الامن بمختلف ميادينه ، وفقاً لرؤيته (عليه السلام) ، هو معيار مهم لتقييم وضع الدولة واداء الحكومة وتطور المجتمع ف"شر البلاد بلد لا امن فيه ولا خصب"^(٧) ، بل ان بقية النعم والحقوق تتلاشى مع وجود حالة الخوف والاضطراب في المجتمع إذ يقول (عليه السلام) "لا نعمة اهنأ من الامن"^(٨) .

(١) محمد بن الحسن الحر العاملي ، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم رباني ، ج ٨ ، (بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) ، ص ٥٩٢ .

(٢) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ٣٦٣ ؛ زين الدين بن علي العاملي (الشهيد الثاني) ، رسائل الشهيد الثاني ، (قم ، مكتبة البصيرة ، د.ت) ، ص ٣٣٠ .

* يكسوهم .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٩٢ ، ص ١٦٧ .
** ساكنة .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ٣٢ ، ص ٧٤ .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ١٣١ ، ص ٢٣٢ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٥٨ .

(٧) كاظم مدير ، الحكم من كلام الإمام امير المؤمنين علي (عليه السلام) ، ج ١ ، (مشهد ، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستاذة الرضوية المقدسة ، ١٤١٧هـ) ، ص ٥٣٥ .

(٨) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢١٨ .

ولعل من اهم سمات الشعور بالامن ، هو امن الانسان على حياته ، فحق الحياة من " المبادئ التي ظل امير المؤمنين مصرا على اشاعتها بين الناس ... ولكل انسان ان يعيش امانا مطمئنا على حياته ، دون خوف او وجل او تهديد او ارهاب من احد او سلطة او جهة " (١) .

لكن ما هي السبل التي تعزز حالة الامن والامان ازاء ائمن ما يملكه الانسان الا وهي حياته؟ ان الإمام يعي ان عملية الاعتداء على حياة الاخرين هي اول جريمة ارتكبت على وجه الارض (٢) ، ومع تعقد الواقع البشري وتصارع القوى سوف ترخص وتتدنى قيمة الحياة ، ان حالة الاعتداء موجودة وسوف تستمر وتتفاقم لذا تصدى الفكر العلوي لهذه الجريمة في محاولة للحد منها اعتمادا على عنصرين :

١- عنصر معنوي انساني ، داخلي .

٢- عنصر قانوني مادي ، خارجي .

فبالنسبة للعنصر الانساني ، استمرارية الإمام بتوجيه خطابه دائما للانسان من اجل الانسان، أي يقوم بدور التربية والارشاد والتصحيح للمسيرة الانسانية ، ويحذر كل من يفكر ان يزهق روحاً بغير وجه حق ، قائلاً " ثلاثة لا يدخلون الجنة [اولهم] سفاك الدم الحرام " (٣) وبنبه (عليه السلام) من اقرار هذه الجريمة كونها ذنباً لا يغفر ، " فمن الذنب الذي لا يغفر ظلم العباد بعضهم لبعض وان الله تبارك وتعالى اذا برز لخلقه اقسام قسم على نفسه فقال : وعزتي وجلالي لا يجوزني ظلم ظالم، ولو كف بكف ولو مسح بكف " (٤) .

الا ان الزواجر الاخلاقية وهذا البعد الديني الغيبي قد يشكل رادعاً مهما ، ولكن بالتأكيد ليس للجميع فهو غير مجدي مع من امتهن الاجرام او أعماه الطمع ، فهناك من يكون " الصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان " (٥) كما يصفهم الإمام فيسعون لتحطيم الكيان البشري وقطع رسالته لحضارية فيتصدى لهم الإمام مادياً وقانونياً وذلك هو العنصر القانوني المادي الخارجي فيؤكد (عليه السلام)

(١) محمد ، مصدر سابق ، ص ٩٦ .

(٢) عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى (ارنا للذين اضلانا ، من الجن والانس) سورة فصلت/الاية ٢٤ ، قال هما : " ابليس وابن ادم الذي قتل اخاه " ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان عن تاويل أي القرآن ، ضبط صدقي جميل العطار ، ج ٢٤ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) ، ص ١٤٢ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢١٥ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٩ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهرسة وتعليق ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

وفقاً لذلك مسألة القصاص ، وهو اجراء عملي يفسر الإمام بعض ابعاده بقوله : " فرض الله سبحانه القصاص حقاً للدماء"^(١) ويعقب مفكر اسلامي على ذلك قائلاً " قد شرع الله سبحانه القصاص واعدام القاتل :

- انتقاماً منه .
- زجراً لغيره .

- تطهيراً للمجتمع من الجريمة التي يضطرب فيها النظام العام ويختل بها الامن"^(٢)

وقد كان الإمام على الصعيدين الفكري والعملي حاسماً في موضوع القصاص من الدماء على وفق تفاصيل فقهية قانونية متعددة من جهة ، والمساواة في حق الحياة للجميع من جهة اخرى ، إذ اشار على الخليفة الثاني بقتل اكثر من شخص بشخص واحد ثبتت جنايتهم بقتله ، وذلك بعد تردد بعضهم في ذلك^(٣) . وروي عن علي انه قتل ثلاثة قتلوا واحداً^(٤) وانه قتل حراً بعبد قتلته عمداً^(٥) وقتل الرجل بالمرأة^(٦) بل ان في معتقد علي " من قتل يهودياً او نصرانياً قتل به"^(٧) .

واعلن الإمام ان رئيس الدولة وولاته وكبار موظفيه وصغارهم يخضعون على حدٍ سواء لقانون صيانة الدماء ، أي القصاص فيقول في عهده للاشتر "اياك والدماء وسفكها بغير حلها ،فانه ليس شيء ادعى لنقمة ولا اعظم لتبعة ولا اخرى بزوال نعمة ، وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير حقها ، والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد ، فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة ، فلا تقوين سلطانك

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٩٥ .

(٢) السيد سابق ، فقه السنة ، ج٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) ، ص ٥١١ .

(٣) سنتطرق لموضوع اثبات الجرم وتحديد العقوبة في الفصل الخامس ، المبحث الثاني . وحول الآراء الفقهية بشأن جريمة القتل وعقوبتها ينظر : د. حامد جامع ، علي بن ابي طالب (ﷺ) (حاكماً وقيماً) ، ج٢ ، (القاهرة ، د. ن ، ٢٠٠٣) ، ص ص ٢٨٢ - ٢٩١ .

(٤) ينظر : ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الخلاف ، ج٥ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ) ، ص ١٥٧ .

(٥) ينظر : شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، ج٢٦ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص ١٣٠ ؛ احمد الاردبيلي ، مجمع الفائدة والبرهان في شرح ارشاد الازهان ، تحقيق الحاج اقا مجتبی العراقي ، ج١٤ ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين ، د. ت) ، ص ٤٣ .

(٦) ينظر : محمد بن علي بن ادريس الشافعي ، الام ، ج٦ ، ط٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٣) ، ص ٣١ .

(٧) ينظر : ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة ، المغني ، ج٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) ، ص ٣٧٧ ؛ علاء الدين بن علي الماوردي ، الجوهر النقي ، ج٨ ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ، ص ٣٤ .

بسفك دم حرام ، فان ذلك مما يضعفه ويوهنه ، بل يزيله وينقله ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد لان فيه قود البدن * (١) .

والحقيقة هناك جملة من الأمور يمكن تلمسها في هذا النص ، منها :

- تأكيد حرمة الدماء وان حق الحياة مكفول للجميع ، إذ كان الحديث عن الدماء بصورة عامة وليس دماء المسلمين دون غيرهم .
- المساواة بين الحاكم والمحكوم ، من حيث لا ضمانات للمنصب او شاغله في موضوع التعدي على الدماء والحياة .
- ان سفك الدماء يثير الغضب والنقمة بين الشعب مما يؤدي إلى الاضطراب وهو من الأسباب المهمة للثورات لان " لكل دم ثائرا ، ولكل حق طالبا " (٢) على وفق وصف الإمام .
- وبناءً على احترام الإمام لحق الحياة نلاحظ انه حكم على جريمة التحريض او الأمر بالقتل أو بعقوبة أخرى تتناسب مع الجرم والشكل القانوني للجريمة (٣) وكان (عليه السلام) يقول " من أعان على مؤمن فقد برئ من الإسلام " (٤) وأشار الإمام كذلك إلى عملية القتل المعنوي وذلك بهدم كرامة الإنسان وسمعته وعد ذلك بمثابة اغتيال له اذ يقول : "من استطاع منكم ان يلقى الله تعالى وهو نقي الراحة من دماء المسلمين وأموالهم سليم اللسان من إعراضهم فاي فعل " (٥) .
- من بين المميزات الرئيسية للرؤية العلوية لحقوق الإنسان تبرز مسألة تقديسه (عليه السلام) للحياة وانعكاس ذلك على إقراره مبدأ مسؤولية الحكومة والمجتمع اتجاه حياة الإنسان وانه " لا يبطل دم امرئ مسلم " (٦) وان " الدم لا يبطل في الإسلام " (٧) ، ان الانعكاس العملي لهذا المبدأ كان على صعيدين هذا المبدأ الأول حفظ دماء المسلمين وان كانوا في غير بلاد الإسلام ، والثاني حفظ دماء من هم تحت حكم الإسلام كافة ، وبغض النظر عن ديانتهم وانتماءاتهم ، هذا على الصعيد النظري .

* أي القصاص .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٤١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠١ .

(٣) ينظر : ابو بكر احمد بن الحسن البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٤١ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٣٥٧ .

(٦) لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (عليه السلام) ، سنن الإمام علي (عليه السلام) ، ط ١ ، (قم ، نور السجاد ، ١٤٢٠ هـ) ،

ص ٤٧٥ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٤٧٥ .

أما الصعيد العملي فإن النموذج العلوي في الحكم كرس مبدأ حق الحياة وصيانتها وجعل منه حقا للشعب إزاء الحكومة ، إذ تعامل مع حفظ الحياة ، كمبدأ وليس عملية يمكن له استغلالها سياسيا او تتدخل فيها عوامل ذاتية ومصالحية لحادث الاعتداء على الحياة ومن ثم تخرج عن الهدف المتمثل بصيانة الدماء ابتداءً ، فمثلاً أصر الإمام على إقامة الحد بحق عبيد الله بن عمر بن الخطاب بعد ان قتل ثلاثة انفس لمجرد الظن والاتهام ^(١) وكان أول خطاب للإمام علي (عليه السلام) ، كرئيس للدولة ، يؤكد حرمة الإنسان بشكل عام وسلامة حياته بشكل خاص فيقول : "ان الله حرم حراما غير مجهولة، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده الا بالحق ، لا يحل اذى مسلم الا بما يجب ... اتقوا الله في عباده وبيلاهه فأنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم" ^(٢) .

واصبح الدفاع عن حياة الناس هدفاً أساسياً لحكومة الإمام ، فقد فسر (عليه السلام) أسباب اقدامه على الحرب في معركة الجمل ، عندما سئل "ارابت القتلى حول عائشة والزبير وطلحة ، بم قتلوا ؟ قال الإمام : قتلوا شيعتي وعمالي ... فسالتهم ان يدفعوا الي قتلة اخواني اقتلهم بهم ، ثم كتاب الله بيني وبينهم فأبوا علي ، فقاتلوني وفي اعناقهم بيعتي ودماء الف رجل من شيعتي فقتلتهم بهم" ^(٣) . وكان (عليه السلام) يؤكد هذا الحق قائلاً : "فو الله لو لم يصيبوا منهم الا رجلاً واحداً متعمدين لقتله لحل لي بذلك قتل الجيش كله" ^(٤) . وكذلك الحال بالنسبة للخوارج في معركة النهروان ^(٥) وما بعدها اذ كان الدافع الرئيسي لحربهم " لانهم سفكوا الدم واخافوا السبيل" ^(٦) .

(١) حول هذه المسألة ونتائجها ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٣٠٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١٦٧ ؛ ابن ابي شيبه احمد بن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، (د.م. د. ن. د. ت) ، ص ١٨٦ ؛ جمال الدين الزيعلي ، نصب الراية بتخريج احاديث الهداية ، ج٦ ، (القاهرة ، دار الحديث ، د. ت) ، ص ٣٣٣ .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٤٥٧ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٢٤٥ .

(٣) نصر بن مزاحم المنقري ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، ط٢ ، (د. م ، المؤسسة العربية الحديثة ، ١٣٨٢هـ) ، ص ٥ .

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ١٧٦ .

(٥) المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٤٢ .

(٦) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ٩٠ .

ووفقاً لما تقدم يمكننا القول ان حفظ الدماء ، وصيانتها والحق القصاص بالمعتدين مهما كانت
أسماءهم او مناصبهم كان من الروافد المهمة للسياسة العلوية على ارض الواقع ، ولا بد من الإشارة في
هذا المجال الى مبدئين على جانب من الأهمية بشأن حفظ الحياة :
الاول : مسألة التقية .

الثاني : ان حفظ النفس الإنسانية أولى من تطبيق النصوص الشرعية .

إن هذين المبدئين يتشكلان نتيجة للفهم العلوي العميق للإسلام ، والذي أشرنا لبعض من
سماته سابقا ، فقد روي عن الإمام قوله : " **التقية ديني ودين اهل بيتي**"^(١) ، والتقية - كمبدأ اول -
بمعناها العام هي " التحفظ عن ضرر الظالم بموافقته في فعل او قول مخالف للحق"^(٢) وهي اداة
لحفظ النفس والعرض والمال من الهلكة من قبل العدو سواء كان مسلماً وغيره^(٣) .

ويستمد مبدأ التقية أهميته في حفظ الحياة ، ولاسيما في وقت الاضطهاد ووجود الخطر
والتحدي مع ضعف القدرة او انعدامها للتصدي له ، من كونه رخصة شرعية^(٤) فضلا عن كونها
رخصة عقلية أيضاً ، فقد روى عن الإمام علي (عليه السلام) قوله موصياً رجلاً من شيعة: "وامرك ان
تستعمل التقية في دينك ، فان الله عز وجل يقول { لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين
ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة } * وقد أدنت لك في تفضيل اعدائنا ان
الجاك الخوف اليه ، وفي إظهار البراءة ان حملك الوجمل عليه ، وفي ترك الصلاة المكتوبات ان
خشيت على حشاشتك الآفات والعاهات ٠٠٠ ولئن تبرأت منا ساعة بلسانك وأنت موال لنا بجنانك

(١) ميرزا حسين النوري ، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل ، تحقيق مؤسسة ال البيت ، ج ٢١ ، (بيروت ، مؤسسة ال
البيت ، ١٩٨٧) ، ص ٢٥٢ ؛ وحول جملة من اقوال الامام (عليه السلام) حول التقية ينظر : حسن القبانجي ، مسند
الامام علي (عليه السلام) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، م ٩ ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ٢٠٠٠) ، ص
٧٣ - ١٦٠ .

(٢) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد علي التوحيد ، ج ١ ، (النجف ، المطبعة
الحيدرية ، ١٩٥٤) ، ص ٤٥٣ .

(٣) محمد حسن البجنوردي ، القواعد الفقهية، تحقيق مهدي المهريزي، ج ٥، (ايران ، دار الهادي ، ١٤١٩هـ)، ص ٧٥ .

(٤) ينظر : سورة النحل / الآية ١٠٦ ، سورة المؤمن / الآية ٢٨ ، سورة ال عمران / الآية ٢٨ / اضافة الى احاديث الرسول
(ﷺ) وسيرة الانبياء (عليهم السلام) والصحابة حول هذه التفاصيل ينظر : محمد حسن القزويني ، الإمامة الكبرى
والخلافة العظمى ، تعليق : مرتضى القزويني ، ج ١ ، (النجف ، مطبعة النعمان ، ١٩٥٨) ، ص ص ١٦٥-١٩٦ ؛
مرتضى الانصاري ، التقية ، تحقيق فارس الحسون ، (قم ، مؤسسة قائم ال محمد ، ١٤١٢هـ) ، ص ٢٤ وما
بعدها .

* سورة آل عمران / الآية ٢٨ .

لتبقي على نفسك روحها التي بها قوامها ومالها الذي به قيامها وجاها الذي به تمكثها وتصون
بذلك من عرف من اوليائنا واخواننا فان ذلك افضل من ان تتعرض للهلاك وتنقطع به عن عمل
الدين . . . واياك اياك ان تترك التقية التي امرتك بها فانك شاحط بدمك ودماء اخوانك وضررك على
اخوانك ونفسك اشد من ضرر الناصب لنا الكافر بنا ^(١) وحفاظا على الحياة البشرية اجاز الإمام
التجاوز عليه باللسان من بعده حيث تكرر قوله "انكم سوف تعرضون على سبي فسيبوني" ^(٢).

اما المبدأ الثاني فليس بعيداً عن الأول ، بل هو امتداداً له ، فحينما يوجد تقاطع بين نصوص
واوامر الشريعة مع الوجود الإنساني ، فالأولوية تكون اضطراراً لحفظ الحياة عند الإمام علي (عليه السلام) ،
فالصلاة يمكن ان تقطع ^(٣) والحلف بالله كذباً يجوز ^(٤) والطبيب له ان يكشف على جسد المريضة ^(٥) وقد
تلغى العقوبة على امرأة زنت لتحفظ حياتها ^(٦)، بل روى عن الإمام قوله: " لا قطع في طعام " ^(٧) و "
لا قطع في عام المجاعة " ^(٨) فمهما كانت ملكية الافراد مهمة لكنها لا تعني شيئاً مقارنة بحق الانسان
بالحياة ، ومن جهة اخرى نلاحظ ان الإمام تعامل مع روح النص الشرعي (السارق والسارقة فاقطعوا
ايديهما) ^(٩) وذلك بتعطيل الحد في الحاجة الاضطرارية الى الطعام وفي عام المجاعة . وبناء على
ذلك يمكن القول ان الإمام لا ينظر الى النصوص بشكل مجرد فحسب بل يرى ما وراء النص في
تحقيق الاهداف الاسمي ومنها حق الحياة.

اما حالات القتل الخطأ فان الإمام اسهم في تطوير نظام التعويضات المادية او ما يعرف بـ
(الدية) والذي قد يشمل حتى القتل المتعمد فقد روي عن الرسول (ﷺ) قوله " من قتل له قتيلاً فأهله
بين خيرتين ان احبوا فلهم العقل* وان احبوا فان لهم القود** " ^(١٠). وفيما يتعلق بالاسهامات الفكرية
والعملية للإمام بشأن هذا النظام الاسلامي وصيغ عمله فتبدو مثلاً في تحديده للدية في القتل العمد

^(١) ينظر : ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي ، الاحتجاج ، اشراف الشيخ ، جعفر السبحاني ، ج ١ ،
ط ٤ ، (طهران ، دار الاسوة ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٥٥٦-٥٥٧ .

^(٢) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١١٣ .

^(٣) ينظر : جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف الحلبي ، منتهى المطلب ، ج ١ ، (د . م . د . ن . د . ت) ، ص ٣١٢ .

^(٤) ينظر : محمد صادق الروحاني ، فقه الصادق ، ج ٤١ ، ط ٣ ، (ايران ، المطبعة العلمية ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٤٣٦ .

^(٥) ينظر : ابو العباس عبد الله الحميري ، قرب الاسناد ، (قم ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) ، ١٤١٣ هـ) ، ص ١٣٦ .

^(٦) عبد الحسين احمد الاميني ، الغدير (في كتاب السنة والاداب) ، ج ٦ ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي) ، ص ١٢٠ .

^(٧) النوري ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١٣٩ .

^(٨) ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المبسوط في فقه الإمامية ، تصحيح محمد تقي الكشفي ، ج ٨ ،
(طهران ، المكتبة الرضوية ، ١٣٨٧ هـ) ، ص ٣٤ .

^(٩) سورة المائدة / الآية ٣٨

* الدية .

** القصاص .

^(١٠) محمد بن علي بن ادریس الشافعي ، المسند ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د . ت) ، ص ٣٤٣ .

بعده نصوص منها قوله : " الدية الف دينار - أي الف مثقال ذهب - وعلى اهل البوادي مائة من البقر او الف شاة" (١) ، وهي اقل من ذلك في الخطأ وتدفع الدية خلال سنة في القتل العمد وثلاث سنين في القتل الخطأ وسن علي (عليه السلام) كذلك ان في العين والانف واللسان دية وكل منها على تفصيل (٢) . بل ان "الذمي والمستامن والمسلم في الدية سواء" (٣) على وفق قول الامام ويعد هذا المبدأ منتهى السمو في النظر الى الانسان كانسان دون النظر الى معتقده او مكانته لتحديد ما يمكن ان يحصل عليه من تعويض عادل .

ولقد أثر عن الإمام علي (عليه السلام) ان من حق افراد الشعب على الحكومة ان تقدم لهم التعويض المناسب على وفق ما حدده الإمام في الحالات الآتية :

- ١-القتل الخطأ من قبل اجهزة الدولة (٤) .
- ٢- اخطاء القضاء ، "لو اقام الحاكم الحد بالقتل فبان فسوق الشاهدين كانت الدية في بيت المال .. ولو انفذ الى حامل فاجهضت خوفا .. تكون الدية على بيت المال .. وهي قضية عمر مع علي" (٥) .
- ٣- وعن علي (عليه السلام) قال : "من مات في زحام جمعة او عرفة او على جسر لا يعلمون من قتله فديته على بيت المال" (٦) .

(١) باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، ط٤ ، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٨٧) ، ص ٢٤٤ .

(٢) ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص ٨٧-٩٤ .

(٣) محمد بن امين (ابن عابدين الحصفكي) ، الدر المختار شرح تنوير الابصار ، ج٧ ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٩٥) ، ص ١٤٤ .

(٤) ينظر : الشافعي ، كتاب الام ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص ٩٣ ؛ محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، ط٢ ، (بيروت ، المؤسسة الدولية ، ٢٠٠٠) ، ص ١٨٣ .

(٥) ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر الحلي ، ايضاح الفوائد ، ج٤ ، ط١ ، (قم : المطبعة العلمية ، ١٣٨٧ هـ) ، ص ١٨١ ؛ ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (المحقق الحلي) ، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق الشيرازي ، ج٤ ، ط٢ ، (طهران ، دار الاستقلال ، ١٤٠٩ هـ) ، ص ٩٥١ ؛ وحول قضية الخليفة الثاني عمر (رضي الله عنه) مع الإمام ينظر : الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص ٩٣ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص ٦٩ .

(٦) ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق حسن الموسوي ، ج٩ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠ هـ) ، ص ١٩٣ .

٤- وان " من حفر بئرا او عرض عودا ، فأصاب إنسان فضمن"^(١) وهذه المقولة يمكن ان تشمل أعمال الدولة ومسؤوليتها عما قد تسببه من ضرر على بعض افراد المجتمع . وكذلك فان الإمام فرض الدية على الطبيب والبيطار اذا اخطأ في تشخيص الداء او وصف الدواء فمات المريض او الحيوان^(٢) .

ولعل أهم ما أضافه الإمام لمبدأ التعويضات عن الاضرار التي تؤدي بحياة الانسان او تشويهه واعاقته هو مبدأ التعويض المادي عن الاضرار المعنوية كالخوف والهلع الذي قد يصيب الانسان نتيجة عمل ما - ويبدو انه (عليه السلام) كان رائد فكرة التعويض في هذا الميدان - فحين ارسله الرسول (ﷺ) لدفع الدية لبعض القتلى من (بني جذيمة) من الذين لم يجز قتلهم ، قال لهم الإمام بعد ان فرغ من إعطاء الأموال لذوي الضحايا " هل بقي لكم بقية من دم او مال لم يود لكم ؟ قالوا : لا ، فقال : **إني أعطيتكم مالا بروعة الخيل** ، يريد ان الخيل لما وردت عليهم راعت نسائم وصبيانهم، وقال **هذه لكم بروعة صبيانكم ونسائمكم**"^(٣) .

ورفض الإمام عملية الانتحار ،ناظرا اليها كحالة من التخاذل والانهازمية من مسؤولية الحياة والفرار من مواجهة الواقع لتغييره وذلك ناتج عن فراغ الايمان وضحالة الوعي ، وقد كان (عليه السلام) رافضاً للانتحار ، سواء حين يقوم الانسان بقتل نفسه ، فيقول الإمام : **"المؤمن يموت بكل مائة غير انه لا يقتل نفسه"**^(٤) ام عند قيام الانسان بالقاء نفسه في التهلكة او تقصيره بالدفاع عن حياته إذ يقول (عليه السلام) : **"والله ان امرأاً مكن عدوه من نفسه حتى يحز لحمه ويفري جلده ويهشم عظمه ويسفك دمه وهو يقدر ان يمنعه لعظيم وزره وضعيف ما ضمت عليه جوانح صدره"**^(٥) .

ومع هذا المنهج الفكري والعملية ازاء الحياة البشرية فمن الضروري العلم ان الإمام لم يمتلكه اطلاقية غير منضبطة بشأن تقديسه للحياة فضلاً عن ان القاتل عنده يقتل او يدفع الدية على وفق الحالة ورأي القضاء واولياء الدم يلاحظ ان هناك حالات اخرى " يطغى فيها الانسان ويفسد في الارض

(١) ينظر: ابو بكر عبد الرزاق الصنعاني،المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، ج ١ ،(د. م ، د.ن ، د.ت) ، ص ٧٢ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٩ ، ص ص ٢٦٠-٢٦١ .

(٣) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، ج ٤ (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨) ، ص ٣٧٢؛ وحول الاحداث الكاملة لعملية القتل واسبابها ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٨٨٣ وما بعدها ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٥٨ وما بعدها .

(٤) سليم بن قيس الهلالي، كتاب سليم بن قيس، تحقيق محمد باقر الانصاري ، ط ٢، (قم، دليل، ما، ١٤٢٤ هـ)، ص ٢١٤ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٢١٤ .

ويغدو وبالأخطار على المجتمع الذي يعيش فيه وهنا تتدخل العدالة فتلغي عن حياته حرمتها التي كانت لها وتقرر لهذا الانسان المفسد عقوبة الاعدام^(١) .

اما الجرائم التي حكم الإمام بان عقوبتها الاعدام فهي لجملة افراد هم :

اولا:المرتد : أي من يغير دينه من الاسلام الى معتقد اخر^(٢) حيث قال الإمام : "كل مرتد مقتول ذكر كان او انثى"^(٣) .

ثانيا : اللص الهاتك للحرمان ،حيث قال الإمام " من دخل عليه لص فليبدره بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه "^(٤) .

ثالثا : الجاسوس ، او العين كما اصطلح عليه ، والحقيقة لم اعثر على نص مباشر للإمام بهذا الشأن، لكن رأي الإمام الحسن بن علي والإمام جعفر بن محمد الصادق والإمام علي بن موسى الرضا ، وهم من ذرية الامام علي والذين يستندون في علومهم الى حد كبير على علم النبي(ﷺ) وعلم الامام (عليه السلام) ، يقولون بقتل الجاسوس وان كان مسلما وذلك خلافا لاراء بعض فقهاء المسلمين الذين حكموا عليه بالحبس او التعزير^(٥) .

ويبدو ان الإمام يذهب الى قتل الجاسوس في الاقل من منطلق عقلي ، فجريمة التجسس اضافة الى هبوطها الاخلاقي بخيانة الامة قد تؤدي الى قتل مئات والاف من ابناء الامة وضياع قدراتها ومن ثم تراجع مشروعها الحضاري .. وذلك جميعا مما يتضاد مع الاتجاه النظري والعملي للإمام .

٤- الزاني المتزوج او الزانية المتزوجة ،الذين تثبت جريمتها ،تكون عقوبتهما القتل^(٦) .

(١) شمس الدين ،عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص ١٨٤ .

(٢) سنعرض لموضوع (الردة) ونظرة الإمام لها لاحقا .

(٣) الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥، ص ٣٥١ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦، ص ١٩٥ .

(٥) حول اراء الائمة : الحسن والصادق واتباع مذهب اهل البيت في الموقف من التجسس ينظر : نجم الدين الطبسي ، النفي والتغريب في مصادر الشريعة الاسلامية ، ط ١، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٦٤١ هـ) ، ص ص ٣٣٧-٣٣٨ ، ص ٤٥٦ . وحول الاراء الاخرى التي لا تجوز قتل الجاسوس المسلم ينظر : احمد المرتضى ، شرح الازهار ، ج ٤، (دم ، دن ، د.ت) ، ص ٥٣٤ ؛ ابو زكريا محي الدين بن شرف النووي ، المجموع ، ج ٩١ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٣٤٢ ؛ منصور بن يونس البهوتي ، كشف القناع ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، ج ٣، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص ٥٩ .

(٦) ينظر : الزيعلي ، مصدر سابق ، ج ٤، ص ١١٠ .

٥- الساحر وتندرج عقوبته - عند الإمام - من الحبس الى القتل (١) .

٦- من قطع الطريق واخاف الناس لسلب الاموال ، تندرج عقوبته من قطع اليد او اليد والرجل الى القتل ، وكل جريمة بتفاصيلها(٢) .

ان تعداد هذه الجرائم يمكن ان يجمع تحت عنوان (الاضرار بالمجتمع وافساده) اذ ان هناك حالة اعتداء من مرتكبي هذه الاعمال ضد افراد وقيم المجتمع . لذلك كان الرد العادل هو تجريدهم من مسؤولية الحياة بعد ان خانوا تلك المسؤولية .

ومما يلاحظ ان قائمة العقوبات العلوية تخلو من اي عقوبة بالقتل لاغراض سياسية ، كالانتماء لجهة معارضة ، او نقد وشم الحاكم او عدم مبايعة او ما شابه ، وهذا يدل على حرية المعارضة في فكر الإمام وفترة حكمه (٣) .

وفي الجانب العملي شخص الإمام بعض خصومه السياسيين ولكنه رفض اسلوب التصفية الجسدية للمعارضة ، وان كان هذا الاسلوب من متبنيات تلك المعارضة ، إذ ذهب (عليه السلام) ضحيته ، فمثلا عندما اتوه برجل وسأل (عليه السلام) عن سبب القاء القبض عليه اجاب السامع "سمعت هذا يعاهد الله ان يقتلك... فقال علي : خل عنه ، فقال الرجل : اخلي عنه وقد عاهد الله ان يقتلك ، فقال الإمام: انقلته ولم يقتلني ، قال :وانه قد شتمك ، قال الإمام : فاشتمه ان شئت او دعه" (٤) .

وفي مسألة القصاص وتحقيق العدالة فان الإمام يؤكد فكرا وممارسة ضرورة توخي الدقة والمراجعة للتأكد قبل اقامة الحد والقصاص (٥) والتأكيد كذلك مبدأ شخصية العقوبة مبطلا نظام الثائر ، إذ يقول : "بغى الناس من قتل غير قاتله" (٦) وما برح الإمام مخلصا لما امن به من مبادئ انسانية حتى وهو على فراش الاستشهاد حين اكد رفض الثار بقوله : " يا بني عبد المطلب لا الفينكم تخوضون دماء المسلمين تقولوا قتل امير المؤمنين " (٧) . ومن

(١) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٦ ؛ وحول اصداره (عليه السلام) لاحكام بحبس السحرة ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٧٢ .

(٢) حول تفصيل ذلك ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٨٣ .

(٣) سنعرض لهذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

(٤) شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٤ .

(٥) حول تأكيد الإمام على الدقة للوصول الى الحقيقة ينظر : محمد تقي التستري ، قضاء الإمام علي ، (د. م. د. ن ، د. ت) ، ص ١٧ - ٢٣ وغيرها .

(٦) ابو الفتح محمد بن علي الكراخي ، كنز الفوائد (د. م. د. ن. د. ت) ، ص ١٣٨ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٤٠ .

الواضح ان الإمام اكد معاملة المجرم بانسانية حتى قبل القصاص منه إذ اوصي الإمام بقاتله (ابن ملجم) حين قال : "اطيبوا طعامه والينوا فراشه فان اعش فغفوا او قصاص وان امت فألحقوه بي اخاصمه عند رب العالمين" (١) ، وقال ايضاً : " لا تمثلوا بالرجل فاني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور" (٢) .

وإذا ما ثبتت الجريمة فان تنفيذ العقوبة يكون بارحم الطرق إذ يقول الإمام (عليه السلام) " لا قود الا بالاسل ، والاسل هاهنا كل ما رق من الحديد وارهف كالسنان والسيف والسكين" (٣) .

وبعد تنفيذ العقوبة بالمجرم كان الإمام في بعض الحالات يصلي ، عليه بنفسه (٤) ، وكان يأمر دائماً اهل المتوفى بتجهيزه ودفنه بصورة لائقة ومساوية لموتى المسلمين (٥) ، فلقد كانت المساواة العادلة الحق الاساس الثاني الذي امن به ودعا اليه وقاتل من اجله علي بن ابي طالب .

(١) محمد بن حيان احمد التميمي ، كتاب الثقات ، ج ٢، (حيدرآباد ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٩٧٣) ، ص ٣٠٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ن تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٤١ .

(٣) ابن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، مصدر سابق ، ص ٣٤٢ .

(٤) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١ .

(٥) كان الامام ، يحترم الموتى ويأمر بدفنهم وفق الشريعة الاسلامية او بأي طريق لائق اذا لم يكونوا مسلمين وذلك اكراماً للانسان حتى بعد موته ، ينظر في هذه الاحكام عن الامام علي : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ،

المبحث الثاني حق المساواة العادلة

شغلت فكرة المساواة والعدالة حيزاً مهماً من الجهد الفكري والعملية الذي قام به الانسان على امتداد مسيرته في هذه الحياة^(١) ، ولم يكن الإمام علي (عليه السلام) بعيداً عن هذا المسعى الانساني في سبيل تحقيق وارساء حق المساواة العادلة . وقبل ان نتطرق إلى هذا الحق بالتفصيل لابد لنا من ان نخرج على تبيان معنى (المساواة) و(العدالة) في اللغة العربية ، فالمساواة تعني : "التكافؤ في المقدار لا يزيد ولا ينقص"^(٢) . اما العدالة ، فان "قلان يعدل فلان يساويه ، .. وعادلت بين الشئيين وعدلت فلان بفلان اذ سويت بينهما"^(٣) ، و"ساواه مساواة مثله وعادله قيمة وقدر"^(٤) ، و"سويت بينهما عدلت"^(٥) ، والعدل " ما قام في النفوس انه مستقيم وهو ضد الجور والعدل اسم من اسماء الله الحسنى... والعدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم ... والعدل الحكم بالحق"^(٦) . فعلى صعيد المعنى اللغوي ، يمكننا القول ان - المساواة ، ابتداءً - مرادفة للعدالة والثانية اشمل حيث تدل على الاستقامة وعدم الميل والجور في الحكم.

اما الامام علي فانه يتعامل مع المساواة والعدالة من منطلقين : الاول : حق المساواة الانسانية للجميع او ما عبر عنه "فيما الناس فيه اسوة"^(٧) ، وهي على عدة وجوه ، سنتطرق اليها لاحقاً ، الا ان اهمها حق الحياة والكرامة ، والحرية المنضبطة والتقاضي العادل واحترام الملكية وغيرها من الحقوق

(١) حول هذه الفكرة عند بعض الفلاسفة ينظر : افلاطون ، الجمهورية ، (طهران ، مكتبة الترجمة ونشر الكتب ، د.ت) ، ص ٢٣٦ وما يليها ؛ ارسطو ، السياسة ، (طهران ، دار الثورة الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٣٢ وما بعدها .

(٢) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤١٠ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١١ ، ص ٤١٣ .

(٤) الطريحي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٢ .

(٥) محب الدين ابن الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، ج ٨ ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) ، ص ١٠ .

(٦) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٣٠ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق فهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧١ .

- الثاني : العدالة أي وضع الشيء محله . يفسر الإمام العدل وسموه في الحياة عندما سنل ايهما افضل الجود ام العدل ؟ اجاب الإمام : " العدل يضع الامور مواضعها ،والجود يخرجها الى جهتها " .^(١)

ويعلق المفكر (مرتضى المطهري) على هذا الجزء من رؤية الإمام فيقول : " ان معنى العدالة في نظر الإمام ان تلاحظ الحقوق الواقعية والطبيعية فيعطى لكل شخص ما يستحقه بحسب استعداده وعمله ، وحينئذ يجد كل شخص مكانه في المجتمع ، ويصبح المجتمع كمصنع جاهز منظم، اما الجود فهو وان كان معناه ان يهب الجواد ما يملكه بالمشروع -المجتمعي - للاخرين ولكن لا ينبغي الغفلة عن انه عمل غير طبيعي للمجتمع اذ احسن للمجتمع ان لا يوجد فيه عضو ناقص يستدعي سائر الاعضاء الى العون والمساعدة" ^(٢) .

ويستمر الإمام في اجابته : "العدل سائس عام والجود عارض خاص " ^(٣) ، إذ ان العدالة ، قانون عام يدير جميع شؤون المجتمع ،فهو سبيل يسلكه الجميع اما الجود فهو حال استثنائي خاص لايمكن ان يصبح قانونا عاما فانه ان كان كذلك لم يحسب جودا انذاك " ^(٤) . ثم اوصل الإمام سائله الى النتيجة المنطقية بقوله : "فالعدل اشرفهما وافضلهما " ^(٥) . وعليه يمكننا القول، ان هناك حقوقا تستدعي المساواة بين البشر ، وهناك مرتكزات للتفاضل تؤدي الى تحقيق العدالة اذا ما اخذت بنظر الاعتبار ، لذا تعد (المساواة العادلة) حق اساسي من حقوق الانسان عند الإمام علي (عليه السلام) .

ومن الجدير بالذكر ان الإمام انطلق كصوت للعدالة الانسانية من قاعدة الاسلام سواء في القرآن الكريم ^(٦) وسنة الرسول (ﷺ) ^(٧) ، ناهيك عن سمات الإمام ^(٨) الحميدة والمعطيات العلمية والفقهية

(١) المصدر السابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

(٢) مرتضى المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاسلامية ، ١٩٩٢) ، ص ٨٢ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

(٤) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٢ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

(٦) سورة النساء / الاية ٥٧ ، الآية ١٢٧ ، سورة النحل / الاية ٨٩ ، سورة الحجرات / الاية ٩ ، سورة المائدة / الاية ٨ ،

سورة الاعراف / الاية ٢٩ ، سورة الحديد / الاية ٢٥ ، سورة ال عمران / الاية ٢١ .

(٧) ينظر : صادق الموسوي ، نهج الانتصار (بهدي القرآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (د.م.د.ن.د.ت) ، ص

ص ٣٣١-٣٣٢ ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٠ ؛ مسلم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج ٣ ،

ص ٩٣ ؛ ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(٨) اذ يقول الرسول (ﷺ) : " ان يدي بيد علي بن ابي طالب في العدل سواء " . ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ،

ج ٢٤ ، ص ٣٦٨ . ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، ج ٥ ،

(بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) ، ص ٧٦ .

التي ادت الى اقامته العدل بين الناس والذي يعد الدعامة الرئيسية في اقامة المجتمع الاسلامي والحكم الاسلامي ، اذ لا وجود للاسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف العدل^(١) .

ويرى مرتضى المطهري ان مسائل الحكومة والعدالة هي من اكثر ما اهتم به الإمام فيما ورد عنه في نهج البلاغة ، "إذ انه اولاهما اهمية كبرى لا توصف"^(٢) . ومع افتراض صحة هذا الرأي ، الا ان الاهم من ذلك ، على ما يبدو ، ان فكر الإمام وسياسته قامت على تحويل هذا المبدأ الى واقع ملموس في حياة الانسان ، ذلك ان المساواة العادلة عند الإمام " ليست شعارا يرفع ولا كلمة تقال بل هي جهد يبذل وعمل يعمل ومفهوم يطبق في المجتمع تطبيقا جادا بلا مفاوتة بين انسان وانسان وبلا ترخص لانسان دون انسان"^(٣) .

ولقد حقق الإمام في مجال سياسته العادلة نجاحا بارزا فقد شعر الجميع بتلك السياسة ، حتى قالت احدى النساء اللواتي عشن في كنف حكمه : "اني احببت عليا (عليه السلام) على عدله في الرعية وقسمه بالسوية"^(٤) ، بل ان سمة العدل شهد له بها حتى اعداؤه^(٥) ، حتى قال الإمام الحسن (عليه السلام) "رحم الله عليا ما استطاع عدوه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه ولا قسم قسمه"^(٦) .

ومن جهة اخرى ، وارتباطا وثيقا بعدالة الإمام فكرا وسلوكا كان الإمام حازما وحذرا في مسألة الظلم ورفضه وتجنبه على المستويين : الشخصي والعام ، اذ يقول : "والله لان ابيت على حسك السعدان* مسهدا ، او اجر في الاغلال مصفدا ، احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيامة ظالما لبعض العباد وغاصبا لشيء من الحطام"^(٧) . ويقول (عليه السلام) : " والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها ، على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته"^(٨) .

(١) د. علي محمد محمد الصلابي ، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) (شخصيته وعصره) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، ٢٠٠٤) ، ص ٢٦٨ .

(٢) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٧٥ .

(٣) د. نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الإمام ، ط ٢ ، (القاهرة ، دار المعلم ، ١٩٧٨) ، ص ٨ .

(٤) ابو الفضل بن ابي طاهر (ابن طيفور) ، بلاغات النساء ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، د.ت) ، ص ٧٢ .

(٥) مثل عمرو بن العاص وغيره ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٣ .

(٦) البلاذري ، انساب الاشراف ، ص ١٥٣ .

* الشوك .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٧ وهناك

كلمات عديدة للإمام حول رفضه للظلم والظالمين واثار الظلم السلبي حول ذلك ينظر : السيد محمد الحسيني

الشيرازي ، اثار الظلم في الدنيا والاخرة ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي ، ٢٠٠١) ، ص ٦ وما بعدها .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٩ .

ويتضح تأكيد الإمام على الأهمية الكبرى للعدالة كونها حقاً للإنسان كفرد أو في إطار المجتمع ولاسيما إزاء السلطة الحاكمة وأن من حق الناس على الحكومة انصافهم والعدل بينهم^(١) . ويقول (عليه السلام) في بيان له إلى أقاليم الدولة وقادة المجتمع : " أما بعد ، فأنا حق على الوالي إلا يغيره على رعيته فضلاً ناله ٠٠٠ إلا وإن لكم عندي إلا احتجز دونكم سرّاً إلا في حرب ٠٠٠ وإن تكونوا عندي في الحق سواء"^(٢)، وانسجاماً مع تقديس الإمام للعدالة فإنه جعل منها السمة الرئيسية في البعد الإلهي للمسيرة البشرية^(٣) .

أما على الصعيد الإنساني فإن الإمام ينظر إلى العدل على أنه "أفضل مروءة"^(٤) وهو على رأس القيم الإسلامية ، حيث إن "أفضل الأعمال كلمة عدل عند إمام جائر"^(٥) ، بل إن العدالة هي مصدر للقيم الإسلامية^(٦) ، لذلك أضحت العدالة من دعائم الإيمان الأربعة على وفق رؤية الإمام (عليه السلام) إذ يقول : "الإيمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد"^(٧) .

هناك كثير مما يمكن أن يقال عن إيمان الإمام بالمساواة العادلة وعددها قاعدة للتعامل بين مختلف فئات الناس^(٨) ، ومن هذا المنطلق فإن مضمون المساواة العادلة عند علي بن أبي طالب له عدة أبعاد ، لعل من أهمها : الإنساني ، الاجتماعي ، الاقتصادي ، القانوني ، والسياسي .

أولاً: البعد الإنساني :

ينطلق الإمام في سعيه نحو المساواة العادلة من النفس البشرية فالعدالة الإنسانية الفردية هي الأساس والبنية التحتية للعدالة في المجتمع ، فيخاطب الإمام الإنسان ابتداءً : "ما لابن آدم والفخر ،

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٢-٥٤٣ .

(٣) حول هذه الفكرة مفصلة ينظر : مرتضى المطهري ، العدل الإلهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني ، (إيران، دار الفقه للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٥٥ وما بعدها ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، الخطب ١٧٧ ، ٢٠٥ ، ٢١٤ ، كتاب ٢٧ وغيرها .

(٤) السيد محمد حسين الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، ج ٢١ ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامية ، د. ت) ، ص ٣٥٠ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٦٤ ، ص ٦٨٤ .

(٦) ينظر : وصف الإمام للمؤمنين بانهم "يامرون بالقسط ويأتمرون به" المصدر السابق ، خطبة ٢٢١ ، ص ٤٣٢ .

(٧) المصدر السابق ، حكمة ٢٧ ، ص ٦٠٦ .

(٨) حول مضمون ذلك في مجموعة من مقولات الإمام ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢-٣٣٨ .

اوله نطفة واخره جيفة^(١) ، فالامام يصوغ فلسفة المساواة وتأصلها في ثقافة الانسان ووعيه حين يذكره ببدا خلقه ونهايته حتى تكون هذه الحتمية المصيرية هي اولى تجليات المساواة البشرية "فلكم لادم وادم من تراب"^(٢).

ويرفض الإمام (عليه السلام) الكبر مهما كانت مسوغاته سواء كان مصدره الافراد ام الجماعات ويحذر منه ويجعله من دواعي محق الاعمال الحسنة والميزات الصالحة ، اذ يقول : "الحمد لله الذي لبس العز الكبرياء واختارهما لنفسه دون خلقه ، وجعلهما حمى وحرما على غيره .. فاعتبروا بما فعل الله بابليس ، اذ احبط عمله الطويل وجهده الجهد ، وكان قد عبد الله ستة الاف سنة لا يدرى امن سني الدنيا ام من سني الآخرة ، عن كبر ساعة واحدة"^(٣) .

وينظر الإمام للاستكبار على انه عامل مسخ للهوية الانسانية فكان نداؤه للمجتمعات البشرية "اطفئوا ما كمن من قلوبكم من نيران العصبية واحقاد الجاهلية ... واعتمدوا وضع التذلل على رؤوسكم ، والقاء التعزز تحت اقدامكم وخلع التكبر من اعناقكم ... فالله الله في كبر الحمية وفخر الجاهلية فانها ملاقح الشنآن* ومناوخ الشيطان"^(٤) ويعد (عليه السلام) الاستكبار على الاخرين ارضية وباعث للجريمة والزلل ، حيث يصف سلبات المجتمع الجاهلي- قبل البعثة النبوية - وهي سمات مرفوضة قد توجد لاحقا في أي مجتمع ، قائلاً : "بعثه والناس ضلال في حيرة وحاطبون في فتنة قد استهوتهم الاهواء واستنزلتهم الكبرياء واستخفتهم الجاهلية الجهلاء"^(٥). ويصنف (عليه السلام) دواعي تقم الذنوب انها "الحرص والكبر والحسد"^(٦) .

وبما ان الظلم الذي يقع على الإنسان قد يكون نتيجة لغرور انسان اخر ، فان الإمام يشخص الغرور كحالة مرضية تؤدي الى الظلم وبالتالي فان الغرور عقبة في وجه تحقيق المساواة والعدالة في النفس والمجتمع الإنساني ، وخصوصا اذا ما اقترن مع مسؤولية قيادية في الامة ، لذلك يحذر (عليه السلام)

(١) ينظر : عزيز الله عطاردي ، مسند الإمام الرضا ، (ايران ، المؤتمر العالمي للإمام الرضا ، ١٤٠٦ هـ) ، ص ٨٤

(٢) وهو حديث للرسول (ﷺ) كان الإمام دائم التردد له والتذكير به. ينظر: المجلسي، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٥٣ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ص ٣٥٦-٣٥٧ .

* البغض .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ص ٣٦٠-٣٦١ .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ٩٤ ، ص ١٦٩ .

(٦) المصدر السابق ، حكمة ٣٦٠ ، ص ٦٨١ .

بعض ولاته قائلاً : "ياك والاعجاب بنفسك والثقة ، بما يعجبك منها وحب الاطراء فان ذلك من اوثق فرص الشيطان" (١) .

ويهاجم الإمام(عليه السلام)الكبر بالعديد من المقولات (٢) ويسبر غور النفس الانسانية فيقول : " ما من رجل تكبر او تجبر الا لذلة وجدها في نفسه" (٣) "وان كل متكبر حقير" (٤) في نظر الإمام علي الذي حارب الكبر بسلوكه في التواضع والزهد طوال مسيرة حياته سواء كان حاكماً ام محكوماً (٥) . ان رفض الإمام للسلوك المتعالي مهما كان مصدره (٦) رافقه الدعوة الى عدم قبوله من الجميع والغائه كمفردة من قاموس التعامل الانساني ، بل انه (عليه السلام) يلقي تبعات الظلم الذي قد يكون مصدره الكبر والتعالي على ثلاثة : "العامل بالظلم والمعين له والراضي به" (٧) .

ولأهمية موضوع الغرور والكبر الذي قد يصيب الانسان فان الإمام يقول عنه : "شر الناس من يرى انه خيرهم" (٨) ووفقاً لرؤيته (عليه السلام) هناك عدة اسباب للغرور منها غرور الشباب (٩) ، غرور الجهل والجاهلية (١٠) ، غرور الرئاسة والقدرة (١١) ، غرور الشهرة (١٢) ، غرور الجناية (١٣) ، غرور الرفاه والامن (١٤) ، والغرور بالدنيا (١٥) .

ويقدم الإمام فلسفة التواضع كبلسم لمرض الغرور الذي يفتك بالنفس والمجتمع ، فهو يؤكد التواضع كعنصر اساس في الثقافة والوعي الاسلاميين ، ومحط امتداح وثناء منه (عليه السلام) (١٦) ، بل ان

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٠ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٧٦ ؛ حيث يذكر عدة اقوال للإمام يذم الكبر والمتكبرين .

(٣) ينظر : محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢) ، ص ٤٠ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٠ .

(٥) الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ١٩٧-٢٠٧ .

(٦) للتوسع في (مصدرية الكبر) عند الامام ينظر : علي الخامنئي ، العودة الى نهج البلاغة ، ترجمة عباس نور الدين ، (بيروت ، مركز بقية الله الاعظم ، ٢٠٠٠) ، ص ٦٧ وما بعدها .

(٧) محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، مصدر سابق ، ص ٨٢ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٣ .

(٩) ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٢ ، ص ١٢٣ .

(١٠) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

(١١) ينظر : المصدر السابق ، ١٣٢ ، ص ٢٣٣ .

(١٢) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١١٢ ، ص ٢٠٤ .

(١٣) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ٤٨ ، ص ٥٤١ .

(١٤) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ٨٨ ، ص ١٤٠ .

(١٥) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١١٠ ، ١٩٩ .

(١٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٧٩ .

فلسفة بعض العبادات ، عند الإمام هي لقتل حالة الكبر والغرور ، فيقول : "فرض الله الايمان تطهيراً من الشرك والصلاة تنزيهاً عن الكبر"^(١)، و" فرض عليكم حج بيته الحرام ، الذي جعله قبلة للانام ... جعله سبحانه علامة لتواضعهم لعظمتهم"^(٢) .

وعد الإمام التواضع هو السلوك الامثل في الحياة كونه مستمداً من سيرة الانبياء عليهم السلام فيقول : " فلو رخص الله في الكبر لاحد من عباده لرخص فيه لخاصة انبيائه واوليائه ، ولكنه سبحانه كره اليهم التكابر ورضى لهم التواضع ، فالصقوا بالارض خدودهم وعفروا في التراب وجوههم وخفضوا اجنتهم للمؤمنين"^(٣) .

ويعد الإمام النفس المتواضعة الراضية بالعدالة والساعية لتحقيقها هي النفس المسلمة حقاً فيقول : "ارض للناس بما ترضاه لنفسك تكن مسلماً"^(٤) ، ويوصي ابنه الحسن ، ومن خلاله الانسانية قائلاً : "يا بني ، اجعل نفسك ميزاناً فيما بينك وبين غيرك ، فاحبب لغيرك ما تحب لنفسك واکره له ما تكره لها ، ولا تظلم كما لا تحب ان تظلم"^(٥) ، وطالب الجميع ، بغض النظر عن وضعهم الاجتماعي والاقتصادي ومدى تأثيرهم في مجال حركتهم من الاسرة الى الامة بقوله : "عليكم بكلمة حق في الرضا والغضب والعدل مع الصديق والعدو"^(٦) .

ثانياً : البعد الاجتماعي

وبعد ان يهذب الإمام النفس البشرية ، ينطلق نحو رحاب المساواة في عنوانها الاشمل (المساواة في اطار المجتمعات الانسانية) ، اذ يقول في بيت شعر نسب اليه :

"الناس من جهة التماثل اكفاء
فان يكن في اصلهم شرف
ابوهم ادم وامام الام حواء
يفاخرون به فالطين والماء"^(٧)

وقد جعل الإمام دستور سياسته في المساواة كلمة قصيرة الصياغة بعيدة الدلالة تهدف للاصلاح واعادة بناء الانسان فيقول(عليه السلام): "الناس اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق"^(٨)،

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٧١ ، ص ٦١١ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ١ ، ص ٣٢ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٩٠ ، ص ٣٦٢ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٠ ، ص ٥٠٤ .

(٦) ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني ، تحف العقول عن آل الرسول (ﷺ) ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر ، ١٤٠٤ هـ) ، ص ٨٨ .

(٧) علي بن ابي طالب ، ديوان الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٤ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .

فشعار الإمام كان المساواة " بين جميع الناس وان تباينوا في الاديان واختلفوا في العناصر والالوان مساواة ميسرة قاصدة بغير تفصيل سمحة بغير مغالاة ،نسبية بغير اطلاق تتعايش في الممكن المتاح"^(١).

ويعلق أستاذ معاصر على الشعار العلوي " اما اخ لك في الدين او نظير في الخلق " بانه اقصى غايات الإنسانية بشموليتها الواسعة اذ "ليس بوسع اكثر النظريات التنظيمية عمقا وتحسبا ان تعطي للبعد الإنساني عمقا في التعامل اكثر شمولية مما أورده الإمام علي(عليه السلام) في صورة الاخوة على أساس الدين او في الخلق والتكوين الجسدي حيث ان لم تجتمع وسواك بوحدة العقيدة الإسلامية فانك تجتمع معه بوحدة الخلق ... وهذه صفة شاملة تضم النوع الإنساني بأجمعه "^(٢).

ان هذه النظرة الشمولية للإنسانية قادت الإمام لاتخاذ مواقف فكرية وعملية للمساواة العادلة سواء بين الرجل والمرأة كونهما شريكين في المسيرة البشرية ^(٣) ، والإقرار بحقوق الأديان والثقافات الأخرى في ظل الحكم الإسلامي ^(٤) .

وبرزت في رؤية الإمام المساواة في التمكن من اسباب العيش والعمل والرفاه للإنسان بغض النظر عن أي انتماء او وصف اخر حيث كانت فكرته ان "الناس في المعاش اسوة"^(٥) ويحذر الإمام احد قادته بقوله : "اياك والاستئثار بما الناس فيه اسوة"^(٦) ، وكان دائما يردد قائلاً " ان الناس عندنا في الحق اسوة"^(٧) ويفهم من الحق هنا وجوده الواقعي في النظام القضائي والاجتماعي والمالي ، وهكذا فإن دعوة الإمام الى المساواة العادلة لم تكن المساواة مجمدة انما هي بمثابة المنطلق الذي يتم الارتقاء من عنده على وفق معايير المفاضلة ،التي سنتطرق اليها لاحقا ، في سلم الحقوق والواجبات . ومن اول ما رفضه منهج الإمام التقسيم على اساس العرق او العنصر القومي مع انه شخصيا من اكرم الاصول ، وفي ذلك ورد عنه قوله : "من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه ...

(١) د. نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الامام ، مصدر سابق ، ص ص ٧-٨ .

(٢) أ. د . خضير كاظم حمود ، السياسة الادارية في فكر الإمام علي بن ابي طالب (بين الاصلية والمعاصرة)، (بيروت ، مؤسسة الباقر ، د. ت) ، ص ١٨ .

(٣) سنعرض هذا الموضوع لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الاول .

(٤) سندرس هذا الموضوع لاحقا ، في المبحث الثالث من هذا الفصل .

(٥) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٩٢ .

(٦) الشريف الرضي (اجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧١ .

(٧) المصدر السابق ، كتاب ٧٠ ، ص ٥٩٤ ؛ ومواقع اخرى .

والذليل عندي عزيز حتى اخذ الحق له والقوي عندي ضعيف حتى اخذ الحق منه" (١) . ويوجه كلامه للباحثين عن الجنس النقي وسلالات العوائل والاقوام : " اظهر الناس اعراقا احسنهم اخلاقا" (٢) و"افضل الناس انفعهم للناس" (٣) .

ان فكرة المساواة الانسانية عند الإمام لم تكن تعني رفض الخصوصية العرقية او القومية في جانبها الايجابي ، بل كان (عليه السلام) يجعلها عامل توحد وليس عنصر تفرقة ، اذ يقول : "السباق خمسة ، فانا سابق العرب ، وسلمان سابق الفرس ، وصهيب سابق الروم ، وبلال سابق الحبش ، وخباب سابق النبط" (٤) ، وفي هذا الكلام نلاحظ الثناء على شخصيات من قوميات مختلفة للتدليل على عالمية الرسالة الاسلامية ، من جهة وعالمية المشاركة في ارساء دعائمها من جهة اخرى . ولذلك فان منطلق الفضل لم يكن الانتماء العرقي او القومي وانما مدح الفعل ذاته وهو السبق للايمان بالله ورسوله (ﷺ) وهذا ما يتفق مع نظرة الإمام للمساواة العادلة .

لقد واجه الإمام علي تحدي الانقسام بين العرب والموالي ، وهم من غير العرب او من العرب الذين تخلت عنهم قبائلهم سواء من المسلمين وغير المسلمين الذين قبلوا بالحكم الاسلامي لكنهم راوا ان حياتهم تحولت الى وضع سيء لا يطاق - وخصوصا ابان العهد الاموي ولم تختلف عما كانت عليه قبل الاسلام بينما كان المسلمون قد بشروهم بحياة سعيدة سمتها العدل والمساواة (٥) . وكانت حالة الترفع العرقي قد بلغت حدا شكا فيها الموالي وضعهم السيء الى الإمام مستشهدين بحالة المساواة التي سادت في عهد النبوة ، فغضب الإمام لمثل تلك الحال في دولته فوجه لومه اولاً لأولئك المتعاليين على المسلمين من غير العرب ، وعاد ليخاطب الموالي بقوله : " يا معشر الموالي ، ان هؤلاء قد صيروكم بمنزلة اليهود والنصارى يتزوجون اليكم ولا يزوجونكم ولا يعطونكم مثل ما يأخذون ، فاتجروا بارك الله فيكم" (٦) .

(١) ينظر : عبد الرحمن الشرقاوي ، علي امام المتقين ، ج٢ ، (مصر ، دار المعارف ، د.ت) ، ص٣٦٩ . ينظر كذلك :

يحيى بن ابراهيم الجحاف ، ارشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن الحديد في شرحه لنهج البلاغة) . تحقيق السيد محمد حسين الجلاي ، ج١ ، ط١ ، (قم ، دليل ما ، ١٤٢٢هـ) ، ص٥٠٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص١٣٣ .

(٣) المصدر السابق ، ج١ ، ص١٦٢ .

(٤) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، معجم رجال الحديث ، ج٨ ، ط٥ ، (د.م ، د.ن ، ١٩٩٢) ، ص١١٢ .

(٥) محمد تقي المدرسي ، التاريخ الاسلامي (دروس وعبر) ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص٤٤ .

(٦) السيد هاشم البحراني ، حلية الابرار في احوال محمد واله الاطهار ، تحقيق الشيخ غلام رضا ، ج٢ ، (ايران ،

مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١هـ) ، ص٢٨٧ .

ان هذه الحادثة تكشف امامنا عددا من الملامح التي وجدت - الى حد ما - في ذلك الزمن المبكر في التاريخ الاسلامي منها :

١- تفاقم المشكلة بين القوميات ،نتيجة تراكمات جاهلية ظلت عالقة في اذهان كثير من الناس على الرغم من اعتناقهم للعقيدة الاسلامية الراضية للتمييز العنصري ، وتكريس هذه الحالة ببعض السياسات الخاطئة بعد عهد الرسول (ﷺ) ،والفهم المجتزئ للاسلام عند بعض المسلمين والنظرة الاستعلائية التي رافقت سلوكهم الواقعي .

٢- ايمان الموالي برفض الإمام لمثل هذا الفكر والسلوك التمييزي ، لذلك لجأوا اليه مشتكين ،وغضبه الصارخ حينما لم ير استجابة لطروحاته عند المتكبرين وان كانوا مسلمين .

٣- البحث عن الحل العملي وتقديمه ،وهو من ميزات تجربة الإمام بدمج الفكر النظري مع الحل الواقعي ،ويتضح ذلك بنصحه للموالي بان يتحولوا للعمل التجاري كونه من المهن المربحة والمحترمة اجتماعيا ،ولمعرفة الإمام ان التفرقة العنصرية كانت في جزء منها تغطية للمصالح السياسية والاقتصادية.

وهذه المعالجة العملية عززها الإمام في عدة خطب ومقولات صدرت عنه لتجاوز هذا الواقع ،من ذلك قوله : " فافضل الناس ،ايها الناس ،عند الله منزلة واعظهم عند الله خطرا ، اطوعهم لامر الله واعملهم لطاعة الله ،واتبعهم لسنة رسول الله واحياهم لكتاب الله ...- ثم صاح بأعلى صوته - يا معاشر المهاجرين والانصار ،يا معاشر المسلمين اتمنون على الله وعلى رسوله باسلامكم والله ولرسوله المن ان كنتم صادقين - ثم قال - الا انه من استقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا ، وشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله اجرينا عليه احكام القرآن واقسام الاسلام ليس لاحد فضل على احد الا يتقوى الله وطاعته "(١). وان " من كان في قلبه مثقال خردلة من عصبية جعله الله تعالى يوم القيامة مع اعراب الجاهلية "(٢)

ولعل مما تجدر الاشارة اليه ان مسألة المساواة العلوية أثبتت خطأ "من نسبوا اسباب التشيع في خراسان الى ما زعموه من تشابه تتابع الخلافة النبوية والدينية في بيت الرسول وتورث الملك عند الفرس في الدولة الكسروية ... او اصهار الحسين الى الفرس في أم زين العابدين كان سببا لتشيعهم ، متناسين هؤلاء ، ان ابني عمر وابو بكر اصهرا اليهم في اختين لها "(٣). اما ما طرح انفا من سبب

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩٤ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٢٦ .

(٣) عبد الحليم الجندي،الإمام جعفر الصادق(عليه السلام)،(القاهرة،المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية،١٩٧٧)، ص ٣١٦ .

للتشيع فيتجاهل " تفرقة الولاة والحكام بين العجم وبين العرب كان سبباً لتصبح المساواة صيحة للتجمع منهم على امير المؤمنين" (١) ، كما ان " تبنيه لنهج الشورى والعدل والمساواة والحوار قد جذب الى نهجه الموالي والجنسيات الاخرى غير العربية وعلى رأسهم الفرس الذين وجدوا في طرحه ما ينشدون من العدل والمساواة والحرية وهو ما كانوا يفتقدونه ... وهو ما يفسر سر ارتباط الفرس بالإمام علي وال البيت من بعده اذ وجدوا في خطبهم الخلاص من الظلم والتفرقة العنصرية التي كانوا يعيشونها " (٢) وهذا الرأي ، يبدو اقرب للصواب في تفسير هذه الظاهرة إذ ان العدل والمساواة انما هو مطلب انساني قائم بذاته ومهم في جوهره عظيم في اثره على الفرد والمجتمع .

ويذهب الباحث الاسلامي محمد مهدي شمس الدين الى ان واقع المساواة في زمن الإمام علي هو الذي جعل الموالي يتحركون نحو المشاركة والتعاطف مع ثورة الحسين ٦٠هـ (٣) ، وذلك بدافع من " الرغبة في تغيير واقعهم السيء بواقع عاشوه في ايام الإمام علي " (٤) . وبقيت سيرة الإمام في الانفتاح الانساني نحو مختلف القوميات دين اتباعه وتلامذته إذ ساهموا في " اطفاء نار الروح العنصرية والطائفية والاقليمية بين المسلمين ولاسيما في اوساط الشعب العربي ، فقد كان لها جذور في العهدا لجاهلي وتحركت بسبب الفتح الاسلامي الواسع واختلاط المسلمين بالموالي برزت هذه الروح في العصر الاموي وكانت سببا للصراع بين المسلمين وتقسيمهم الى العرب والموالي ثم امتدت الى العصر العباسي والعثماني ومن هنا نجد هذا الاتهام الذي واجهه شيعة اهل البيت (عليه السلام) ، وما زالوا يواجهونه حتى الان في رميهم بانهم من الاعاجم لانهم كانوا يتعاشون مع الجميع بروح الاخوة الكاملة كما كانوا يجدون التعاطف مع اواسط الموالي والاعاجم بسبب هذه الروح المنفتحة" (٥) .

ويدحض الإمام دعامة مهمة لفخر المفاخرين من العرب كون الرسول (ﷺ) ، عربي ، وحتى يبطل حجة من يستعلي بقربه من الرسول على العرب انفسهم ، يقول : " ان ولي محمد من اطاع الله

(١) المصدر السابق ، ص ٣١٦ .

(٢) صالح الورداني ، السيف والسياسة (الصراع بين الاسلام النبوي والاسلام الاموي) ، (القاهرة ، دار الحسام ، ١٩٩٦ ، ص ١٨٧ .)

(٣) حول ثورة الحسين وتفاصيلها ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ وما بعدها؛ محمد صادق الصدر ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، د.ن، ١٩٩٧) ؛ حبيب جميل ابراهيم ، سيرة الإمام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، ١٩٩٠) .

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، انصار الحسين ، ط ٢ ، (د. م ، دار الاسلامية ، ١٩٨١) ، ص ١٩٣ .

(٥) محمد باقر الحكيم، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، ج ١ ، (د. م ، دار العترة ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٤٥ .

وان بعدت لحمته ،وان عدو محمد من عصى الله وان قربت قرابته" (١) بل ان "ولى الناس بالانبياء اعلمهم بما جاءوا به" (٢) على وفق رؤيته (عليه السلام) ، وعندما اعترضت امرأة من العرب على مساواتها في العطاء مع اخرى من العجم اجابها الإمام ، بعد ان اخذ بين يديه كفين من التراب ، : "والله لا اجد لبني اسماعيل في هذا الفيء فضلا على بني اسحاق" (٣) وعلى وفق هذا الموقف في رفض التمايز العرقي يحدد الإمام اطاراً اخر للمساواة العادلة في جانبها الاقتصادي .

ثالثاً : البعد الاقتصادي

ان ما يكنه الإمام من احترام للعمل (٤) كونه حق الانسان وواجباً عليه ، غير بعيد عن رفض الإمام للمساواة بين الخامل والعامل الكفو وبين الذكاء والابداع ونقيضهما ، بل انه يقرر عدم شرعية أي مكسب مالي على حساب القوى العاملة في الامة ، ناتج عن حسب أو جاه أو منصب وما الى ذلك من اعتبارات لا تقيد الا اصحابها على حساب المجتمع ، بل ان ثروة الامة في نظر علي تكون لابنائها العاملين فقط ، وبعد اخذ الحق العام (٥) ، "فجناة ايديهم لا تكون لغير افواههم" (٦) .

وقبل ان نلج اكثر في فهم البعد الاقتصادي للمساواة العادلة في فكر الإمام ، لا بد من الاشارة الى حقيقة " ان السنوات الخمس والعشرين التي سبقت البيعة لامير المؤمنين علي بن ابي طالب قد شهدت نمواً سرطانياً لأسوأ اقتصاد اقطاعي - رأسمالي في اقاليم الوطن الاسلامي الحديث النشأة ، وظهور الطبقة بأسوأ صورها في الحياة" (٧) ، لذلك كان من اولى قرارات الإمام، بعد توليه الخلافة، هو رد الاموال العامة للشعب ومن دون استثناء ، ومنعه للثراء غير المشروع اذ يقول "ان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق" (٨) ، واتخذ الاجراءات التي اكد من خلالها مساواة

(١) محمد الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج٣ ، ط١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦هـ) ، ج٢ ، ص١٧٥١ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٣٠٥-٣٠٦ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج١١ ، ص٨١ .

(٤) سنعرض لموضوع حق العمل لاحقاً ، في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٥) يتمثل الحق المالي العام في لزكاة والخمس وغيره من حقوق الفقراء سنعرض لها لاحقاً في الفصل الرابع المبحث الخامس .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج لبلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣١ ، ص٤٩٨ .

(٧) محمد ، مصدر سابق ، ص٤٦ ؛ وحول مقدار الثروات الطائلة والفوضى المالية التي سادت في الفترة التي سبقت عهد الامام علي ينظر : الهمداني ، مصدر سابق ، ص٦٧٤-٦٧٥ .

(٨) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م٤ ، ق٥ ، ص١٢٠ .

المواطنين المسلمين في ثروات البلاد وتغييره ما كان قائما من سياسة التفاضل المالي^(١) ، إذ يقول : " الا لا يقول رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار وفجروا الانهار وركبوا الخيول الفارهة ، واتخذوا الوصائف الروقة * ، اذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه واصرتهم الى حقوقهم التي يعلمون ، فينقمون ذلك ويقولون حرمانا ابن ابي طالب حقوقنا ، الا وايمان رجل من المهاجرين والاتصار من اصحاب رسول الله (ﷺ) يرى ان الفضل له على من سواه لصحبته فان الفضل النير غدا عند الله وثوابه واجره على الله ، وايمان رجل استجاب لله وللرسول فصدق ملتنا ودخل ديننا واستقبل قبلتنا فقد استوجب حقوق الاسلام وحدوده فانتم عباد الله ، والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية ، لا فضل فيه لاحد على احد ، وللمتقين عند الله غدا احسن الجزاء وافضل الثواب ، لم يجعل الله الدنيا للمتقين اجرا ولا ثوابا ومن عند الله خير للأبرار . واذا كان غدا ان شاء الله فاغدوا علينا فان عندنا ما لا نقسمه فيكم ، ولا يتخلفن احد منكم عربي ولا اعجمي كان من اهل العطاء او لم يكن إلا حضر "^(٢) .

وهذا البيان الاقتصادي ، ذو دلالات مهمة بعيدة الغور ، وواضحة المعنى ولكن ما نود ان نشير اليه ان الامام ذهب إلى ان الفضل الديني لا يجب ان ينعكس بصورة مميزة دنيوية ، من جهة ، ومن جهة اخرى ان المال ليس للسلطة الحاكمة ، كما توهم بعضهم^(٣) ، انما هو مال الله للامة^(٤) ، فان الحق في المساواة كأثر ونتيجة لذلك هو فوق الحاكم نفسه ، في رؤية للامام الذي يشير الى حق الملكية هي للامة قائلاً : " لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله "^(٥) .

ويرى محمد عمارة ان "قرار علي في العدول عن تمييز الناس في العطاء والعودة الى نظام المساواة من اخطر قراراته الثورية لانه كان يعني انقلاباً اجتماعياً بكل ما تعنيه هذه الكلمة من دلالات ... كما كان رد فعل الاغنياء - وفي مقدمتهم ملاً قريش وابنائهم - ضد علي وقراره هو بداية الثورة

(١) حول هذه السياسة التي اوجدت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب واسسها واثارها ونقدها ينظر: احمد بن يعقوب اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ، (بيروت ، دار صادر ، د.ت) ، ص ص ١٣٤-١٥٣ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٦٢١ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م٢ ، ج٤ ، ص ص ٢٠٠-٢١٩ وغيرها .

* " الجميل جدا من الناس ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مصدر سابق ، ج١٠ ، ص ٦٣٤ .

(٢) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م٤ ، ق٥ ، ص ص ١٠٦-١٠٧ .

(٣) خطب معاوية قائلاً : " انما المال مالنا ، والفيء فينا ، فمن شئنا اعطيناه ومن شئنا منعناه " ينظر : هذه الافكار وغيرها : محمد بن عقيل العلوي ، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٥٧ وما بعدها . يونس ، مصدر سابق ، اماكن مختلفة .

(٤) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج٤١ ، ص ص ١٠٨-١٠٩ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨٣ ، ص ١٢٦ .

المضادة ضد حكمه"^(١) ، ولقد ادرك هذه المسألة اكثر من مشير على الإمام وما قد تجلبه سياسته العادلة هذه من تأثيرات في الموقف السياسي حيث قال له بعض من خلص اصحابه عن قيادات المعارضة بأنهم : " كرهوا الاسوة وفتقدوا الاثرة"^(٢) ، فكان رده عليهم بأنه لا يطلب النصر بالجور وخيانة الله والامة وتوظيف المال العام للاغراض السياسية ويتجلى ذلك بوضوح في قوله : " فاما هذا الفيء فليس لأحد فيه على احد اثرة ، وقد فرغ الله من قسمته فهو مال الله وانتم عباد الله المسلمون "^(٣) ، وتأكيد ذلك على سنة الرسول (ﷺ) بالعطاء المتساوي في حوار مع بعض أقطاب المعارضة^(٤) .

وقد كانت هذه السياسة العادلة لاسيما في جانبها الاقتصادي موضع نقد من المنطلقين من واقع سياسة المداينة والمخادعة ، فيقول احد الناقدين : "كان على علي ان يشتري من يستطيع شراءهم وكان عليه ان يستخدم السلطة التي حصل عليها لتوزيع بعض المكاسب والمغانم على ذوي النفوذ الذين بإمكانهم ان يدعموه في صراعه ضد معاوية . وبعد ان تستقر له الامور وبعد ان يفرغ من تصفية خصومه ، يستطيع بسهولة سحب أي امتيازات او مكاسب يكون قد منحها لأشخاص اثناء حاجته اليهم "^(٥) .

والحقيقة ، ان ما اثاره هذا الناقد من اشكالية قد تكون مقنعة بالعرف النفعي ولكنها بالتأكيد غير مجدية بالرؤية الإسلامية والأخلاقية والمبدئية التي مثلها الإمام ، فكيف يعطي الاموال والثروات للرؤساء دون غيرهم ، وماذا يقدم كخطاب سياسي ونموذج فكري لجنوده وشعبه؟ ومن الناحية العملية فان الامام لم يكن يملك أموالاً ليفاضل بها بعضا على بعض ، إلا ان يأخذ من الفقراء والضعفاء ليقدمها للأغنياء والأقوياء ، ان ما يذهب اليه هذا الناقد قد يبيح بالنتيجة للحاكم الاعلى قمع المعارضة بالحديد والنار وتعميم نظام السخرة العسكرية الالزامية لابناء المجتمع وسيكون التنازع وكأنه بين إمبراطوريتين لغرض التوسع وبسط النفوذ وليس تعارضا بين قيم من اجل مبادئ تسمو على واقع الحياة المادية الفانية .

(١) د. محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، ط ١ ، (القاهرة ، دار الثقافة ، ١٩٧٧) ، ص ص ٧ - ٨ .

(٢) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١٠٩ .

(٣) المصدر السابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ف ٢ ، ص ١١٠ .

(٤) المصدر السابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ص ١١١ - ١١٢ .

(٥) حسنين كروم ، " المثالية والسلطة " بحث ورد في كتاب ، د. محمد عمارة وآخرون ، علي بن ابي طالب ، (نظرة عصرية جديدة) ، (بيروت ، المؤسسة العربية ، ١٩٧) ، ص ٨٠ .

ان اسلوب المساواة العادلة كان اداة بيد الإمام يسعى من خلالها للقضاء على الفقر المدقع بجنب الثراء الفاحش في المجتمع الاسلامي^(١)، ومن هذا البعد فان "الناس غير متساوين في الضرائب إذ لا تؤخذ الضريبة الا من الموسر دون المعوز"^(٢) ويذهب علي شريعتي الى ان الإمام علي هو اول من اوجد نظرية التساوي في الاستهلاك داخل المجتمع وعدم خلق الحاجة واللهث وراء السلع المادية والتفاوت الطبقي فيما تتساوى الحاجة اليه.^(٣)

ان التطور الاقتصادي، في نظر الإمام ، وكذلك تراكم الثروة وتحقيق الرفاه لا يكون الا من حيث تقام العدالة والمساواة اذ يقول : " لا يكون العمران حيث يجور السلطان"^(٤) ، وهذا الكلام ينقلنا الى جانب اخر من جوانب عدالة علي بن ابي طالب وهو التساوي ببعديه القانوني والسياسي ، فاما ما يتعلق بالبعد القانوني ، ولاسيما القضائي منه ، فقد اولاه الإمام اهمية قصوى سنعرض لها لاحقا^(٥) ، كون اللجوء للقضاء العادل وخضوع الجميع لحكم القانون احد حقوق الانسان التي دعا اليها الإمام واهتم بها ايما اهتمام .

رابعاً : البعد السياسي

اما البعد السياسي ، فان الإمام يتوجه نحو السلطة الحاكمة ، ليبين حالة التأثير والتأثر بين الشعب والحاكم على محك المساواة العادلة ، فيقول الإمام " جمال السياسة العدل"^(٦) ، ويجعل ذلك مطلباً في مختلف توجهات الحكم ومستوياته اذ يوصي (عليه السلام) " اذا حكمتم فاعدلوا"^(٧) ، بل عنده "افضل عباد الله عند الله امام عادل"^(٨) و"ان زمن العادل خير الازمنة وزمان الجائر شر الازمنة"^(٩)

(١) سنعرض موقف الإمام من الفقر كوضع اجتماعي في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٧ .

(٣) د. علي شريعتي ، الإمام علي (عليه السلام) ، ترجمة علي الحسيني ، (إيران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٠) ، ص ١٦٢-١٦٣

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٧ .

(٥) الفصل الخامس ، المبحث الثاني .

(٦) المصدر السابق ، ص ٢٢ .

(٧) ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتزلي الاسكافي ، المعيار والموازنة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د. ت) ، ص ٢٨٣ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٤ ، ص ٢٨٧ ،

وينظر : محمد باقر الناصري ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي

للمطبوعات ، ١٩٨٨) ، ص ١٠٥ .

(٩) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ .

وينصح الإمام الانسان بشكل عام وصاحب السلطة بشكل خاص قائلاً: " اياك والجور ، فان الجائر لا يشم ريح الجنة"^(١).

وقد قرن الإمام هذه الدعوات بمنهج عملي اختطه حالما تولى الخلافة إذ كانت المساواة العادلة هي أساس الحركة السياسية للإمام ،يقول ابن عباس (رضي الله عنه) : " دخلت على امير المؤمنين بذي قار وهو يخصف نعله فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت : لاقيمة لها ! فقال (عليه السلام) : " والله لهي احب الي من امرتكم ، الا ان اقيم حقاً او ادفع باطلاً"^(٢) . ويخاطب الإمام مالك الاشرى ناصحاً " ليكن احب الامور اليك اوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية ... وان افضل قرّة عين الولاية استقامة العدل في البلاد"^(٣) بل انه (عليه السلام) ركز على ضرورة المساواة حتى في نظرة العين للدلالة على ما هو اكبرواهم ،ففي عهده الى محمد بن ابي بكر حين ولاه مصر ، بيّن له كيفية التعامل مع ابناء الامة قائلاً : " فاخفض لهم جناحك والن لهم جانبك ، وابسط لهم وجهك ، وآس بينهم في اللحظة والنظرة ، حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم"^(٤) . وجعل الإمام العدل من واجبات الحكومة إذ يقول لواليه الاشرى: " الواجب عليك ان تتذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومة عادلة او سنة فاضلة او اثر عن نبينا او فريضة في كتاب"^(٥) . وان مواجهة المستكبرين عند علي هي اولوية على رأس السياسات الإسلامية^(٦) .

ان رفض الجور وتأكيد المساواة والعدالة فضلاً عن بعدهما المعنوي والمجتمعي ، فان لهما بعداً سياسياً مادياً عند الإمام وذلك بتحقيق الاستقرار إذ يقول : "ثبات الدولة باقامة سنن العدل"^(٧) ، ان : "العدل نظام الامرة"^(٨) و " بالعدل تصلح الرعية"^(٩)، بل ان نتيجة انتهاك هذا الحق يمنح

(١) المصدر السابق ، ص ٩٥ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٣ ، ص ٧٥ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٣٣ ، ص ٧٥ .

(٤) المصدر السابق ، كتاب ٢٧ ، ص ٤٨٥ .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٢ .

(٦) ينظر : المصدر السابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٢ . كتاب ٤٥ ص ص ٥٣٠-٥٣٥ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٣٧ .

(٨) المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ١٨٣٩ ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٣ .

(٩) المصدر السابق ، ص ٣٣٥ .

المشروعية للشعب ان يثور ضد حكامه او ظالميه (١) ، وربما ذلك يفهم من تذكير الإمام الخليفة عثمان بن عفان حين عرض له مطالب الثائرين عليه ، قائلا : " الناس الى عدلك احوج منهم الى قتلك " (٢).

لقد نظر الإمام الى المساواة العادلة كدرع لحماية البلاد حتى من الخطر الخارجي فيقول "بالسيرة العادلة يقهر المناوئ" (٣) أي ان الشرعية المتأتية من سياسة المساواة العادلة تقوي شأن السلطان داخليا وخارجيا ، "اذا ادت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل ... فصلح بذلك الزمان ، وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء" (٤). وعلى وفق هذه الرؤية اجاب الامام احد عماله حين طالبه باقامة سور لمدينة : "حصنها بالعدل ، ونقمها من الجور" (٥). وقد ابتكر الإمام (صندوق القصص) (٦) ليضع فيه المظلومون شكواهم والمطالبة بحقوقهم وكان الإمام يقرأ تلك الرقاع بنفسه حتى يكون قريبا من نبض الناس ويرفع الظلم والحيث عنهم ، ولكي يعطي مثلا على امكانية ايجاد الوسائل والسبل لتحقيق العدالة سواء من السلطة ام قبل الشعب .

ان الحديث عن السلطة والشعب او الحاكم والمحكومين في تجربة الإمام غاية في السعة والأهمية ، فطرق تميز الطبقة الحاكمة كثيرة سواء ما اختص منها بالحاكم وباسرته ام حاشيته ام بالشرائح ذات المال والنفوذ في المجتمع . فبالنسبة للحاكم (٧) يجب - كما يرى الإمام - ان يكون خاضعا للحق والقانون دون أي تميز عن الشعب فلقد اعلن (عليه السلام) يوم " الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة عام ولايته سنة ٣٥هـ، الموافق ٢٣ يونيو {حزيران} ٦٥٦م ، بعد ان تمت له البيعة، قائلا :

(١) سنعرض هذا الحق لاحقا في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ .

(٣) ينظر : مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٤٢ . وقوله " من عدل في سلطانه استغنى عن اعوانه " ، ج ٢ ، ص ٤٢١ .

(٤) ينظر : الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ٢٣٠ .

(٥) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ .

(٦) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ١ ، ص ٢٤٣ .

(٧) سنتطرق لموضوع (الحاكم) لاحقا في الفصل الثالث ، المبحث الثالث .

"انما انا رجل منكم لي مالكم .. وعلي ما عليكم" (١) ، وقد كان الإمام كذلك حتى وصفه احد رعاياه قائلاً : "كان فينا كأحدنا" (٢) .

اما بالنسبة لاسرة الحاكم واقربائه ، فقد قدم الإمام أنموذجاً فريداً في تعامله مع افراد اسرته (٣) إذ لم يحصلوا الا على حقهم كمواطنين وكجزء من الشعب ، بل ان قصته مع اخيه عقيل وكيف احرق يده بحديدة محماة عندما طلب ان يتميز عن سواه (٤) هي على ما يبدو سلاح علوي الصنع بيد الشعوب لتحرق به ايادي سراق اقوات الشعوب من الاسر الحاكمة وتحت أي ذريعة او عنوان ، بل ان الإمام قد رفض هذا السلوك من بعض ولاته وعاقب عليه (٥) ، وذلك منعا لاي تمييز على حساب الشعب ومهما كانت الجهة المستغلة ، بل استتكر (العلية) التمييز في تقلد الوظائف العامة حين بين ان الناس متساوون فيها حيث "رفع ايدي الاشراف والوجهاء من كل عمل لا يكونون له اهلا ليتولاه اهل الكفاءة من الناس" (٦) وتكون " قضية الكفاءة هي المقياس الاول والاخير في دستوره ، اما الولاة فينبغي ان يتم اختيارهم لا عن هوى او ميل شخصي ولا بنشوءهم في بيئة الشرفاء والارستقراطيين ولا لما يتحصنون به من المجد التليد والثروة الطارفة او السبق الى الاسلام وانما يختارهم بعد ان يختبر مكانتهم في قلوب الناس ويعرف انهم جبلوا لخدموا لا لخدموا وانهم ينظرون الى جهود العامة نظرتهم للامر المقدس الذي لا يمس" (٧) بل ان الإمام اكد العدالة حتى في التقييم الاداري والسياسي للموظف العام حيث نبه احد ولاته قائلاً : " ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى ولا تضمن بلاء امرئ الى غيره .. ولا يدعونك شرف امرئ الى تعظم من بلائه ما كان صغيرا ولاضعه امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيما" (٨) .

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ١٦٥ .

(٣) ينظر : باقر شريف القرشي ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، ج ١١ ، ط ١ ، (د. م ، مؤسسة الكوثر للمعارف الاسلامية ، ٢٠٠٢) ، ص ٣٨ وما بعدها .

(٤) المصدر السابق ، ، ج ١١ ، ص ٤٠ .

(٥) حول كتبه الى بعض ولاته ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، ، كتاب ٥ ، ص ٤٦٣ ؛ كتاب ٢٠ ، ص ٤٧٦ ، كتاب ٤٠ ، ص ٥٢٤ ، كتاب ٤٣ ، ص ٥٢٩ وغيرها

(٦) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٨ .

(٧) المصدر السابق ، م ١ ، ص ٣٦٨ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

ونتلمس بعدا اخر للتمييز على الصعيد السياسي ، وهو تصنيف الشعب الى فئتين رئيسيتين هما عامة افراد الامة وخاصة من اصحاب المناصب والثروات والامتدادات العائلية والقبلية وما شابه من اصحاب الوضع المميز داخل المجتمع ، ولعل الإمام كان السياسي والمفكر الاول الذي قد وضع العامة في مكانة اسمى من الخاصة ان هذا التصنيف قد اتى نتيجة معرفة علمية دقيقة لحالة كلتا الفئتين في المجتمع ، ثم اعلان ان العامة من الشعب هم عماد البلاد ومصدر قوته إذ يقول (عليه السلام): "ان سخط الخاصة يغتفر مع رضا العامة ، وليس احد من الرعية اثقل على الوالي مؤونة في الرخاء ، واقل معونة له في البلاء ، واكره للانصاف وأسأل بالالاحاف واقل شكرا عند الاكفاء وابطأ عذرا عند المنع واضعف صبورا عند ملمات الدهر من اهل الخاصة وانما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء ، العامة من الامة ، فليكن صغوك اليهم وميلك معهم" (١) .

ان هذه الطريقة في النظر الى سمو الشعب بفقرائه ومستضعفيه بعماله وفلاحيه ، وما يناقضه من واقع سياسي مارسته حتى الحكومات المدعية للاسلام ، دفع بعضهم للاعتقاد بان " هناك نوعاً من الجدل الغريب في سلطة علي بن ابي طالب فقد كان لا يقر المركزية المتعجرفة ويستهيئ بالارستقراطية وهما أي المركزية والارستقراطية قوام السلطة تاريخيا " (٢) ، وتاتي الاجابة عن هذا الجدل بان الإمام "كان يبني سلطة عادلة قوامها الادارة الذاتية للجماهير المؤمنة ، وبكلمة اخرى ، كان يضع سلطة متحررة من ادواتها التراتيبية والقمعية المستعلية على المجتمع" (٣) .

وتعد انطلاقة الإمام نحو المساواة العادلة ،مسالة مبدئية في سلوكه اصيلة في رؤيته فهي لم تكن ردة فعل او استجابة للمطالب الشعبية او مناورة سياسية بل هي حق للانسان حمل لواء المطالبة به قبل توليه الحكم ، إذ اشار على الخليفة عمر بن الخطاب بـ " الحدود على القريب والبعيد والحكم بكتاب الله في الرضا والسخط والقسم بالعدل بين الاسود والاحمر " (٤) .

ورسمت المساواة العادلة ملامح سياسة الامام بعد توليه الحكم ، ويبدو انه كان مطمئنا بهذا الشأن حتى قال : " احاج الناس يوم القيامة بسبع : اقامة الصلاة وايتاء الزكاة ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والقسم بالسوية والعدل بالرعية واقامة الحدود" (٥) . ويتوجهه نحو المساواة العادلة خطب الإمام بعد توليه الخلافة قائلا : "تبلبلن بلبلة وتغربلن غربلة ... حتى يعود اسفلكم اعلامكم

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩ .

(٢) عزيز السيد جاسم ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط ٢ ، (د . م ، دار سينا للنشر ، د . ت) ، ص ١٦٦ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١١٦ .

(٤) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٨ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٠٦ .

واعلاكم اسفلكم ،وليسبقن سابقون كانوا قصروا ، ويقصرن سابقون كانوا سبقوا" (١) ، وهنا يمكن ان يثار تساؤل ما اسس وموازن التفاضل للعود والارتقاء الانساني او الهبوط في نظر الإمام علي وذلك سعيا منه لتحقيق العدالة ؟

من الممكن القول ان معايير الإمام علي في التقييم فضلاً عن كونها مستمدة من الشريعة الاسلامية ، فانها تتسم بالشمول والمرونة وذلك بامكانية تغطيتها ابعاد الحياة المختلفة ، ولعل اهم تلك المعايير هي :

اولا: الايمان :

ان الايمان بالله عز وجل كخالق للكون يجعل الانسان مستعدا لاقرار منهج الله في الحياة وتحقيقه في صورة عملية تترجم فيها النصوص الى ممارسات عملية ومشاعر واخلاق وارتباطات لابد ان تؤدي الى الاستقامة وما ينتج عنها من خير وبر وامان وتعاون وسلام ،ان هذا الايمان وما يترتب عليه سيكون حاكما على عواطف الانسان وسلوكه في الحياة فلا ظلم ولا عدوان ولا اضطهاد ولا استغلال ،وبذلك فان التفاضل على اساس الايمان يكون امرا مرغوبا فيه تتقبله العقول وتركن اليه النفوس (٢) .

يقول الإمام علي (عليه السلام) : " عامل سائر الناس بالانصاف وعامل المؤمنين بالايثار" (٣) ، ويترتب على هذا التفاضل ايضا اثار عملية منها : عدم تولية الكافر او المشرك على المؤمن ، ولا يسمح للمشرك ان يكون قاضيا ولا مأمونا في كثير من مرافق الدولة الاسلامية . (٤)

ثانيا: التقوى

التقوى هي الحارس الواعي الذي يحرس العقل والضمير والارادة من الغفلة والضعف والانزلاق وراء الاهواء والمنافع الذاتية ، والمتقي لله هو المامون على ارواح الناس واعراضهم واموالهم وجميع حقوقهم ، والتقوى المتلازمة مع الايمان بالله تعالى ، تعد القطب الذي يدور عليه التفاضل في

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦ ، ص ٤٩ .

(٢) جعفر الفداري ، " منهج الاسلام في اقرار المساواة بين الناس " بحث ورد في جعفر سبحاني واخرون ، خصائص الاسلام العامة (مجموعة مقالات مختارة) ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، ١٩٩٩) ، ص ٤٧٣ ؛ يقول الله تعالى (ولعبد مؤمن خير من شرك) سورة البقرة / الاية ٢١ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢ .

(٤) سبحاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣ .

الاسلام^(١)، يقول الإمام علي : " لا تضعوا من رفعة التقوى"^(٢) و"لا ترفعوا من رفعة الدنيا"^(٣)، ومن أهمية التقوى كسبيل للارتقاء الانساني نلاحظ اهتمام الإمام بها كموروث فكري اساسي للإمام^(٤)، ومن نتائج ذلك ، لا يصلح ان يكون غير المتقي قائداً للمسلمين او قاضيا او شاهدا في المسائل القضائية او اماماً للصلاة ولا يصبح تبني المواقف تبعا لانبائه وارائه كونه فاقدا للمصادقية^(٥).

والتفاضل على اساس التقوى ليس اجحافاً بحق احد ولا تناقضاً بينه وبين المساواة التي اقرها الاسلام، فلكل امر مجاله الخاص به، بل ان من الحقوق الانسانية ان تتحقق التفاضل الموضوعي بين الناس ، ان عدم التفاضل قد يكون من مصاديق الظلم والاجحاف المؤدي الى ارباك العقول والقلوب والنفوس والى اشاعة الاضطراب في المواقف والسلوك، وتتحقق حالة الطمأنينة بين الناس حينما "يركنون الى هذا الميزان بمختلف انتماءاتهم العقائدية والعرقية والطبقية"^(٦).

ثالثاً: العلم

العلم عند الإمام هو حق من حقوق الانسان^(٧) فضلاً عن انه يعد معياراً للتفاضل ايضاً^(٨) كونه اداة لتطور المجتمع وتحصيل سعادته في الدنيا قبل الآخرة، وقد اعتاد المسلمون، في عصور نهوضهم الحضاري، "تقدير العلماء واتباع منهجهم وان كانوا منتمين الى عنصر او قومية معينة، إذ ان المقياس هو العلم لا العنصر والقومية واللغة والطبقة والنسب وهذا التفاضل لا يعني عدم المساواة، فالعلماء متساوون في الحقوق الشخصية ومتساوون امام القضاء والقانون"^(٩). ولكن هذا لا يمنع ان

(١) يقول الله في القرآن الكريم "يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله خبير عليم"، سورة الحجرات / الآية ١٣.

(٢) مدير، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٨٠.

(٣) المصدر السابق، ج ٢، ص ١٧١.

(٤) حيث وردت دعوتها للتقوى واهميتها في الفكر والسلوك الانساني في كثير من خطبه ورسائله وحكمه ينظر: الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، الخطب: ١٥/٦٢/٨١/١١٢/١٣٠/١٥٥/١٥٩/١٦٥/١٧١/١٨٠/١٨١/١٨٦/١٨٩/١٩٠/١٩١/١٩٢/١٩٣/١٩٤/١٩٦/٢٢٨، الكتب ١٢/٢٥/٢٦/٢٧/٣٠/٣١/٤٥/٤٦/٤٧/٥٣، الحكم: ٩٥/٢٠٣/٢١٠/٢٤٢/٣٤٤/٣٨٨/٤١٠.

(٥) محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ط ٢، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٧٢)، ص ٣٥.

(٦) سبحاني، خصائص الاسلام العامة، مصدر سابق، ص ٤٧٥-٤٧٦.

(٧) سنتطرق لهذا الحق لاحقاً، في الفصل الرابع، المبحث الثالث.

(٨) وقد ورد ذلك في القرآن الكريم سورة الزمر/ الآية ٩، سورة المجادلة / الآية ١١.

(٩) سبحاني، خصائص الاسلام العامة، مصدر سابق، ص ٤٧٧.

يقلدهم الإمام ارفع المناصب في الدولة والمجتمع ، كونهم الاكفأ مع توفر الشروط والمميزات الأخرى
ويزرع حبه واحترامهم في نفوس الناس عامة وطلبة العلم والمعرفة خاصة^(١).

رابعا : العمل الايجابي

ينظر الإمام علي الى كل من الانسان والاسلام كطاقات يجب ان تستغل في العمل الصالح^(٢)
من اجل بناء المجتمع والانسان ، فضلاً عن احترامه العمل واعتباره حقا للانسان^(٣) ، فان الإمام جعل
طبيعة العمل الصالح تأكيدا لمعيار الفضيلة ، فهو يقول : " فخر المرء بفضله لا باصله"^(٤) " وقدر
الرجل على قدر همته"^(٥) بل " ان قيمة كل امرئ ما يحسنه " ^(٦) وان "الشرف بالهمم العالية لا بالرمم
البالية"^(٧). وفي هذا السياق يتبنى الباحث محمد عابد الجابري ، رأيا يقول فيه ان الآيات القرآنية
والأحاديث النبوية التي أقرت بالترفضيل كانت وصفا " لواقع هو نتيجة عمل الإنسان ، سواء تعلق الأمر
بالأعمال التي تورث الفضل في الآخرة ام بالتي ينتج منها التميز في الدنيا"^(٨) .

ويولي الإمام العمل الصالح أهمية خاصة تكاد تسبق حتى بقية المعايير فيقول مثلا : " كافر
سخي ارجى بالجنة من مسلم شحيح"^(٩) وذلك لأهمية العمل في تفعيل دور الإنسان وتطوير حياة
الامة وتحقيق العدالة ويوصي (عليه السلام) في هذا الصدد بأن "لا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة
سواء فان في ذلك تزهيدا لأهل الإحسان في الإحسان وتديريا لاهل الإساءة على الإساءة والزم كل
منهما ما الزم نفسه"^(١٠) .

(١) سنتطرق لموضوع حقوق العلماء لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .

(٢) يقول تعالى : " وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه اينما يوجهه لايات
بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم " ، سورة النحل / الآية ٧٦ ، وقال تعالى "
السابقون السابقون اولئك المقربون " سورة الواقعة / الآية ١٠-١١ ، وقال تعالى : " لا يستوي القاعدون من
المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة
وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما " سورة النساء / الآية ٩٥ .

(٣) سنتطرق لموضوع حق العمل في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٩ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٢ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٢ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٨) د. محمد عابد الجابري ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٤) ،

ص ٢٣١ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٦ .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥١ .

ويلخص كاتب معاصر فلسفة المساواة العادلة عند الإمام بقوله : " منهجه الدستوري : المساواة في الحقوق والعدل بين الناس ،ومنهجه الاقتصادي : المساواة في العطاء بين فئات الشعب، ومنهجه الاجتماعي : ليس في الإسلام شريف ولا مشروف ولا احمر ولا اسود ولا عربي ولا عجمي وانما اكرم الناس اتقاهم "(١) أعلمهم أفضلهم عملا .

ان هذا المبدأ والمنهج تحول الى صيغة عمل للمستضعفين وسيف على رؤوس المستكبرين في الأرض ، وهذا الفكر ظل بمثابة الأمل الذي أهداه الإمام الى للأمم المظلومة ، وعلى الضد من القول المتشائم " ان المساواة دفنت مع علي في قبره"(٢) فان مبدأ علي باق سواء في حق المساواة العادلة ، الذي عرضناه سابقا ام في حق الحرية الذي سنعرض له في المبحث الثالث

(١) الجندي ، مصدر سابق ، ص ١٣٢ .

(٢) د. علي الوردي ، وعاظ السلاطين ، ط ٢ (لندن ، دار كوفان ، ١٩٩٥) ، ص ١٦٥ .

المبحث الثالث

حق الحرية

يعد حق الحرية الدعامة الأساسية الثالثة في منظومة حقوق الإنسان للإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، لقد شكلت الحرية الهدف الجلي للمصلحين والأنبياء^(١) والساعين لغد افضل منذ اقدم العصور الى وقتنا الحاضر وفي ضمن هذه المسيرة الطويلة أضيف للحرية وامتزج فيها كثير من المفاهيم والمضامين الفكرية حتى اضحى من الصعب أن نضع تعريفاً جامعاً مانعاً بعموم ما احتوى عليه المضمون التاريخي والفكري للفظ (الحرية) .

وكمدخل اولي لتوضيح (الحرية) ننطلق من المعنى اللغوي العربي لها ، ففي كتاب (لسان العرب) نلاحظ ان الحر نقيض العبد ، والحررة نقيضة الامة ، والتحرير جعل الانسان حراً ، وحررت القوم اطلقتهم عن اسر الحبس ، وحر الوجه مالم تسترقه الحاجة ، والحر: الكريم ، والحر من كل شيء : اعتقه ... والحر الفعل الحسن ... والحررة : سحابة كثيرة المطر ، والحر من الناس اخيارهم وافضالهم ، وحرية العرب اشرفهم^(٢) .

ويعلق باحث معاصر على الخزين اللغوي للفظ الحرية قائلاً : " تدلنا اللغة على ان هذا المصطلح قد توزع بين معان متعددة وكلها تشير الى الشيء الحسن والجذاب والمنسق مع معانيه ودلالاته .. ومعنى التخليص والتميز والنقاوة من الشوائب ومن كل ما يشين فهي تعني الانطلاق الذي هو نقيض القيود والعبودية .. وجميع معانيها تدور حول الخير والجمال والبركة والنعماء"^(٣).

اما بصدد المعنى الاصطلاحي للحرية فان هناك كثيراً ممن اسهموا بمحاولاتهم اعطاء تعريف لها " فمنهم من عرفها بانها (انعدام القيود) واخر (قدرة المرء على فعل ما يريد) وثالث يراه (اطلاق

(١) يقول السيد المدرسي : " ان انبياء الله هم الذين حرروا الانسان منذ اول حقب التاريخ وبنوا في روحه حب الحرية والتضحية من اجلها " ، محمد تقي المدرسي ، التاريخ الاسلامي ، مصدر سابق، ص ٣٦ .

(٢) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٨١ .

(٣) حيدر الجراح ، " الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور " ، مجلة النبأ ، العدد ٢٧ ، ١٤١٩ هـ ،

العنان للناس ليحققوا خيرهم بالطريقة التي يرونها طالما كانوا لا يحاولون حرمان غيرهم من مصالحهم (١) .

ويقترح باحث معاصر ، تمييز ثلاثة مستويات مختلفة في تعريف الحرية :

- ١- "المستوى الاول : هو المستوى اللغوي والعادي المتعارف عليه ، والذي يعني انعدام القيود القمعية او الزجرية ..
- ٢- المستوى الثاني ، يقع في نطاق التفكير الاخلاقي والسياسي .. والحرية في هذا المستوى لا تعود مجرد صفة تميز بعض الافعال من غيرها بل ترتفع الى مستوى الواجبات والحقوق والقيم .
- ٣- المستوى الثالث ، فهو مستوى الفلسفة الخالصة حين يطرح سؤال عن ماهية الحرية وجوهرها وربط وجودها بمجموعة من المفاهيم والتعابير مثل السببية والضرورة والحتمية والاحتمال والامكان وتتعلق هذه كلها بصيغ الوجود وطرقه" (٢) .

ومن الممكن القول ان المستوى الاول هو المستوى الفردي ، الثاني هو المستوى الجماعي او التشريعي اما المستوى الثالث فهو المستوى الفلسفي حول كون الانسان مخيراً ام مسيراً وما تثار بهذا الصدد من مسائل اخرى . وعلى وفق هذا المنهج في تقسيم الحرية ، فان للامام اسهاماً مباشراً ومميزاً في ترسيخ مبدأ الحرية حتى وصف عصره بانه "كان عصراً نعم فيه لناس بالحرية الواسعة الاسلامية ... وان امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، هو واضع الأسس العميقة للحرية بعد النبي بأقواله ، ومنفذ ثابت للحرية بأعماله وممارساته في اوساط الامة" (٣) .

وقبل الدخول الى نظرة الامام لقيمة الحرية وأبعادها وحدودها والتطبيقات العملية لها من قبله ، نرى من المفيد ان ننطلق من رأي الكاتب جورج جرداق في الامام علي بوصفه من دعاة الحرية وتفسيره ذلك كونه (الكَرِيمُ) قد "حرر نفسه مما تقيد به ولاة زمانه من اغلال الاشادة بالحسب والنسب ، وحرر نفسه ، من المطمع في الملك والمال والجاه والكبر والاستعلاء ، وحرر نفسه من العرف ان لم يدر في نطاق العقل السليم والحاجة الاجتماعية والشوق الانساني الخير ، وحررها من تخصيص

(١) حول اصحاب هذه التعاريف وغيرها انظر : حيدر حسين عبد السادة ، " مفهوم الحريات في الشرائع السماوية والارضية " ، مجلة النبأ ، العدد ٤٤ ، ١٤٢١هـ ، ص ٢٧ .

(٢) د. عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة ، ج ٢ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسة والنشر ، ١٩٩٠) ، ص ٢٢٢ .

(٣) صادق الحسيني الشيرازي ، السياسة من واقع الاسلام ، ط ٣ ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر ، ١٤٢١هـ) ، ص ١٥٦ .

ذويه ومحبيه بما ينفعم دون سواهم ومن الحقد على اخصامه والانتقام من مبغضيه وحرر ضميره وجسده" (١) .

ومما يلحظه الباحث في فكر وسلوك الامام انه يسمو بقيمة الحرية في الحياة والمجتمع ، وذلك بجعلها هدفا وغاية للرسالة الاسلامية ، اذ قال (عليه السلام) : "سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : " انا وعلي ابو هذه الامة ولحقنا عليهم اعظم من حق ابوي ولادتهم فاننا ننقذهم ان اطاعونا من النار الى دار القرار ونلحقهم من العبودية بخيار الاحرار " (٢) .

ولقد سعى الامام لاداء مهمة انقاذ الانسانية من شتى قيود الاسر واغلال العبودية للاصنام الحجرية او البشرية ، إذ يقول (عليه السلام) : " لقد احسنت جواركم ، واحطت بجهدي من ورائكم واعتقكم من ربق الذل وخلق الضيم " (٣) بل ان الامام يعد الانسان الحر ، بالمعطيات العلوية للحرية الانسانية ، هو قلب الامة وعقلها ومقياس رضاها فيقول : "اياك وكل عمل ينفر عنك حرا او يذل لك قدرا او يجلب عليك شرا" (٤) . ويجعل (عليه السلام) قيمة الحرية اعلى من قيمة الحياة نفسها إذ قال : " الموت ولا ابتذال الحرية " (٥) .

وهنا تثار قضية حرية الارادة عند الانسان ، وهل هو "كائن مختار في تكوينه وصاحب ارادة حرة ، أي انه يملك القدرة على الاختيار وبامكانه التصرف كيفما يشاء في الحالات والاوزاع المختلفة فهذا المعنى في (الحرية) موضع جدل سافر في علم النفس الفلسفي ، فبعض الفلاسفة والمتكلمين* ينكر وجودها ويرى ان الانسان مجبر لا يملك الاختيار في افعاله كالجملادات والنباتات وبقية الحيوانات وهو ليس اكثر من آلة لا ارادة لها وتتحكم قوى من خارجها وبعض آخر يؤمن باختيار الإنسان ولا يرى فيه موجودا تملى عليه الحياة بلا ارادة منه " (٦) . ومع الجدل المثار في

(١) جرداق ، مصدر سابق ، م ، ١ ، ص ١٣١ .

(٢) ينظر : الفيض الكاشاني ، مصدر سابق ، ج ، ١ ، ص ١٥٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥٩ ، ص ٢٧٤ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٠ ، ويقول (عليه السلام) : "خير البر ما وصل الى الأحرار " الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ، ١ ، ص ٥٨٤ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ، ٢ ، ص ٤٩٢ .

* للمزيد حول هذا موضوع الحرية عند الفلاسفة والمتكلمين . ينظر : جعفر سبحاني ، محاضرات في الالهيات ، ط ٩ ، قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٢٣ هـ ، ص ص ٢٦١ - ٣٤٦ .

(٦) د. صادق حقيقت ، مدخل الى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة مقالات) ، ترجمة خليل العصامي ، ط ١ ، (ايران ، مؤسسة الهدى ، ٢٠٠١) ، ص ٢٤٣ .

هذا المجال ، يمتاز الإمام بعمق تعامله مع هذا الموضوع ، فهو من ناحية كان يناهز بمثل هذه الأمور عن عامة المجتمع ، لذلك نجده يقول : " القضاء والقدر ، طريق مظلّم فلا تسلكوه ، وبحر عميق فلا تلجوه ، وسر الله فلا تتكفوه" (١) ، وعندما كان (عليه السلام) يسأل عن هذا الموضوع كانت اجابته : " لاجبر ولا تفويض انما امر بين امرين " (٢).

ان الغزارة الفكرية للإمام (عليه السلام) ، كانت واسعة الانتشار عميقة التأثير ، فقد اقدم على سبر غور ماهية القدر حين احجم الآخرون ووازنه بين الافراط والتفريط ، حتى ان آراءه فرضت نفسها على بعض مناوئيه ، فمثلاً " كتب الحجاج* الى الحسن البصري** والى عمرو بن عبيد*** والى واصل بن عطاء**** والى عامر الشعبي***** ان يذكروا ما عندهم وما وصل اليهم في القضاء والقدر ، فكتب اليه الحسن البصري : ان احسن ما انتهى الي ما سمعت عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) انه قال: انتظن ان الذي نهاك دهاك؟!... وانما دهاك اسفلك واعلاك والله برئ من ذلك.

وكتب اليه عمرو بن عبيد ، احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) : لو كان الوزر في الاصل محتوما كان الموزور في القصاص مظلوما .

وكتب اليه واصل بن عطاء : احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن

ابي طالب (عليه السلام) : " ايدلك على الطريق ويأخذ عليك المضيق .

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ١٧٥ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٧٧ . وللمزيد من الآراء حول هذا الموضوع ينظر : رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسناني (ابن طاووس) ، الطرائف ، (قم ، مطبعة الخيام ، ١٣٩٩هـ) ، ص ٣٢٩ وما بعدها .

* حول الحجاج ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ١١٥ وما بعدها .

** حول الحسن البصري ينظر : شمس الدين بن احمد بن عثمان الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج ٤ ، ط ٩ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٣) ، ص ٥٦٣ وما بعدها .

*** حول عمر بن عبيد ينظر : ابن سعد ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٧٣ .

**** حول واصل بن عطاء ينظر : خير الدين الزركلي ، الاعلام ، ج ٨ ، ط ٥ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠) ، ص ١٠٨ .

***** حول الشعبي ينظر : ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د. ت) ، ص ٢٣٢ .

وكتب اليه الشعبي احسن ما سمعت في القضاء والقدر ،قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) " كل ما استغفرت الله منه فهو منك ، وكل ما حمدت الله عليه فهو منه " فلما وصلت كتبهم الى الحجاج وقف عليها وقال : لقد اخذوها من عين صافية (١) .

ويجعل الامام أعمال الإنسان الدنيوية ونتائجها الاخروية من مسؤولية الإنسان بقوله (عليه السلام): " عباد الله زينوا أنفسكم قبل ان توزنوا وحاسبوها قبل ان تحاسبوا " (٢). ان هذا التوجه لتحرير الإنسان من تأثيرات غير ملموسة كان له انعكاسات مهمة لعل من اهمها رفض الامام للتوظيف السياسي لمسألة الجبر الذي يخلق اليأس في الانسان (٣)، والذي يسلب حقوق الشعب بادعاء كون الحكومة الظالمة هي برضا الله وقضائه (٤) ونلاحظ ان انصار الامام قد استوعبوا هذا التوجه فحين حاول معاوية بن ابي سفيان " ان يجعل من منبره منبرا للعقيدة الجبرية اصطدم في محاولته تلك بعقل حر افسد عليه خطته : فحين خطب معاوية قائلاً : ان الله تعالى يقول : (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) * فعلام تلومونني ان قصرت في عطائكم ؟ فقال له الاحنف بن قيس ** [وهو من انصار الامام] انا والله مانلومك على ما في خزائن الله ، ولكن على ما انزله لنا من خزائنه فجعلته انت في خزائتك وحلت بيننا وبينه " (٥) .

والامام ينظر الى مسألة الحرية الانسانية كطرف فاعل وجوهري في معادلة الوجود البشري، وتملك القدرة على التغيير بشكل غير محدود سواء في مبدأ الدعاء (٦)،

(١) ابن طاووس ، الطرائف ، مصدر سابق ، ص ٣٢٩؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق، ج ١، ص ٣٦٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة، د.صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٩، ص ١٤٣ .

(٣) حين سئل (عليه السلام) " اكان مسيرنا الى الشام ، بقضاء الله وقدره ؟ قال الامام " ويحك ! لعلك ظننت قضاء لازما وقدرًا حاتما ؟ ولو كان ذلك ليطل الثواب والعقاب وسقط الوعد الوعيد . ان الله سبحانه امر عباده تخيراً ونهاهم تقديراً وكلف يسيرا ولم يكلف عسيرا " بيضون ، مصدر سابق ، ص ١٧٧ .

(٤) حول هذه الفكرة وتوظيفها السياسي . ينظر : رضوان السيد ، الامة والجماعة والسلطة (دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي) ، (بيروت ، دار اقرأ ، ١٩٨٤) ص ١٢٩ وما بعدها ؛ احمد بن يحيى بن المرتضى ، المنية والامل في شرح الملل والنحل ، ط ٤، (بيروت ، دار الندى، ١٩٩٠) ، ص ٩٤ - ١٦٨ .
* سورة الحجر/ الآية ٢١ .

** حول الاحنف بن قيس ، انظر : ابن سعد ، مصدر سابق ، ج ٧، ص ٩٣ .

(٥) صائب عبد الحميد ، تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي ، (مسار الاسلام بعد الرسول (صلى الله عليه وسلم) ونشأة المذاهب) ، ط ١، (د. م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧) ، ص ٧٦٩ .

(٦) " روى عن علي (عليه السلام) انه قال : " ان الدعاء ليرد القدر ، وذلك ان الله تعالى يقول : " الا قوم يونس لما امنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا "؛ ابو عبد الله بن احمد القرطبي ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، ج ٨ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٥) ، ص ٣٨٥ .

أو البداء^(١)، وإذا دمجتنا بين هذه النظرة وقول الامام : " ان من حق عظم جلال الله سبحانه في نفسه [أي الانسان] وجل موضعه من قلبه ان يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه "^(٢) . ومن خلال رؤية الامام علي (عليه السلام) للحرية فان المجتمعات الاسلامية بامكانها التعامل مع تهمة ، غير عارية من الصحة ، اثارها المستشرقون حول كون الفهم الخاطيء لمسالة القضاء والقدر عاملا للتخلف^(٣) من جهة ، ومن جهة اخرى ، يمكن ان يواجهوا فكريا كثيراً من العقائد الغربية الحديثة بمدارسها التي " تنادي ايضا بالتحتمية وهي تعبير اخر عن (الجبر) ومثال ذلك قول الماركسية المادية بحتمية الصراع الطبقي... ومن ينادى بحتمية تأثير القوانين الاجتماعية في حركة الانسان وهناك المذهبي الجنسي القائل بحتمية انصياع حركة الفرد الى ما تمليه عليه احتياجاته الجنسية ... اما الرسالات السماوية ، [والتي شرح ابعادها الامام] ، فتؤكد ان الانسان كائن حر في تصرفاته ، مسؤول عن مصيره ، ويمكن ، ان تجزم بان احد اهم ابعاد الشرك بالله العلي العظيم هو الاعتقاد بحتمية تفوق العوامل الارضية على الانسان ومن ثم القول بحتمية وجود فاصلة بين الانسان ورب الخالق "^(٤).

ان الامام يؤمن ان الحرية تتبع اولاً من داخل الانسان : من عقله وروحه فيوجه (عليه السلام) امرا او نصيحة او درساً اخلاقياً للانسان في أي مكان او زمان قائلاً : " لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً "^(٥) ، وهنا يحمل الامام الانسان مسؤولية نيل الحرية والمحافظة عليها * . وكذلك نشر الوعي في ضمن الامة. فحرية الانسان لاتوجد بقانون او دستور ينظم الحرة نظرياً وانما هي هبة الهية لايمتلك سلطان في الارض ان ننتزعهها من الانسان الا خاطئاً يجب مواجهته ومقاومته كان الامام يحفز على

(١) حول فكرة البداء ينظر : محمد تقي المدرسي ، مبادئ الحكمة (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة) ، ط٢ ، (د . م ، دار محبي الحسين ، ٢٠٠٣) ، ص ص ١٧٨-١٨١ ؛ ينظر ايضا : سبحاني ، الالهيات ، مصدر سابق ، ص ص ٢٧٩-٢٩٤ ؛ محمد رضا المظفر ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء ، د . ت) ، ص ص ٤٥-٤٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٧٣ .

(٣) ينظر : صادق البختياري ، " العدالة والتنمية في منهج الامام علي " ، مجلة المنهاج ، العدد ٢٧ ، ٢٠٠٢ ، ص ٦٥ .

(٤) محمد تقي المدرسي ، مبادئ الحكمة ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٩ . مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ .

* يقول الامام علي ، : " الحر حر وان مسه الضر ، والعبد عبد وان ساعده القدر " ، الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٣ .

الجهاد قائلاً : " سيروا الى قوم يقاتلونكم كما يكونوا في الارض جبارين ملوكا ويتخذهم المؤمنون اربابا ، ويتخذون عباد الله خولا* "(١).

ومن الأفراد الأحرار ، في ظل الشرع الإسلامي ، سيخلق المجتمع الحر الذي ستكون ابعاد الحرية فيه وفق رؤية الإمام ، سياسية^(٢) واقتصادية^(٣) ، وشخصية ، وفكرية ، ودينية ، فضلاً عما يتعلق بموضوع الحرية من رؤية للإمام الى مسألة العبودية ، والاطار المحدد للحرية .

لعل من أولى أساسيات الحرية عند الامام هو اعطاؤه الحرية الشخصية للإنسان ، أي ان يكون الانسان حر التصرف في اموره الشخصية دون قيد الا قيد منع اىذاء الجماعة ، كما ان منح الحرية الشخصية المنضبطة للانسان لابد ان تبدأ من اشاعة هذا المفهوم داخل الاسرة^(٤) كأسلوب لتربية الابناء ، وهذه اشارة مهمة ولاسيما في تلك الحقبة من التاريخ . إذ يقول الامام: " لا تقسروا اولادكم على أخلاقكم فانهم مولودون لزمان غير زمانكم "^(٥) ويعلق جرادق على هذا المبدأ العلوي قائلاً " ان الامام ينادي بمبدأ (الولادة الحرة) ، فان الابناء ان تخلصوا من القسر والاكراه والاستعباد من جانب السلطة والقوانين ، فانهم لا يتخلصون عادة من اخلاق ابائهم وعاداتهم وميولهم وسائر ما يفرض عليهم بحكم نزوع الاباء الى ان ينشأ اولادهم على ما نشاوا عليه ... وان الحرية لا تتقيد حتى بشروط يضعها الاباء قسراً او فرضاً لان الحرية في أقصى معانيها أهدافها دافع الى التطور وباعت على التقدم "^(٦) .

كذلك فان الامام قد شمل الاسرة ايضاً بمظلة الحرية سواء من ناحية اختيار الزوجة^(٧) ام السكن^(٨) ، ام أي تفاصيل حياتية اخرى^(٩) . ولقد نهى الامام علي عن التجسس على الناس وطلب

* عبيداً .

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

(٢) سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الثالث ، المبحث الاول .

(٣) سنتطرق هذا الموضوع لاحقاً في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٤) سنتطرق لموضوع الاسرة وحقوق الطفل في الفصل الرابع ، المبحث الثاني .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ .

(٦) جرداق ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٤٤-٣٤٥ .

(٧) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ١٨٣ .

(٨) ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب ٣١، ص ٥١٤ .

(٩) سبق ووردنا قول الامام حول تفسيره قول قال الرسول (ﷺ) غيروا الشيب ولا تتشبهوا باليهود " فقال الامام" انما قال (ﷺ)

ذلك والدين قل ، فاما الان وقد اتسع نطاقه وضرب بجرائنه ، فامرؤ وما اختار " ، المصدر السابق ، حكمة

نياتهم وسقطات ألفاظهم وهفواتهم المستترة ، فلقد اصدر الامام امرا لبعض اركان حكومته قائلاً : "ليكن ابعد رعيك منك ، واشنأهم عندك اطلبهم لمعائب الناس ، فان في الناس عيوباً ، الوالي احق من سترها ، فلا تكشفن ما غاب عنك منها ، فانما عليك تطهير ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك ، فاستر العورة ما استطعت ، يستر الله منك ما تحب ستره من رعيك"^(١).

يلحظ الباحث ان في هذا النص عدة ابعاد لعل من اهمها توسيع دائرة الحرية الشخصية للمواطن ، بل يمكن القول ان الامام اعطى حرية الخطأ مع الالتزام بعدم علانية ذلك الخطأ ، فضلاً عن انه يرفض نموذج الدولة الشمولية التي تجعل من نفسها جهاز تجسس ومراقبة ضد ابناء الامة بل يريد من الدولة ان تكون اداة اصلاح ووسيلة لحل الازمات يجب ان تعامل المواطنين كبشر تلازمه حتمية الخطأ ، ويجب ان يمنح الانسان فرصة الاصلاح الذاتي لذلك الخطأ ما دام لم يتجاوز القانون العام .

وفي الاطار ذاته ، نلاحظ الامام ينادي بحرمة المسكن للمواطنين إذ قال لبعض رجال الحكومة : " لا تروعن انساناً ولا تجتاز عليه كارها ... فاذا قدمت على الحي فانزل بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم"^(٢) ، وفي مناسبة اخرى قال (عليه السلام) : " ولا تؤتى البيوت إلا من ابوابها فمن اتاها من غير ابوابها سمي سارقاً"^(٣) . والامام يعد من السابقين في اقرار حرية التنقل كحق للانسان إذ قال : "من ضيق العطن لزوم الوطن"^(٤)، بل انه نادى بتسهيل حرية السفر للفوائد الموجودة منه وذلك في شعر ينسب له:

تغرب عن الاوطان في طلب العلى

وسافر فقي الاسفار خمس فوائد

تفرج هم واكتساب معيشة

وعلم واداب وصحبة أماجد " ^(٥)

وحتى حين تأزم الوضع السياسي والامنّي داخل الدولة ابان حكم الامام لم يثته ذلك من احترام

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٢٥ ، ص ٤٨١ .

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٤ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٨ .

(٥) علي بن ابي طالب ، ديوان الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٤٢ . ولقد بين الامام علي ، وكجزء من تأكيده حرية

النقل العديد من اخلاقيات السفر وأدابه ، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٩ - ٣١ .

حرية الناس في التنقل حيث ماشاءوا ، فقد سمح لطلحة والزبير^(١) ومروان بن الحكم^(٢) واخيه عقيل^(٣) بالتنقل والتوجه حيث ما رغبوا على الرغم من المحاذير المتوقعة من هذه التنقلات على الوضع العام ، ولكن سمة المسيرة العلوية هي تثبيت حقوق الانسان ، ومنها الحرية في التنقل ، كمبادئ وليس الحصول على مكسب سياسي آني^(٤).

وهناك بعض الروايات التي اشارت الى ان الامام نفي بعضهم ممن اقيم عليه الحد ، من مرتكبي بعض الكبائر ، ولكن ظل هذا الاجراء في ضمن نطاق الحالات الفردية لا يمكن التعميم من خلاله ، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى انه يمكن تلمس بعض ايجابيات التغريب^(٥) ، ولكن بصورة عامة كان الامام يرفض مبدأ النفي غير المبرر وكان يقول : "كفى بالنفي فتنة"^(٦) . كما نهى الامام بشدة عن نفي النساء او تشريدهن وذلك دفعا للفتنة وتقديرا لخصوصية المرأة في الحياة والمجتمع ، مخالفا بذلك بعض فقهاء المسلمين مثل ابن مسعود الذي نادى بجواز تغريب المرأة^(٧) . وهذا يقدم لنا معلماً مهماً لفهم نظرة الامام لحقوق المرأة^(٨) من حيث انه (عليه السلام) رفض نفي المرأة او تشريدها ، بينما اقر بحرية المرأة في التنقل ، من غير محرم في حالة تحقق الامن لها استناداً لما كان في عهد الرسول (ﷺ)^(٩).

(١) اتى طلحة والزبير الى علي فقالا : يا امير المؤمنين ، ائذن لنا في العمرة . . . فنظر اليهما علي وقال : نعم ، والله ما العمرة تريدان وانما تريدان ان تمضيا الى شانكما فمضيا " ، ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١ .

(٢) قال الامام ، عن مروان بعد معركة الجمل : " هو امن ، فليتوجه حيث ما شاء " . البلاذري ، انساب الأشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ .

(٣) " قال عقيل : يا امير المؤمنين ائذن لي الى معاوية ، قال : في حل محلل ، فانطلق نحوه " علي بن حسين علي الاحمدي الميناجي ، مواقف الشيعة ، ج ١ ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦ هـ) ، ص ٢٤٠ .

(٤) سنتعرض لاحقاً للتنقل ، بشكل واسع ، كجزء من حقوق المعارضة لاحقاً .

(٥) حول ايجابيات التغريب ينظر : علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاشاني ، بدائع الصنائع ، ج ٧ ، (باكستان ، مكتبة الحبيبية ، د . ت) ، ص ٣٩ .

(٦) ابو بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي ، اصول السرخسي ، تحقيق ابو الوفا الافغاني ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) ، ص ٧ .

(٧) حول رأي ابن مسعود ينظر : شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٤ .

(٨) سنتطرق لاحقاً لحقوق المرأة في الفصل الرابع ، المبحث الاول .

(٩) ينظر : احمد الارديبيلي ، مجمع الفائدة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨١ .

ويعلق محمد حسين فضل الله على اختيار الامام الهجرة النبوية كنقطة انطلاق في التاريخ الاسلامي^(١)، بانه اعلاء لشأن الهجرة التي تتجسد عنده في " كل رحلة يقوم بها الانسان في خدمة الاسلام والمسلمين وفي القيام بواجب شرعي من عبادة ونحوها ،وفي انقاذ فئة محرومة او مضطهدة من الفئات التي اوجب الله علينا انقاذها... لان الهجرة ليست فكرة تخضع لحركة الاقدام من موقع الى اخر ، بل تشمل حركة العمل التي تنقل المجتمع والحياة من مرحلة متأخرة الى مرحلة متقدمة"^(٢) .

والواقع ان حق التنقل في نظر الامام يمثل الانفتاح الحضاري له على الامم والافكار الاخرى ، وهو اساس حق الحرية الفكرية الذي اقره الامام للانسان الذي خلقه الله " في احسن تقويم والعقل الذي منحه الله للانسان وهو مكان الشرف ومناط التكليف فبالعقل يصير الانسان انسانا وتفضيل على غيره بهذا العقل ... ان التفكير فطرة انسانية وفريضة اسلامية وعبادة راقية والآيات القرآنية تحث كثيراً على استعمال العقل والتفكير وكثيراً ما نرى في نهاية الآية (افلا تعقلون) (افلا تتفكرون) (لعلمهم يتفكرون) (لاولى الالباب) (ثم تفكروا) "^(٣) .

وفي هذا السياق ،فان انطلاقة العقل الانساني هي سابقة للعقيدة التي يعتقد بها ،لذلك ينصف الامام الانسان واضعاً اياه على الطريق الصحيح للوصول الى الحقيقة إذ يقول (عليه السلام): "انظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال "^(٤) ،ويقول عن الاختلاف المكاني في منابع المعرفة " خذ الحكمة انى كانت فان الحكمة ضالة كل مؤمن"^(٥) و " ضالة الحكيم الحكمة فهو احق بها حيث كانت "^(٦) ويقطع الامام الطريق على من ينغلق فكرياً وحضارياً بحجة الاختلاف العقائدي قائلاً : "الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا احق بها "^(٧) ، ومع هذه النظرة الشمولية للمعارف الانسانية

(١) تطرقنا لمصادر هذه المعلومة سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الاول .

(٢) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ص ٥٤-٥٥ .

(٣) محمد الامين خليفة ، " الحريات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية " ورد في محمد واعظ الخراساني ، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية ، مجموعة من المقالات للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب الاسلامي ، ١٩٤١ هـ) ، ص ٣٥ .

(٤) كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني ، شرح كلمات امير المؤمنين ، تعليق وتصحيح مير جلال الدين الحسيني (د. م ، د. ن ، ١٣٩٠ هـ) ، ص ١٢ . وللمزيد حول هذا القول للامام واثره في الحرية الفكرية . ينظر : د. محمد عقيل بن علي المهدي ، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغزالي) ، (د. م ، دار الحديث ، ١٩٩٧ م) ، ص ص ٤٨-٥٧ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٣ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٣٠٩ .

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٣٤ .

واختلاف النظرة للحياة والعلوم والقيم فإن الامام يدعو لتوظيفها لصالح المسيرة البشرية فمن " كشف مقالات الحكماء انتفع بحقائقها" ^(١)، ومع عنصر الوقت والتطورات التي تحدث في الواقع فإن الامام ينبه في ان تكون كلها حاضرة في ذهن المتطوعين للمعرفة الانسانية فـ " حسب المرء من عرفانه .. علمه بزمانه" ^(٢) .

ونلاحظ ان الموروث الفكري من مقولات الامام السابقة قد عززه بسلوك سياسي مؤمن بالتنوع الحضاري ومستفيد منه في الوقت ذاته فلما " قدم عليه وفد من بلاد فارس قال الامام : اخبرني عن ملوك فارس كم كانوا ؟ [قال المتحدث عنهم] كانوا اثنين وثلاثين ملكا ، قال الامام : وكيف كانت سيرتهم ؟ قال : مازلت سيرتهم من عظم امرهم واحدة حتى ملكنا اخرهم فاستأثر بالمال والاعمال واخرب الذي للناس وعمر الذي له. فقال الامام: ان الله خلق الخلق بالحق ولا يرضى من احد الا بالحق" ^(٣) .

ويشير احد الباحثين ان الخطابية وصلت إلى قمته على " عهد أمير الإمام (عليه السلام) .. وذلك لاسباب كثيرة منها ظهور التيارات والاتجاهات الفكرية والسياسية المختلفة وحاول كل تيار ان يثبت لنفسه الحق ووسيلته لاثبات الحق هو استخدام مجال الخطابية [وهو دليل على] توفير حرية الفكر والرأي ، فقد كان عهد الامام علي (عليه السلام) عهد الحريات التي لم يشهد له مثل في العهود التي سبقته الا عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)" ^(٤) .

ونتلمس عملية الحراك الفكري ولتعليمي ^(٥) الذي اثاره الامام ، ولاسيما في مدة حكمه ، فطالما كان ينادي (سلوني) فهذا الشعار مع توفير حرية السؤال والاستفهام وسماحة الجواب ودقته في تعامل الامام مع السائلين والحيارى من طلاب المعرفة او خصوم خطه الفكري كان مبدأ آمن به وعمل له علي بن ابي طالب فحين خطب (عليه السلام) قائلاً : " سلوني فاني لا اسئل عن شيء الا اجبت فيه ... فقام رجل من جانب مجلسه وفي عنقه كتاب كأنه مصحف ... فقال رافعا صوته لعلي: ايها المدعي ما لا يعلم والمقلد ما لا يفهم انا السائل فأجب ، فوثب اليه اصحاب علي ٠٠٠ فنهرهم علي (عليه السلام) وقال لهم دعوه ولا تعجلوه فان الطيش لا يقوم به حجج الله ولا به تظهر براهين الله ، ثم التفت الى الرجل

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٨ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ١١٥٨ .

(٣) المنقري ، وقعة صفيين ، مصدر سابق ، ص ١٤ .

(٤) د. محسن الموسوي ، المدخل الى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٥ .

(٥) سنتناول لاحقا موضوع حق التعليم . في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .

وقال له : سل بكل لسانك وما في جوانحك فاني اجيبك"^(١). ومن هنا يتضح تماما منطق الحرية عند الامام وهو منطق الكلمة التي تعمل على الحوار مع الرأي الاخر دونما اضطهاده او قمعه ، "وسماحة لمن خالفه في تصوره وتفكيره ومسلكه ومذهبه بان يفكر وينظر ثم يكون من امره على ما يبدو له ، أي انه كان يأذن له بأن يفكر حرا ويتجه حيث دله التفكير الحر والنزعة المستقلة عن أي ضغط او اكراه"^(٢).

ومع هذه القاعدة التي ارساها الامام بشأن حق الحرية الفكرية سواء في الجانب النظري ام في العملي ، بنى الامام كتلة بشرية امتلكت " القدرة على حرية التفكير والتأمل والتدبر والفحص لمختلف القضايا الفلسفية والكلامية والسياسية بعيدا عن الاطر الجامدة او القيود الفكرية المفروضة سياسيا او مذهبيا ، الامر الذي جعل هذه الكتلة قادرة على نقد التاريخ الاسلامي والابداع والتطور في فهم القضايا الفلسفية والكلامية والتصدي لمواجهة التيارات الفكرية الفلسفية في مختلف العصور"^(٣) .

ان الدعوة لتبني الاسلوب العلوي في الحرية الفكرية والتسامح مع الاخر والاطلاع والانفتاح ربما يكون جزءاً من حل لمشكلة التخلف التي نتفق فيها مع رأي المدرسي في: " ان جزءاً من اسباب تخلف الامة الاسلامية هو حالة الارهاب الفكري الذي سيطر وخيم على البلاد الاسلامية إذ مارسه الخلفاء في اجلى صوره ، وكتب التاريخ مليئة بالشواهد والامثلة التي تحكي واقع هذا الارهاب وانعكاساته السلبية على الحركة الثقافية وعلى المفكرين المسلمين ومن ثم على الامة الاسلامية ككل ... ولو كانت الحرية هي السائدة في الدولة الاسلامية ل طرح الجميع اراءه ولحصل تلاقح فكري يعود على المجتمع الاسلامي بالفوائد الجمة ، ولحلت اكثر الاختلافات الفكرية والفقهية التي نشأت بين المسلمين ومن ثم لعادت على البشرية جمعاء بالفوائد الجمة"^(٤) .

ان البحث عن الحرية الفكرية يرتبط اشد الارتباط بالجانب الايديولوجي في حياة الإنسان، ويدخل تحته المصطلح الديني (العقيدة) ، والذي يعد من اهم مصاديق الحرية ، وغني عن القول ،

(١) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٠-١٧١ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٤٧ .

(٣) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ص ٤٨-٤٩ .

(٤) محمد تقي المدرسي ، التاريخ الاسلامي ، مصدر سابق ، ص ص ٣٤٤-٣٤٥ .

ان الاسلام منح الانسان كامل الحرية الفكرية وامره بالنظر والتفكر ، ولم يجز له تبني العقيدة على اساس التقليد او العاطفة^(١) ، فاذا كانت الحرية الفكرية مكانها العقل مناط التكليف فان الحرية الدينية مكانها القلب ولا يمكن ان يكره الانسان على ما يؤمن به ويصدقه الاطوعا من عنده فان { لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي }^(٢) ومن هذا المنطلق نفهم قول الامام : "ان قوما عبدوا الله سبحانه رغبة فتلك عبادة التجار ، وقوما عبدوه رهبة فتلك عبادة العبيد وقوما عبدوه شكرا فتلك عبادة الاحرار"^(٣) ، فالامام يؤمن بحرية العقيدة كحق مصان للانسان وهذا الايمان يأخذ مجريين :

الاول : الحرية في اطار الاسلام ، أي في دائرة المسلمين انفسهم .

الثاني : الحرية في اطار حق الاديان الاخرى ازاء المسلمين .

ففي الساحة لاسلامية ، فتح الامام باب الحرية على مصراعيه امام الحوار والسؤال والنقاش ، وظل علي بن ابي طالب كفقيه وحاكم ومرجع في تعليم الامة اميناً على الحرية الفكرية . ولعل اهم درس اعطاه في هذا المجال وفق اعتقادنا المتواضع ، هو عدم قمع أي رأي او فكرة وانه لا قناعات مقدسة تفرض على مجرى الحوار .

ومن خلال الحرية الفكرية في ضمن الدائرة الاعتقادية الاسلامية ، انفتح باب السؤال والحوار والفكر من ابناء الامة اتجاه الامام الذي فسر دقائق العبادات وفلسفتها للسائلين^(٤) ووضح معنى العرش والملائكة^(٥) ومفاهيم السنة والجماعة والبدعة^(٦) بروح علمية وانسانية ، بل ان سماحة الامام كانت حتى مع من شك بأصول العقيدة " فقد اتى رجل ... ويبيده جمجمة انسان

(١) سورة البقرة / الايتان ٦٤ ، ٢٥٦ ، سورة فصلت / الاية ٥٣ ، سورة الانفال / الاية ٤٢ ، سورة يونس / الاية ٩٩ .

(٢) سورة البقرة / الاية ٢٥٦ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٥٨ .

(٤) سئل علي بن ابي طالب لم كان الوقوف بالجبل ولم يكن بالحرم ؟ فاجابهم قيل " يا امير المؤمنين فما معنى الوقوف بالمشعر الحرام ؟ فاجابهم الامام ... قالوا فمن اين حرم عليهم ايام التشريق ؟ فاجابهم ... واجابهم كذلك عن سبب رمي الجمرات ، حول هذه المحاور العلمية والفكرية ينظر : عبد الوهاب الشعراني ، لوائح الانوار القدسية في بيان العهود المحمدية ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٧٣) ، ص ٢٨٣ وما بعدها . ويفسر الامام دقائق الاذان وحكمته ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٣٣ ، بالاضافة إلى عشرات المحاورات والنقاشات .

(٥) ينظر : الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٢ .

(٦) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٤ .

ميت فقال : انكم تزعمون ان النار تعرض على هذا وانه يعذب في القبر وقد وضعت عليها يدي فلم احس منها حرارة ... فقال علي (عليه السلام) : ائتوني بزند وحجر [والرجل السائل والناس ينظرون اليه] فأتى بهما فاخذهما وقدها منهنما النار ، ثم قال للرجل ضع يدك على الحجر فوضعها عليه ، ثم قال (عليه السلام) : ضع يدك على الزند فوضعها عليه ، فقال (عليه السلام) : هل أحسست منهنما حرارة النار؟ فبهت الرجل ، لانه رأى النار ولم يحس بالحرارة^(١).

وبلغ الامام غاية الحرية في فهم نصوص الاسلام من مختلف جوانبه إذ قال عن اهم دعوات الاسلام : " القرآن حمال ذو وجوه " ^(٢) ، وكذلك دعا الامام الى شحذ الذهن وتوظيف العلم من اجل استيعاب وشرح آيات القرآن الكريم وعدم الوقوف عند شرح او فهم دون احتساب لعامل التطور والزمن اذ قال (عليه السلام) : " ان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق ، لا تفنى عجائبه ولا تنقضي غرائبه " ^(٣) . وقبل الامام ان يحاور رجلا كانت تكتفه الشكوك حول اثني عشر موقعا في القرآن الكريم ، فقدم الامام له اية التسامح الفكري وحاوره بعد ان سمع جميع حججه قائلا : " سأعلمك ما شككت فيه " ^(٤) ، وناقشه واقنعه بحوار علمي وفكر حر ولاسيما في موضوع ذوي أهمية واثر بالغ على عقيدة المسلم مثل الشك في القرآن ^(٥).

واطلق الامام حرية تقييم رجال الدين والصحابة وكل من يتصدى للقيادة الدينية^(٦) ، بل ان الامام ركز على ان ترسيخ العقيدة يجب ان تكون مبانيها الاساسية على حرية الفرد بقبولها وعمق ايمانه بمبادئها وليس تحت تأثير الاشخاص وهذا ما يتضح في قوله : " من دخل في هذا الدين بالرجال اخرجته منه الرجال كما ادخلوه فيه ، ومن دخل فيه بالكتاب والسنة زالت الجبال قبل ان يزول " ^(٧).

اما في مسألة العبادات والشعائر الدينية فان الامام يعطي الحرية للانسان في ادائها إذ قال (عليه السلام) : " ان للقلوب اقبالا وادبارا ، فاذا اقبلت فاحملوها على النوافل ، واذا ادبرت فاقترضوا بها

(١) ايماني ، مصدر سابق ، ص ص ١٤٤-١٤٥ .

(٢) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الشريف الرضي) ، المجازات النبوية ، تحقيق د. طه محمد الزيني ، (قم، مكتبة بصيرتي، د. ت) ، ص ٢٥١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨ ، ص ٥٤ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٢٧ .

(٥) ينظر : المصدر السابق ، ص ص ١٢٧-١٣٥ .

(٦) تطرفنا سابقا لتقسيم الامام للرجال حول الرسول (ﷺ).

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٥٤ .

على الفرائض" (١)، ولم يفرض الامام في فترة حكمه على افراد الامة اسلوب القسر في تأدية فريضة ، وقد روي ان شعاره (عليه السلام) كان " امرؤ وما اختار " (٢) .

وكجزء من عملية الحرية الفكرية في الوعي الاسلامي التي رسخها الامام كان الاجتهاد شعاراً من شعاراته منذ بداية الامر ، وكذلك كان شعار اتباع اهل البيت من بعد الائمة حيث امنوا باستمرار فتح باب الاجتهاد ، التي اغلقها اكثر المسلمين في القرن الرابع الهجري مما اوقعهم في دائرة التقليد الضيقة وما ترتب عليها من خبو شعلة الفكر وهكذا شهد اتباع اهل البيت منذئذ نهضة شاملة (٣)، ظهرت جلية في اعمال علمائهم فاصبح استعمال العقل اصل (٤) ، لا يتعطل "وما الاجتهاد الا الحرية الفكرية في استخلاص النتائج والنزاهة العلمية والاعتبار بالواقع والصحيح وهاتان العجلتان تحملان موكب الفكر الانساني المنجب" (٥).

وكل ما ذكر من مواقف الحرية الفكرية الإسلامية تتجسد في مواجهة الامام (عليه السلام) للتطرف باسم الدين وغلق نافذة التفاعل الحضاري والانساني بادعاء الدفاع عن العقيدة حيث يقول (عليه السلام) عن مثل هؤلاء المتطرفين: "جعلوا الدين من افعال البصيرة ومغالق العقل فهم اغرار ٠٠٠ يسينون ويحسبون انهم يحسنون" (٦) واقفال البصر والبصيرة من هؤلاء يشمل المسلمين فيما بينهم من جهة ومع غيرهم من اصحاب الديانات الاخرى بشكل اكثر حدة من جهة اخرى .

يقف الامام من اصحاب الديانات الاخرى بانفتاح اسلامي وحضاري وانساني مميز إذ يمنحهم معظم الحقوق التي للمسلمين إلا من ناحية المناصب السيادية كالحكم وتولي القضاء حيث

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، وتعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٠٣ ، ص ٦٦٩ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ١٣ ، ص ٦٤ . ولقد روي ان الامام لم يعسر الامور في تطبيق الناس لاحكام الشريعة محاولاً ان تكون وسيلة الاقناع واسلوب التروي في حث الناس على اتباع هدى الشريعة ، وذلك في : عدة حوادث ومناسبات ينظر : محمد كاظم القزويني ، موسوعة الامام الصادق ، ج ٩ ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، ١٤١٨هـ) ، ص ص ٥٠٣ - ٥٠٤ ؛ الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

(٣) حول هذا الاسهام الحضاري ينظر : جعفر سبحاني ، دور الشيعة في بناء الحضارة الاسلامية ، ط ١ ، (د. م ، معاونية شؤون التعليم والبحوث الاسلامية ، ١٤١٣هـ) ، ص ٩ وما يليها .

(٤) حول مكانه العقل في الفكر الاسلامي ينظر : د. رشدي عليان ، العقل عند الشيعة الامامية ، (بغداد ، مطبعة دار السلام ، ١٩٧٧) مواقع متفرقة .

(٥) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٠ .

(٦) تاريخ الاسناد ، نقلاً عن ابو رية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص ٣٩١ .

" ان الدولة الاسلامية في حقيقة امرها دولة قائمة على (المبدأ) ... [وانها] تقسم القاطنين بين حدودها على قسمين : قسم يؤمن بالمبادئ التي قد قامت عليها الدولة وهم المسلمون : وقسم لا يؤمن بتلك المبادئ وهم غير المسلمين ... وان الحكومة في الدولة الاسلامية لا يسير دفتها الا الذين يؤمنون بها" (١) ان هذا الموقف الاعتقادي يجد له جذورا في الادبيات الاسلامية الاولية ، ومنها ما ورد عن الامام علي حيث يقول لاحد عماله : " اما بعد ، فان دهاقين عمك شكوا غلضتك ونظرت في امرهم فما رأيت الا خيراً ،فلتكن منزلتك بين منزلتين : جلباب لين بطرف من الشدة في غير ظلم ولا نقص فخذ مالك عندهم وهم صاغرون ،ولا تتخذ من دون الله وليا .. فقد قال الله عز وجل: {لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء} * وايك ودماءهم والسلام" (٢) .

ولكن الدولة في زمن الامام علي وفق التوجيه العلوي اعلاه قد اعطت لغير المسلمين معظم الحقوق سوى تولي المناصب السياسية والقضائية العليا ، ولعل اهم تلك الحقوق هي :
- حفظ حياتهم ، وهذا ما تطرقنا اليه في المبحث الاول من هذا الفصل .

- احترام عقيدة غير المسلمين فلقد عرف عن الامام احترامه العميق للاديان والمعتقدات السماوية، التي سبقت الديانة الاسلامية فيقول الامام : "لو استقامت لي الامرة وثبتت لي الوسادة لحكمت لاهل التوراة بما انزل الله في التوراة ... ولحكمت لاهل الانجيل بما انزل الله في الانجيل ... ولحكمت لاهل القرآن بما انزل الله في القرآن" (٣)، وهذا تأكيد صريح من الامام بوجود احترام اهل هذه الديانات وعقائدهم ورجال دينهم واماكن عبادتهم (٤) وممارسة شعائهم واعيادهم (٥) ، وضمان تمييزهم بالقوانين الشخصية

(١) ابو الاعلى المودودي ، حقوق اهل الذمة في الدولة الاسلامية ، (د. م ، دار الفكر ، د. ت) ، ص ص ٣-٤ .
* سورة المائدة / الآية ٥١ .

(٢) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .

(٣) محمد بن مسعود عياش السلمي ، التفسير العياشي ، تحقيق السيد هاشم الرسولي ، ج ١ ، (طهران ، المكتبة العلمية الاسلامية ، د. ت) ، ص ١٥ .

(٤) عن احد اصحاب الامام قال : " بينما انا اسير مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) في الحيرة اذا نحن بديراني يضرب الناقوس ، قال : فقال علي بن ابي طالب (عليه السلام) : يا حارث - اسم صاحبه - اتدري ما يقول هذا الناقوس ؟ قلت : الله ورسوله وابن عم رسوله اعلم ، قال انه يضرب مثل الدنيا ، وخرابها ويقول : لا اله الا الله حقا حقا صدق صدقا ويستمر (عليه السلام) في شرح دقائق الناقوس ببعد توحيد في غاية في السمو . ينظر : شمس الدين ابي البركات ، جواهر المطالب في مناقب الامام علي (عليه السلام) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ١٣٣ . في حين ورد عن مالك بن انس قوله : " اذا دق بالناقوس اشتد غضب الرحمن عز وجل فتنزل الملائكة فتأخذ باقطار الارض وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى ان لا يضرب بالناقوس خارجا من الكنيسة" محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، احكام اهل الذمة ، ج ١ ، (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٩٩٧) ، ص ١٦٩ .

(٥) " اتى علي (عليه السلام) بهدية النيروز ، فقال (عليه السلام) : ما هذا ؟ قالوا : يا امير المؤمنين اليوم النيروز ، فقال (عليه السلام) اصنعوا لنا كل يوم نيروزا " محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، من لا يحضره الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ج ٣ ، ط ٢ ، (قم ، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، ١٤٠٤هـ) ، ص ٣٠٠ ، في حين روى عن عمر الخطاب (رضي الله عنه) انه قال : "اجتنبوا اعداء الله في عيدهم" احمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، اقتضاء الصراط ، ج ١ ، ط ٢ ، (القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩هـ) ، ص ٢٠٠ .

الخاصة بهم^(١) وحرية اداءهم لبعض ما هو محرم في الاسلام كشرب الخمر اذا لم يجاهر به^(٢) ، وما ذكر سابقا مفصل في كتب الفقه الاسلامي عامة ،ومن الملاحظ اعتماد هذه الكتب في هذا المجال على اقوال الامام على الرغم من تغافلها عن ارائه في مسائل اخرى ، وهذا يدلنا على مدى الحرية الفكرية والتسامح الديني الذي تميز به الامام ازاء المعتقدات الاخرى^(٣) . بل ان حرية المعتقد التي اطلقها الامام شملت بعض الاحيان عبادة غير الله فقد روي ان الامام علي حين بعث " محمد بن ابي بكر اميرا على مصر ، فكتب الى علي يسأله عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر ومنهم من يعبد غير ذلك ٠٠٠ فكتب اليه [ان يتركوا] ويعبدون ما شاءوا"^(٤) .

ولقد احترم الامام ملكية اهل الاديان الاخرى ، بشكل مميز ، وكذلك كرامتهم اذا ما شعروا انهم اقل اهمية من غيرهم من المسلمين ، وقد عرضنا سابقا كيف انهم شكوا احد الولاة وانصفهم الامام منه ، وفي مناسبة اخرى حين مر على بعض الفرس الذين يدفعون الجزية " فلما استقبلوه نزلوا ثم جاؤوا يشنتون معه - قال الامام - ما هذه الدواب التي معكم ؟ وما اردتم بهذا الذي صنعتم ؟ قالوا : اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه البراذين فهديّة لك ، وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما ، وهيانا لدوابكم علفا كثيرا . قال : اما هذا الذي زعمتم انه خلق منكم تعظمون به الامراء فو الله ما ينفع هذا الامراء ، وانكم لتتشقون به على انفسكم وابدانكم فلا تعودوا له ، واما دوابكم هذه فان احببتم ان نأخذها منكم فحسبها من خراجكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فاتا نكره ان نأكل من اموالكم شيئا الا بثمن"^(٥) .

(١) " ان محمد بن ابي بكر كتب الى علي (عليه السلام) يسأله عن الرجل يزني بالمرأة اليهودية والنصرانية فكتب اليه : ان كان محصنا فارجمه ، وان كان بكرا فاجلدوه مائة جلدة ثم انفه ، واما اليهودية فابعث بها الى اهل ملتها فليفعلوا بها ما احبوا " . ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، ج٤ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠ هـ) ، ص٢٠٧ ؛ الطوسي ، تهذيب الاحكام ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٤٧ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج١٨ ، ص٤١٥ .

(٢) هذا الحكم مروى عن الامام علي ينظر : محمد بن الحسن الشيباني ، السير الكبير ، ج١ ، (د.م. د.ن. د. ت) ، ج١ ، ص٣٠٦ . وكذلك تحليف اهل الملل عند الامام ، بـ" ان يستحلف بكتابه وملته " الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص٢٠٧ .

(٣) ينظر مثلا : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص١٥٠ .

(٤) عبد الله بن محمد ابن ابي شيبة ، المصنف ، ج٧ ، (د.م. د.ن. د. ت) ، ص٥٩٧ .

(٥) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ص ١٤٤-١٤٥ .

وفي هذا السياق يمكن التطرق الى موضوع الجزية التي تؤخذ من غير المسلمين في الدولة الاسلامية والتي يبررها الامام قائلاً : " انما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا واموالهم كأموالنا" (١) ، وهناك العديد من احكام الجزية وتفصيلها (٢) لكن ما يمكن فهمه من فلسفتها هي بدل عن توفير الحماية لغير المسلمين من العدو الخارجي او أي اعتداء داخلي من جهة كون عدم فرض الخدمة العسكرية او الجهاد الاسلامي على غير المسلمين ، والجزية كذلك اسهام مالي لتسيير امور الدولة بدلا عن الزكاة والخمس وغيرها من الضرائب التي يختص بها المواطنون المسلمون دون غيرهم .

ويركز الامام على كيفية اخذ الجزية ممن فرضت عليهم ، وهم الموسرون اقتصاديا ممن هم قادرين على حمل السلاح بين (١٥-٤٥ سنة) وتتفاوت ايضا على وفق الامكانية الاقتصادية لهم (٣) . ولقد روي عن احد رجال الدولة في زمن الامام قوله : " استعلمني علي بن ابي طالب على مدرج سابور فقال : لا تضربن رجلا سوطاً في جباية درهم ولا تبين لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيفا ولا دابة يحتملون عليها ولا تقيمن رجلا قائما في طلب درهم ، قلت يا امير المؤمنين اذن ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت ويحك امرنا ان نأخذ منهم العفو* " (٤) .

ومن باب الحرية الفكرية ، فان الامام سمح لغير المسلمين في اثاره النقاش العقائدي ، حيث يقول احد اصحاب الامام : " كنت بالكوفة في دار الامارة دار علي بن ابي طالب اذ دخل علينا [احدهم] فقال : يا أمير المؤمنين بالباب اربعون رجلا من اليهود ، فقال علي : علي بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا له : صف لنا ربك هذا في السماء كيف هو وكيف كان ومتى كان على أي شيء هو؟ فاستوى علي جالسا وقال : يا معشر اليهود اسمعوا مني ولا تبالوا ان تسألوا احد غيري " (٥) ، بل

(١) النووي ، المجموع ، مصدر سابق ، ص ٤١٦ .

(٢) حول احكام الجزية ينظر : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٥٤ .

(٣) حيث يتراوح مقدار هذه الضريبة بحسب الامكانية الاقتصادية بين اثني عشر درهما وثمانية واربعين درهما سنويا . وكان امير المؤمنين (عليه السلام) قد جعل على اغنيائهم ثمانية واربعين درهماً وعلى اوساطهم اربعة وعشرين درهماً وجعل على فقرائهم اثني عشر درهماً . ينظر : محمد بن محمد النعمان العكبري البغدادي (الشيخ المفيد) ، المقنعة ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٠ هـ) ، ص ٢٧٢ .

* الفضل .

(٤) ابن الاثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٤ .

(٥) احمد بن محمد بن الصديق الحسني المغربي ، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني ، (اصفهان ، مكتبة امير المؤمنين (عليه السلام) ، ١٣٨٨ هـ) ، ص ٧٦ .

انه (عليه السلام) في بعض المحاورات كان يستند إلى التوراة والانجيل لاثبات وتدعيم الموقف الاسلامي^(١) ، وتتجلى ثقة الامام بعمق العقيدة وفهمه لها من جهة ، وايمانه بالحرية الفكرية كحق للعقل الانساني من جهة اخرى ، فقد سمح للنقاش حتى بالمفاضلة بين الرسل ، والقرآن ، والوجود الالهي ، والجنة والنار ، وجميع المواضيع ومن أي طرف شاء وفي الكيفية التي يرتضيها سرا أو علنا فردا او جماعة بلوحة انسانية راقية في تقديس حق حرية الفكر والنقاش^(٢) .

وتثار قضية الردة ، وهو تغيير المسلم لدينه واشهاره ذلك التغيير^(٣) ، وعد ذلك سلبية يمكن ان تثار بالصد من الحرية الفكرية والدينية ، ولاسيما ان عقوبة هذا التحول هو القتل في الشريعة الاسلامية وحكم بذلك الامام نفسه^(٤) ، وهذا دليل على اهمية الموضوع وخطورة الموقف على الصعيد الفردي والمجتمعي ، وهناك يمكن الرد على ذلك بان عدة اسباب لهذه العقوبة ، لكن لا بد من الاشارة الى ان الردة تقتصر على المسلم حيث "رفع الى علي بن ابي طالب في يهودي او نصراني تزندق قال دعوه يتحول من دين الى دين"^(٥) وكان الامام يأمر بان يستتاب المرتد شهر^(٦) ، خلافا لغيره من الذين قالوا بان يستتاب ليوم او ثلاثة ايام^(٧) ، ناهيك عن طلب الامام لمناقشة المرتد وازالة أي شبهة او عذر له ، بل ان الامام مارس تلك الحوارات بنفسه^(٨) ، ولكن عند الاصرار على الارتداد بعد استفاد السبل المقنعة كافة مع المرتد كان الامام يأمر بقتله.

(١) حين ناقشه احد اليهود فنهره اصحاب الامام فقال (عليه السلام) : " خلو عنه ، ثم قال : اسمع يا اخا اليهود ما اقول لك باذنك واحفظه بقلبك فانما احديثك عن كتابك الذي جاء به موسى بن عمران فان كنت قد قرأت كتابك وحفظته فانك ستجده كما اقول " الهندي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٧ ..

(٢) حول تلك المناقشات ومواضيعها واثارها انظر : الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ٢ ، مواقع متفرقة .

(٣) حول تعريف ومفهوم الارتداد وشروطه ينظر : ليث الحيدري ، الارتداد وحقوق الانسان ، ط ١ ، (قم ، دار الغدير ، ٢٠٠٤) ، ص ص ١٧-٦٤ .

(٤) راجع المبحث الاول من هذا الفصل وحول اثار الارتداد من الناحية الشرعية . ينظر : السيد سابق ، فقه السنة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الفكر العربي ، د.ت) ، ص ٤٥٩ .

(٥) الصنعاني ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٨ .

(٦) احمد بن اسماعيل بن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، ج ٣ ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٦٠) ، ص ٢٦ ؛ الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٢ .

(٧) ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٦ ، سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٩ .

(٨) ينظر : الطوسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢١٨ ؛ الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥٧ .

وفي تفسير اسباب هذا الحكم الحازم بحق المرتد يقول محمد عابد الجابري ان " المرتد في هذه الحالة ، بعد قيام الدولة الاسلامية ، لم يكن مجرد شخص يغير عقيدته لاغير ، بل هو شخص خرج عن الاسلام عقيدة ومجتعاً ودولة ، واذا اخذنا بعين الاعتبار ان دولة الاسلام في المدينة ، زمن النبي وزمن الخلفاء الاربعة ، كانت تخوض حرباً مستمرة (على المشركين العرب ، ثم على الروم والفرس) ادركنا ان (المرتد) زمن هذه الدولة هو في حكم الشخص الذي يخون وطنه ، اذاً فحكم الفقه الاسلامي على المرتد بهذا المعنى ليس حكماً ضد حرية الاعتقاد بل ضد خيانة الامة والوطن والدولة فضلاً عن الدين" (١) .

ومما يؤكد هذا التفسير لعقوبة الردة : "ان انساناً كانوا يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع الناس ، وكانوا يعبدون الاصنام في السر فأتى بهم علي بن ابي طالب فوضعهم في المسجد او قيل في السجن ثم قال : يا ايها الناس ما ترون في قوم كانوا يأخذون معكم العطاء والرزق ويعبدون هذه الاصنام ؟ قال الناس : اقتلهم ، فقتلهم الامام" (٢) ، ويبدو ان ذلك قد يشير الى وجود تدبير مسبق من بعضهم بأن يدسوا بين صفوف المسلمين بعض العملاء ، والتظاهر بأنهم من المسلمين مما يعني التجاوز على حقوق غيرهم وعمل مدبر من الداخل عبر التظاهر بالصلاة معهم . لذلك كانت العقوبة متناسبة مع الجريمة ، وامام الفقه الاسلامي تحد لمعالجة هذه القضية من جهتين ، الاولى شمول جرائم اخرى بعقوبة الاعدام كونها تهدف لهدم الاسلام ، بعقوبات رادعة ، والثانية النظر بامعان في عقوبة " المسلم الذي يعتنق ديناً اخر اعتناقاً فردياً لايمس من قريب او بعيد بالمجتمع الاسلامي ولا بالدولة الاسلامية" (٣) .

ويبدو ان تحدي الردة ليس التحدي الوحيد في مجال الحرية فهناك موضوع العبودية ايضاً ، فلقد تعامل الامام مع موضوع العبودية مقسماً اياها على ثلاثة انواع ، حذر منها وحاول (العتق) الحد منها في خطوة للقضاء عليها وتلك الانواع هي :

- ١- الرق ، وهو من يؤخذ عن طريق الحرب المشروعة .
- ٢- الاستعباد السياسي ، اوسحق المواطن المعارض للسلطة الحاكمة .
- ٣- عبادة الشهوة .

(١) د. محمد عابد الجابري ، مصدر سابق ، ص ١٧٨-١٧٩ .

(٢) ابن ابي شيبة ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٦٥٩ .

(٣) محمد عابد الجابري ، مصدر سابق ، ص ١٧٩ .

فبالنسبة للنوع الاول، فان الرق كنظام وجد منذ زمن بعيد جدا قبل ظهور الاسلام، واعترفت فيه الحضارات القديمة والديانات السماوية السابقة وقد اعترف الاسلام به لكونه وضعا متخذاً في الحياة العربية الجاهلية آنذاك، الا انه ركز على جعله قاصرا على الحرب من جهة وتهذيبه بصورة انسانية عالية من جهة اخرى، هذا فضلاً عن العمل الاسلامي الفاعل بالتشجيع على تجفيف منابع العبودية من خلال جعل العتق كفارة لبعض الذنوب ومورداً للانفاق العام^(١)، وافساح المجال للرقيق بشراء انفسهم من مالكيهم، وعدم القبول بتوريث العبودية.

ولقد اتخذ الامام جملة من الافكار والمبادئ والسياسات العملية في مناهضة سافرة لنظام الرق حيث قال، (عليه السلام): "ايها الناس ان ادم لم يلد عبداً ولا امة وان الناس كلهم احرار الا من اقر على نفسه بالعبودية"^(٢).

ومن ناحية اخرى جعل للرقيق حقوقاً في المأكل والمعيشة اللائقة وصيانة حقوقهم الانسانية وان كان وضعهم القانوني مختلفاً عن غيرهم، "وقد بلغ من عمق تاثير علي بن ابي طالب على الناس انه اشترى عبداً، فعلمه الاسلام واعتقه، لكن العبد لزمه.. حتى اذا مات النجاشي ملك الحبشة، واضطربت الامور من بعده، اكتشف الملاء من الحبشة ان هذا العبد هو ابن للنجاشي قد خطفه تجار الرقيق وهو غلام وباعوه في مكة، فجاءه الملاء من الحبشة يعرضون عليه ملك الحبشة خلفاً لابيه النجاشي لكنه رفض الملك واثر البقاء على الاسلام في صحبة علي"^(٣). وهذه الرواية تثبت تقديم النموذج العملي، فضلاً عن الحقوق القانونية حيث طالما ذكر الامام العبيد والمستضعفين بقول الرسول (ﷺ) خمس لا ادعهن حتى الممات.. [منها] الاكل على الحضيض مع العبيد"^(٤)، بل ان الامام اعلنها بصراحة انه "من نكل بمملوك فهو حر"^(٥)، ودعا الى التساهل في امور العتق من

(١) حول موقف الاسلام من العبودية ينظر: محمد جعفر شمس الدين، "الاسلام والرق"، مجلة النجف، السنة الخامسة، العدد الاول، تشرين الاول ١٩٦٢، د. احمد الوائلي، من فقه الجنس في فتاواه المذهبية، (النجف، المكتبة الحيدرية، د.ت)، ص ١٧٩ وما بعدها.

(٢) الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ٦١، ص ٣٣.

(٣) جاسم، مصدر سابق، ص ٢٨٠-٢٨١. حول تفاصيل هذا الموضوع ينظر: العسقلاني، مصدر سابق، ج ٧، ص ٣٤٣؛ المحمودي، مصدر سابق، ج ٤، ص ١٣؛ الغروي، مصدر سابق، ج ١، ص ٥٧٥.

(٤) الصدوق، علل الشرائع، مصدر سابق، ج ١، ص ١٣٠.

(٥) محمد بن الحسن الحر العاملي، الفصول المهمة في اصول الاثمة، تحقيق محمد القائيني، ج ٢، ط ١، (ايران، مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١٨ هـ)، ص ٣٩٤.

مكاتبه وغيرها ^(١) ، وقدم (عليه السلام) اروع الصيغ العملية في رفضه للعبودية إذ " اعتق الف مملوك من كده " ^(٢) .

ومن الممكن ان يثار سؤال ، لماذا لم يحرم الاسلام الرق ؟ او تمنع سياسة الامام العملية الرق؟ وعلى الرغم من كثرة الدفاع عن هذه المسألة ، مما ذكرنا بعضه سابقا وغيره ^(٣) ، الا انه يمكن ان نضيف ان بقاء مثل هذه المسائل (احكام الردة والرق وغيرها) انما هو تحد فكري وفقهي، اقتضت الحكمة الالهية ان يمتحن العقل الاسلامي بالتعامل مع النص والواقع بما يؤدي الى مساحات فكرية انسانية اوسع ،وهكذا نجد ، مثلا ، تلاشي مسألة العبودية في مجتمعات الاسلام المعاصرة من خلال تلاشي اسبابها وتجفيف منابعها دونما حاجة الى الغاء معلن لاحكامها... فالاحكام انما وجدت بوجود موضوعاتها .. ولن يسري مفعولها اذا ما انتفى وجود تلك الموضوعات بزوال اسبابها .

اما الاستعباد السياسي ، فقد شغل حيزاً مهماً من مسيرة الامام الفكرية والعملية كواقع يجب التعامل معه والسعي لتغييره^(٤)، فيقول الامام عن تجربة بني اسرائيل كنموذج للطغيان السياسي ، " اتخذتهم الفراعنة عبيدا فساموهم سوء العذاب وجرعوهم المرار فلم تيرح الحال بهم في نل الهلكة وقهر الغلبة " ^(٥) .

اما ما يتعلق بعبودية الشهوة ،فانها تتناقض مع الحرية التي ارادها الامام وجاهد من اجل منحها للبشرية ، والتي تكون وسيلة ينال من خلالها الانسان مراتب الكمال والتقدم نحو غايته في الوجود ، لذلك فالحرية في منهجه لا بد ان تكون مقرونة بالمسؤولية تجاه الافراد والمجتمع والدولة، حتى الطبيعة وقبل ذلك تجاه الله تعالى. ان انقياد الانسان لشهوته يكاد يبلغ عند بعضهم بمثابة العبودية لها ، وله اثاره السلبية، فعلى الامتداد الزمني يرى الامام ان " الطمع رق مؤبد" ^(٦) وعلى مستوى الهبوط الانساني لانسحاق الانسان لفلسفة اتباع اللذة يقول الامام : "عبد الشهوة اذل من عبد الرق" ^(٧) وابعد

(١) حول مفهوم المكاتبه واحكامها ينظر: البيهقي ، مصدر سابق ، ج١، ص٣٣١.

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٦١ ، ص٣ .

(٣) حول تفسير موقف الاسلام من الرق ، والعبودية بعدها كنظام يحقق التوازن او الردع العسكري ، ويفتح آفاق للتفاعل بين الشعوب ينظر : زين الدين بن علي العاملي (الشهيد الثاني) ، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ، تعليق محمد كلانتر ، ج٦ ، (النجف، منشورات : جامعة النجف الدينية ، ١٤٠٦)، ص٢٢٨ .

(٤) سنتناول هذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث المبحث الرابع .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص٨٣٩ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٧٠ ، ص٦٤٠.

(٧) كمال الدين البحراني ، مصدر سابق، ص٤١ .

من ذلك يرى الامام ان " من ترك الشهوات كان حرا " (١) من ذلك يتضح ان تشخيص الامام للربط بين الحرية والتحرر من الشهوة ،انما قصد به التحرر من حالة خطرة من حالات الاسر التي تكبل المسيرة الانسانية من داخل الذات الضعيفة .

يعد الامام عبودية الانسان لشهواته من اسوأ انواع العبودية ؛ ولذلك سعى جاهداً لمناهضتها وتحرير الانسان من اغلالها على وفق فلسفة اسلامية / علوية متكاملة من ابرز مقوماتها الزهد (٢) الذي جسده الامام بابعاده كافة (٣) ان هذا المنطلق يبني مفهوما للحرية يتعارض مع ما دعا اليه " في القرن العشرين الفيلسوف البريطاني رسل ،بان الحرية غياب الحواجز امام تحقيق الرغبات " (٤) . فإذا كان رسل يطلق العنان للرغبات دون حدود او قيود منطلقا من احوال المجتمعات فإننا - على عكس ذلك - يمكننا مواجهة سلبيات المجتمع المادي في الوقت الحالي من خلال الالتزام بالمفهوم العلوي للحرية المرتبطة بالمسؤولية ،والمحددة بعدم تجاوز حقوق الاخرين من بني البشر .

ويرى الامام ان " الحريات يجب ان يرافقها مراعاة الجوانب والضوابط التي حددتها الشريعة حتى لا تنتهك حقوق الاخرين المشروعة في العيش بسلام وامان، وتضان الحياة العامة والنظم التي تسير الحياة الاجتماعية من كل انحراف او تجاوز " (٥) ، ان هذه النظرة للحرية كونها حرية مسؤولة وملتزمة جعلت من الامام يبني سجننا (٦) " للمسيئين والسراق ومن تثبت خيانتته (٧) ، مع ذلك كان الامام يؤكد ان " الحبس بعد معرفة الحق ظلم " (٨) فليس في رأي علي أي نوع من حرية الجريمة او الاساءة لعقيدة المسلمين ، بمعنى عقيدة المجتمع فلقد كان " علي (عليه السلام) يجلد الحر والعبد واليهودي والنصراني في الخمر والنبذ ثمانين ، فليل له ، ما بال اليهودي والنصراني؟ فقال : اذا

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩١ .

(٢) سنتطرق لموضوع الزهد لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٣) تطرقنا اليه سابقا .

(٤) الامين ، مصدر سابق ، ص ٢٩ .

(٥) عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي (عليه السلام) (دراسة في ضوء منهج البلاغة) ، ط ١ ، (د . م ، د . ن ، ١٩٩٨) ، ص ص ١٦٨-١٦٩ .

(٦) ابو اسحاق ابراهيم بن محمد النقي ، الغارات ، تحقيق جلال الدين المحدث ، ج ٢ ، (د . م ، د . ن ، د . ت) ، ص ٧٢٧ .

(٧) محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة ، ج ١ ، ط ٢ ، (الرياض ، دار العاصمة ، ١٩٩٨) ، ص ٣٧٧ .

(٨) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٦ .

اظهروا ذلك في مصر من الامصار [يقصد الاسلامية] لانه ليس لهم ان يتظاهروا بشريها" (١) مما
يمس بمشاعر ومنظومة القيم الدينية والاخلاقية لغالبية شعب الدولة. ويحترم الامام المواطن المسلم في
داخل الدولة ويجعل الاولوية لاخذ حقه على أي اعتبار اخر ، فحين سئل الامام " عن الذمي يستكره
امة مسلمة حتى اصابها، فقال (عليه السلام): " فعليه في ذلك ما على المستكره من المسلمين لان الله
اوجب حدا واحدا على جميع الفاجرين " (٢) .

ومما يمكن عده تحديدا لـ (حق الحرية) في رؤية الامام هو وجوب احترام الملكية العامة
للمجتمع ، فعندما تعدى بعضهم ، في عهد الامام ، على جزء من طريق المسلمين ، اصدر الامام اوامره
قائلاً : " لا اعفو عنكم الا على ان ارجع وقد هدمتم هذه المجالس وسددتهم كل كوة ، وقلعتم كل
ميزاب وطمتم كل حفرة على الطريق فان هذا كله في طريق المسلمين " (٣) . وكذلك كان الامام
يجبر على الغلام المفسد حتى يصلح وذلك تحقيقا لصالحه الخاص وايضا للصالح العام (٤) .

بعد هذه الدراسة لحق الحرية عند الامام علي ، يمكننا القول ان الامام ايقظ روح الحرية
المسؤولة عند الناس ، ونجد انفسنا متفقين مع الاستاذ جرداق حين يقول : " ان الحرية بمفهومها
العلوي هذا هي التي تخلق الثورات وتتشئ الحضارات " (٥) ، وهذا يوصلنا الى موضوع غاية في
الاهمية عند الامام الا وهو (الحقوق السياسية) للامة ، ولاسيما انها هي التي تثور على الظلم ، وهي
التي تشيد الحضارة ، وسيكون ذلك مجال بحثنا في الفصل الآتي .

(١) الشهيد الثاني ، مسالك الافهام ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٤٦٤ .

(٢) يحيى بن الحسين ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، ج ٢ ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ٢٤٦ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٥٤ .

(٤) ينظر : الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٢ .

(٥) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٣٤ .

الفصل الثالث

الحقوق السياسية

- المبحث الأول : حق حرية الرأي والتعبير .
- المبحث الثاني : حق المشاركة السياسية .
- المبحث الثالث : حق ضبط الحكام .
- المبحث الرابع : حق المعارضة السياسية .

الفصل الثالث

الحقوق السياسية

وهي الحقوق التي تنظم علاقة الانسان بالدولة ، او بالمجتمع باعتبار ان الانسان مدني واجتماعي بطبعه لذلك فان ظاهرة الحكم هي حالة انسانية وان الحقوق السياسية هي حقوق للانسان بشكل عام ، وان تطلبت بعض الشروط الخاصة لممارستها ، وميدان الحقوق السياسية واسع جداً وسيقتصر بحثنا في هذا الفصل على اربعة مباحث تناول كل منها حقاً سياسياً من حقوق الانسان عند الامام علي (عليه السلام) فالمبحث الاول تناول (حق حرية الرأي والتعبير) ، اما المبحث الثاني فتطرق إلى (حق المشاركة السياسية) ، والمبحث الثالث فيبحث في (حق ضبط الحكام) والمبحث الرابع تناول (حق المعارضة السياسية) .

المبحث الاول حرية الرأي والتعبير

من السمات الواضحة في تجربة الامام علي بن ابي طالب السياسية ، هو سعيه (عليه السلام) الحثيث نحو ايجاد وتوسيع دائرة الحرية السياسية وفتح سبل التعبير سواء بحرية القول والفكر والراي ام بالعمل وتبني المواقف ازاء الاحداث السياسية . فقد كفل الامام حق اختيار الخط السياسي لكل مواطن في اصقاع دولته وشملت هذه الحرية حتى مناوئيه وفق رؤية كاتب معاصر تذهب الى اعطاء الحرية السياسية في ظل مبدأ : "دعوهم وما اختاروا لانفسهم"^(١) . وكتب في عهده للاشتر : "والنزم كل منهم [المحسن والمسيئ] ما النزم نفسه"^(٢) . ويشير المفكر محمد حسين فضل الله إلى هذا البعد في مسيرة الامام بأنه (عليه السلام) " كان يفتح باب الحوار امام الافراد والجماعات حرصا منه على حرية المجتمع واسباب تطوره ، بمعنى انه لم يعزل الحرية الفردية عن الحرية العامة في مجرى قيادته لشؤون المجتمع الاسلامي . وفي اصعب المحن التي مرت بها خلافة الامام علي ظل تمسكه المبدئي الصارم بالحرية ورفضه الحاسم للاكراه من اي نوع كان "^(٣) .

فاذا قسمنا الحرية فردية وجماعية ، فسنتصر في هذا المبحث على الحقوق الفردية تاركين النوع الثاني أي الممارسة الجماعية الى مبحث اخر^(٤) ، وسنبحث محاور الموضوع كالاتي :

- تأكيد الامام على الحرية السياسية .
- نظرة الامام لحرية الراي وقيودها .
- جانب من الحرية في صعيدها العملي عند الامام .
- ضمانات الحرية .
- فوائد حرية الرأي والتعبير .

لقد اكد الامام باقواله وخطبه وادائه سواء كمواطن أم كحاكم على مسالة الحرية السياسية، الذي يعد حرية الرأي والتعبير جزءاً منها ، ومناهضته الاستبداد والظلم والتجبر . إذ يقول (عليه السلام) في خطبة عامة للامة بعد ان مدحه احدهم : " ان من اسخف حالات الولاية عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع امرهم على الكبر . وقد كرهت ان يكون جال في ظنكم اني احب الاطراء واستماع

(١) خالد محمد خالد ، في رحاب الامام علي (عليه السلام) ، (القاهرة ، دار الاسلام ، د . ت) ص ص ١٢٤ - ١٢٥ .
حول هذا المبدأ ينظر : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٠٩ ، ص ٣١١ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ . ص ٥٥١ .
(٣) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ٦ .
(٤) ينظر : المبحث الرابع من هذا الفصل .

الثاء ، ولست بحمد الله كذلك ... فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة ، ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند اهل البادية ولا تخالطوني بالمصانعة ولا تظنوا بي استتقالا في الحق قيل لي ولا التماس اعظام لنفسي فان من استثقل الحق ان يقال له او العدل يعرض عليه كان العمل بهما اثقل عليه . فلا تكفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل فاني لست في نفسي بفوق ان اخطئ ولا امن ذلك من فعلي الا ان يكفي الله من نفسي ما هو امك به مني" (١) .

ففي هذا الخطاب يفتح الامام باب حرية الراي على مصراعيه وكذلك النقد والمحاسبة امام جماهير الامة ، بل ان الامام يدعو الى توفير الامن للمجاهرين بالحق ويجعل من تقبل الرأي الاخر دعوة لمراجعة الذات بالنسبة للحاكم وتصحيح الخطأ وتغيير مسيرة العمل نحو الحق والعدل . وفي مناسبة اخرى ، يمجّد الامام الداعين للحدّ بقولهم وفعلهم ، ويطالب بمعاملتهم ، بأقصى سبل الاحترام كونهم المرأة الكاشفة عن مواطن الضعف في العملية السياسية فيوصي (عليه السلام) الاشتهر قائلاً: " ثم ليكن اثمهم عندك اقولهم بمر الحق لك واقلهم مساعدة فيما يكون منك مما كره الله لاوليائه واقعا ذلك من هواك حيث وقع" (٢) .

ويقول الامام : " ايها الناس . انا احب ان اشهد عليكم ان لايقوم احد فيقول : اردت ان اقول فخذت ، فقد اعذرت بيني وبينكم" (٣) . وهنا يبرز الامام ويؤكد حق الافراد في ابداء ارائهم والتعبير عن معتقداتهم وافكارهم السياسية في ظل جو من الامن واحترام الرأي الاخر اشاعته حكومة الامام ، حتى انه كان يأمر عماله بايجاد وتغذية روح النقد وحرية الرأي كركيزة رئيسة في تربية الامة فيوجه رسالته الى احد ولاته حول صيغ التعامل مع الامة في عصر دولة الامام وتطبيق الاسلام قائلاً : " احل عقدة الخوف عن راهبهم بالعدل والانصاف ان شاء الله تعالى" (٤) .

* الغضب .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ص ٤٢٠-٤٢١

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، الصفحة ٥٥١ . ولشرح هذه الفقرة بشيء من التوسع ينظر : توفيق الفكيكي،الراعي والرعية،ط٣،(بغداد ، المعرفة للنشر والتوزيع ، ١٩٩ ، ص ص ١٣٣-١٤٣ .

(٣) النعمان محمد بن منصور بن احمد التميمي المغربي ، دعائم الاسلام ، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، ج٢ ، (مصر ، دار المعارف ، ١٩٦٣) ، ص ٣٥٤ .

(٤) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٥٨ .

تعد حرية الكلمة والرأي جزءاً من مسؤولية الانسان في نظر الامام ؛ وهذا الاستحقاق يتطلب عدة شروط^(١) لاطلاق الاراء والاحكام فان لسان الانسان الذي شرفه الله به* هو سلاح ذو حدين وذا اثر مهم في المجتمع والدولة ف " رب قول انفذ من صول"^(٢) وفق رأي الامام ؛ الذي يعطي للكلمة الصادقة قدسية كونها جزءاً من الايمان الذي يتجسد عند الامام بأنه " معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان"^(٣) وهي اداة لتطور الفكر الانساني والاسلامي خاصة إذ قال الامام ، ان " هذا القران انما هو خط مسطور بين الدفتين لاينطق بلسان ولابد له من ترجمان وانما ينطق عنه الرجال"^(٤) . وهو وسيلة لتحقيق الثواب ف " الاجر في القول باللسان والعمل بالايدي والاقدام "^(٥) .

ان دعوة الامام لاحترام حرية الرأي والكلمة لم تحجب عن نظرتة تشخيص بعض السلبيات التي قد توظف تلك الحرية للتاثير سلبا على الفرد والمجتمع . فيصف الامام بعضهم بانهم قد " اتخذوا الشيطان لامرهم ملاكا ... فنظر بأعينهم ونطق بألسنتهم"^(٦) . ويحذر الامام من رفع الشعارات البراقه المفرغة من اهدافها الحقيقية فقد " صار دين احدكم لعق على لسانه"^(٧) . وصدق الكلمة ومسؤوليتها هو للتقدم الاجتماعي والانساني والعكس صحيح فمن اخطاء الانسان وصفاته الذميمة ، ولاسيما رجل الدولة ، هو انه " يمشي فيهم بلسانين"^(٨) ، وهذا النموذج هو عنصر هدم داخل المجتمع يثير مخاوف الامام فيقول : " اخاف عليكم كل منافق الجنان ، عالم اللسان يقول ما تعرفون ويفعل ما تنكرون"^(٩) .

وفي سبيل تجاوز الابعاد السلبية وما يترتب عنها من آثار ، وضع الإمام بعض القيود المحددات على الحرية الرأي والتعبير تتجسد بالاتي :

(١) سنتطرق لها لاحقا .

* يقول الله تعالى " الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان " ، سورة الرحمن / الاية ١-٤ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٠٥ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٧٠٣ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٧٠٢ .

(٥) المصدر السابق ، الصفحة ٧٠٢ .

(٦) المصدر السابق الصفحة ٧٠١ .

(٧) المصدر السابق الصفحة ٧٠٢ .

(٨) المصدر السابق الصفحة ٧٠٢ .

(٩) المصدر السابق الصفحة ٧٠٣ .

١- صيانة حقوق الآخرين إذ ان حرية القول والفعل تقف عند خط لا يمكن ان يتعداه ، إلا من كان ظالما ، وهو الكيان المادي والمعنوي للانسان فـ "المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه الا بالحق"^(١)، على وفق قول الامام .

٢- العلم ، اي الاحاطة والتعمق بالشي او الشخص قبل اطلاق الاحكام والاراء فيؤكد الامام مسألة العلم إذ قول : " لا تقل ما لا تعلم ، بل لا تقل كل ما تعلم"^(٢). والجهل آفة من آفات النقد والاراء الخاطئة ، فيقول (عليه السلام) : "من جهل شيئاً عابه"^(٣). "ولا خير في القول بالجهل"^(٤) . بل قد تصل حالة الجهل الى ايجاد نوع من العداة فـ "الناس اعداء ما جهلوا"^(٥). على وفق رؤية الامام .

٣- الانصاف في اطلاق الاراء واتخاذ المواقف ، فيقول الامام "قلما ينصف اللسان في نشر قبيح او احسان"^(٦).

٤- الاسلوب ، فكون الرأي حقا او مصيبا غير كاف ليؤدي الى بناء المجتمع وتطويره بل ان عرض الرأي بنحو مناسب هو من شروط نجاح توظيف الحرية لصالح المجتمع . فيجب ان يراعى نوع التعامل واللفظ واسلوب التعبير والظروف الزمانية والمكانية والمخاطب والمتغيرات الاخرى . فان " من اسرع للناس بما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون"^(٧) . ويحذر الامام كذلك من الاندفاع فيقول ان " هذا اللسان جموح بصاحبه"^(٨) . و " اخزن لسانك كما تخزن ذهبك وورقك فرب كلمة سلبت نعمة وجلبت نقمة"^(٩) . وينصح الامام كذلك بتجنب الاطلاقية في اتخاذ المواقف والاراء فيقول (عليه السلام) : " احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما ، وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما"^(١٠) .

(١) المصدر السابق ، ص ٧٠٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٧٠٥ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٧٩ ،

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٠٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٨ ص ٦٩٦ .

(٦) عبد الواحد بن محمد بن محمد بن تميم الامدي ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق المصطفى الدرايتي ، ط ١ ، قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، د. ت) ، ص ٢١٣ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣١ ، ص ٦٠٩ .

(٨) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٠٥ .

(٩) المصدر السابق . ويقول (عليه السلام) "هانث عليه من امر عليها لسانه" : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢ ، ص ٦٠٢ .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٥٩ ، ص ٦٦١ .

ان دعوة الامام لحرية الرأي والتعبير كانت تجد تجسيدها العملي في مواقف الامام السياسية سواء قبل توليه رئاسة الدولة الاسلامية^(١) ، ام بعد توليه اياها فقد ظل (عليه السلام) مثل حي وملموس في احترامه لحرية الآراء والمواقف ويمكن التوقف عند أبرزها وهي على النحو الآتي :

- مسألة البيعة .

- الموقف من الحرب .

- الحرية في تحديد المواقف السياسية .

- قبول النقد والمعارضة الفردية .

فبالنسبة لموضوع البيعة ، فعلى الرغم من الاحوال السياسية والتاريخية المتأزمة قبل بيعته وبعدها^(٢) ، الا ان الامام اتاح " للناس الحرية التامة في اعتناق اي مذهب سياسي ، من دون ان تفرض السلطة عليهم رأياً معاكساً ، وقد منح الامام (عليه السلام) هذا الحرية حتى لاعدائه الذين رفضوا بيعته التي قام عليها اجماع معظم المسلمين كسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر وغيرهم ٠٠٠ فلم يجبرهم الامام على بيعته ولم يتخذ معهم اي اجراء حاسم "^(٣) ،

ونلاحظ ان الامام ، بعد ان تمت بيعته ، لم ير غضاضه في قول احدهم له : " لن أتم بك ، ولن اشهد معك الصلاة ، ولن اتمر بأمرك ، ولن يكون لك عليّ سلطان ، فقال له الامام : لك ذلك مع عطائك كاملاً غير منقوص ، على شريطة ان لا تتعدى على احد ، فان اعتديت عاقبتك بما تستحق "^(٤) ، واحتج الامام بشرعية بيعته كونها كانت حرة حتى على من ناصبه العدا . فكان يقول لطلحة والزبير : " انشدتكم الله هل جنتماني طائعين للبيعة ودعوتماني اليها وانا كاره لها؟ قالوا : نعم . فقال : غير مجبرين ولا مقسورين فاسلمتما لي بيعتكما واعطيتماني عهدكما . قالوا : نعم "^(٥)

(١) هناك عدة مواقف لتصدي الامام لحرية الراي والتعبير لاحقاق الحق وتقويم الخطأ . ينظر مثلاً : يعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤ .

(٢) تفاصيل موقفة في هذه المرحلة واثارها موجودة في معظم كتب التاريخ الشهيرة ، وفي كثير من الكتب التي ادرت لسيرة الامام علي (عليه السلام) .

(٣) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤١ . وحول اسباب ومسوغات هذه المجموعة الراضية للبيعة ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المفيد) ، الجمل ، تحقيق السيد علي مير شريفى ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٣) ، ص ص ٩٤ - ١٠١ .

(٤) محمد جواد مغنية ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، ١٩٦٢) ، ص ٧٦ ، ينظر : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢٨ ، وينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ص ٤١٨ ، وينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٣ ، ص ٤٠٦ .

(٥) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١١٠ .

اما معارك الامام بعد توليه الخلافة فقد وضعت اسساً عميقة للحرية في هذا المضمار ، فمن جهة منع الامام اسلوب السخرة العسكرية مهما كانت المسوغات ، إلا في مجالها الشرعي المحدود^(١) . وكانت إستراتيجيته متجسدة في كتابه الى امراء الجند قائلاً : " استغن بمن انقاد معك عمن تقاعس عنك ، فان المتكاره مغيبه خير من مشهده ، وقروده اغنى من نهوضه"^(٢) .

كذلك قد رفض الامام انسياق الناس الى الهيجاء إلا بعد التثبت من اسباب الحرب واهدافها؛ فقد سأل احدهم قبل مسير جيش الامام الى البصرة : " يا امير المؤمنين أي شي تريد واين تذهب بنا؟ فقال : أما الذي نريد وننوي فالاصلاح ان قبلوا منا واجابونا اليه . قال فإن لم يجيبونا اليه؟ قال : ندعهم بعذرهم ونعطيهم الحق ونصبر ، قال فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ماتركونا ، قال فان لم يتروكونا ؟ قال امتنعنا منهم ، قال المتحدث : فنعم اذا"^(٣) . وسمح الامام بالحوارات والبحث عن شرعية الحرب حتى في اثناء المعركة^(٤) ، وبمناقشة نتائج الحرب وشرعيتها بعد المعركة^(٥) .

اما غير المشتركين في الحرب فقد احترم الامام اراءهم السياسية في هذا الصدد وكان (عليه السلام) يقول : " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه وليخرج الى الديلم فيقاتلهم"^(٦) . واتت مجموعة " وهم يومئذ اربعمائة رجل فقالوا : انا شككنا في هذا القتال على معرفتنا بفضلك ، ولا غنى بنا ولا بك ولا المسلمين عمن يقاتل العدو ، فدعنا لبعض الثغور فنكون به ثم نقاتل عن اهله ، فوجههم على ثغر الري"^(٧) .

واجاز الامام حرية تبني المواقف السياسية للأفراد والجماعات^(٨) ، فكان يقول لمعارضيه، وهم تحت سلطانه: " كن من امرك ما بدا لك"^(٩) . وفي ضمن حرية الرأي والكلمة ، مع

(١) سوف نتطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٦ .

(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٩٣ . ويستنهض (عليه السلام) الامة في حروبه قائلاً : " اما بعد ، فأني خرجت من بيتي هذا اما ظالماً واما مظلوماً ، واما باغياً واما مبغياً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا الا نفر إلى فان كنت محسناً اعانني وان كنت مسيئاً استعيني " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٧ ، ص ص ٥٧٥-٥٧٦ .

(٤) ينظر : مختلف هذه الحوارات في ، الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

(٥) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٧٧ .

(٦) احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فتوح البلدان ، ج ٢ ، (بيروت دار الاعلمي ، د.ت) ، ص ٣٩٥ .

(٧) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ١١٥ . وقد شعر المواطن بالحرية في المجال العسكري فقد قال احد اصحاب الامام يحرض على القتال قائلاً : " هذا جمع حشره الله لك بالقوى ولم تكره فيه شاخصاً ولم تشخص فيه مقيماً " ، المصدر السابق ، ص ٢٩ .

(٨) سنعرض موضوع معارضة الجماعات في المبحث الرابع من هذا الفصل

(٩) ابن قتيبة الدنيوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٤ .

مراعاة الضوابط السابقة وكانت الساحة السياسية لدولة الامام تعج بعملية تساؤل وشفافية في شتى القضايا التي قد تهم الفرد والجماعة^(١) .

ان الهامش الواسع للحرية السياسية في دولة الامام ، عده بعض منتقدي الامام نقطة ضعف رئيسة في الاداء السياسي له ، إذ قال احد مستشاري معاوية ان ميزان القوة هو لصالح الأخير حيث ان معه " قوما لا يقولون اذا سكت ويسكتون اذا نطق ولا يسألون اذا أمر ، ومع علي قوما يقولون اذا قال ويسألون اذا سكت "^(٢) . ويمكننا القول ان البون الشاسع بين الرجلين انعكس على اضافة صفة الحرية السياسية على سلوك الامام والاستبدادية على خصمه حيث ينقاد جزء من الامة لمثل معاوية وتشارك وتسأل الامة حاكماً مثل علي^(٣) ولعل خشية الامام من استبدادية السلطة تنعكس في قوله لتحريض المؤمنين على القتال في حرب صفين: "سيروا الي قوم يقاتلونكم كيما يكونوا في الارض جبارين ملوكا ، يتخذهم المؤمنون اربابا ، ويتخذون عباد الله خولا "^(٤)

واتسع صدر الامام لناقديه ، كون النقد هو حق للمحكوم ازاء اخطاء الحاكم ، فكان (عليه السلام) يقول : " احب اخواني الي من اهدى الي عيوبي "^(٥) . ويمكن ان نتلمس حقيقة انه بالرغم من الأحوال التي عصفت بالدولة والفكر الاسلامي بعد مقتل الخليفة عثمان وتسلم الامام دفعة الحكم لم يذكر في التاريخ انه قمع صوت احد انتقده او انه استخدم القوة ضد منتقديه . فتراه (عليه السلام) يرفض ان يقتل او يحبس او يعاقب منتقديه^(٦) . وعزز الامام لغة المسامحة بين الافراد والسلطة خصوصا اذا ما تعلق الامر بشخص الامام ، فعندما قال له احد معارضيه : "قاتله الله كافرا ما افقهه ، فوثب القوم اليه

(١) فقد سأل الامام من قبل مختلف الاشخاص عن شتى القضايا ، مثل موقفه من الخلفاء ، والحروب التي خاضها ، ومستقبل الامة ، وشرعية حكومته ... الخ من مسائل السياسة . ينظر : نور الدين علي بن ابي بكر الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج ٩ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) ، ص ٩٧ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥ وما بعدها . المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ٣٢١

(٢) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٥ .

(٣) لقد اعطى غرس الحرية في نفوس ابناء الامة الاسلامية اكله بعد ذلك بإعتراف معاوية نفسه وذلك بعد ان انتقدت امرأة من المسلمين تفشي المظالم في عهده والزمته الحجة فقال : " هيهات يا اهل العراق فقهكم ابن ابي طالب فلن تطاقوا ثم امر بانصافها " ابن طيفور ، بلاغات النساء ، ص ٧١ .

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الامام والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٨٢ .

(٦) ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٨٢ ؛ ابن داود الدينوري ، الاخبار ، مصدر سابق ، ص ١٦١ .

ليقتلوه فقال (عليه السلام) : رويدا انما هو سب بسبب او عفو عن ذنب" (١). ويوضح رؤيته حول التعامل مع مثل هذا النوع من السلوك قائلاً : " دع شاتمك مهانا ترض الرحمن ، وتسخط الشيطان ، وتعاقب عدوك" (٢) . ويجمل الامام مساحة الحرية السياسية في عهد حكمه مخاطباً الامة : " لم تكونوا في شي من حالاتكم مكرهين " (٣) .

ومع هذا الكم من الاراء والافكار من جهة والتجربة العملية الثرية من جهة اخرى ، يبرز الامام جانباً من ضمانات حرية الرأي والتعبير . فضلاً عن الآيات القرآنية التي تؤكد هذا الحق (٤) . للانسان بشكل عام والمسلم بوجه خاص ، نلاحظ ان الامام علي يبرز شرعية هذه الحرية عند الرسول (ﷺ) إذ يقول : " اني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول في غير موطن لن تقدس امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متتع" (٥) . ويحيط الامام حق حرية الرأي والتعبير بشرعية مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقول : " يا ايها المؤمنون ... من رأى عدوانا يعمل به ومنكرا يدعى اليه فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ ومن انكر بلسانه فقد اجر وهو افضل من صاحبه... " (٦) ويقول ايضاً " ومنهم تارك لانكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الاحياء ، وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنقطة في بحر لحي ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدنيان من اجل ولا ينقصان من رزق ، وافضل من ذلك كلمة عدل عند امام جائر" (٧) ، وهذا الحديث اذ يدل على اثر الكلمة وأهميتها في المجتمع والدولة الاسلامية .

أما الانعكاسات الايجابية لحرية الرأي والتعبير على الصعيد السياسي والانساني على وفق رؤية الامام (عليه السلام) فيمكن اجمالها على النحو الآتي :

- تحقيق واجب شرعي وهدف الهي، إذ قال (عليه السلام) " لا تكن عبداً لغيرك وقد جعلك الله حراً" (٨) .

(١) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٥٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٦٥٠ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٣ .

(٤) سورة البقرة / الآية ١١١ . سورة الاعراف / الآية ١٥٩ ، سورة العنكبوت / الآية ٤٦ ، سورة ال عمران / الآية ٦٤ . ينظر : شهاب الدين الحسيني ، "الانسانية وحقوق الامم والاديان في الاسلام" . ورد في جعفر سبحاني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ وما بعدها .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٥ .

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٠٥ .

(٧) المصدر السابق ، ج ٦ ، ص ٤٠٦ . وسوف نتناول مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) لاحقاً في المبحث الرابع من هذا الفصل .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٩ .

- ايجاد السبل لاطلاع الحكومة على مكامن النقص واحتياجات المجتمع ، فقد قال الامام "احب اخواني الي من اهدى الي عيوبي" (١) .
- انشاء وتعميق حالة الوعي السياسي في الامة ، فقال احد ائمة المدرسة الامامية : " من اصبح وامسى غير مهتم بأمور المسلمين فليس منهم" (٢) .
- ان انعدام حرية البيان يؤدي الى ديكتاتورية الحكام ، ان " ان المعارضة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هي التي تقف دون سير الحاكم في الطريق الذي تمليه عليه اهوائه وشهوته ... وفي الحديث عن علي (عليه السلام) لنا ان تقديس امة لا يؤخذ من قوبها حق ضعيفها غير متعتع" (٣) .
- ان ترسيخ هذا الحق في فكر وسلوك الامة يحد من اللجوء للعنف والمعارضة المسلحة لحل الاشكالات السياسية ، فقال (عليه السلام) لاحد ولاته : "استعمل العدل ، واحذر العسف والحيف فان العسف يعود بالجلاء والحيف يدعو الى السيف" (٤) .
- ان هذا الحق يسهم في التخلص من سبات العقل ، فالحرية السياسية وهامش الحركة ينضج الاراء ويوسع المدارك والقدرة على مجابهة التحديات الفكرية والحضارية ، قال الامام "تعوذ بالله من سبات العقل وقبح الزلل" (٥) . ويظهر لنا هذا القول معنى اصيل في تطور الفكر الناجم اساسا من حرية الرأي والتفاعل وتبادل الآراء والخبرات .
- ان حق حرية الرأي والتعبير هو جزء مهم من منظومة الحقوق السياسية عند الإمام علي (عليه السلام). والتي يتمثل جزؤها الثاني بحق الإنسان في الشورى والمشاركة في الحياة السياسية . وهو ما سنعرضه في المبحث التالي .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٨٢ .

(٢) ورد هذا القول على لسان للامام جعفر بن محمد (الصادق) . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٥٥٩ .

(٣) محمد الحسيني الشيرازي ، الفقه السياسي ، (ايران ، مطبعة رضائي ، ١٤٠٣هـ) ، ص ص ٤٦١-٤٦٢ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٦٦ . ص ٧٠٢ .

(٥) عمار حمادة ، لقاء مع الامام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة، (بيروت، مركز باء للابحاث، ٢٠٠١) ، ص ٤٢ .

المبحث الثاني

حق المشاركة السياسية

يعد الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) من السابقين في منح الامة حقها في المشاركة السياسية ؛ التي يمكن تعريفها بانها " أي عمل تطوعي من جانب المواطن ، بهدف التأثير في اختيار السياسات العامة وادارة الشؤون العامة او اختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي او محلي او قومي" (١) . وفي تعريف اخر تعد المشاركة السياسية "عملية تشمل جميع صور اشتراك او اسهامات المواطنين في توجيه عمل اجهزة الحكومة او اجهزة الحكم المحلي او لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع وكان طابعها استشاريا او تقريريا او تنفيذيا او رقابيا" (٢) .

ووفقاً لذلك يمكننا ان نتناول حق المشاركة السياسية للامة عند الامام علي (عليه السلام) عبر تناول

المواضيع المهمة الآتية :

- السلطة للشعب .
- حق الامة في اختيار حكامها .
- حق الشورى .
- الموافقة الشعبية على السياسات العامة .
- عملية الرقابة الشعبية على الحكومة وسنتناول هذه المواضيع تباعاً .

١- السلطة للشعب :

يقر الامام (عليه السلام) بان السلطة هي من حق الشعب ، حيث روي عنه قوله (عليه السلام) " ان هذا امرمك ليس لاحد فيه حق إلا من امرتم" (٣) . فهذا النص المتعلق ب(الامر) يفهم منه انه العمل والمنهج الفكري والاداء السياسي يجب ان ينبع من الامة ؛ وليس حكرا على فرد أو طبقة خاصة - بل هو حق اصيل لها ففي خطاب سياسي ذو اهمية خاصة يقول الامام : "اعظم ما افترضه سبحانه... حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاما لألفتهم ، وعزاً لدينهم ، فلا تصلح الرعية لا بصلاح الوالي ، ولا تصلح الولاة الا باستقامة الرعية .

(١) مجموعة مؤلفين موسوعة الشباب السياسية ٢٠٠٥ ، [http : www yahoo com](http://www.yahoo.com) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٦ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٢ ، ص ٨ ، باقر شريف القرشي ، حياة الامام الحسين بن علي (عليه السلام) ، ج ١ ، ط ١ ، (النجف ، مطبعة الاداب ، ١٩٧٤) ، ص ٤٠١ .

فإذا ادت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم ، وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن ، فصلح بذلك الزمان وطمع فيه بقاء الدولة وينست مطامع الاعداء" (١) ... ويستمر (عليه السلام) بتحديد حق الامة في المشاركة قائلاً : "فعلتكم بالتصاح في ذلك ، وحسن التعاون عليه ، فليس احد وان اشتد على رضا الله حرصه ، وطال في العمل اجتهاده ببالح حقيقة ما الله سبحانه اهله من الطاعة له ، ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم ، والتعاون على اقامة الحق بينهم ، وليس امرؤ وان عظمت في الحق منزلته ، وتقدمت في الدين فضيلته - بفوق ان يعان على ما حمله الله من حقه ، ولا امرؤ وان صغرته النفوس واقتحمته العيون بدون ان يعين على ذلك او يعان عليه" (٢) . وبالوقوف عند هذا النص يوضح الامام (عليه السلام) عدة حقوق يؤصله كونها حقوقاً افترضها الله سبحانه . ففي الفكر الاسلامي ليس هناك اسمى من حق اعطاء الله فلا يجوز التصرف به او التلاعب فيه ، ومن نتائج هذا الحق الاسهام باصلاح المجتمع واعلاء لقيمه وذلك بالانسجام بين الحكام والمحكومين ويؤدي ذلك الى الاستقرار السياسي الداخلي والخارجي . وللوصول الى هذه النتيجة المرجوة يجب ان تنهض الامة باعبائها بحسن التصاح والتعاون ، ويستطرد الامام بنثبيت حقوق الامة في المشاركة السياسية بان السلطة الحاكمة مهما علا شأنها وحرصها في تحقيق العدل والسعي في مرضاة الله ليس من حقها ان تنفرد بالسلطة وتحتكرها . وان حق المشاركة مكفول لكل افراد الامة - مهما قل شأن بعضهم على وفق معيار ما او من ناحية تأثيرهم - فهم اصحاب حق في السلطة ويجب ان يشتركوا فيها اذا ما ارادوا ذلك مساهمين بايجابية في تحقيق الاهداف بتطوير المجتمع وتقدمه .

وحتى تسهم الامة بايجابية في العملية السياسية فان الامام يرى ضرورة ان تقوم الامة بمكوناتها كافة برص صفوفها فيقول (عليه السلام) موصياً الحسنيين وابناء الامة قائلاً : " اوصيكمما وجميع ولدي واهلي ومن بلغه كتابي بتقوى الله ونظم امركم" (٣) . ويقول الامام في نص اخر يحدد فيه مسؤولية الامة وعلو شأنها من الناحية السياسية وكرامتها : فالله الله ايها الناس فيما

(١) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ص ٤١٨ - ٤٢٠ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ص ٤١٩ - ٤٢٠ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٣٩ .

استحفظكم من كتابه واستودعكم من حقوقه ، فان الله لم يخلقكم عبثا ولم يترككم سدى" (١) . فالامام يحمل الامة مسؤولية الحفاظ على الاسلام والحقوق التي انزلها الله وهذا واجب الانسان وتكليفه فان الله لم يخلقه عبثا او سدى ، ومن كانت مهمته هو حفظ الاسلام فالمشاركة السياسية تصبح بديهية كون حفظ الشريعة هو من مقاصد الحكومة في الاسلام (٢) .

٢- حق الامة في اختيار حاكمها :

ان من اهم انعكاسات المشاركة السياسية هو حق الامة في اختيار حاكمها وولاتها ومن يمكن ان نعرفهم الان بكبار الموظفين في الدولة والمجتمع . وبعبارة اخرى : ان السلطة بيد الشعب وله الحرية - مع الاخذ بمبادئ الشريعة - في تولية من يشاء على وفق قول الامام " ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق الا من امرتم" (٣) . ويثبت الامام شرعية الحاكم من خلال الاعتماد على رضا الناس الذي انعكس آنذاك في نظام البيعة* كأسلوب للتعبير عن الارادة الشعبية خصوصا مع ضمان الحرية لتلك البيعة ، فيقول الامام (عليه السلام) : " ان الواجب على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل ... ان يختاروا لانفسهم اماما عفيفا عالما ورعا عارفا بالقضاء والسنة" (٤) .

وقدم الامام نموذجا تاريخيا صادقا لحرية التعبير عن الارادة الشعبية في بيعته التي يقول عنها (عليه السلام) : "بايعني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين بل طائعين مخيرين" (٥) . ويقول (عليه السلام) : " ان العامة لم تبايعني لسلطان غاصب ولا لغرض حاضر" (٦) . ان تركيز الامام على (العامة) انما يعبر عن اهمية ارادة الجماهير وهذا يمكن ان يفسر رفضه (عليه السلام) البيعة مرتين ،

(١) المصدر السابق ، خطبة ٨٥ ، ص ١٣٣ .

(٢) سنتطرق لهذا الموضوع في المبحث التالي .

(٣) ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٦ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٢ ، ص ٨ .

* البيعة هي : " العهد على الطاعة ٠٠٠ وهي عقد اتفاق بين طرفين اذا التزم كل من الطرفين صارت البيعة ملزمة ومثمرة واذا نكث احدهما سئفد البيعة كما تعقد الصفقة التجارية " حول هذا التعريف والمصطلح وجزئياته ينظر : محمد الامين خليفة " الحريات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية " ورد في محمد واعظ الخراساني وآخرون ، مصدر سابق ، ص ٤٠ وما بعدها .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشريعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٩ ؛ الهاللي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١ . ص ٤٥٩ . وبنفس المعنى وردت في مصادر اخرى ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٩ . ابن الاثير . اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٧٣ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٤ ، ص ٥٧٣ .

اولهما بعد وفاة الرسول (ﷺ) عندما اراد عمه العباس بن عبد المطلب ان يبايعه^(١) ، ومرة ثانية بعد مقتل الخليفة الثالث ، حيث يصف احد الكتاب المعاصرين الفوضى التي عمت المدينة المنورة آنذاك قائلاً " اندفعت الجماهير الى منزل الامام علي تطالبه بتحمل مسؤولياته في الحكم والخلافة في واحد من اكثر المنعطفات التاريخية حساسية وخطورة لكن الامام رفض بشدة وهتفت الجماهير تستجد به - يا ابا الحسن ان هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من امام ... فقال الامام : لا تفعلوا ولا افعل فاني لكم وزير خير لكم من امير . فقالت الجماهير : - انت لنا امير . فقال الامام : لا حاجة لي في امركم واصر الامام: دعوني واتمسوا غيري انا مستقبلوا امر له وجوه ... وله الوان لا تثبت له العقول ولا تقوم له القلوب ... فردت الجماهير بحماس . ما نحن بمفارقيك ، فقال الامام : ان كان لابد من ذلك ففي المسجد ... فبيعتي لا تكون خفية ... ولا تكن الا عن رضا المسلمين وفي ملاءماتهم"^(٢) .

وقد كان الامر كما اراد الامام حيث " كانت البيعة الخاصة والعامّة في المسجد النبوي"^(٣) . وهذا الاسلوب في التعامل مع الجماهير يدل على جملة امور اهمها :
أ- ايمان الامام بالحوار المباشر مع الجماهير ، وتهيئتهم نفسيا لحمل اعباء المسؤولية في المراحل القادمة .

ب- ان البيعة - كأسلوب للتعبير عن ارادة الشعب - لا تكون الا عن رضا من دون اي نوع من انواع التهيب أو الترغيب .

ج- اختيار المسجد كنقطة لانطلاق الحكومة يعطي دلالات تقيد الحكم بمبادئ الاسلام ويرتكز على الجماهير في رسم خطواته القادمة وتحديدها .

ويصف الامام ذلك الرضا الشعبي الذي يعد السمة الابرز في بيعته ويحتج به ضد خصومه^(٤) ، قائلاً : " فما راعني الا والناس كعرف الضبع ينثالون علي من كل جانب ، حتى لقد وطئ الحسنان ، وشق عطفائي مجتمعين حولي كربيضة الغنم"^(٥) . وفي وصف اخر يقول : ثم تداكتم

(١) وردت تفاصيل هذه الحادثة وتحليلها ومصادرها في : مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبا ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٠ وما بعدها .

(٢) كمال السيد ، إلا علي ، ط ٣ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٣) ، ص ١٧٩ - ١٨٢ . وللاطلاع على تفاصيل هذه البيعة . ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٠ . البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٠٩ وما بعدها .

(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٠ ؛ حسن بن فرحان المالكي ، نحو انقاذ التاريخ الاسلامي ، (الرياض ، مؤسسة اليمامة ، ١٤١٨هـ) ، ص ١٣٨ . .

(٤) حول هذه الاحتجاجات ينظر : ابو منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٤ وما بعدها .

(٥) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٤٩ .

علي تذاك الابل الهيم على حياضها يوم ورودها حتى انقطعت النعل وسقط الرداء ووطئ الضعيف وبلغ من سرور الناس ببيعتهم اياي ان ابتهج بها الصغير وهدج اليها الكبير ، وتحامل نحوها العليل ، وحسرت اليها الكاعب" (١) .

واستند الامام على مشروعية بيعة الجماهير السياسية ليؤسس عليها صحة حربه لمناوئيه، في جانب منها إذ قال (عليه السلام) : " فخرجوا ... متوجهين الى البصرة ... في جيش ما منهم رجل الا وقد اعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعا غير مكره " (٢). ونستطيع ان نميل مع الرأي القائل: " لقد ايقنت الاوساط الشعبية ان الامام هو الذي يحقق امالها واهدافها ويعيد لها كرامتها ، وانها ستتعم في ظلال حكمه بالحرية والمساواة والعدل فاصرت على انتخابه وتقليده شؤون الحكم" (٣).

ولا يقتصر حق الجماهير في اختيار راس الدولة وقمة الهرم السياسي انما اعطى الامام الامة بافراها حق الرضا بمن يعينه وينصبه الحاكم في المناصب العليا كالولايات وما شابه " فقد استشار علي الناس فيمن يوليه عليهم" (٤) ، وكان (عليه السلام) اذا بعث واليا قال له " اقرأ كتابي عليهم فاذا رضوا بك كن واليا عليهم" (٥) . وفي كتاب الامام الى معاوية بيد احد اصحابه قال له : " واعلمه بانى لا ارضى به اميرا ولا العامة ترضى به واليا" (٦) . واعتبر الامام مطلب معارضي الخليفة الثالث منطقياً وشرعياً ، اذ طلب الامام منه " ان يعزل كل عامل كرهوه" (٧). بل ان حق رضا الشعب بالافراد الذين يقودون المجتمع بسطه الامام ليشمل حتى القائمين بالشعائر الدينية ، لاسيما ذات الاثر السياسي والاجتماعي منها ، إذ قال (عليه السلام) : " اربعة لا تقبل لهم الصلاة : الامام الجائر ، والرجل يؤم القوم

(١) المصدر السابق ، ص ٤٩ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٧٢ ، ص ٣٠٤ . ونحن نذهب مع الرأي القائل ان هذا الكلام لا يتعارض مع فكرة النص من الرسول (ﷺ) على الامام علي (عليه السلام) ذلك ان الامام واكد اهمية البيعة - مع وجود النص وكان احتجاجه بالبيعة على من انكر الوصية ، وليس على المؤمنين بها . حول هذه الفكرة ينظر : ابو علي السوداني ، الشهاب الثاقب - الامامة بين الثابت والمتحول - (بيروت ؛ مكتبة العلمين ، د . ت) ص ٦٦ وما بعدها .

(٣) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٧ .

(٤) ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٥ .

(٥) محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ، ص ٩٧ .

(٦) ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٣ ، الشرفاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣١٠ .

(٧) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ .

وهم له كارهون ...^(١) . ويعد الامام ان من ضمن صفات الموظف الحكومي في المناصب المهمة هو قبول الجماهير به إذ يوصي مبيناً اختيار كبار الموظفين قائلاً : " فاعمد لاحسنهم كان في العامة أثراً واعرفهم بالامانة وجهها"^(٢) ، ولعل من الامور المعززة لحرية الرأي والرضا الشعبي عن الحكام هي مسألة الشورى .

٣- حق الشورى :

لقد شغلت الشورى* - كواحدة من معالم المشاركة السياسية - حيزاً مهماً في نموذج الامام الفكري والعملي ، لقد انتشرت كثير من اقوال وحكم الامام حول فضل الشورى واهميتها ، وان هذا التأكيد منه (عليه السلام) ، على مسألة الشورى ومحدداتها يدفعنا الى الاعتقاد انه (عليه السلام) ينظر الى الشورى ليس مجرد كونها فضيلة يتحلى بها الانسان بشكل عام والحاكم في ممارسته السياسية بشكل خاص ؛ بل هي دعامة اساسية لمشروع سياسي قائم على مشاركة الشعب في ادارة شؤون الحكم اذ ترتقي لتكون " مصلحة مشتركة وسببا لتأكيد وتوثيق العلاقة بين القيادة والامة كما تتجسد هذه المصلحة من طرف الامة في تربيتها على تحمل المسؤولية والمشاركة في قضاياها واقتربها من الواقع وسعيها الى معرفة الحقيقة والموقف الصحيح"^(٣) .

ويجهر الامام بدعوته الى ممارسة الامة حقها بالشورى إذ يقول : " لا تكفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل ، فاني لست بنفسي بفوق ان اخطئ"^(٤) . فيطالب الامام الامة بالاستمرار في عملية تنضيج الافكار وتمحيص الآراء وان هذا الحق يمارس على اساس شرعي^(٥) وواضح الامام جزءاً منه قائلاً : " قلت يا رسول الله ان عرض لي امر لم ينزل فيه قضاء في امره ولا سنة كيف تأمرني ؟ قال تجعلونه شورى بين اهل الفقه والعابدين من المؤمنين ولا تقضي براى خاصة"^(٦) .

(١) ابو الطيب محمد شمس الحق العظيم ابادي ، عون المعبود - شرح سنن ابي داود - ج ٢ ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) ، ص ٢١٣ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦١ .
* الشورى والتشاور والمشاورة وتعني استخلاص الرأي عن طريق الرجوع الى البعض الاخر فهي تعني الوصول الى الواقع والحق بأكثر وافضل ما يمكن ورعاية حقوق الافراد الخاضعين للمشورة ، حقيقت ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .
وحول تاريخ الشورى وتطورها ينظر : ظافر القاسمي ، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ، ط ٦ ، (بيروت ، دار النفائس ، ١٩٩٠) ، ص ٦٣-٨٣ .

(٣) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤٢١ .

(٥) حول الادلة الشرعية للشورى ومناقشتها ينظر : حقيقت ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ وما بعدها .

(٦) محمد الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

ان العمل بنظام الاستشارة وهيئات الراي هو من حكمة القيادة عند الامام علي حيث روي عنه قوله (عليه السلام): " الاستشارة عين الهداية ، وقد خاطر من استغنى برأيه"^(١) ، و " افضل الناس رايًا من لا يستغني عن راي مشير"^(٢) والشورى هي الاسلوب الامثل في تجنب الخطا ومنع الوقوع في الزلل حيث نقل عن الامام قوله : "المستشير متحصن من السقوط"^(٣) . و " لا صواب مع ترك المشورة"^(٤) . و " شاور ذوي العقول تامن من الزلل والندم"^(٥) .

لقد ذكر " الامام امير المؤمنين علي - المشاورة - كعنصر مضاد للاستبداد ، قبل قرون من طرحها في الحكومات الديمقراطية للوقاية من الاستبداد وحذر الذين لا يستهدون بهذه الظاهرة الصائنة من الوقوع في فخ الاستبداد والهلاك"^(٦) . إذ يقول الامام : " من استبد برأيه هلك"^(٧) . ويوجه كلامه لمن يملك نزعة الاستبداد قائلاً : " اتهموا عقولكم فان من الثقة بها يكون الخطأ"^(٨) .

ويعد الامام الشورى احد اساليب انفتاح الحكام على الجماهير إذ قال : " لا يقذفن في روعك انك اذا استشرت الرجال ظهر للناس فيك الحاجة الى رأي غيرك فتقطع بذلك عن المشورة فانك لا تريد الفخر ولكن الانتفاع"^(٩) ، وان " لا ظهير كالمشاورة"^(١٠) ؛ و " الشركة في الرأي تؤدي الى الصواب"^(١١) .

ان ما اشار إليه الامام من فوائد واثار ايجابية للشورى يمكن ان تعمق وتعزز المشاورة كاسلوب في ادارة شؤون الدولة ، مما يدفع الى عدم قبول الرأي القائل ان الشورى الواردة في القران والسنة بشقيها لا تسلب الوالي صلاحية اتخاذ قرار ولعل ما يؤكد ذلك ان عدم اتباع القائد - غير المعصوم بالتوجيه الالهي - لاراء المشاورين ، ولاسيما من ذوي الاختصاص وممن هم في المستوى الفكري والعلمي المشهود له ، يُفرغ الشورى من محتواها وما سبق ان ذكرناه من فوائدها ،

(١) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ص ١٠٢٥ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤ .

(٤) كمال الدين البحراني ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٠ .

(٦) محمد الريشهري ، القيادة في الاسلام ، تعريب علي الاسدي ، ط ١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦هـ) ، ص ٣١٦-٣١٧ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٥ .

(٨) المصدر السابق ج ٢ ، ص ١٠٢٥ .

(٩) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٠٦ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٨٠ .

(١٠) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤ .

(١١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٩ .

ناهيك عما روي عن الامام علي بن ابي طالب انه " سأل رسول الله (ﷺ) عن العزم ؟ فقال : مشاورة اهل الراي ثم اتباعهم "(١).

ويمكن القول ان الية الشورى عند الامام علي (عليه السلام) تعتمد على مستويين :

المستوى الاول : الشورى الجماهيرية ، وهي التي تشمل الناس باسرههم في ضمن اطار الدولة الاسلامية ففي " زمن علي بن ابي طالب فان الشورى اتسعت لديه فتجاوزت حدود الفئة (الصفوة المختارة) واصبحت تشمل جماعة المسلمين . بينما اعتمد ابو بكر وعمر على خاصة اهل الراي في المدينة ، وبينما ارتكز عثمان على حزب بني امية من ذوي قرياه ، اذا بعلي ينصرف عن هذا وذلك ويعتمد على جمهور الامة الاسلامية ، كما لم يفعل خليفة ممن سبقه ، واذا به يجعل اهل المشورة في اخطر امور الدولة هم الاف الافراد لا احادهم وجنود الجيش لاقواده"(٢) .

ويعزز الامام هذا النمط من المشاركة السياسية بما نقل عنه ناصحاً : "لا يستصغرن عندك الرأي الخطير اذا اتاك به الرجل الحقيير"(٣) . فالتقييم الموضوعي الذي نادى به الامام يجب ان يكون للرأي وليس لمصدره او من يتبناه . هذا من جانب ، ومن جانب اخر فان الامام لا يقصر حق الشورى في محيط المشاركة السياسية بفئة ما وفق متغير العمر او السن بل كان يؤكد شمولية الشورى ، إذ قال (عليه السلام) : "اذا احتجت الى المشورة في امر قد طرأ عليك فاستبده ببداية الشبان ، فانهم احد اذهانا واسرع حدسا ثم رده بعد ذلك الى رأي الكهول والشيوخ ليستعقبوه ويحسنوا الاختيار له فان تجربتهم اكثر"(٤) .

المستوى الثاني : هي الشورى عن طريق هيئات او أصحاب رأي يمتازون بجملة من المميزات والمواصفات حددها الامام قائلاً : " لا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر ، ولا جبنا يضعفك عن الامر ولا حريصاً يزين لك الشدة بالجور ، فان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله"(٥) . ويحدد الامام صفات اخرى يجب تجنبها عند مصادقة الاخرين - ومن ضمنها يقع المشير - إذ قال : " اياك ومصادقة الاحمق ، فانه يريد ان ينفحك فيضرك ... واياك

(١) ابو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) ، ج ١ ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٢ ، ص ١٧٣ .

(٢) جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩١ .

(٣) الريشهري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٧ .

(٤) مدير ، حكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٠ .

ومصادقة الكذاب فإنه كالسراب يقرب عليك البعيد ويبعد عليك القريب"^(١) . وتأخذ التجربة العملية والخبرة العلمية حيزاً مهماً في تعيين سمات المستشارين عند الامام إذ قال: "خير من شاورت ذو النهى والعلم واولوا التجارب والحزم"^(٢) . وحتى تكون المشورة مجدية لابد من الشفافية المعلوماتية سواء امام المجتمع ام امام هيئات الرأي فقال الامام : " ان المشورة لا تكون إلا بحدودها [ومنها] ان تطلعه [أي المشير] على سرّك"^(٣) . ويؤطر الامام كل ما ورد من مواصفات في المستشار بمبدأ اساسي هو: مخافة الله فقد قال : "شاور في حديثك الذين يخافون الله"^(٤) .

وفي سبيل ضمان حرية الرأي المشير يمنحه الامام الحصانة سواء من ناحية التبعات التي قد تنشأ جراء تبني رأيه من جهة وسلامته الشخصية من جهة اخرى اذ قال (عليه السلام) : "المستشار متحصن من السقط"^(٥) . وتعد هذه اللفتة على قدر كبير من الاهمية ، لاسيما في ظرفها التاريخي ، مما يشجع على تطوير الرأي الحر ويعزز الفكر الخلاق داخل المجتمع .

ويعد الامام النص الشرعي - سواء في القرآن الكريم ام في السنة النبوية - حداً يؤطر الشورى وتبادل الاراء ، إذ قال لما افضت اليه الخلافة " نظرت الى كتاب الله وما صنعه لنا وما امرنا بالحكم فاتبعته ، وما استسن النبي ، فلم احتج بذلك الى رأيكما [والخطاب موجه الى طلحة والزبير] ولا رأى غيركما ، ولا وقع حكم جهلته فاستشيركما واخواني من المسلمين"^(٦) ، ويوضح الامام في توجيهه الى احد ولاته علاقة الشورى بالنص الشرعي فقال (عليه السلام) : " واردد الى الله ورسوله ما يضلحك* من الخطوب ، ويشتبه عليك من الامور ، فقد قال الله سبحانه لقوم احب ارشادهم لبا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شي فردوه الى الله والرسول** : فالرد الى الله الاخذ بمحكم كتابه ، والرد الى الرسول : الاخذ

(١) المصدر السابق ، حكمة ٣٤ ، ص ٦١٠ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

(٣) محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ٥٢٣ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٢٦ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤٢١ .

* يثقلك .

** سورة النساء / الآية ٥٩ .

بسنته الجامعة غير المفارقة^(١) . وقد يثار سؤال : هل هذا التحديد هو نقطة ضعف في البناء الفكري لحق المشاركة السياسية بوجه عام والشورى بشكل خاص عند الامام علي (عليه السلام) ؟ فللباحث ان يجيب بالنفي . فعند معالجة كلام الامام الموجه اساسا الى خصومه نرى ان سمات الامام الشخصية والعلمية لم تجعله محتاجا - بصورة فعلية - الى المشاركة او الشورى من شخص ما . وهذه الميزة لم يتمتع بها بعد الامام أي حاكم او حكومة . ومع ذلك فقد دعا الى الشورى ومارسها عملياً لذلك فان من لا يمتلك مؤهلات الامام تكون حاجته للشورى أكبر وان العيب الجلي في المستبدين واخطائهم الجسيمة لا تخفى ازاء الحكم المنطقي السليم مما يؤكد ضرورة الشورى كحق شرعي للانسان وضرورة سياسية للحكم .

أما في توجيهه السابق لاحد ولاته فمن جهة يمكننا عد احترام النصوص الشرعية - كقواعد دستورية سامية - هو اسلوب لمنهجة الفكر وليس لتقييده ، ومن جهة اخرى فان اقتصار تحديد الامام لشورى بـ (محكم الكتاب) و (السنة الجامعة) يعطي مساحات واسعة ومتجددة لانطلاق الفكر الاسلامي ، ولاسيما في مجال سياسة الدولة في ضمن اطار الشورى والمشاركة السياسية .

ومما يدل على ما ذهبنا اليه السيرة العملية لحكومة الامام إذ كان كثير المشاورة في الامور السياسية ففي حرب صفين مثلاً " جمع رؤوس الاسباع والقبائل ووجوه الناس وقال : "عينوني بمناصحة جلية خالية من الغش"^(٢) ويوجه الامام ولاته وقادته نحو الاسلوب الافضل في ادارة البلاد والعباد إذ روي عنه قوله : " واكثر مدارس العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك ، واقامة ما استقام به الناس قبلك"^(٣) ، وهذه الدعوة الصريحة للمشاورة وتبادل الآراء تحمل في طياتها مسألة غاية في الاهمية هي احترام الامام للرأي العام وقناعته بأهمية رضا الشعب على سياسة الدولة .

٤- الموافقة الشعبية على السياسات العامة :

مع اختيار الامة لحكامها وايجاد سبل المشاورة وتبادل الآراء بين الحكام والمحكومين تبرز عند الامام مسألة اساسية اخرى هي رضا الشعب بالسياسة المرسومة والخطوات المتخذة من الحكام وكان (عليه السلام) يشدد على مبدأ عدم اكراه الامة إذ كان منهجه السياسي في مدة حكمه يتضمن مبدأ مهماً

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٨ ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة السياسية ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٥ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

يتجسد قوله (عليه السلام) " ليس لي ان احملكم على ما تكرهون"^(١). وقال (عليه السلام): "اصنعوا ما احببتم"^(٢) على ان لا يعارض ذلك العمل الشريعة الاسلامية .

لقد شغل الشعب حيز مهم في التجربة السياسية للامام علي بل يمكن عده محوراً لتلك التجربة حيث نلاحظ تكراره لعبارة " يا ايها الناس"^(٣) و"عباد الله"^(٤) في العديد من خطبه وكتبه السياسية للامامة وللحكام على حد سواء وجعل الامام الرأي العام احد المقاييس المهمة التي تدل على صلاح الحاكم والوالي فقد روي عنه قوله: " يستدل على المحسنين بما يجري لهم على السن الاخير من حسن السيرة والفعل"^(٥)، وقال (عليه السلام): " اتقوا ظنون المؤمنين فان الله اجري الحق على سنتهم"^(٦). وفي تقييم للمسيرة السياسية قال: " افة الملوك سوء السيرة"^(٧). ويشخص الامام اخطاء احد الولاة في دولته قائلاً: " كثر شاكوك وقل شاكروك"^(٨) .

وفي عهده (عليه السلام) للاشتر قال الامام " ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك ، من عدلٍ وجور ، وان الناس ينظرون من امورك في مثل ما كنت تنظر فيه من امور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم . انما يستدل على الصالحين بما يجري الله على السن عباده"^(٩) ولشرح ابعاد هذا النص يقول الكاتب عزيز السيد جاسم ان تقدير الراي العام في هذا النص ، " من الملاحظات المبكرة جداً في الفكر الانساني السياسي وبصورة خاصة في الفكر الاسلامي التي تدعو إلى اعطاء قيمة سياسية فعلية للرأي العام واحترامه ضرورة التجاوب مع توجهاته ٠٠٠ ولا يجوز ابداً سحق الارادة الشعبية وتجاهل مطالب الجماهير"^(١٠)

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٩ .

(٢) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٩٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، الخطب ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٣٦ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٩ .

(٤) المصدر السابق ، الخطب ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١ ، ٣٦ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٩ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٥٣ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٨٨ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٨٢ .

(٨) المرتضى ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٤ .

(٩) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(١٠) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٥٧١ .

ويقرر الامام مكانة الشعب في السياسة الاسلامية التي جسدها (عليه السلام) بقوله حول كيفية ادارة شؤون الحكم لبعض ولاته " وليكن احب الامور اليك اوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية ، فان سخط العامة يجحف برضى الخاصة ويغتفر مع رضى العامة ٠٠٠ وانما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء العامة من الامة فليكن صفوك اليهم ميلك معهم " (١). ولكن هل يمكن تحقيق حالة الرضا الكلي عند الناس ؟ يجيب الامام عن هذا التساؤل بأن " رضا الناس غاية لا تدرك " (٢) وقد مال الامام إلى الاخذ برأي الاغلبية في بعض المواقف (٣)، ولاسيما في حرب صفين ومسألة التحكيم (٤) وان لم يتفق ذلك الرأي مع رؤيته السياسية الخاصة ، إلا ان الامام كان يصدد تشييد هيكل حقوق الانسان في الاسلام الذي وضع اسسه الرسول (صلى الله عليه وسلم) فلم يبالي (عليه السلام) بنصراني اذا كان ثمنه تكميم الافواه واستعباد الناس ؛ انما الدرس الاعمق هو احترام ارادة الجماهير وتحقيق ما تصبوا اليه من طموحات سياسية .

وينبغي ملاحظة ادراك اهمية نظرة الامام إلى الكثرة او القلة وفقاً للموضوعات العقائدية الجوهرية التي يتوجب الالتزام بها اسلامياً ، فمثلاً نجده (عليه السلام) يؤكد في بعض اقواله : " الزموا السواد الاعظم فان يد الله مع الجماعة واياكم والفرقة فان الشاذ من الناس للشيطان " (٥) ، وايضاً " لا تكونوا انصاب الفتن واعلام البدع والزموا ما عقد عليه حبل الجماعة وبنيت عليه اركان الطاعة " (٦). بينما يبين ايضاً توجهه نحو النخبة في مجالات اخرى إذ قال : "ايها الناس لا تستوحشوا في طريق الحق لقلته اهله " (٧)، ويصف (عليه السلام) الحال بأن: "القائل بالحق قليل واللسان عن الصدق قليل واللازم للحق نليل " (٨).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٠٠ .

(٣) اخذ الامام برأي الاغلبية في حل بعض المشاكل القبلية مثلاً ، ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥ .

(٤) التميمي ، كتاب الثقات ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ ، الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ١٦٧ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٧ .

(٦) المصدر السابق ، الخطبة ١٥١ ، ص ٢٥٩ .

(٧) المصدر السابق ، خطبة ٢٠١ ، ص ٤٠١ .

(٨) المصدر السابق ، خطبة ٢٣٢ ، ص ٢٤٩ ، ورد عن الامام قوله ايضاً " لا يزيد في كثرة الناس حولي عزة ولا تفرقهم عني وحشة " ، المصدر السابق ، كتاب ٣٦ ، ص ٥٢١ .

ويمكننا ان نفسر وجود هذين الاتجاهين في رؤية الامام من خلال التزام المجتمع العقائدي حيث يميل مع الكثرة او السواد الاعظم حين ينهض المجتمع ككتلة متجانسة وواعية متمسكة بالاسلام الصحيح . متجاوزاً سلبياته التي شخصها الامام بالجهل^(١) ، الفقر^(٢) ، واختلاف الالهواء^(٣) والانحطاط الخلفي^(٤) . اما اذا طغت وتمكنت أي من هذه الافات او غيرها في المجتمع فان توجه الامام سيكون نحو النخبة للقيام بعملية النهوض في المجتمع إلى مستوى الطموح الذي تستطيع الامة معه ان تتحمل اعباء المسؤولية السياسية والتي اكد الامام ضرورة النهوض بها من الامة ككل ، تلك الامة التي يسمو بها الامام قائلاً : " من لم يستح من الناس لم يستح من الله سبحانه"^(٥).

ويذهب باحث معاصر إلى " ان الامام علي كان يريد سلطة مكشوفة للناس ، هي سلطتهم انفسهم التي تستحق فيها ارقى صورة للادارة الذاتية والتسيير الذاتي وانها سلطة المجتمع الفعلية من الشعب والى الشعب وليست السلطة المزدوجة التي تضمر على نحو وتبطن نحو اخر "^(٦)، ويظهر ان هذا الرأي صائب وتسنده كثير من اقوال وافعال الامام (عليه السلام) في ميدان الحكم إذ كان (عليه السلام) يقول : **الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سراً الا في حرب ولا اطوي دونكم امراً الا في حكم**"^(٧). واذا احتج بان هذه الخطبة كانت موجهة إلى قادة الجيوش دون العامة من الناس فان وصيته (عليه السلام) لولاته بأتباع الشفافية السياسية مع الجماهير يقطع كل جدال في هذا الشأن اذ قال (عليه السلام): **"وان ظنت الرعية بك حيفاً فأصحر* لهم بعذرك واعدل عنك ظنونهم باصحارك"**^(٨).

وغير بعيد عن ما ذكر تبرز مسألة المال العام في الدولة ، ومن دون الولوج في التفاصيل^(٩)، فان الامام يعد هذه الاموال هي ملك الامة وليست ملك الحاكم باي حال من الاحوال فقد

(١) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١٠٤ ، ص ١٨٤ ، كتاب ١٠٤ ، ص ٥١٦ وسنتطرق إلى هذا الموضوع لاحقاً بتوضيح اكبر في الفصل الرابع ، في المبحث الثالث .

(٢) ينظر : جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩٦ ، وما بعدها وسنعرض لهذا الموضوع لاحقاً بتفصيل اكثر في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩٠-١٩١ ، وخطبة ١١٨ ، ص ٢١٥ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩١ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٤ .

(٦) جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩٣ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٢ - ٥٤٣ .
* أظهر .

(٨) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ .

(٩) حول موضوع الاموال العامة من الاسلام ينظر : القاسم بن سلام ابو عبيدة ، كتاب الاموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٦) ، ص ٢٧ ، وما بعدها ، يعقوب بن ابراهيم ابو يوسف ، كتاب الخراج ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) ، ص ١٨ وما بعدها .

روي عنه (عليه السلام) قوله : " اني قد كنت كارهاً لامركم فابيتم الا ان اكون عليكم ، الا انه ليس لي امر دونكم الا ان مفاتيح مالكم معي ، الا وانه ليس لي ان اخذ منه درهماً دونكم رضيتم؟ قالوا: نعم ، فقال اللهم اشهد عليهم ثم بايعهم على ذلك" (١). وسعياً لترسيخ هذا المفهوم في ضمائر وعقول افراد الامة كان (عليه السلام) دائماً يردد مفاهيم " فيئ المسلمين" (٢) و "بيت مال المسلمين" (٣). كما انه حدد واجب امام الامة بأنه : " النصيحة لكم وتوفير فيئكم عليكم" (٤) و " المال مال الله لهم" (٥).

اما من الناحية العملية ، التي لا تقل ثرائاً عن الجانب النظري ، فان الامام كان يمارس الانفتاح مع الجماهير الذي يصفه (عليه السلام) بقوله : " قد دارستكم الكتاب وفاتحتكم الحجاج وعرفتكم ما انكرتم وسوغتكم ما مجئتم" (٦)، وامتألت كتب التاريخ بالخطب والرسائل التي وجهها الامام إلى الامة يشرح لهم فيها الدوافع والابعاد العملية والمواقف السياسية مهما كانت دقيقة اولاً تتناغم مع مشاعر الجمهور ، فقد اوضح (عليه السلام) موقفه من الشورى بعد الخليفة الثاني (٧) ، واعطى تقييمه لحالة حكم الخليفة الثالث إذ قال : " اني اخبركم عن امر عثمان حتى يكون سامعه كمن عاينه" (٨) ، ويشرح الامام اسباب وتطورات حروبه في الجمل (٩) وصفين (١٠) والنهروان (١١) ، وبذلك نلاحظ ان الامام كان حاضراً بفكره وعمله في حياة الامة نافعاً ايها لتحمل مسؤوليتها السياسية ، التي يتوجب ان تأخذ شكل المراقبة والنقد لحكامها وحكوماتها .

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٢٧ ؛ عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني بن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاق ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص ٣٠٤ .

(٢) ينظر : الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٣ ، ص ٥٢٩ .
كذلك ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٢٣ .

(٣) ينظر : الطائي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢١٥ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٤ ، ص ٧٨ .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ١٢٦ ، ص ٢٢٥ .

(٦) المصدر السابق ، خطبة ١٨٠ ، ص ص ٣١٩ - ٣٢٠ .

(٧) المصدر السابق ، خطبة ١٣٩ ، ص ٢٤١ .

(٨) ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٦ .

(٩) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٧ ، ص ٢٣٨ -

٢٣٩ ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣٠٠-٣٠١ ، خطبة ١٧٢ ، ص ص ٣٠٣-٣٠٤ .

(١٠) المصدر السابق ، كتاب ٥٨ ، ص ٥٧٦ .

(١١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٥٦٥ ، ص ٥٧٣ . .

٥. الرقابة الشعبية على الحكومة

يوجه الامام الشعب إلى تحمل مسؤولياته في المشاركة* السياسية حيث يقول (عليه السلام): " اتقوا الله في عباده وبيلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم"^(١). ولعل من اهم سبل المشاركة السياسية هو حق الامة في تقييم ورقابة الحكام وسير عملهم ، ويذهب المفكر محمد باقر الحكيم إلى تطور دور الامة عند الامام علي في مجال الرقابة حتى انها تنقسم إلى :

١. "الرقابة على بقاء اتصاف القيادة او الادارة بالمواصفات المطلوبة من العلم والتقوى وحسن الادارة ومدى انسجام سلوكها مع هذه المواصفات .

٢. الرقابة على حسن الاجراء والانسجام مع الاحكام الشرعية الكلية الواضحة في حالة القيادة ، وكذلك الانسجام مع ما تريده الامة من الادارة في تحقيق رغباتها ومصالحها"^(٢) .

ومما ينبغي التأكيد عليه هو رفض الامام بشدة سلبية المجتمع اتجاه الخطأ ايأ كان مصدره او الترددي من أي جهة يأتي ، إذ يقول مخاطباً ابناء الامة : "وقد ترون عهود الله منقوصة فلا تغضبون ٠٠٠ [ويحملهم المسؤولية قائلاً] وكانت امور الله عليكم ترد ومنكم تصدر واليكم ترجع، فمكنتم الظلمة من منزلتكم او القيتم اليهم ازمتكم وسلمتم امور الله في ايديهم يعملون بالشبهات ويسيروا في الشهوات"^(٣) وقال الامام : " ايها الناس لو لم تتخاذلوا عن نصر الحق ولم تهنوا عن توهين الباطل لم يطمع فيكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم"^(٤) .

ان تحميل الامام ابناء الامة مسؤولية الانحراف او الخطأ في المجتمع بشكل عام وقياداته بشكل خاص ، ليس بعيداً عن منح الامام للامة الحق في تقييم العمل والاداء السياسي بموضوعية وعقلانية قبل اتخاذ موقف ما ، إذ قال (عليه السلام) " اذا رأيتم الخير فأعينوا عليه . واذا رأيتم شراً فاذهبوا عنه"^(٥) و "رحم الله رجلاً رأى حقاً فأعان عليه او رأى جوراً

* وهذه الفكرة وردت في القرآن الكريم : سورة النساء / الآية ٥٨ ، سورة الحشر / الآية ٧ ، سورة الانفال / الآية ٢٤٠ ، سورة النور / الآية ٥٢ ، سورة النساء / الآية ٦٨-٦٩ ، سورة الانفال / الآية ١ ، سورة المائدة / الآية ١٢ ، سورة الاحزاب / الآية ٧١ ، سورة الانفال / الآية ٢٦ ، ينظر : الناصري ، مصدر سابق ، ص ١١٤ - ١١٥ .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٩٨ .

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٠٥ ، ١٨٧ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ١٦٦ ، ص ٢٩٧ .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ١٧٦ ، ص ٣١٣ .

فرده" (١) ، ويبلغ الامام درجة في انصاف الامة تاركاً لها حق تقييم ادائه ففي احدى خطبه (عليه السلام) يقول : " اما بعد فني خرجت من حيي هذا اما ظالماً او مظلوماً واما باغياً او مبيعاً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر الي ، فان كنت محسناً اعانني ولن كنت مسيئاً استعذبني" (٢) .
ويبدو ان الامام لم ينظر إلى مسألة المراقبة الدقيقة من الامة للحاكم وسياسته على انها حق فحسب ، ولكنها واجب كذلك . وترافقت هذه النصوص القانونية مع سيرة عملية مميزة للامام فقد كان يطلب الامة بمراقبته قائلاً : " يا اهل الكوفة ان خرجت من عندكم بغير رحلي وراحتي وغلامي فانا خائن" (٣) . ويؤكد التاريخ ان الامام هو من رواد مبدأ (من اين لك هذا) واثارته بوجه كل من يثري على حساب الامة ومقدراتها ولعل هذا المبدأ هو ما نحن بأمس الحاجة اليه كشعوب متخلفة وكشعوب مسلمة في ان معاً .

ويبدو لنا ان تكرار الامام لندائه (سلوني) (٤) - فضلاً عن كونه تحد علمي - هو من زاوية اخرى تذكير للامة بحقها بسؤال حاكمها ومحاسبته* ، مع ان ذلك الحاكم قد احاط الامام منصبه وشخصه بجملة من المحددات والشروط سنتطرق اليها في المبحث الآتي .

(١) المصدر السابق ، الخطبة ٢٠٥ ، ص ٤٠٥ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٥٧ ، ص ٥٧٥ - ٥٧٦ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٨١ ، ومما يستحق ذكره في هذا الصدد ان احد رعية الامام علي دخل عليه " وهو يرعد تحت شمل قطيفة فقال: يا امير المؤمنين ان الله قد جعل لك ولاهل بيتك في هذا المال نصيباً وانت تصنع بنفسك ما تصنع ، فقال ما ارزاكم من مالكم وانها لقطيفتي التي خرجت بها من منزلي " ، احمد الطبري ، ذخائر العقبى ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

(٤) ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان البغدادي العكبري (الشيخ المفيد) ، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، ج ١ ، (ايران ، دار المفيد ، د.ت) ، ص ٣٤ .
* سنتطرق لهذا الموضوع في المبحث الرابع من هذا الفصل .

المبحث الثالث حق ضبط الحاكم

مع ما دعا اليه الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) حول حق الحرية والمشاركة السياسية، الا انه تميز باهتمام خاص بمسألة (الحاكم) و (الحكم) والتي يمكن ان نفهمها بشكل اوسع لتعني " كيان الدولة وكامل مؤسساتها وتشمل تعبئة جهازها بالكفاءات وتطبيق شريعتها وادارة امورها بالشكل الذي يجعلها محققة لغايات وجودها في النظام السياسي "^(١). وقبل التطرق إلى ماهية هذا الحق في وضع ضوابط خاصة لمن يشغل منصب الحاكم الاعلى في الدولة لابد لنا ان نتطرق إلى اهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي (عليه السلام) .

هنالك عدة ابعاد يمكن من خلالها تلمس اهمية الحاكم والحكومة - عند الامام - لعل اولها مسألة وجوب الحكومة ، حيث ان من موارد الاتفاق بين المسلمين وجوب تنصيب الحاكم إلا من شذ عن ذلك منهم^(٢) وفي ذلك الوجوب قال الامام : " انه لابد للناس من امير بر او فاجر يعمل في امرته المؤمن ويستمتع فيها الكافر ، ويبلغ الله فيها الاجل ، ويجمع به الفيء ويقاقل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ به للضعيف من القوي . حتى يستريح بر ويستراح من فاجر "^(٣) وعلى الرغم من السلبيات المرفوضة للحكومة الظالمة واثرها السيء في المجتمع الا ان الامام يعد هذه الحكومة مع الاضطرار افضل من استمرار الفوضى التي قد تحدث جراء انعدامها فيقول : " اسد حظوم خير من سلطان ظلوم . و سلطان ظلوم خير من فتنة تدوم "^(٤).

(١) احمد حسين يعقوب ، النظام السياسي في الاسلام (رأي الشيعة ، رأي السنة ، حكم الشرع)، ط٣، قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤٢٤هـ ، ص ١٨٩ .

(٢) حول هذا الموضوع ومن شذ عنه ينظر : ابو محمد علي بن احمد (ابن حزم) ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، ١٩٧٥) م ٣ ، ج ٤ ، ص ٨٧ ؛ الاشعري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٣ ؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، اصول الدين ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٩٨١) ، ص ص ٢٧٧-٢٧٨ . ومن الكتب الحديثة التي تناولت الموضوع بشيء من التفصيل ينظر : محمد ضياء الدين الرئيس ، النظريات السياسية الاسلامية ، ط ٤ ، (القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٦٧) ، ص ١٤٥ وما بعدها ؛ وحول ادلة الجوازات ينظر : علي عبد الرزاق ، الاسلام واصول الحكم ، دراسة محمد عمارة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٢) ، ص ١١٣ وما بعدها .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٥ ، وفي نفس المعنى ، ولكن باختلاف يسير ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥١ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٨ ؛ ابو عبد الله بن سلامة ، دستور معالم الحكم ومآثر مكارم الشيم ، (د. م ، المكتبة الازهرية ، د. ت) ، ص ١٧ .

وينطلق الامام بتأكيد مهم على ضرورة الحكومة ووجوبها في احدى رسائله السياسية قائلاً : " الواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل ضالاً كان ام منهياً ، مظلوماً كان او ظالماً حلال الدم او حرام الدم ، ان لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤوا بشيء قبل ان يختاروا لانفسهم اماماً" (١) .

اما البعد الثاني لاهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي فيتجسد بالاثر الواضح الذي يتركه الحكام في المجتمع ، حيث قال الامام : " فرض الله الايمان تطهيراً من الشرك . . . والامامة نظاماً للامة " (٢) ويعلق ابن ابي الحديد - احد اهم شراح نهج البلاغة - على هذا المبدأ قائلاً : " والنظام في اللغة العربية الخيط الذي يمر وسط خرز السبحة او حبات القلادة وينظمها " (٣) . ويبين الامام فكرته حول ان الامامة نظام الامة قائلاً : " ومكان القيم بالامر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه فان انقطع النظام تفرق وذهب ثم لم يجتمع بحذافيره " (٤) . من هنا نفهم ان فلسفة الامامة والحكم - على وفق هذه النصوص - هي المحافظة على النظام الاسلامي ، وان الحاكم والحكومة كالخيط الذي يرتبط به شمل الامة من اجل تطبيق مناهج الاسلام في الحياة والسعي لتكامل الانسان المعنوي والمادي .

اما من ناحية تأثير الحاكم في المجتمع فان الامام قد تلمس ذلك بشكل مهم ومباشر حيث قال (عليه السلام) : " الناس بامرائهم اشبه منهم بابائهم " (٥) وانه اذا " تغير السلطان تغير الزمان " (٦) . ويروي الامام علي عن الرسول (ﷺ) قوله : " اخوف ما اخاف عليكم بعدي من الرجال ائمة مضلين " (٧) وهو ما يدل على خطر قيادة الدولة اذا لم تكن تلك القيادة مؤهلة لسبب او اخر * .

(١) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ .

(٣) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٦ . ومن الجدير بالذكر ان النظام في اللغة هو الخيط الذي ينظم فيه اللؤلؤ ونحوه ينظر : محيي الدين الزبيدي ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٦٨٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة : د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٤٦ ، ص ٢٤٩ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٤٥ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة : د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٤ .

(٧) ابو بكر احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم ، الشيباني ، كتاب السنة ، ط ٣ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٩٣) ، ص ٤٧ .

* سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً خلال هذا المبحث .

ولاهمية الحاكم ودوره المؤثر في المجتمع فان الامام يرتقي به قائلاً: " ان افضل عباد الله امام عادل هدي وهدى فاقام سنة معلومة وامات بدعه مجهولة . . . وان شر الناس عند الله امام جائر ضل وضل به " (١). وقد روي ان الامام سأل الرسول (ﷺ) (وهذا السؤال مع ما تشوبه الرغبة بالمعرفة الا انه يحوي اثاره الموضوع وترسيخه في اذهان الامة حتى يستوعب البعد السياسي في الدين الاسلامي) حين قال الامام: " يا رسول الله بأبي انت وامي ما منزلة امام جائر معتد لم يصلح لرعيته ولم يقم فيهم بامر الله تعالى؟ اجاب الرسول (ﷺ): " هو رابع اربعة من اشد الناس عذاباً يوم القيامة ابليس وفرعون وقاتل النفس ورابعهم الامام الجائر " (٢).

ويذهب الامام إلى ان تيار السلطة جارف لاسيما مع جبروت وقوة تلك السلطة يؤثر في الامة، بل قد يكتسح جل ابنائها إذ قال (عليه السلام): "انما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله" (٣). ويؤكد مبدأ سياسي هو انه " بالراعي تصلح الرعية " (٤) ذلك ان الرعية بحاجة ماسة إلى الراعي الصالح الذي يخدم الرعية ويرعى شؤونها مشدداً في ذلك على واجب السلطة - أي سلطة - انما هو خدمة الرعية وهو واجب اكبر من أي تأطيرات سياسية واقتصادية وخدماتية انية، بل هو واجب يتصل بعناية اعظم هي عناية الصلاح . . . انه تحقيق الخير العميم والسعادة المشتركة القائمة على ركيزة مادية مدعومة وبمنظومة افكار حقوقية ضامنة لها ومضمونة بها (٥).

ولا بد لنا من معرفة طبيعة هذا المنصب عند الامام الذي يحذر من السلطة وتأثيرها في الفرد الحائز عليها قائلاً: " السكر اربع ، سكر الشراب ، وسكر المال ، وسكر النوم ، وسكر الملك " (٦) * . وقال ايضاً: " الامارة مضامير الرجال " (٧). هذا من الناحية النفسية للحكام ، اما من الناحية القانونية فأن هذا المنصب لا يضيف لشاغله أي ميزة انسانية او دينية ، إذ قال الامام بعد

(١) ينظر: عبد الرضا الزبيدي، الفكر الاجتماعي عند الامام علي، مصدر سابق، ص ١٠٩. يقول الرسول (ﷺ) لعمل الامام العادل في رعيته يوماً واحداً افضل من عبادة العابد في اهله مائة عام. ابو عبيدة، مصدر سابق، ص ٦٠.

(٢) الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ٤، ص ٣٢٨٣.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢١٠، ص ٤٠٩.

(٤) المجلسي، مصدر سابق، ج ٥، ص ٧٩.

(٥) جاسم، مصدر سابق، ص ٢٣١.

(٦) الريشهري ميزان الحكمة، مصدر سابق، ص ١٣٢٢.

* غير متناسين ان رؤية الامام مستوحاة من القرآن الكريم حيث يصف جراءة بعض الحكام لدرجة ان "السلطان يسمي نفسه يظل الله، إذا لم يزعم انه الله، كما قال فرعون: { ما عملت لكم من الهه غيري } القصص / ٣٨ وكما قال نمرود: {وانا احبي واميت} البقرة / ٢٦٠." محمد الشيرازي، الفقه السياسي، مصدر سابق، ص ١٠٠.

(٧) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٤٣٠، ص ٦٩٦.

تولييه الحكم : " ايها الناس انما انا رجل منكم لي ما لكم وعلي ما عليكم" ^(١) ويوضح تصوره للمنصب في رسالة له لاحد ولاته قائلاً : " ان عملك ليس لك بطمعة ولكنه في عنقك امانة" ^(٢) ، والحاكم مسؤول امام الله فان: "هذه الامارة امانة فمن جعلها خيانة فعليه لعنة الله إلى يوم القيامة" ^(٣) والمسؤولية كذلك امام الامة فيقول (عليه السلام) " لولاه : " انصفوا الناس من انفسكم واصبروا لحوائجهم فانكم خزان الرعية ووكلاء الامة" ^(٤) ، لذلك نتفق مع ما ذهب اليه الاستاذ مطهري من ان الحاكم عند الامام هو " حارس امين على حقوق الناس ومسؤول امامهم وان كان لابد من ان يكون احدهما للأخر فالحاكم هو الذي جعل للناس لا ان يكون الناس للحاكم" ^(٥) ، وهناك البعد الانساني للعلاقة بين الحكام والمحكومين والذي تلمسه الامام قائلاً : "وجعلكم من الوالي وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد" ^(٦) ، بل ان الامام يعلنها بكل صراحة ووضوح كصرخة تمزق دياجير الاستبداد والكبرياء لكل الحكام والملوك قائلاً : " الامام اجير الامة" ^(٧) .

ويعد الامام السلطة العادلة هي خير حقيقي للمجتمع ومنتهى امله اذ قال: " عدل السلطان خير من خصب الزمان" ^(٨) ، بل ان هذا النمط العادل يرتقي به الامام ليقول : "دولة العادل من الواجبات" ^(٩) ، والسلطة على وفق رؤيته نعمة الهية اذا ما توجهت نحو الحق والعدالة، فيقول : " فانظروا إلى مواقع نعم الله سبحانه عليهم حين بعث اليهم رسولاً فعقد بملته طاعتهم . . . قد تربعت الامور لهم في ظل سلطان قاهر ، واوردهم الحال إلى كنف عز غالب وتعطفت الامور عليهم في ذرى ملك ثابت فهم حكام على العالمين وملوك في اطراف الارضيين يملكون الامور على من كان يملكها عليهم ويمضون الاحكام فيمن كان يرضيها فيهم" ^(١٠) .

ان هذه الاهمية القصوى للحكم يجب ان لا تغيب عن رؤيتنا النظرة الشاملة لموقف الامام الذي كان "كسائر الرجال الريانيين يحتقر الحكومة بصفقتها مقاماً دنيوياً يشبع غريزة (حب الجاه)

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٣٦ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص١٤٧ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥ ، ص٤٦٣ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص١٣٠ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص١٠٨ .

(٥) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص٩١ .

(٦) المنقري ، مصدر سابق ، ص١٢٦ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٢٦ .

(٨) المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٨٣٨ ؛ جرداق ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٤٠١ .

(٩) ينظر : الواسطي ، مصدر سابق ، ص٤٤ .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص٣٧٣ .

في الانسان وبصفتها هدفاً للحياة ، وحينئذ فلا يعدها شيئاً ابداً ، بل هي عنده حينذاك ، اهون من عظم خنزير في يد مجذوم* ٠٠ ولكنه (عليه السلام) يقدها تقديساً عظيماً اذا كانت مستقيمة غير محرفة عن سبيلها الاصيلي والواقعي الحق وهي ان تكون وسيلة إلى اجراء العدل واحقاق الحق وخدمة الخلق" (١) ، وهذا ما يوصلنا إلى بعد اخر في اهمية الحكم عند الامام والمقامة على اساس الواجبات الملقاة على عاتق الحكام .

يمكننا فهم الواجبات الاساسية التي رتبها الامام على الحكام** وبإيجاز-على النحو الآتي :

١- الواجبات الدينية

لقد وضع الامام الحفاظ على الشريعة الاسلامية كمنهج للحياة من ضمن الواجبات التي يجب ان يضطلع بها الحاكم إذ قال (عليه السلام) مخاطباً الامة بعد وصوله للحكم : " لکم علينا العمل بکتاب الله وسيرة رسوله والقيام بحقه والنهش لسنته" (٢). وقال ايضاً : "انه ليس على الامام الا ما حمل من امر ربه : الابلاغ في الموعظة والاجتهاد في النصيحة والاحياء للسنة" (٣) ، بل نجده يعلن انه: " حق على الامام ان يحكم بما انزل الله" (٤).

اما في اطار تجربة الامام السياسية فانه قد عد هذا الواجب هو محور حركته السياسية كحاكم اذ قال : " اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن لنرد المعالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك" (٥) . وقال (عليه السلام) :

* هنالك العددي من الروايات التي تبين عدم اكثرات الامام بالسلطة الا لاحقاق الحق وانجاز اهداف الاسلام . ينظر : مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧٦ وما بعدها ؛ " قال عبد الله بن عباس : دخلت على امير المؤمنين صلوات الله عليه بديقار وهو يخصف نعله . فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت لا قيمة لها ! قال : والله لهي احب الي من امرتكم ، إلا ان اقيم حقاً او ادفع باطلاً " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٣ ، ص ٧٥ .

(١) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٧٨ .

** للاطلاع على رأي العديد من الفقهاء والمفكرين الذين تناولوا موضوع واجبات الحكام ينظر : علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، (بغداد، المكتبة العالمية ، ١٩٨٩) ، ص ٣٠ ، وما بعدها ؛ الرئيس ، مصدر سابق ، ص ص ٢٧١-٢٧٢ ؛ ابو حامد محمد الغزالي ، احياء علوم الدين ، ج ١ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، د. ت) ، ص ١٦ وما بعدها .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣٠١ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٠٤ ، ص ١٨٥ .

(٤) الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٨٥ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٤ ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٦٤ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٩ .

" والله ما تقدمت عليها [الخلافة] الا خوفاً من ان ينزوا على الامر تيس من بني امية فيلعب بكتاب الله عز وجل" (١) . اذن الحفاظ على الدين وصيانتة تنفيذ اوامر ونواهي الكتاب والسنة وتفعيلها كمنهج للحياة في المجتمع وكأسلوب للاستجابة الفكرية والعملية لأي تحدٍ فكري او تشريعي او عملي لما قد يواجهه الكيان الاسلامي كل ذلك يعد من اهم واجبات الحاكم الاسلامي ناهيك عن ان بعض الواجبات الدينية اكد الامام فرضها على الحاكم إذ قال (عليه السلام) : " يقيم حجهم وجمعتهم" (٢) وهذا اذا ما دل على شيء فهو يدل على خطر شأن الحاكم في رؤية الامام (عليه السلام) .

٢- الواجبات السياسية :

وهي جملة من المهام تشمل الحفاظ على الوحدة الاسلامية ، والانسانية حيث قال الامام ان من واجبات الحاكم ان " يجمع امرهم" (٣) ، والقيام بالمهام العسكرية والامنية، اذ قال (عليه السلام) : " يقاتل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ للضعيف من القوي" (٤) . ويفسر (عليه السلام) بأنه سبب عدم استجابته لدعوات الخروج في المعارك الصغيرة ضد جيش الشام بعد التحكيم : " لا ينبغي لي ان ادع الجند والمصر وبيت المال وجباية الارض والقضاء بين المسلمين والنظر في حقوق المطالبين ثم اخرج في كتيبة اتبع اخرى" (٥) ، ويحدد الامام للاشتر واجباته حين ولاء مصر قائلاً ان عليه : " جباية خراجها وجهاد عدوها" (٦) ، وان على الحاكم ان "يحفظ اطرافهم" (٧) كما اهتم الامام كذلك بواجب تعميق الحرية الانسانية والسياسية* .

ومن اهم واجبات الحاكم السياسية هو تعيين الامناء والاكفاء* في مراكز الدولة ، المهمة، لاسيما ذات التأثير في سير الاحداث والمجتمع . والى جانب تعيين من يملكون هذه الصفات ، وفي مرحلة لاحقة ، تأتي عملية المراقبة والمحاسبة ليؤدوا ما عليهم من واجبات دون تلكؤ أو تقصير وقصور . إذ قال الامام : " ثم تفقد اعمالهم [أي الولاة] وابعث العيون من اهل الصدق

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ .

(٢) الهاللي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٣) ينظر : المصدر السابق ، ص ٢٩١ .

(٤) ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٢٣٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١١٨ ، ص ٢١٥ .

(٦) المصدر السابق ، ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٧) الهاللي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

* تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الثالث .

** سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً .

والوفاء عليهم فان تعاهدك في السر لامورهم حدوة* لهم على استعمال الامانة والرفق بالرعية" (١)
ونرى هذا المبدأ متجلياً بشكل ملفت النظر في الممارسة العملية عند الامام اثناء فترة حكمه حيث
نبه وحاسب وراقب ولاته على مسائل الثروات الخاصة (٢) والسلوك الشخصي (٣) والاجتماعي (٤)
والاداء السياسي (٥) لهم ، ناهيك عن مسؤولية القضاء (٦) الذي اولاه الامام اهتماماً خاصاً .

٣- الواجبات الاجتماعية :

تتمثل الواجبات الاجتماعية في مجموعة واسعة من المهام تشمل الاهتمام بأمور المسلمين
وحسن التعامل مع الرعية ناهيك الاهتمام بالاسرة عن الواجبات التربوية والتعليمية (٧).

٤- الواجبات الاقتصادية :

وهي تتجسد في تحقيق التوازن الاقتصادي والحفاظ على المال العام (٨) واشباع حاجات
المستضعفين والعدالة في العطاء والسعي لتحسين المستوى المعاشي للرعية ومراقبة العمليات
الاقتصادية (٩).

ومع عبء المسؤولية والواجبات الجسيمة الملقاة على عاتق السلطة الحاكمة، فان الامام
يطلب بمجموعة من الحقوق لها لتشكل هي الاخرى احد ابرز معالم اهمية السلطة عند الامام ،
ونلاحظ ان الامام قيد الاستفادة من حقوق السلطة بالقيام بواجباتها ابتداءً إذ قال (عليه السلام) : "فاذا
فعلت ذلك [وكان قد ذكر جملة من الواجبات تطرقنا اليها سابقاً] وجبت عليكم النصيحة والطاعة

* حث .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٨ .
(٢) " روي ان شريح بن الطرث قاضي امير المؤمنين اشترى على عهده داراً بثمانين ديناراً فبلغه ذلك فاستدعى
شريحاً وقال له : بلغني انك ابتعت داراً بثمانين ديناراً وكتبت به كتاباً، المصدر السابق ، كتاب ٣ ، ص ٤٦٠ .
(٣) " اما بعد يا بن حنيف [وهو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلاً من فتية اهل البصرة دعاك إلى مأدبة
فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان ٠٠٠" إلى اخر الكتاب ، المصدر السابق ، كتاب ٤٥ ، ص ٥٣١ .
(٤) كتب إلى بعض عماله " فلن دهاقين اهل بلدك شكراً منك غلظة وقسوة "، المصدر السابق ، كتاب ١٩ ،
ص ٤٧٦ .

(٥) من المعروف ان اروع ما كتبه الامام هو عهده للاشتر ، ينظر : المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٥
- ٥٧٣

(٦) سننطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس المبحث الثاني .

(٧) سننعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، المبحث الثاني والمبحث الثالث .

(٨) " لئن بلغني لك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً او كبيراً لاشد عليك شدة تدعك قليل الوفر ثقيل الظهر
ضئيل الامر " ، قال الامام لاحد ولائه والذي اتهم بتبديد اموال المسلمين ، المصدر السابق ، كتاب ٢٠ ، ص
٤٧٦ - ٤٧٧ .

(٩) سننعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، في المبحثين الرابع والخامس .

"(١) . ويقول (عليه السلام) في خطبة له يحدد فيها حقوقه على الامة كحاكم شرعي : " اما حقي عليكم فالوفاء بالبيعة والنصيحة في المشهد والمغيب والاجابة حين ادعوكم والطاعة حين امركم "(٢) . ويقول (عليه السلام) : " ولي عليكم حق الطاعة والا تنكصوا عن دعوة ولا تفرطوا في صلاح وان تخوضوا الغمرات إلى الحق "(٣) .

ومن الجدير بالذكر ان طلب الامام ان يتمتع الحاكم بالنصيحة في المشهد والمغيب هو دعوة للسمو إذ " يتعاون مع الامام وبمساعدة كل مسلم لتنفيذ الشريعة والحرية متاحة امام المواطن المسلم ، وامنية الامام المسلم وقصده واماني وقصد الامام المسلم والامة المسلمة هي نفس اماني وقصد الشريعة ومن ثم تلنقي الامة مع مقاصد الامام مع مقاصد الشرع ويصنع التكافل الاجتماعي المكرس بالاصول العامة المستقرة للشريعة، بل ان يتمنى توفيقه - أي الحاكم - حتى الذين يطمعون ان يصلوا للحكم يوماً لأن تمني غير التوفيق والخير للامام غش وخداع ومن غش المسلمين فليس منهم "(٤).

اما الحق الاهم الذي دعا اليه الامام فهو (حق الطاعة) فقد اولى الامام (عليه السلام) هذا الحق اهمية كبيرة حيث يقول: " الطاعة تعظيماً للامامة "(٥) ، ولكنه (عليه السلام) في الوقت نفسه ، وضع عدة محددات وضوابط حول متى وكيفية الطاعة المطلوبة من الامة ازاء حكامها لعل من اهمها ما يأتي :

١. ان تحقق الطاعة مرضاة الله تعالى وتنسجم مع احكام الشريعة الاسلامية إذ يقول (عليه السلام) : " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق "(٦) . ويؤكد الامام هذه المبدأ بقوله (عليه السلام) : " لا يسخط الله برضا احد من خلقه ، فان في الله خلفاً من غيره وليس من الله خلف في غيره "(٧).

وعندما تولى الامام (عليه السلام) سدة الحكم كان وفياً لهذا المبدأ وحريصاً على تنبيه الجماهير له إذ كان يحدد حق الطاعة لولائه قائلاً للرعية : " فاسمعوا له واطيعوا امره فيما طابق الحق "(٨)،

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٧ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٢ ، ص ٧٨ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٣ .

(٤) يعقوب ، مصدر سابق ، ص ص ١٩٤-١٩٥ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٥ ، ص ٥٩٩

؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ١٧٣ .

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ .

(٨) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ ، ويقول (عليه السلام) عن الوالي " حقكم عليه انصافكم والتعديل بينكم والكف

عن فينكم فاذا فعل ذلك معكم وجبت عليكم طاعته بما وافق الحق " ، المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

بل انه يضع تحت طائلة مبدأ الطاعة بالمعروف الحاكم نفسه حيث يقول (عليه السلام): " الا واني لست نبياً ولا يوحى الي ولكني اعمل بكتاب الله ما استطعت ، فما امرتكم به من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما احببتم وفيما كرهتم وما امرتكم به او غيري من معصية الله فلا طاعة في المعصية الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف" (١).

ويرفض الامام سلوك بعضهم في الطاعة المطلقة لولاة الامر وما يرتبط بهذا النمط من السلوك إذ يصفهم (عليه السلام) " يلتمسون الحق بالباطل ويطيعون المخلوق في معصية الخالق" (٢). ولتأكيد هذا المبدأ ينقل الامام عن الرسول (ﷺ) قوله: " يا علي اربعة من قواصم الظهر [ويعدد هذه الاربعة التي من بينها] امام يعصي الله ويطاع امره ٠٠٠٠" (٣)، وهذا الموقف والتحديد للطاعة سيكون له اثر مهم في رؤية الامام لحق المعارضة الذي سنعرض له لاحقاً .

٢. ان حق الطاعة الذي طالب به الامام للسلطة الحاكمة على شقين الاول منها امر الحاكم في عدم استغلال هذا الحق الا فيما وافق الحق إذ يقول (عليه السلام): " لا تقولن اني مؤتمر امر فاطاع فان ذلك ادغال في القلب ومنهكة للدين وتقريب من الغير" (٤)، اما الثاني فهو : من يجب ان تطيع ؟ - وهذا ما سنلاحظه في شروط الحكام فان الامام قال : " الحذر الحذر من طاعة ساداتكم وكبرائكم الذين تكبروا عن حسبهم ، وترفعوا فوق نسبهم والقوا الهجينة على ربهم ، وجاحدوا الله على ما صنع بهم مكابرة لقضائه ومغالبة لآلئه فانهم قواعد اسس العصبية ودعائم اركان الفتنة وسيوف اغتراء* الجاهلية" (٥). ويحذر الامام بشدة من توظيف البعد الالهي لصالح السلطة السياسية اذ قال (عليه السلام): " احذروا على دينكم ثلاثة [احدهم] رجلاً اتاه الله سلطاناً فزعم ان طاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله" (٦).

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٧٢ ، ص ٥١٧ ؛ يقول (عليه السلام) : " الفراغة يدعون الناس إلى عبادتهم لا يأمرونهم ان يصلوا لهم ولا يصوموا ولكننا يأمرونهم بطاعتهم فيطيعونهم فبطاعتهم لهم في معصية الله جل ثناؤه قد اتخذوهم ارباباً من دون الله " ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٦ ، ص ٣٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .

* تفاخر .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ .

(٦) ينظر : الهاللي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٦ .

٣. ويقتصر الامام لطاعة بشرط الامكانية إذ قال (عليه السلام): " لا تعذبوا خلق الله ولا تكلفوهم فوق طاقتهم " (١) .

ويعلق مفكر اسلامي معاصر على السبب الذي دعا الامام للمطالبة بهذه الحقوق للحاكم كونها اموراً " ضرورية لاستمرار الحكم وصلاحه والتعبير عن - الرغبة المشتركة بين الحاكم والمحكومين في اصلاح ما يفتقر إلى الاصلاح وتقويم ما يحتاج إلى تقويم من شؤون الناس والبلاد " (٢).

ويعطي الامام بعداً اخر لحقوق الحاكم وذلك بتقدير حق مالي له ، ومن الملاحظ اسهام الامام المباشر بهذا الامر حين كان خارج السلطة ، وذلك حين قال الخليفة عمر بن الخطاب : " اني كنت امرأة تاجراً يغني الله عيالي بتجارتني وقد شغلتموني بأمركم ، فماذا ترون ان يحل لي في هذا المال ؟ فأكثر القوم عليه يقترحون الاغداق عليه وعلي صامت . فلم يحفل بما يقولون وسأل علياً : ما تقول يا ابا الحسن قال علي : ما اصلحك واصلح عيالك بالمعروف وليس لك في هذا المال غيره فقال عمر : الله اكبر صدقت يا ابا الحسن لولا علي لهلك عمر " (٣) .

وكان الامام وفيماً لهذا الطرح ، فحين تولى امور الحكم وفي اول خطبة له ، قال : " ان مفاتيح مالكم معي وانه ليس لي ان اخذ منه درهماً دونكم ارضيتم ؟ قالوا : نعم . قال (عليه السلام) اللهم اشهد " (٤) . ونلاحظ ان الامام اقر للسلطان بأن تكون مفاتيح بيت المال وليس المال بحوزته أي انه جهة تنظيمية وليس مالكة لتلك الاموال ، بل حتى ذلك التنظيم يجب ان يكون وفقاً للشريعة الاسلامية وبرضا الامة .

ويبين الامام مقدار الحق المالي للحاكم قائلاً : " لا يحل للخليفة من مال الله الا قصعتان : قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يطعمها " (٥) . ولكن يجب ان نلاحظ ان الامام لا يفرض هذا النمط من الزهد (٦) الا على الحاكم نفسه اذ قال (عليه السلام): " ان الله تعالى فرض على ائمة الحق ان يقدروا انفسهم بضعفة الناس كي لا يتبيخ بالفقير فقره . . . على ائمة الحق ان يتأسوا بأضعف رعيتهم حالاً في الاكل واللبس ولا يتميزون عليهم بشيء لا يقدرون عليه ليراهم الفقير فيرضى عن الله تعالى بما هو فيه ويراهم الغني فيزداد شكراً وتواضعاً " (٧) . ومن جهة اخرى نرى

(١) المصدر السابق ، ص ١٠٨ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٤٣ .

(٣) الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٣ ؛ هذه الرواية وردت في محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١١١ .

(٤) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥١ .

(٥) الرشدي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٣ .

(٦) للاطلاع على موقف الامام ورؤيته للزهد ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٧١ - ٨٧٩ .

(٧) الرشدي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٣ .

الإمام يدعو إلى معاملة من نوع آخر للوظائف العليا العامة في الدولة إذ يوصي الاشتهر قائلاً : " ثم اسبغ عليهم الارزاق فان ذلك قوة لهم على استصلاح انفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت يدهم وحجة عليهم ان خالفوك وتلموا امانتك" (١).

واعتقد ان هذا الاسلوب الذي يبدو متبايناً في التعامل يعود إلى ان الحاكم عند الامام علي يشغل مركزاً دينياً /معنوياً وسياسياً /مادياً - وهذا سنتلمسه اكثر حين نتطرق إلى شروط وصفات الحاكم عند الامام - مما يحتم عليه ان يكون اسوة لابناء شعبه ولاسيما الفقراء منهم حتى يكون قوله مطابقاً لعمله بشأن التنزه عن التعامل المادي مع الحياة . اما الجانب الاخر فهذه السياسة النفسية للحاكم تغلق كثير مما قد يواجهه من اشكالات حول استغلاله منصبه لزيادة ثرواته او توسيع ثروات اسرة الحاكم وحاشيته او اقدامه على اصدار قوانين او اتخاذ مواقف يفسرها بعضهم انها سعي وراء مصالح ذاتية والزهد يمنحه حصانة ضد الرشوة وانشغاله بالدنيا وتركه الاخرة ومصالح الامة المستأمن عليها ، واخيراً فان انشغاله بالدنيا يؤدي إلى عدم ايصال الرسالة السماوية إلى غيره من الشعوب والحكام . اما الموظف الحكومي فليس مطلوباً منه حالة الزهد المفروض ان تتوفر في الحاكم . فالامام (عليه السلام) يتسم بالواقعية سواء في منهجه الفكري ام تجربته العملية ، لذلك سعى لتوفير مستوى جيد لكبار الموظفين وذلك كجزء من نجاح ادارة الدولة ، حيث قوله (عليه السلام) في رسالة موجهة إلى واليه على البصرة : "إلا وان امامكم [يقصد نفسه] قد اكتفى من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه الا وانكم لا تقدرون على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد" (٢).

ان استكمال الصورة بالترابط بين واجبات الحاكم وحقوقه عند الامام هي السبيل لتطوير المجتمع وتحقيق سعادته إذ قال (عليه السلام) : " فاذا ادت الرعية إلى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها، عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء" (٣)

وبعد ان عرفنا - بصورة تكاد تكون موجزة - اهمية السلطة الحاكمة عند الامام ، ومن حيث وجوبها من جهة ومهامها الواسعة من جهة ثانية وحقوقها المحددة من جهة ثالثة ، فان مسألة الشروط التي يجب ان يتمتع بها من يشغل هذا المنصب غاية في الاهمية عند الامام، بل ان النظر إلى هذه الشروط المفترضة -فضلاً عن كونها مؤهلات ومتطلبات لقيادة امة صاحبة رسالة انسانية عالمية - فانها حق للامة ان لا يحكمها إلا اشخاص يمتلكون هذه المؤهلات . وهذه ميزة

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٨ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٣١ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤١٩ .

أخرى تضاف لصالح منهج الامام في مجال حقوق الانسان ، الا وهو اهتمامه بمن يحكم كأساس لمعرفة كيفية الحكم .

ويمكن اجمال اهم الشروط او المؤهلات التي طالب الامام ان يتمتع بها الحاكم المسلم بما يأتي:

١. معرفة الاسلام وحسن تطبيقه :

ان اول شروط القيادة في الاسلام - على وفق رؤية الامام - هو معرفة الاسلام بالمفهوم الدقيق للكلمة واستيعاب اصوله ومبادئه واحكامه في المجالات الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية المختلفة ، إذ قال الامام عن الحاكم " يجب ان يكون اعلم الناس بحلال الله وحرامه وضروب احكامه وامره ونهيه وجميع ما يحتاج اليه الناس " (١) .

ويضع الامام نصب عيني الامة واهتمامها مسألة التركيز على هذا الشرط - مع احترامه العميق لاختيارها - فقال (عليه السلام) يجب على المسلمين: " ان يختاروا لانفسهم اماماً عفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة " (٢). ويجعل الامام من شرط المعرفة بالاسلام والعمل به ضماناً لسير الحكم وتأسيساً لمشروعية وجوده ، إذ قال (عليه السلام) : " ان احق الناس بهذا الامر ٠٠٠ اعلمهم بأمر الله فيه " (٣) . ويقول محتجاً على خصومه السياسيين : " تحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله الفقيه في دين الله العالم بسنن الله " (٤)، ويصف الامام خصومه السياسيين بأنهم " ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن " (٥).

ويبدو لنا ان الامام لا يهمله ان يحيط الحاكم بالاسلام لإلتطبيقه كمنهج في الحياة واسلوب في السياسة فأمر الامام الحاكم بقوله : " اجعل الدين كهفك والعدل سيفك تنج من كل سوء وتظهر على كل عدو " (٦). وقال لأحد ولاته: " وتمسك بحبل القرآن وانتصحه ، واحل حلاله ، وحرم حرامه " (٧) و " اردد إلى الله ورسوله ، ما ضلعتك من الخطوب ويشتبه عليك من الامور فقد قال الله سبحانه لقوم احب ارشادهم (يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) فالرد إلى الله الاخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الاخذ بسنته الجامعة غير المفارقة " (٨).

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٥ ، ص ١٦٥ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤ ، الهالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٣) ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٤٨ .

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ .

(٥) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٤ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٧ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٦٩ ، ص ٥٩١ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، كتاب ٢٣ ، ص ٥٥٦ .

ويحذر الامام الامة الاسلامية من اي خداع بالاسلام الشكلي الذي قد يتظاهر به بعضهم حيث يقول (عليه السلام): " كم من ضلاله زخرفت بأية من كتاب الله كما يزخرف الدرهم النحاس بالفضة المموهة" (١) و "رب متنسك لادين له" (٢) ويعالج الامام هذه المسألة بالتطبيق العملي والاداء الفعلي للحكام ، حيث يقول : " من نصب نفسه للناس اماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه" (٣)، بل انه يشدد على ادعاء السلطة ما لا تفعله حيث " لعن الامام امير المؤمنين (عليه السلام) مثل هؤلاء القادة المقتصر فعلهم على القول دون الفعل - حيث يقول - لعن الله الامرين بالمعروف التاركين له والناهين عن المنكر العاملين به ويقول الامام زيادة الفعل على القول احسن فضيلة ونقص الفعل عن القول اقبح رذيلة" (٤). [وينتقد الامام] احد ولاته كون قوله ليس له مصداق في عمله قائلاً : " تتكلم على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا نزلت افعال المحليين" (٥). ولعل المعيار الافضل لتقييم اداء السلطة الحاكمة وتمسكها الشريعة الاسلامية هو الشرط الثاني الذي نادى به الامام (عليه السلام) وهو (العدالة) .

٢- العدالة :

على الرغم مما تطرقنا اليه سابقاً من حق المساواة العادلة التي اقرها الامام كأحد اهم حقوق الانسان ، إلا اننا نعتقد انه لزاماً ان نعاود الالتقاء مرة ثانية مع هذا المبدأ كشرط اساسي للحاكم عند الامام (عليه السلام) الذي كان مدركاً " لمخاطر الحكم ومسؤولياته الكبرى لذلك كان متشدداً في تحديد مواصفات الوالي العادل وهي مواصفات نظرية وعملية حقيقية ٠٠٠ فالامام العادل هو افضل عباد الله عند الله" (٦) وفق رؤية الامام (عليه السلام) الذي يروي عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قوله : "العدل حسن ولكنه في الامراء احسن" (٧) .

والعدل في الحاكم ابتداءً هو سمة ذاتية تتبع من داخل الحاكم وتمتج مع نمط تفكيره وذوقه العام ، ويشرح الامام هذه العدالة الذاتية في الحاكم قائلاً : " من اذا حدث الناس لم يكذبهم واذا وعدهم لم يخلفهم واذا خاطبهم لم يظلمهم ، فاذا فعل ذلك وجبت اخوته وكملت مروته وحرمت

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

(٢) الواسطي ، المصدر السابق ، ص ٢٦٥ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٦٨ ، ص ٦١٤ .

* المصدر السابق ، خطبة ١٣٩ ، ص ٢١٣ .

(٤) الريشهري ، القيادة في الإسلام ، مصدر سابق ، ص ص ٥٧-٥٨ .

(٥) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٢ .

** الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٤٧ .

(٦) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦ .

(٧) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ١٣٨ .

غيبته وظهر عدله"^(١). وتتوسع العدالة حتى تشمل استيعاب اصحاب السلطة للاسلام اذ يقول الامام : " افضل المسلمين اسلاماً من كان همه لاخرته واعتدل خوفه ورجاءه"^(٢).

بل ان الموازنة مطلوبة ايضاً حتى في اداء الطقوس الدينية ، حيث يقول (عليه السلام) موصياً احد ولاته : " واذا قمت في صلاتك للناس فلا تكونن منفراً ولا مضيعاً ، فأن في الناس من به العلة وله الحاجة ، وقد سألت رسول الله (ﷺ) . حين وجهني إلى اليمن كيف اصلي بهم ؟ فقال : صل بهم كصلاة اضعفهم وكن بالمؤمنين رحيماً"^(٣).

اما على مستوى ممارسة السلطة ازاء المجتمع فان الامام طالب بالعدالة من الحكام وعدها اساس قيام الدولة وثباتها إذ يقول (عليه السلام) : " العدل نظام الامرة"^(٤) و " في العدل الاقتداء بسنة الله وثبات الدول "^(٥) و " ولن تحصن الدول بمثل العدل فيها "^(٦) واقامة العدل يعد شرط للطاعة من قبل الامة اذ يقول (عليه السلام) : " حق على الامام ان يحكم بالعدل ويؤدي الامانة ، فاذا فعل ذلك وجب على المسلمين ان يطيعوه ، لأن الله امرنا بأداء الامانة والعدل ثم امر بطاعته "^(٧).

وعلى النقيض من حالة العدالة هناك حالة الظلم التي ناصبها الامام العداة حتى قال : " ولاية الجور شرار الامة "^(٨). وان " لا جور اعظم من جور حاكم "^(٩)، وذلك لان الامل في الحاكم ان يكون هو محور العدالة في المجتمع وحاميها ، ويبين (عليه السلام) الآثار السلبية للظلم اذ يقول : " في الظلم هلاك الرعية "^(١٠) ، ومن جار في سلطانه عد من عوادي زمانه "^(١١) ، بل ان " من ظلم رعيته نصر اعداده "^(١٢). ويحذر الامام من الفهم الخاطيء عند الحاكم حول مسألة العدالة اذ يقول

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٣ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٧٩ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٢٦ .

(٧) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ . وكذلك ينظر : القرطبي ،

مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥١ .

(٨) مدير ، ج ٢ ، ص ٥٣٦ .

(٩) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٣٨ .

(١٠) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٧٨ .

(١١) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٣٨٧ .

(١٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

: " اجور الناس من عد جوره عدلاً منه " (١) ، ويصعد الامام من هجومه على الحكام الظالمين قائلاً : " السلطان الجائر والعالم الفاجر اشد الناس نكاية " (٢).

اما سمة العدالة في الحكام فان الامام يعطي ابعادها الواقعية قائلاً : " من علامات المأمون على دين الله بعد الاقرار والعمل الحزم في امره والصدق في قوله والعدل في حكمه والشفقة على الرعية لا تخرجه القدرة الى الخرق ولا اللين إلى الضعف ولا تمنعه العزة من كرم عفو ولا يدعوه العفو إلى اضاعه حق ولا يدخله الاعطاء في سرف لا يتخطى به القصد إلى البخل ولا تأخذه نعم الله ببطر " (٣) ان من يملك هذه الصفات الذاتية والسلوكية العادلة يستحق ان يكون قائداً وحاكماً للامة - مع توفر الشروط الاخرى - بل يتمتع الحاكم بصفة العدالة يكون من خير الملوك حسب وصف الامام من ان خير الحكام "من امات الجور واحيا العدل " (٤). وان " افضل الملوك العادل " (٥).

٣. الوعي السياسي :

ان من اهم الصفات التي يجب ان يتمتع بها الحاكم هو الفهم الدقيق للمسائل وحسن التشخيص وسرعة الادراك ودقة النظر في جميع الامور التي تحتاج إلى تدبير وحسن سياسة (٦)، ولعل الشعوب الاسلامية والحركات السياسية فيها خاصة بأمس الحاجة - في واقعا المعاصر - إلى تحقيق هذا الشرط فيمن يتصدى لقيادة الامة او جزءاً منها دون تنازل عما ذكر انفاً من شروط

فالامام يرى ان اساس الحكم هو حسن السياسة إذ يقول (عليه السلام) : " الملك سياسة " (٧)، وان " فضيلة الرئاسة حسن السياسة " (٨) في حين ان "أفة الزعماء ضعف السياسة" (٩). وللتأثير المباشر لهذا العامل على الشعب فقد عده الامام من حقوق الامة بأن يقودها من يتمتع بحسن السياسة حيث ان في " حسن السياسة قوام الرعية " (١٠) ، وان سوء التدبير سبب التدمير " (١١).

(١) المصدر السابق ، ص ٥٧ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١١٦ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٣ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٩ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١١٧ .

(٦) الريشهري ، القيادة في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٧) الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٨) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٩) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٠ .

(١٠) الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٤ .

(١١) المصدر السابق ، ص ٣٤٣ .

ويحدد الامام ابعاد حسن السياسة اولاً بالقدرة البدنية والنفسية إذ يقول (عليه السلام):
" لا يحمل هذا الامر الا اهل الصبر والبصر والعلم بمواقع الامور" (١) ويقول: "ايها الناس ان
احق الناس بهذا الامر اقواهم عليه واعلمهم بأمر الله فيه" (٢).

اما البعد الثاني في حسن السياسة فهو الموازنة السياسية وتقديم الالم على المهم إذ يقول:
" اما بعد فان تضييع المرء ما ولي ، وتكلفه ما كفي لعجز حاضر ورأي متبر* (٣) ، وكذلك يظهر
حسن السياسة عند الامام بكيفية الادارة والتعامل مع الاخرين - لاسيما من اولئك المشكوك بولائهم
سواء للدين ام الدولة - إذ يقول (عليه السلام) ناصحاً وامراً احد ولاته : فالبس لهم جلباباً من اللين
تشويه بطرف من الشدة ، وداول لهم بين القسوة والرأفة وامزج لهم بين التقريب والادناء والابعاد
والاقصاء ان شاء الله" (٤) ويوصي اخر : " اخلط الشدة بضغث من اللين وارفق ما كان الرفق
ارفق واعتزم بالشدة حين لا تغني عنك الا الشدة" (٥).

والبعد الثالث في عملية الوعي السياسي ، هو الدقة والحزم في تحقيق المصالح ودرء
المخاطر عن كيان الدولة وشعبها وعقيدتها إذ يقول (عليه السلام): "من رد عن المسلمين عادية ماء او
نار او عادية عدو مكابر للمسلمين كفر الله ذنبه" (٦). ومن اجدر بتحمل هذه المسؤولية من حاكم
المسلمين وقوتهم متأزراً معه ابناء الامة كافة . ويطلب الامام من الحاكم ان يباشر الدفاع عن
الامة بنفسه إذ كان على سبيل المثال يقول لاثنان من قواده : " واحرسا عسكرياً بانفسكما ولا
تدوقا نوماً الا غراراً ومضمضة" (٧)، بل ان سيرته العملية لم تكن الا تجسيداً حياً لما كان يأمر به
بالدفاع عن الامة وعقيدتها بنفسه (٨).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة ١٧٣، ص ٣٠٥

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

* أي أهلك صاحبه .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر السابق ، كتاب ٦١ ، ص ٥٩٧ .

(٤) المصدر السابق ، كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦ .

(٥) المصدر السابق ، رسالة ٤٦ ، ص ٥٣٨ .

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٠٩ .

(٧) ابن داوود الدينوري ، مصدر سابق ، ص ١٦٦ .

(٨) وذلك يتبين من خلال سيرته من المعارك وباقي شؤون الدولة إذ كان يواجه الخطر والتحدّي مباشرة فمثلاً في
حادث بسيط لكنه يعطي دلالة مهمة حين اراد جيش الامام ان يعبر النهر اصر الامام على حماية مؤخرة
الجيش ثم " عبر امير المؤمنين والاشتر اخر الناس " ، البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق، ص ٢٩٨

ولعل الجزء الاهم من عملية الوعي السياسي والتي شدد عليها الامام هو مسألة اختيار مكونات وعناصر المجموعة الحاكمة من شاغلي الوظائف المهمة وهم رؤساء الهياكل الرئيسية لادارة البلد والذي اطلق عليهم اسم العمال والذين هم بمثابة المحافظين ورؤساء الدوائر العامة في البلد والمشرفين على الاعمال الادارية والقريبين من الحاكم في ادارة البلاد بتنوعاتهم كافة^(١).

يقول الامام عن الية اختيار العمال : " ثم انظر في امور عمالك فأستعملهم اختباراً ولا تولهم محاباةً واثرةً فانهما جماع من شعب الجور والخيانة وتوخ منهم اهل التجربة والحياء من اهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام "^(٢). ويحدد الامام ضابطاً اخر لعملية الاختيار في المنصب العام إذ يقول : " ان شر وزرائك من كان قبلك للاشرار وزيراً ومن شركهم في الاثام فلا يكون لك بطانة فانهم اعوان الاثمة واخوان الظلمة وانت واجد منهم خير الخلف "^(٣). والتركيز على عملية الاختيار والدقة فيها عند الامام تستمد اهميتها من ثلاثة امور :

(أ) البعد الشرعي : إذ يقول (عليه السلام) " من استعمل خانناً فان محمد (صلى الله عليه وسلم) برئ منه في الدنيا والاخرة "^(٤)، ويقول ايضاً : " لم يكن الله ليراني اتخذ المضلين عضداً "^(٥).

(ب) البعد السياسي : مما قد يسببه الاختيار غير الدقيق من ازمة واشكالات تنعكس بالتأكيد على القيادة العليا والحاكم نفسه ، إذ يقول الامام " من فسدت بطانته كان كمن غص بالماء فإنه لو غص بغيره لأساغ الماء غصته "^(٦)، وورد عنه قوله (عليه السلام) : " لا يواد الاشرار الا اشباههم ولا يصطنع اللئام الا نظرائهم "^(٧).

(ج) البعد القانوني : وهو تحمل الحاكم لاختفاء ولاته من الناحية السياسية ، والشرعية ، اذا لم يتم تداركها ويسعى لاصلاحها - وهذا ما نادى به الامام (عليه السلام) حيث يقول (عليه السلام) لواليه عبد الله بن عباس : " اربع * ابا العباس رحمك الله فيما جرى على يدك ولسانك من خير وشر فانا شريكان في ذلك "^(٨) .

(١) عبد الرضا الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ص ٥٥٧ - ٥٥٨ ؛ وينظر كذلك : الفكيكي ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٠ .

(٤) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٣٠ .

(٥) ابن قتيبة ، الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٦ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٠ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٥٨٣ .

* ارفق .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٨ ، ص ٤٧٥ .

ان تكامل هذه الابعاد في الوعي السياسي للسلطة الحاكمة سيؤدي بالنتيجة إلى النهوض بالامة لتحقيق الحقوق الاخرى كافة ، ولعل مسألة القدرة السياسية والوعي جزء ما سعى الامام لترسيخه بالعقل الجمعي للامة اذ يقول (عليه السلام) مخاطباً مناوئيه : " نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا ٠٠٠ المضطلع بأمر الرعية، الدافع عنهم الامور السيئة ، القاسم بينهم بالسوية"^(١). ويرد الامام على متهميه بضعف السياسة من خلال توضيحه لادائه المتميز بالذكاء والحسم في الاطار الاسلامي الذين صبغ حركته السياسية اذ يقول : "فقت بالامر حين فشلوا وتطلعت حين قبعوا . ونطقت حين تعتوا ومضيت بنور الله حين وقفوا ، وكنت اخفضهم صوتاً واعلاهم فوتاً فنظرت بفنائها واستبدت برهانها كالجبل لا تحركه القواصف ولا تزيله العواصف"^(٢). ان تقييد الامام حركته بنور الله التي يمكن ان يفهم انها الشريعة الاسلامية هي دفاع الامام عن نفسه امام منتقديه بضعف السياسة ، بل انه يقول صراحة بان هناك المكر السياسي المرفوض الذي يناقض الذكاء السياسي في اطار الشريعة وهو ما يسعى لتحقيقه والمطالبة به حيث يقول : " لقد اصبحنا في زمان اتخذ اكثر اهله الغدر كيساً ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، ما لهم قاتلهم الله ! قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونها مانع من امر الله ونهيه فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها ، وينتهز فرصتها من لا حريجه له في الدين"^(٣) وهذا البعد في الوعي السياسي يتكامل مع الصفات الشخصية للحاكم .

٤. الصفات الشخصية للحاكم :

وهي مجموعة من الصفات التي طالب الامام ان يتصف بها كل من يقود المجتمع او يطمح لقيادته ، وذلك سعياً منه (عليه السلام) لتقديم المثل الاعلى في المستوى الاخلاقي والمعنوي من جهة ، وضماناً لافضل اداء سياسي من جهة اخرى ، ويمكننا القول من دون تردد ان الامام سعى إلى تثبيت الافضل في قيادة المجتمع حين قال (عليه السلام) : " ان سرکم ان تزکوا صلاتکم فقدموا خيارکم"^(٤).

ولعل اهم الصفات الشخصية التي اشترطها الامام تتجسد في ان يكون الحاكم من "اسخى الناس"^(٥) ، وذلك حتى لا يكون له مطمع بالاموال العامة ، او يرتشي في الحكم او يجير منصبه

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الاعامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ٢٩ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٧ ، ص ٨١ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٤١ ، ص ٨٤ ؛ ويقول (عليه السلام) : " لولا التقى لكنت ادهى العرب " ، الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥١٢ .

(٤) يوسف البحراني ، الحدائق الناظرة في احكام العترة الطاهرة ، تحقيق محمد تقى الايرواني ، ج ٨ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د. ت) ، ص ٢٠٥ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٨ ، ص ٣٩٠ .

خدمة لاغراضه الشخصية كما فعل بعض مناوئي الامام حيث يصفهم بأنهم : "اكلة الرشا وعبيد الدنيا" (١) وان من اهم مقومات الحاكم عند الامام هو ان يكون " عفيفاً ورعاً" (٢)، أي مقتصرًا فيما يحل له ومجتنباً لما يحرم عليه . .

اما الشرط الثاني للحاكم فقد طالب الامام ان يكون من " اشجع الناس " (٣). وهذه الشجاعة هي القاعدة التي ينطلق منها التعامل مع الاخرين ، ولعل ما يمكن فهمه من كلمة الشجاعة هي اوسع من المدرك العسكري لهذه المفردة - على اهمية هذه السمة في معركة الدفاع ورفع الظلم عن الاخرين - فالشجاعة تصب في صالح الاعتراف بالخطأ والقبول بالرأي الاخر والمعارضة، بل ان الشجاعة تكون ايضاً حتى في السعي لاحداث التغيير والتطور داخل المجتمع ولصالحه .

لقد دعا الامام إلى ان تكون الشجاعة خاضعة لاحكام العقل إذ يقول (عليه السلام): "العاقل لا يفرط به عنف ولا يقعد به ضعف" (٤) وهذا العقل الذي يعول عليه الامام بشكل كبير ويجعله من اهم متطلبات القيادة يتضح في قوله: "العاقل من يملك نفسه اذا غضب واذا رغب واذا رهب" (٥) بجميع الامور يجب ان تعود ويحتكم بها إلى مرجعية العقل والعقلاء ، ويقول الامام : " يحتاج الامام إلى قلب عقول ولسان قوول وجنان على اقامة الحق صوول" (٦).

ويتطرق الامام إلى مسألة الصبر وكظم الغيظ كسمة ضرورية للحاكم اذ يقول (عليه السلام): " الة الرئاسة سعة الصدر" (٧) . وينصح الامام الحاكم بقوله : " واجرع الغيظ فأني لم ار جرعة احلى منها عافية " (٨) ، وتعد هذه السمة صمام امان للانفتاح على الاخرين ولاسيما مع وجود حالة التباين في الرؤى والاراء ، وكذلك هي مصدر لحالة التسرع وما قد يجره من ويلات على الامة والعقيدة .

وانتقد الامام حالة الكبر والغرور التي تميز اغلب الحكام واصحاب النفوذ ، ويقول لاحد ولاته بعد ان تلمس في شخصيته شيئاً من هذه السمة : " اترجو ان يعطيك الله اجر المتواضعين

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٨ ، ص ٣٩٠ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٨ .

(٦) الامدي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٢ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٢ .

وانت عنده من المتكبرين" (١)، ويقول للحاكم ناصحاً : "اياك ومساماة الله في عظمته والتشبه به في جبروته فان الله يذل كل جبار ويهين كل مختال" (٢) ومن سلبيات الغرور هو تولد حالة تبرير الحكام لأخطائهم ، إذ يقول (عليه السلام) بهذا الشأن " الاعجاب ضد الصواب وافه الالباب" (٣). وليس مستغرباً ان يرفض الامام اسلوب المدح والمداحين ، بل وحتى الحكام الذين يرغبون بسماع مثل هذه الاقوال او هذا النمط من السلوك ، ان يقول (عليه السلام): " افة الرئاسة الفخر" (٤) وان " اجهل الناس المغتر بقول مادح متملق يحسن له القبيح ويبغض اليه النصيح" (٥). ويقرر الامام ان انتشار المداحين هو بداية لسلسلة اخطاء الحكام ، إذ يقول : " عجباً للسلطان كيف يحسن وهو اذا اساء وجد من يزيه ويمدحه" (٦) ، " وان من اسخف حالات الولاة عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع امرهم على الكبر" (٧) بل ان " من مدحك فقد ذبحك" (٨) على وفق رؤية الامام .

كذلك فان الحاكم عند الامام يجب ان ينأى بنفسه عن الهوى الباطل ، إذ يقول (عليه السلام): " اما بعد فان الوالي اذا اختلف هواه منعه ذلك كثيراً من العدل" (٩) وجعل الامام من تحرير الذات اهم معيار لتقييم الحكام إذ يقول: " اجل الامراء من لم يكن الهوى عليه امير" (١٠) و " اجل الملوك ملك نفسه" (١١). ويبلغ مسألة عداء الامام للهوى الباطل في سياسة الحكام حداً بعيداً حتى يصفه بانه " اله معبود . . . داء دفين . . . شريك العمى . . . جند العقل . . . عدو متبوع . . . مطية الفتن . . . قرين مهلك . . . ويقود إلى النار" (١٢). وكل هذا السيل من التحذيرات لتحكم الهوى

(١) المصدر السابق ، كتاب ٢١ ، ص ٤٧٧ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٨٤ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٤ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠ .

(٥) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥ .

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٥٢ .

(٨) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٦١ .

(٩) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٩ ، ص ٥٧٧ .

ولتفصيل اكثر في وصول فكرة تهذيب النفس الانسانية لدى الامام علي في ادارة الحكم الاسلامي ينظر : د .

محمد حسنين علي الصغير ، الامام علي (عليه السلام) ، سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي ، (بيروت ،

مؤسسة المعارف ، ٢٠٠٢) ، ص ٣٤١-٣٤٩ .

(١٠) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦ .

(١١) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(١٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٢٤ .

والمآرب الشخصية انما كان سعياً من الامام من اجل ان يسير الحاكم على وفق الشريعة وبمعايير العدل والحرية واحترام الانسان وصيانة حقوقه وليس كما يشاء هواه ، ذلك ان مصير الامة والرسالة التي تحملها اسمى من ان يتحكم به هوى حاكم او رغبة سلطان .

ويجمل الامام بعض الصفات التي لا تتبغى ان تكون في الوالي ويبين اثارها السلبية ان وجدت، معبراً عن حق الانسان ان لا يحكمه المتصفون بأي من هذه الصفات قائلاً : "انه لا ينبغي ان يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والاحكام وامامة المسلمين: البخيل فتكون في اموالهم نهمته ، ولا الجاهل فيضلهم بجهله ، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه ، ولا الحائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ، ولا يقف بها دون المقاطع ولا المعطل للسنة فتهلك الامة"^(١).

وعلى العكس من هذه الصفات السلبية ، يرسم الامام صورة للانسان التقي والتي ينبغي توافرها في الحكام المؤهلين لقيادة الامة قائلاً ان : " منطقتهم الصواب، وملبسهم الاقتصاد ، ومشيمهم التواضع ، غضوا ابصارهم عما حرم الله عليهم ووقفوا اسماعهم على العلم النافع لهم . . . عظم الخالق في انفسهم فصغر ما دونه في اعينهم . . . قلوبهم محزونة وشورهم مأمونة واجسادهم نحيفة وحاجاتهم خفيفة وانفسهم عفيفة . اما الليل فصافون اقدامهم تالين لاجزاء القرآن . . . واما النهار فعلماء ابرار اتقياء . . . اذا زكى احد منهم خاف مما يقال له فيقول . . . اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني افضل ما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون . . ." ^(٢)

ويستمر الامام واصفاً صفات الانسان المؤهل لقيادة الامة قائلاً " فمن علامة ادهم انك ترى له قوة في دين وحزماً في لين ، وايماناً في يقين ، وحرصاً في علم ، وعلماً في حلم، وقصداً في غنى وخشوعاً في عبادة وتحملاً في فاقة وصبراً في شدة، وطلباً في حلال ونشاطاً في هدى وتحرجاً عن طمع . . . يمزج الحلم بالعلم والقول بالعمل . . . الخير منه مأمول والشر منه مامون . . . يعفو عن ظلمه ويعطي من حرمه ويصل من قطعه . . . في الزلازل وقور وفي المكاره صبور وفي الرخاء شكور . . . لا يحيف على من يبغض ، ولا يأتئم فيمن يحب "^(٣).

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٣ ، ص ص ٣٨٢ - ٣٨٦ .

(٣) لمصدر السابق ، خطبة ١٩٣ ، ص ص ٣٨٠ - ٣٨٦ .

ان هذه الصفات - ان قال بعضهم بانها مثالية اجبناه ان وظيفة الحاكم تستدعي ان تتوفر فيه هذه السمات ولو اصرت الامة على ان تكون هذه صفات من يقودها لم يصل المسلمون لهذا الوضع الان - اما في حالة انعدام هذه الصفات او كلها او انحراف القيادة بعد توليها الحكم فسيبرز لنا (حق المعارضة) عند الامام علي (عليه السلام) وهذا ما سنتناوله في المبحث الرابع .

الفصل الرابع

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

- المبحث الأول : حقوق المرأة .
- المبحث الثاني : حقوق الأسرة وحقوق الطفولة .
- المبحث الثالث : حق التعليم .
- المبحث الرابع : حق العمل والتملك .
- المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .

الفصل الرابع

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

تعد الحقوق الاجتماعية والاقتصادية من المواضيع المهمة في منظومة حقوق الانسان كونها اسلوباً لحياة الفرد وآلية لتنظيم المجتمع وسنتناول هذه الحقوق الحيوية عند الامام علي (عليه السلام) في ضمن خمسة مباحث :

- المبحث الاول : حقوق المرأة .
- المبحث الثاني : حقوق الاسرة والطفولة .
- المبحث الثالث : حق التعليم .
- المبحث الرابع : حق العمل والتملك .
- المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .

المبحث الاول حقوق المرأة

ان البحث في الحقوق الاجتماعية على وفق رؤية الامام علي بن ابي طالب ، يقف عند نقطة غاية في الاهمية من حيث اثارها في المجتمع او ما تثيره من جدل وازاء وتلك هي مسألة (حقوق المرأة) ؛ فالمرأة شريكة الرجل في المسيرة الانسانية بامتدادها المكاني من السماء الى الارض والزمني من نقطة الانطلاق في حياة البشرية الى ان يرث الله الارض وما عليها ^(١) ، ناهيك عن ماهية النظرة الى المرأة وحقوقها يعد سلاحاً بيد مناوئي الاسلام وبعض مدعي التطور لضرب الفكر الاسلامي والتجربة الاسلامية . يساعدهم في ذلك الخط المتشدد الذي انضوى تحت مظلة الاسلام من جهة والسلوك العام الذي امتهن المرأة في مجتمعات المسلمين من جهة اخرى ، مما يجعل من محاولة الكشف عن جوهر رؤية الاسلام للمرأة وحقوقها ضرورة انسانية واسلامية وسياسية ولاسيما في الوقت الحالي ، وبقينا ان

^(١) يقول الله تعالى ، {يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها} سورة النساء / جزء من الاية ١ ؛ والله سبحانه وتعالى ، " عندما تحدث عن تجربة بداية الخلق، أكد ان الرجل والمرأة عاشا التجربة معا ، وتعرضا للاغواء معا (اني لكما من الناصحين) سورة القصص : الاية ٢٠ (فاكلا منها) سورة طه : الاية ١٢١ فلم تكن المشكلة مشكلة ادم الذي جر حواء الى الاستجابة للاغواء ، كما انها لم تكن مشكلة حواء التي اغوت ادم ، بل كانت مشكلتهما معا ، نتيجة الضعف الانساني الذي يلتقي عنده كلاهما ، (وخلق الانسان ضعيفا) سورة النساء / الاية ٢٨ ينظر : محمد حسين فضل الله ، دنيا المرأة ، ط٤ ، (بيروت، دار الملاك ، ٢٠٠٠)، ص ٢٥ . اصف الى ذلك نصوص قرآنية اخرى مثل قوله تعالى { ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما } سورة الاحزاب / الاية ٣٥ ، { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم } سورة الاحزاب / الاية ٣٦ . قوله تعالى : { اني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى } سورة ال عمران / الاية ١٩٥ . { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } سورة النور / الاية ٢ . { السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما } سورة المائدة / الاية ٣٨ . - { يا ايها الناس انا خلقنكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم } سورة الحجرات / الاية ١٣ . اضافة الى المنظومة المتكاملة في سيرة الرسول (ﷺ) التي اعلنت من شأن المرأة ؛ ينظر : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون تاريخ ابن خلدون ، ج ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧١) ، ص ٥٨ ومواقع متفرقة ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٧٦ ، ومواقع متفرقة .

كشفت اللثام عن حقوق المرأة عند الامام هي جزء اساسي من الصورة الكلية لموقف الشريعة الاسلامية من المرأة.^(١)

لقد وردت كثير من الاقوال التي نسبت الى الامام علي (عليه السلام) تنظر للمرأة من زاوية سلبية وتقلل من شأنها وتعدّها بمثابة محور للشر والخطيئة في الحياة ويمكن ذكر جملة من هذه الاقوال التي نسبت اليه اهمها :

" معاشر الناس : ان النساء نواقص الايمان ، نواقص الحظوظ نواقص العقول "^(٢) وهن كذلك : " ضعاف القوى والانفس والعقول "^(٣) وينسب اليه قوله: " المرأة شر كلها وشر منها انه لا بد منها "^(٤) وهي " بذر الشر "^(٥) وان المرأة عقرب "^(٦).

ويصور بعضهم الامام بانه لا يؤمن بالامكانية الفكرية عند المرأة إذ ينقل عنه قوله يذم بعض اصحابه وتشبيهه اياهم بـ " ربات الحجال "^(٧) وينسب اليه قوله: " ان في خلفهن بركة "^(٨) وغير ذلك ، وان " النساء همهن زينة الحياة الدنيا والفساد فيها "^(٩) و " كل امرئ تدبره امرأة فهو ملعون "^(١٠) و " عقول النساء في جمالهن "^(١١) و قوله : " اياك مشاورة النساء فان رايهن الى افن وعزمهن الى وهن "^(١٢)، ونسب اليه ايضا قول ان : " خيار خصال النساء شرار خصال الرجال، الزهو والجبن والبخل

(١) هناك كتب كثيرة تناولت موضوع نظرة الاسلام للمرأة كلياً او جزئياً ، ينظر : محمد رشيد رضا ، حقوق النساء في الاسلام ، ط١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٩) مواقع متفرقة ؛ محسن عطوي ، المرأة في التصور الاسلامي ، ط٢ ، (لبنان ، الدار الاسلامية ، ١٩٨٧) مواقع متفرقة .

(٢) ببيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣٩ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٣٢٧ .

(٥) المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٣٢٧ .

(٦) المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٣٢٧ .

(٧) ببيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣٩ .

(٨) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٤٦٨ .

(٩) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥٣ ، ص ٢٦٣ .

(١٠) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٤٦٨ .

(١١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ٨٢ .

(١٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٤ .

فإذا كانت المرأة مزهوة لم تمكن من نفسها وإذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال بعلمها وإذا كانت جبانة فرقت من كل شيء يعرض لها" (١).

ان هذه المجموعة من الاقوال تمتلك عناصر قوة ظاهرية لعل من اهمها تنوع المصادر التي وردت فيها ، ومن كثرة تكرارها لم يصبح من اليسير الاعتناق من هذه النظرة فحتى كبار المفكرين لم يناقشوا هذه الاراء ، فالعقاد مثلا يرى : " ان اراء الامام في المرأة هي خلاصة الحكمة القديمة كلها في شان النساء ... فهي شر لا بد منه " (٢) ولكننا من خلال فهمنا المتواضع لفكر الامام علي - نذهب الى ان مثل هذه الاقوال لاتمثل رؤية الامام (عليه السلام) للمرأة ، وذلك اعتمادا على الاسس الآتية:

- عدم انسجام الخط العام لهذه الاقوال ومجمل الاراء الواردة فيها مع التوجه القرآني الذي سما بالمرأة الى حد كبير ولم يميزها عن الرجل إلا من بعض النواحي التنظيمية* وبالتالي فان هناك تعارض مع ما وضعه الامام من شرط حول قبول احاديثه بعد عرضها وانسجامها مع القرآن الكريم** .

- ان الاسس الفكرية في هذه المقولات تتناقض مع البعد الانساني العميق الذي ميز تجربة الامام علي(عليه السلام) الفكرية والعملية ، والتي اطلعنا على جانب منها من خلال ما تم عرضه من الفصول السابقة ، ولاسيما حق الحياة الحرة الكريمة التي تشوبها العدالة وينعم فيها الانسان بغض النظر عن جنسه او أي اعتبار اخر بحقوقه السياسية هذا من جهة ، وما سنتطرق اليه من حقوق الانسان الاجتماعية والاقتصادية من جهة اخرى .

- ان دراسة دقيقة لما ورد من اقوال منسوبة الى الامام بهذا الصدد تدفع الى الاعتقاد بانها لا ترتقي الى الرؤية الفكرية السامية للامام ازاء المرأة ، ففي معرض رده على القول الذي نسب للامام بان (النساء نواقص الايمان نواقص الحظوظ نواقص العقول) يذهب المفكر حسين فضل الله الى انه " لو فرضنا ثبوته فلا بد ان يكون المراد به غير ظاهره ، منطلقا من خلال طبيعة الجانب التعبيري فبعض الاشياء في ذلك الوقت تمثل حالة نقصان مثلا ، او يعبر عنها على هذا النحو بشكل عام ، ... ، لكن تفسير نقصان العقل بانه شهادة امراتين في مقابل شهادة رجل واحد ، قابل للنفي ، ويمكن التعليق عليه بان عالم الشهادة لا دخل له بالعقل وقد

(١) المصدر السابق ، الحكمة ٢٢٥ ، ص ص ٦٤٨-٦٤٩ .

(٢) عباس محمود العقاد ، عبقرية الامام علي ، (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب ، د. ت) ، ص ص ١٠٦-١٠٧ .

* سبق ان تطرقنا الى هذه الايات القرآنية .

** تطرقنا الى هذه المسألة في الفصل الاول ، المبحث الاول .

يكون للعاطفة الانثوية دور في الانحراف ، لكن قوة العاطفة لاتعني نقصان العقل، عالم العقل هو عالم يتصل بالتفكير وعالم الشهادة يتصل بالحس من قدرة الشاهدة على الرؤية الصحيحة " (١) .

ويستمر فضل الله في مناقشه هذا القول " كذلك كلمة (ناقصات الحظوظ) بالنسبة لقوله تعالى : (للذكر مثل حظ الانثيين) النساء / ١١ ، فاننا نلاحظ ان التشريع هنا اخذ منها في مقابل ما أُعطيت ، وذلك ... ان المرأة ليس عليها جهاد ولا نفقة ... ولان المرأة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي ... ولان الانثى في عيال الذكر ان احتاجت ، وعليه ان يعولها وعليه نفقتها، وليس على المرأة ان تعول الرجل" (٢) ، " اما عن كلمة " ناقصات الدين من جهة ترك الصلاة في ايام الدورة الشهرية ، فالمرأة تترك الصلاة طاعة لله والله كما يطاع في ما يوجب ، يطاع ايضا في ما يحرم ، فلو لم يكن محرما على المرأة الصلاة ايام الدورة الشهرية لصلت ، لكنها لاتصلي طاعة لله فكيف يكون هذا نقصان دين ؟ ... لذلك نقول : لا بد من ان يرد علم هذا الحديث الى اهله لان الفكرة لاتتناسب مع طبيعة التعليل " (٣) .

اما ما نسب الى الامام من وصف المرأة بالشر وما شابه ذلك فان محمد حسين فضل الله، وله الحق بذلك ،يقول : " نتحفظ في امر نسبته الى الامام (عليه السلام) ... وذلك ان مفاهيمنا الاسلامية ترى في الانسان ، رجلا كان او امرأة ، كيانا يحمل في داخله قابلية الخير والشر ... وعلى هذا ، فكيف تكون المرأة كلها شرا؟ وان كانت كذلك مطبوعة على الشر فكيف تحاسب على فعل الشر ؟ وهل ينسجم هذا مع خط العدل ؟ واذا كان الشر من طبيعة تكوين المرأة ، فهل النساء الصالحات نوع اخر في طبيعته

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ٥٦ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٥٦-٥٧ . ولمزيد من التفسير بهذا الجانب، ينظر : محمد حسين فضل الله ، تاملات اسلامية حول المرأة ، ط ١ ، (بيروت ، دار الملاك ، ١٩٩٩) ، ص ٤١ وما يليها .

(٣) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ٥٨ . ولا بد لنا من الاشارة الى ان البعض من مفسري نهج البلاغة ذهبوا الى مثل هذا الرأي او تفسير اخر فابن ابي الحديد يرى ان هذه المقولة "رمز الى عائشة ينظر : " ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٦ ، ص ٢١٤ . اما محمد الشيرازي فيذهب الى تفسير هذا القول بجانبه الاقتصادي وذلك بتخفيف الاعباء المادية على المرأة " ينظر : محمد الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، (طهران ، دار تراث الشيعة ، د. ت) ، ص ٣٠٢ ؛ بينما يقول الخوئي : " اعلم ان الغرض من هذا الكلام التعريض على عائشة وتوبيخها ونم من اتبعها " . ميرزا حبيب الهاشمي الخوئي ، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، ج ٢٣ ، ط ٤ ، (طهران ، المكتبة الاسلامية ، ١٤٠٥ هـ) ، ص ٣٠٣ ، وينظر كذلك محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ، (محاولة لفهم جديد) ، ج ٣ ، ط ١ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧٣) ، ص ٣٧٣ .

عن بقية النساء ؟ ويفسر بعضهم هذه الكلمة بان الشر ليس من ذاتها ، ولكن في مظاهر الاغراء التي تنيرها من حولها ، ولكن الاغراء لا يختص بالمرأة فقط ، بل يشمل الرجل ايضا ، فضلاً عن انه لا ينسجم مع طبيعة التعبير وبلاغته ^(١) . ويستمر السيد فضل الله في اثاره الاسئلة : " ثم ما معنى " وشر ما فيها لابد منها " ؟ فاذا كان المراد منه حاجة الرجل في عملية التنازل اليها فالامر كذلك بالنسبة لحاجة المرأة الى الرجل ، ولاندرى اذا ما كان هناك معنى اخر لانفهمه ^(٢) .

وبالنسبة للروايات التي نسبت الى الامام ، ويفهم منها التقليل في مستوى وعي وادراك المرأة ، فانها تصطدم مع الاحترام العميق من الامام لعقل المرأة في مراحل حياته المختلفة اذ يقول (عليه السلام) حول سابقته في الاسلام: "ولم يجمع بيت واحد يؤمذ في الاسلام غير رسول الله (ﷺ) وخديجة وانا ثالثهما" ^(٣) ويفخر الامام علي عدوه معاوية في مقارنة يراد منها توضيح حقه وما يسعى اليه من خير للمجتمع اذ يقول (عليه السلام) : " ومنا خير نساء العالمين * ومنكم حمالة الحطب " ^(٤) .

و " اذا كنا نتهم بعض النساء بانهن قد يخضعن للعاطفة في القضايا التي تتصل بالعاطفة او انهن قد يخضعن للتخلف الذي يعيشن فيه فيتحرك التخلف في خدمة الرأي الذي يتخذنه ، الا اننا لا نستطيع ان نعد كل النساء يخضعن ، في تقييمهن للقضايا الفكرية او الاجتماعية للعاطفة ، واننا لا نستطيع ان نعد الكل متخلفات وفي المقابل فاننا لا نستطيع ان نعد كل الرجال ينطلقون من موقع عقلي فهناك كثير من الرجال ينطلقون من موقع عاطفي وقد يكونون في بعض المجالات اكثر عاطفية من طريقة المرأة في ادارة الامور " ^(٥) ومن الامور التي تدل على ضرورة احترام عقل المرأة ورؤيتها اننا نرى ان الاسلام عد المجتمع الاسلامي مجتمع الشورى ، عندما قال الله تعالى في كتابه (وامرهم شورى بينهم) * ، ومعنى ذلك ان يتشاور الناس في كل الامور التي تواجههم .. وعلى هذا الاساس تكون المرأة في ضمن دائرة الشورى ، لأنها جزء من المجتمع الاسلامي ^(٦) .

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ٥٤-٥٥ .

(٢) المصدر السابق ، ص ص ٥٤-٥٥ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ص ٣٧٦ .

* فاطمة (عليها السلام)

(٤) المصدر السابق ، رسالة ٢٨ ، ص ٤٩٠ .

(٥) فضل الله ، تأملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص ص ٢٤٤-٢٤٥ .

** سورة الشورى / الآية ٣٨ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٢٤٨ .

اما ما نسب الى الامام حول تفضيل بعض الصفات للمرأة مثل الزهو والجبن والبخل فهو يتناقض مع نظرة الاسلام الذي هو مصدر نظرة الامام للانسان المتكامل المتواضع الشجاع والكريم وان الصفات الحميدة هي ملك للانسانية وليس لجنس دون اخر او لمجموعة دون غيرها^(١). ولعل ان اهم ما يقوض هذه الرؤية السلبية التي نسبت للامام هو منظومة حقوق المرأة التي رسخها الامام (عليه السلام) في تجربة انسانية متميزة سواء على المستوى الفكري ام على الواقع العملي، وقبل التطرق الى مسألة حقوق المرأة عند الامام علي ، لابد لنا من الاشارة ، الى ان هذه الحقوق هي ليست الا امتداداً لرؤية الامام الكلية لحقوق الانسان التي يجب ان يتمتع بها بغض النظر عن أي معطى او صفة اخرى ، إذ تأتي مسألة تأكيدها في اطار يتضمن تعزيز وضع المرأة في هذا المضمار فضلاً عن وجود حقوق خاصة في رؤية الامام للمرأة تطرق إليها الامام بكل وضوح ودقة، ولعل اهم هذه الحقوق هي :

١- حق صيانة حياة المرأة :

يكن الامام علي احزماً عميقاً لحياة المرأة إذ يسمو بها حتى انه يظهر ذلك في وصفه لعصر الجاهلية بقوله : " فالاحوال مضطربة ، والايدي مختلفة ، والكثرة متفرقة ، في بلاء ازل واطباق جهل من بنات مؤودة واصنام معبودة "^(٢). والملاحظ ان الامام في تعداد له سلبيات المجتمع الجاهلي يضع اولوية عملية وأد البنات وقتلهن قبل عبادة الاصنام والشرك بالله ، وهذا ان دل على شيء فإنما يدل على تقديس الحياة ولاسيما حياة المرأة .

ويعزز الامام اساليب حماية حياة المرأة ، فينادي بقاعدة شرعية وقانونية وانسانية مهمة وهو يقول: " اذا قتل رجل امرأة فان اراد اولياؤها قتلوا صاحبهم ووفوا "^(٣) ، وينظر الامام الى حياة المرأة وصحتها كأولوية يمكن ان تفوق بعض مسائل الشريعة وتتجاوز الحياء والاعراف الخاطئة ، محتسباً

(١) إذ يقول (عليه السلام): " الجبن منقصة " ، بيضون ، مصدر سابق ، ص ٩٥٥ : " وان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله ". والبخل جامع لمسائير العيوب وهو زمام يقاد به الى كل سوء " ، المصدر السابق ، ص ٩٦٥ و" الحمد لله الذي لبس العز والكبرياء واختارهما لنفسه دون خلقه وجعلهما حمى وحرماً على غيره ... وجعل اللعنة على من نازعه فيهما من عباده " المصدر السابق ، ص ٨٢٧.

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٣.

(٣) القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٧ ؛ ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٧٧ ، حيث نقل عن الامام قوله: " ان الرجل يقتل بالمرأة " .

هذه المسألة هو حق للمرأة فمثلاً حين سئل الامام عن المرأة يموت في بطنها الولد ويتخوف عليها ، قال : " لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعه فيخرجه اذا لم ترفق به النساء" (١) .

وفي اطار حفاظ الامام علي حياة المرأة يرفض (عليه السلام) مسالة اختزال شرف العائلة او المجتمع بجسد المرأة فكل امرء مسؤول من خطاه وصوابه بنفسه ، ولن يسمح الامام لأي شخص كائناً من يكون سواء الاب او الاخ او الزوج ان يكون القاضي والجلاد في آن واحد ، فحين سئل (عليه السلام) عن رجل وجد مع امراته رجلا فقتله وقتلها فحكم (عليه السلام) : " ان لم يات باربعة شهداء فليعظ برمته" (٢) ، أي ان الحكم ليس له انما هو للحاكم الشرعي وعلى وفق الضوابط الاسلامية التي تحكم المجتمع واذا ارتكبت جريمة القتل ضد المرأة تحت غطاء الحفاظ على الشرف او تصحيح الخطأ فان المجرم يعاقب بالموت .

٢- الحقوق المعنوية

الى جانب حرص الامام (عليه السلام) على حياة المرأة ،فانه يؤكد الجانب المعنوي مؤسسا بذلك هيكلًا تام البناء يحفظ من خلاله المرأة ومشاعرها المرهفة ، وصيانة حقوقها المعنوية منذ لحظة ولادتها حيث يقول (عليه السلام): "انه سبحانه يختبرهم [أي عباده] بالاموال والاولاد ليتبين الساخط لرزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لتظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لان بعضهم يحب الذكور ويكره الاناث" (٣) إذ يحارب (عليه السلام) واحدة من اسوأ العادات التي انتشرت في البيئة الاجتماعية وانغرست في الجوانب النفسية للمجتمع، ألا وهي تلك النظرة الدونية للمرأة في مسيرة حياتها منذ ولادتها لغاية وفاتها ،بل ان الامام يرفع من شأن المولودة إذ يقول : " البنات حسنات والبنون نعم ، الحسنات يثاب عليها والنعم مسؤول عنها" (٤) .

ويقر الامام بحالة من الضعف تظهر غالباً عند المرأة في ذهنية عموم المجتمع، سواء ما تتصف به من رقة وعاطفة جياشة من جهة او بلحاظ الوضع الاجتماعي والقانوني في المجتمعات الانسانية - والذي استمر الى وقتنا الحالي - من جهة اخرى وان حالة الضعف هذه قد يستغلها

(١) الحميري ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .

(٢) الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ ؛ الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٣١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٨٨ ، ص ٦١٩ .

(٤) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨ .

بعضهم للحط من مكانة وشأن المرأة لذا يقرر (عليه السلام) تجاوز هذه الحالة قائلاً : " اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والنساء " (١) .

فيعال الامام نظاماً قانونياً انسانياً يتقرر بموجبه حق احترام المرأة بشكل مميز كونها انساناً اولاً وكونها امرأة ثانياً ، فنجدده يقول : " لا تهيجن امرأة باذى وان شتمن اعراضكم وسفهن امراءكم وصلحاتكم .. ، ولقد كنا نؤمر بالكف عنهن وانهن لمشركات وان الرجل ليكافئ المرأة يتناولها بالضرب فيعير بها عقبه من بعده فلا يبلغني من احد عرض لامرأة فأنكل به كشرار الناس " (٢) ، ونلاحظ انه (عليه السلام) قد عاقب من تعرض للنساء في اثناء حرب الجمل ، وان كن في صفوف اعدائه (٣) . كما انه كان يأمر بعزل من لايراعى النساء اجتماعياً إذ يقول : " ستة لا ينبغي ان يسلم عليهم [منهم] الشاعر يقذف المحصنات والمتفكهون بسب الامهات " (٤) .

ويؤكد الامام الجانب المعنوي غاية في الاهمية الا وهو تحقيق الشعور بالطمأنينة والامن للمرأة ، بل ان الامام فرض التعويضات على كل من يروع المرأة حيث نلاحظ انه (عليه السلام) في قضية التعويضات * ، اعطى الامام جزءاً من التعويض ثمناً "لروعة نساءهم وفزع صبيانهم " (٥) بل يقع تحت طائلة هذا النوع من دفع التعويضات حتى الحاكم الاسلامي مما يعكس احترام الامام لكرامة المرأة وامنها (٦) ، وكان (عليه السلام) يعد الحفاظ على حق الامن للمرأة واحداً من واجبات الحكومة والامة بأسرها اذ يقول : " وقد بلغني ان الرجل منهم [أي من جيش معاوية] كان يدخل على المرأة المسلمة ، والاخرى المعاهدة فينتزع حجلها وقلاندها... ما تمتنع منه الا بالاسترجاع والاسترحام ، ثم انصرفوا وافرين ما

(١) ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الامالي ، ط ١ ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٤هـ) ، ص ٣٧٠ .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٣٤ .

(٣) حيث احترام الامام النساء حتى ان شكلن جبهة مضادة له ، وهذا كان موقفه مع السيدة عائشة ، وصيانتها لها ورفض ان تمس بسوء حول تفاصيل هذا الموقف ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٣ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٣ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٤٨ ؛ الشراقي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٩ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٣٢ .

* تطرقنا لهذه الحادثة في الفصل الثاني ، المبحث الاول .

(٥) صادق الشيرازي ، ، مصدر سابق ، ص ٣٢ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٣٥-٣٦ .

نال رجلا منهم كلم ولا اريق لهم دم فلو ان امرأ مسلما مات من بعد هذا اسفا ما كان به ملوماً ، بل
كان عندي جديراً^(١).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٧، ص ٦٥.

ولعل من اهم ابعاد الحقوق المعنوية للمرأة تاتي مسألة الحفاظ على شرف المرأة وسمعتها من أي تعد ، وينقل الامام عن الرسول (ﷺ) قوله : " ان الله يحب من عباده الغيور " (١) ويقول (عليه السلام): " قواعد الاسلام سبعة فأولها العقل وعليه بني الصبر ، والثاني صون العرض ٠٠٠" (٢) ، بل ان الامام مارس دور الحفاظ على نساء المسلمين محتسباً ان عملية الحفاظ عليهن انما هو حق لهن على الامة بحكومتها وافرادها ، فلقد وردت حادثة لها دلالاتها المهمة حين: " كان عمر يطوف بالبيت وعلي يطوف امامه ، اذ عرض رجل لعمر فقال : يا امير المؤمنين ،خذ حقي من علي بن ابي طالب ، قال : وما باله ؟ قال : لطم عيني ، فتوقف عمر حتى لحق به علي (عليه السلام) فقال الطمت عين هذا يا ابا الحسن ؟ قال (عليه السلام) : نعم ، قال عمر : ولم ؟ قال (عليه السلام) لاني رايتنه يتأمل حرم المؤمنين في الطواف فقال عمر احسنت يا ابا الحسن" (٣) .

ويصف الامام شر الازمنة ذلك الذي تكون فيه النساء " كاشفات عاريات متبرجات خارجات من الدين " (٤) ، ونعتقد ان الامام اعتبر هذا الوصف هو من سمات الازمان السيئة ليس باختفاء المعايير الاسلامية من ناحية مظهر المرأة وسلوكها الخارجي فحسب ولكن لاختفاق المجتمع بكل قواه الدينية والسياسية في تقديم النموذج الامثل الذي تقتدي به المرأة وتجسده من ثم في المجتمع ومن ناحية اخرى ان عملية قياس المجتمع جزئياً من خلال المرأة يدل على استشعار الامام اهمية دور المرأة في الحياة والمسيرة الانسانية .

ويحمل الامام الرجل مسؤولية تحقيق الكفاية الاقتصادية لعائلته ولاسيما من النساء ، وكذلك فان الحكومة تتحمل مسؤوليتها بالحفاظ على النظام الاخلاقي والوفرة الاقتصادية * حيث ان جزءاً من عزة المرأة تكمن بإزالة حاجتها الاقتصادية كي ينقطع احد سبل الانحراف والفساد الاخلاقي ، إذ يقول الامام (عليه السلام) ناقداً الوضع الذي كان قائماً في بعض المجتمعات : " بلغني ان نساءكم يزاحمن العلوج في الاسواق اما تغارون انه لاخير فيمن لا يغار " (٥) .

ولحماية المرأة وكرامتها ،فانه يمكننا القول ، ان الامام استحدث اول جهاز لحماية المرأة من تعسف الاهل ولاسيما الزوج ،رافضاً بذلك الآراء التي طالبت بصمت المجتمع ازاء العنف الذي يمارس

(١) الهيتمي ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

(٢) المجلسي ، ج ٦٨ ، ص ٣٨١ .

(٣) ايماني ، مصدر سابق ، ص ١٢٩ ؛ احمد الطبري ، ذخائر العقبى ، مصدر سابق ، ص ٨٢ ؛ العسكري ، عبد الله بن سبأ ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٣ .

(٤) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٩٠ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٠ ، ص ٣٥ .

* سننطرق لموضوع الضمان الاجتماعي لاحقاً في المبحث الخامس من هذا الفصل .

(٥) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٣٧ .

ضد المرأة تحت مسوغات شتى^(١)، حيث ورد: " ان اتته امرأة قد خلع قلبها لا تدري اين تاخذ من الدنيا حتى وقفت عليه [أي الامام] فقالت : يا امير المؤمنين ظلمني زوجي وتعدى عليّ وحلف ليضربني فاذهب معي اليه ، فطأ رأسه ثم رفعه وهو يقول : لا والله حتى يؤخذ للمظلوم حقه غير متتع واين منزلك ؟ قالت : في موضع كذا وكذا فانطلق معها حتى انتهت الى منزلها ، فقالت هذا منزلي ، قال : فسلم فخرج شاب عليه ازار ملونة ، فقال : اتق الله فقد اخفت زوجتك ، فقال : وما انت وذاك والله لاحرقنها بالنار لكلامك ... فلم يعلم الشاب الا وقد اصلت السيف وقال له : امرك بالمعروف وانهاك عن المنكر وترد المعروف تب والا قتلتك " (٢).

ويبدو ان موقف الامام هذا مبني على تهديد صريح بالقتل من الرجل لزوجته وكذلك رفضه لصوت العقل والشرع ، حتى انتهى الموقف بمعرفة الرجل بخطأه وعودة المرأة الى بيتها موفورة الكرامة . هذه الكرامة التي تجسدت ايضا في حق المساواة للمرأة والذي دعا اليه الامام (عليه السلام).

٣- حق المساواة .

انطلاقا من الشريعة الاسلامية وامتدادا لحق المساواة العادلة التي نادى بها الامام فانه آمن بالمساواة بين الرجل والمرأة، ولكن هذه الدعوة يجب ان توضع في اطارها الصحيح و " تحافظ على التنوع في الخصوصيات الانسانية التي يتميز فيها الطرفان مع اعطاء كل منهما فرصة التحرك في دائرة خصوصيته بحرية فتتطلق المرأة لتكون حرة انسانيا كامراة وتقوم القوانين التي توضع لمساحة التقائها بالرجل بحفظ التوازن بين خصوصيتها وخصوصيته ، بحيث يتكامل الانسان بالرجل والمرأة"^(٣) ، وينطلق محمد حسين فضل الله من قول الامام : " اجعل نفسك ميزانا فيما بينك وبين غيرك ، فاحب لغيرك ماتحب لنفسك واکره له ما تكره لها "^(٤) ليؤسس عليها " ضرورة ان ينطلق الرجل من غاية ايمانية وانسانية ليعطي للمرأة الحق في اغناء تجربتها الانسانية واغناء المجتمع بتجربتها بالتساوي مع الرجل "^(٥)، وتتكامل مسألة المساواة مع حق الحرية للمرأة عند الامام .

(١) " عن عمر انه قال لاحدهم احفظ عني شيئا سمعته من رسول الله (ﷺ) : "لاتسالن رجلا فيم ضرب امراته ... لانه قد يضربها لاجل الفراش فان اخبر بذلك استحيا " ، المصدر السابق ، ج٨، ص ١٦٤ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ص ١٨٧-١٨٨ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٥٦؛ الشرقاوي ، مصدر سابق ، ص ص ٣٥٢-٣٥٣ .

(٣) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ٤٧-٤٨ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٢٩٦ .

(٥) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ١١٠-١١١ .

٤- حق الحرية

لقد منح الامام المرأة قدراً حيوياً من الحرية في اطار الشريعة الاسلامية ، فقد وجه خطابه الى احدى النساء قائلاً : " انطلقى حيث شئت وانكحي من احببت لابس عليك " (١) ، ويعزز الامام حق التنقل وحرية الحركة للمرأة بحديث ينقله عن رسول الله (ﷺ) حين جاء اليه نقر من المسافرين فقالوا له : " ان امراة توفيت معنا وليس معها ذو محرم " (٢) فاجابهم الرسول (ﷺ) عن هذه المسألة الشرعية دون ان يستنكر (ﷺ) خروج هذه المرأة معهم .

ويعطي الامام المرأة حرية اختيار زوجها ، على ان يكون ذلك الاختيار مبني على اسس شرعية وعقلانية فقد كان يقول (عليه السلام) للمرأة المتوفى عنها زوجها : " لتنكح من احبت " (٣) ، وحين جاء رجل الى علي (عليه السلام) فقال : امراة انا وليها تزوجت بغير اذني ، فقال علي (عليه السلام) ننظر فيما صنعت اذا كانت تزوجت كفؤ اجزنا ذلك لها وان كانت تزوجت من ليس لها كفؤ جعلنا ذلك اليك " (٤) ، ولعل حق الحرية ستوضح اكثر مع ما اقره الامام من حق المشاركة السياسية للمرأة .

٥- حق المشاركة السياسية

لقد منح الامام علي (عليه السلام) المرأة دوراً سياسياً مهماً في تجربته السياسية ويمكن تحديد ابعاد ذلك الدور بالآتي :

أ- المشاركة في المعارضة السياسية ، ولاسيما تلك التي مارسها الامام (٥).

(١) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٤ .

(٢) نص الحديث " عن علي (عليه السلام) قال : اتى رسول الله (ﷺ) نفر فقالوا : ان امراة توفيت معنا وليس معها محرم فقال : كيف صنعتم بها ؟ فقالوا صببنا عليها الماء صبا فقال : اما وجدتم امراة من اهل الكتاب تغسلها فقالوا : لا فقال : افلا تيمموها " احمد الاردبيلي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ١٨٣ .

(٤) علي بن عمر الدار قطني ، سنن الدار قطني ، علق عليه وخرج احاديثه مجدي بن منصور ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب ، ١٩٩٦) ، ص ١٦٦ ؛ القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

(٥) نذكر دور السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، حتى انها سجلت معارضتها السياسية باكثر من خطبة وموقف بل ان عملية دفنها كانت تجسيدا مهماً للمعارضة . وللتفصيل اكثر ينظر : خطبة السيدة فاطمة بعد البيعة للخليفة الاول . ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ١٢ وما بعدها . وحول موقف السيدة فاطمة (عليها السلام) السياسي ينظر : محمد بن جريز الطبري الامامي ، المسترشد في امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، تحقيق الشيخ احمد محمودي ، (قم ، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، ١٤١٥) ، ص ٣٨١ ؛ ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي (الشيخ المفيد) ، الاختصاص ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، (قم ، جماعة المدرسين ، د. ت) ، ص ١٨٥ ؛ مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبأ ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٢-١٣٨ ؛ ابن قتيبة الدينوري ،

ب- حق التعبير عن الرأي ، سواء فيما يتعلق بالحاكم ام فيما يمكن ان نطلق عليه اليوم (بحق التصويت) ، حيث ان الامام فخر واستند في حواراته السياسية مع خصومه بان بيعته حازت رضا معظم الامة رجالا ونساء^(١) .

-فتح الباب امام مشاركة للمرأة في الجهد العسكري والاعلامي في اثناء حروب الامام^(٢).

ج- توعية المرأة سياسياً ، حيث اسهمت مدرسة الامام الفكرية والعلمية بتوعية المرأة من الناحية السياسية ، بل ان بعض النساء قد بلغن درجة عالية من النضج السياسي ،فقد واجهن معاوية بمظالمه امتزن بالدقة في تشخيص اخطائه وتلمس الاختلاف والتباين بين خط دولة الامام والخط الاموي^(٣)، واعتقد ان ايمان الامام بحق المرأة في المشاركة السياسية اظهر لنا انموذج السيدة زينب بنت علي بن ابي طالب ، التي تمكنت من الدفاع عن فلسفة ثورة الحسين بعد استشهاده (عليه السلام) ومن ثم القيام بهجوم فكري على قاتليه ادى الى انضاج روح الثورة في الامة الاسلامية سواء على الصعيدين النظري او العملي^(٤).

الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩-٣٠ ؛ مسلم النيسابوري ، صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج ٥، ص ١٥٣ ؛ وحول مسألة دفنها ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ١١٥؛ ابن عساكر، مصدر سابق ، ج ٣، ص ١٦١ .

(١) ينظر : محيي الدين ابو زكريا يحيى النووي ، شرح صحيح مسلم ، ج ٢١ ، (بيروت ، دار الكتاب ، ١٩٨٧) ، ص ٧٧ ، ويصف الامام بيعته قائلاً : "وبلغ من سرور الناس ببيعتهم اياي ان ابتهج بها الصغير ، وهدج اليها الكبير وتحامل نحوها العليل وحسرت اليها الكاعب " ، بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٥٥ ، وفي نص اخر " وبايعني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين بل طائعين مخيرين " ، المصدر السابق ، ص ٤٥٥ . ووصف احد عيون معاوية مقدم الامام للكوفة ، بانه قد ، "فرح الناس بمقدمه فحملوا اليه الصبي الصغير ودعت اليه العجوز وخرجت اليه العروس سرورا به " . الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١، ص ٣٠٩ ، عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٤٧٦ .

(٢) حول بعض مواقف النساء في حروبه ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ٣٣-٣٨ ، ص ٧٥ .

(٣) حول تقييم المرأة للواقع السياسي ينظر : المصدر السابق ، ص ٢٧-٢٩ ، ص ٣٨ ، ص ٧٢-٧٥ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٥٠٧ .

(٤) هنا لابس من ذكر مقتطفات من خطبة زينب بنت علي للتدليل على مستوى النضج السياسي والفكري الذي بلغته المرأة في عهد الامام ، فبعد معركة الطف اتي برأس الحسين ورؤوس اصحابه الى قصر الخلافة فابرز بطست فجعل يزيد بن معاوية ينكت ثناياه بقضيب في يده ، وانشد بضع ابيات يؤكد حقه على الرسالة الاسلامية ومبدأ الثار من الرسول ، فقالت اليه زينب تسمعه وحشد الحاضرين من قواده واركان دولته : " صدق الله ورسوله يا يزيد (ثم كان عاقبة الذين اسأوا السؤى ان كذبوا بايات الله وكانوا بها يستهزئون) - سورة الروم/ الآية ١٠ - = اظننت يا يزيد انه حين اخذ علينا باطراف الارض واكناف السماء فاصبحنا نساق كما يساق الاسرى ان بنا هوانا على الله وبك عليه كرامة وان هذا لعظيم خطرك فشمخت بانفك ونظرت في عطفك جذلان فرحنا حين رايت الدنيا مستوثقة لك

هـ- قبول الامام لتصدي المرأة للعمل السياسي المباشر وفتح باب الشكاوى امام النساء والاستجابة لمطالب المرأة السياسية، بل ان الامام أقال احد ولاته نتيجة لشكوى تقدمت بها احدى نساء المسلمين^(١). وروي عنه قوله : " امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان "^(٢) ولم يوضح التراث الاسلامي الموقف الصريح للامام علي حول تولي المرأة لمنصب الحاكم الاعلى للدولة ، ما عدا بعض المقولات^(٣) تتشابه مع ما تطرقنا اليه سابقا من ناحية القوة والدلالة ،ولكننا نعتقد ان موقفه (عليه السلام) لا يختلف عن التوجه الاسلامي العام الذي لا يجذب ائقال كاهل المرأة بمهمات الحكم الصعبة^(٤) .

٦- الحقوق الاجتماعية والقانونية

دعا الامام الى ممارسة المرأة دوراً ايجابياً في بناء وترسيخ العلاقات الانسانية ، ولاسيما في مجال الاسرة ، إذ يروي الامام عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) رواية جاء فيها بانه " ذكر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الجهاد فقالت امراة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) : يارسول الله فما للنساء من هذا شيء ؟ فقال : بلى للمرأة ما بين حملها الى وضعها الى فطامها من الاجر كمرابط في سبيل الله ،فان هلكت فيما بين ذلك كان لها مثل منزلة شهيد "^(٥) .

والمشاركة الفاعلة للمرأة لم يقصرها الامام علي الاسرة فحسب بل دعا الى مساهمتها في تشكيل التجربة الاسلامية إذ يقرر الامام ان للمرأة الحق في ممارسة شعائرها والتفاعل مع جوانب

والامور متسقة عليك وقد امهلت ونفست وهو قول الله تبارك وتعالى (لا يحسن الذين كفروا ان ما نملي لهم خيرا لانفسهم انما نملي لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين) -سورة ال عمران /الاية ١٧٨-... فكذلك واسع سعيك وناصر جهديك فو الله لم تمحوا ذكرنا" ؛ ابن طاووس علي بن موسى الحسني ، اللهوف على قتلى الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط ٥، (قم ، دفتر نشر نويد اسلام ، د.ت) ، ص ١٠٥ ؛ الميناجي ، مصدر سابق ، ج ١، ص ٣٩٦ و ما بعدها ؛ وينظر كذلك ، محمد باقر الحكيم ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار الحكمة ، د.ت) ، مواقع مختلفة .

(١) وحول شكوى المرأة تعامل الامام معها ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ٣١ ؛ وحول مشاركة المرأة السياسية في عصر الامام ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٠١ .

(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٥٧ ؛ قال الامام علي قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : " امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان " الهندي ، مصدر سابق ، ج ٤، ص ٥٢٨

(٣) " لا تملك المرأة من امرها ما جاوز نفسها ، فان المرأة ريحانة وليست قهرمانه " ، والقهرمان هو الذي يحكم في الامور ويتصرف فيها بامر ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٥ .

(٤) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١٦٨ ؛ وكذلك ، فضل الله . تأملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص ٤٥ .

(٥) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣، ص ٥٦١ .

الحياة في المسجد قائلاً : " كن النساء يصلين مع النبي (ﷺ)"^(١)، وكان (عليه السلام) "يأمر الناس بقيام رمضان ويأمر للرجال اماما وللنساء اماما"^(٢)، ويقول (عليه السلام) : " لا تحبسوا النساء عن الخروج في العيدين فهو عليهن واجب"^(٣) .

ومن الحقوق التي اوضحها الامام ،وانطلاقاً من العقيدة الاسلامية التي لا تريد ان تسلب انوثة المرأة ، وانما توّطرها في ضمن دائرة العلاقة الزوجية ، فانه (عليه السلام) تعامل بشفافية وشعور انساني نبيل وواقعي في الوقت نفسه حين يقر بحق المرأة بحياة جنسية طبيعية في اطار علاقتها الزوجية مخالفاً بذلك اراء بعض الفقهاء الذين يقصرون هذا الحق للرجال فقط^(٤) بل انه (عليه السلام) يصر على تنبيه المجتمع لهذه المسألة^(٥) ، وبلغ من تفاعل المجتمع مع دعوة الامام وتأثره بها ان شعرت المرأة بالثقة والمشروعية للمطالبة بحقوقها في هذا الجانب واستجاب النظام القانوني في دولة الامام ففضى بتطبيق الزوج الذي يثبت عجزه الجنسي^(٦) وشخص الامام الآثار السلبية لتجاهل هذا الحق على المجتمع حيث قال لاحدهم بعدما شكت زوجته عجزه: " هلكت واهلكت"^(٧)، وهذا يدل على تعامل الامام الايجابي مع حقوق المرأة ورعايته لشؤونها المختلفة .

أما على صعيد الحقوق القانونية التي اشار اليها الامام (عليه السلام) ، فانه يعترف بالشخصية القانونية للمرأة ومن ثم يحملها المسؤولية عن أي جريمة او خطأ على وفق الشريعة الاسلامية مثلها مثل الرجل في ذلك ، ويأخذ (عليه السلام) بنظر الاعتبار الخصوصية الانثوية في تقريره للعقوبة ، ففي

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤١٣ .

(٢) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٢٧ والمبدأ نفسه ولكن بكلمات مختلفة . ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ ؛ الهيتمي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٤ .

(٣) احمد بن محمد مهدي الزراقي ، مستند الشيعة في احكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ط ٢ ، (مشهد ، مؤسسة ال البيت ، ١٤١٥ هـ) ، ص ١٧٧ .

(٤) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١٣٠ .

(٥) حيث ورد عند قوله (عليه السلام) : " اذا اراد احدكم ان يأتي زوجته فلا يعجلها ففي النساء حوائج " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٨٣ . ويقول (عليه السلام) ايضا : " ان احدكم ليأتي اهله فتخرج من تحته فلو اصابته زنجيا تشبثت به فاذا اتى احدكم اهله فليكن بينهما مداعبة فانه اطيب للامر " ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٥٩ .

(٦) وردت هذه الاحكام وحوادثها في : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٦٢ ؛ شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٠٠ ؛ محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧٥١ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٤ .

(٧) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٢٧ .

عقوبة النفي مثلاً يرى الامام انه " لا نفي على النساء" ^(١) وذلك ينم على مراعاة الامام للنساء وادراكه العميق لكيفية التعامل مع المخالفات للشريعة منهن .

٧- حق العمل*

يشوب عمل المرأة ، خارج اطار المنزل ، في وقتنا الحاضر كثير من الاراء والرؤى المتباينة حول الجوانب السلبية والايجابية لهذا العمل ^(٢) ، ولكن الملاحظ ان الامام علي قد اشار الى حق المرأة بالعمل واكتساب قوتها بنفسها مع ان الأحوال الاجتماعية والسياسية والراي العام الذي ساد في البيئة آنذاك كانت غير مؤاتية للنهوض بهذه الدعوة وتفعيلها ايجابيا لخدمة الرسالة الاسلامية، وفتح مساحات جديدة للتأثير بواقع الحياة من خلال اسهام المرأة في العمل المهني .

وقبل التطرق الى موقف الامام من عمل المرأة لابد من الاشارة الى انه (عليه السلام) قد شمل المرأة بحق الضمان الاجتماعي** ، حيث كان (عليه السلام) يقول للسيدة فاطمة الزهراء : " رزقك مضمون، وكفيلك مامون" ^(٣) ونرى من هذه العبارة ما هو اوسع من ما اوجبه الشرع على الزوج من نفقة^(٤)، بل هو لبنة اساسية لنظام الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه الامام كحق من حقوق الانسان ، ومع ذلك فان الامام قد اثنى وبارك عمل المرأة فعن : " ام الحسن النخعية قالت : مر بي امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) فقال : أي شيء تصنعين يام الحسن ؟ قالت : اغزل ، فقال : اما انه لاحل الكسب" ^(٥) ، وسئل الامام عن امراة مسلمة تمشط العرائس ليس لها معيشة غير ذلك، وقد دخلها ضيق؟ قال "لاباس" ^(٦) وذلك مما يوضح شرعية عمل المرأة لدى الامام علي.

(١) النووي ، شرح صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨٩ ؛ ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر

سابق ، ج ٤ ، ص ٥٠ ، حول بعض للاحكام الاخرى ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٨٣ .

* سنتطرق لاحقا لحق العمل عند الامام علي في المبحث الثالث من هذا الفصل .

(٢) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ١١٢-١١٤ .

** سنتطرق لاحقا لهذا الحق في المبحث الخامس من هذا الفصل .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٠ .

(٤) حول موقف الشريعة من نفقة الزوجة ينظر : محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، ط ٢ ،

بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٣ ، ص ص ٥٨-٥٩ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٦ .

(٦) الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٩٣

ان ما تم ذكره من حقوق للمرأة عند الامام علي تدفع الى عدم قبول ما نسب اليه من اقوال تقلل من شأن المرأة وقيمتها الانسانية ، او رفض تفسيرها كما فسرت به ، هذه القيمة العليا التي سعى الامام علي الى ترسيخها بالقول والفعل ايماننا منه بدور المرأة الفاعل في المجتمع ولاسيما انها الشريك الاساسي في حق تكوين الاسرة وتربية الأطفال وصيانة حقوقهم ، وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الثاني .

المبحث الثاني

حقوق الاسرة وحقوق الطفولة

ان من اهم الحقوق الاساسية ذات الاثر في الفرد والمجتمع هو حق تكوين الاسرة ، إذ عدها الامام اللبنة الاولى في البناء الحضاري للانسان ، فقد " وضع الاسلام اساسا متينا لتكوين الاسرة القوية وشرع لها الضمانات التي تؤدي الى انجاح عملية الزواج والانجاب والتربية حتى تكون الاسرة قادرة على مواجهة عملية التنمية والتغيير " ^(١) ، كما ان نظرية اهل البيت ، ولاسيما الامام علي (عليه السلام) في الاسرة والعلاقة الزوجية فيها خصوصيات وامتيازات تجعلها قادرة على مواجهة معظم المشكلات الاجتماعية ومواكبة التطورات الاجتماعية كذلك ^(٢) . وانسجاما مع النظرة الاسلامية ^(٣) ، فان الامام علياً (عليه السلام) عد مسالة الزواج هي المدخل الطبيعي والشرعي لتشكيل الاسرة ، اما المرحلة التالية فهي عملية الحفاظ على هذه الاسرة وصيانتها ، لذلك لا بد لنا من التطرق الى مسالة الزواج عند الامام علي

لقد نظر الامام للزواج كحق اساسي ومهم للانسان ، حيث يتعامل الامام بواقعية وشفافية مع المشكلة الجنسية " فالغريزة هي القوة الحيوية الدافعة التي تتلشى من دونها الحركة ، أي انها عبارة عن الشرط الداخلي للسلوك الانساني وهي التي تسبغ على الحياة حركتها وتدققها ... ومن هنا كان موقف الاسلام من الغرائز الانسانية موقفا ايجابيا فلم يحاربها وانما اعترف بها ... ولكن الاسلام اذ يعترف بالغرائز لا يدعو الى مادية صماء ... بل يدعو المسلم الى ان يوازن بين الروحي والمادي في حياته" ^(٤) ، وقد كان الامام علي يقول : " اياك وكثرة الوله بالنساء والاعراء بالذات فان الواله بالنساء والمغرى بالذات ممتهن " ^(٥) ، وفي الوقت نفسه فان الامام تعامل مع حق الزواج على وفق خطة سياسية عملية وفاعلة لعلاج هذه المسالة ، اما اهم ابعاد التعامل فهي:

(١) د. محسن عبد الحميد ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط ١ ، (بغداد ، دار الانبار ، ١٩٨٩) ، ص ٧٨.

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٦ .

(٣) مثل قوله تعالى : { يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء } سورة النساء / الاية ١ . قوله عز وجل : { يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير } سورة الحجرات / الاية ١٣ .

(٤) محمد باقر الصدر ، رسالتنا ، ط ٢ ، (طهران ن مكتبة النجاح ، ١٩٨٢) ، ص ٨٢ - ٨٣ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ . ويوضح الامام النمط الشهواني عند بعض الناس قائلا : " اقبلوا على جيفة قد افتضحوا بأكلها واصطلحوا على حبها ، ومن عشق شيئا اعشى بصره ، وامرض قلبه فهو ينظر بعين غير صحيحة ،

١- حفظ المنهج الإسلامي والاخلاقي في المجتمع

وقف الامام بحزم وقوة ضد أي عمل يؤدي الى المس بمؤسسة الاسرة ،كونها هي اللبنة ، الاساسية للمجتمع والدولة ، إذ يربط (عليه السلام) بين الفساد الاجتماعي والسياسي وهو ما نتلمسه في قوله : " عظمت الطاغية وقلت الداعية وصال الدهر صيال السبع العقور . . . وتواخى الناس على الفجور ، وتهاجروا على الدين ... وكان اهل ذلك الزمان نئابا وسلاطينه سباعا واوساطه اكالا وقرأوه امواتا وغار الصدق ، وفاض الكذب واستعملت المودة باللسان وتشاجر الناس بالقلوب ، وصار الفسوق نسبا والعفاف عجبا" (١) وهنا يوضح الامام ان الفساد الاخلاقي ، داعم للطغيان والاستبداد السياسي ويقدم (عليه السلام) المشروع البديل لهذا الواقع مجسداً بما يرويه عن الرسول (ﷺ): " ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام ... الا بالحق" (٢).

وعد الامام عملية النهوض بالمستوى الاخلاقي للمجتمع مسؤولية الجميع ،رافضا تحميل المرأة المسؤولية الاكبر في الانحراف والتحلل الاخلاقي والنظر اليها كمصدر للخطيئة ، إذ ينقل (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله : " لا تزنوا فيذهب الله لذة نساءكم من اجوافكم وعفوا تعف نساءكم" (٣) ، ويرسم الامام فكرة امتزاج الاسلام بالاخلاق قائلاً : " احسن العباداة عفة البطن والفرج" (٤).

ويسمع باذن غير سمعية ،قد خرقت الشهوات عقله ،وامانت الدنيا قلبه ، وولعت عليها نفسه فهو عبد لها ،ولمن في يديه شيء منها حيثما زالت زال اليها وحيثما اقبلت اقبل عليها ، لا ينزجر من الله بزاجر ولا ينعظ منه بواعظ " . الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،خطبة ١٠٨ ، ص ١٩٤ .

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩٢ .

(٢) ابو العلا محمد بن عبد الرحمن المباركفوري ، تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠) ، ص ٣٨٢ .

(٣) رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ط ٦ ، (د. م ، منشورات الشريف الرضي ، ١٩٧٢) ، ص ٢٣٨ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٩ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٤ .

ويحارب الامام اية ممارسة غير أخلاقية ، في المجتمع^(١) ، ولا سيما الزنا والاباحية الجنسية، حيث عدّها الامام واحدة من اهم عوامل تحطيم الاسرة وتردي المجتمع إذ يقول (عليه السلام): "اربعة لا تدخل منهن بيتا إلا خرب ولم يعمر الخيانة والسرقه وشرب الخمر والزنا"^(٢) ، ولكن مع الحكم على الانسان الزاني على وفق الشريعة الاسلامية ، الا انه (عليه السلام) تعامل مع هذه الخطيئة كحالة من الضعف الانساني يجب معالجتها وتجاوزها ، من داخل الانسان وليس عبر العقوبة فحسب فحين "اتي رجل امير المؤمنين (عليه السلام) فقال : اني زنيت فطهرني فاعرض علي عنه بوجهه ثم قال له اجلس ، فاقبل على القوم فقال : ايعجز احدكم اذا قارن هذه السيئة ان يستر على نفسه كما ستر الله ، فقام الرجل فقال: يا امير المؤمنين اني زنيت فطهرني فقال : وما دعاك الى ما قلت؟ قال : طلب الطهارة ، قال : واي طهارة افضل من التوبة"^(٣) .

ويعلن الامام ان واحدة من اهم موانع انتشار الرذيلة في المجتمع هو تأكيد حق الانسان بالزواج وانشاء الاسرة حيث يقول (عليه السلام) : " لو وجدت مؤمنا على فاحشة لسترته بثوبي"^(٤) ، ونحن نفهم ان من اهم مقومات عملية الستر هو تزويج من يرغب في ذلك من ابناء الامة في دعامة ثانية نحو تشجيع الزواج في المجتمع.

٢- تشجيع الزواج وديمومته

لقد رفض الامام النظرة الدونية للجنس واعتباره كاحد وجوه الرذيلة ، بل انه (عليه السلام) عدّه في الإطار الشرعي أي الزواج من صفات المتقين حين وصفهم (عليه السلام) قائلاً: "سكنوا الدنيا بافضل ما يسكنون.. وتزوجوا بافضل ما يتزوجون ... وهم غدا جيران الله تعالى"^(٥) .

(١) حول محاربة الامام للممارسات الخاطئة ينظر : ايماني ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٤٦٣ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٩١ ، ص ٧٧ ؛ الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ص ١٤١ ؛ وللتطرق إلى سلبيات الزنا على وفق رؤية الامام على الصعيدين الدنيوي والاخروي ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٣٦٢ وما يليها .

(٣) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٤٢٤ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٣٣٠ ؛ هادي النجفي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، ١٤١٦) ، ص ٢٠٤ .

(٥) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٢٦-٢٧ ؛ ويقول الامام (عليه السلام) : " ان الحسنه في الدنيا المرآة الحسناء وفي الاخرة الحور العين " ؛ القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٢ . وينقل (عليه السلام) قول رسول الله (ﷺ) : " من اعطى اربع خصال فقد اعطى خير الدنيا الاخرة وفاز بحظه منهما [ومنها] زوجة سالحة تعينه = على

ويعطي الامام للزواج اهمية قصوى ويعدده ارادة السماء واصلاح الارض حيث يقول (عليه السلام): " ان النكاح مما امر الله تعالى به واذن فيه " (١) و"تزوجوا فان التزويج سنة رسول الله (ﷺ) ،فانه كان يقول من يحب ان يتبع سنتي فان سنتي التزويج " (٢) ، ويعطي الامام للزواج بعده الاجتماعي والديني الايجابي حيث يقول (عليه السلام) : " ركعتان يصليهما المتزوج افضل من سبعين ركعة يصليهما اعزب " (٣)

ويفعل الامام (عليه السلام) وصية الرسول (ﷺ) له ولكل قيادات المجتمع التي نصت : " ثلاثة يا علي لا تؤخرهن الصلاة اذا اتت والجنابة اذا حضرت والايام اذا وجدت كفوا " (٤) ، وذلك عن طريق تشجيع الامام على الزواج وبناء الاسرة من الناحية المعنوية وهو ما يمكن عده طرف المعادلة الاول ، اما الطرف الثاني فهو توفير الجانب المالي واستحضار الاسس المادية لعملية الزواج كونها تحتاج الى هذه المتطلبات على وفق نظرة الامام الواقعية .

ففي سبيل التشجيع في اطاره المادي على الزواج دعا الامام الى تقليل متطلبات الزواج المالية حيث يقول (عليه السلام) : " لا تغالوا بمهور النساء فتكون عداوة " (٥) ، لقد رفض الإمام المعيار المادي لقياس من يتقدم لخطبة المرأة ، وعد الاعتماد

امر الدنيا والاحرة" ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٨ . ويقول الامام (عليه السلام) العيش في ثلاث [منها] زوجة تسرك اذا دخلت عليها " مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣ .

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣ .

(٢) الحراني ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٨ ؛ للمزيد ينظر : عبد الهادي تقي الحكيم ، الفتاوى الميسرة (وفق فتاوى سماحة اية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني ، (النجف ، مؤسسة الهادي ، د.ت) ، ص ٢٢٩

(٤) ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٥ ؛ ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، سنن الترمذي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٣هـ) ، ص ١١١ . وفي سبيل تخفيف القيود المعنوية للزواج وفي سبيل التشجيع عليه ان الامام " سئل عن رجل ينظر الى محاسن امرأة يريد ان يتزوجها قال : لا باس " . علي بن الحسين الكركي ، جامع المقاصد في شرح القواعد ، ج ٢١ ، (قم ، مؤسسة ال بيت لاحياء التراث ، ١٤٠٨هـ) ، ص ٢٨ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١١ .

على هذا المقياس من بذور تحطم الاسرة مستقبلا ،واعطى الامام القدوة العملية بشأن اقامة الزواج باسبب المتطلبات المادية حيث تزوج السيدة فاطمة باسبب جهاز للعرس وباقل المهور^(١) .

ويحمل الامام الدولة والحكومة مسؤولية تزويج افراد المجتمع نساء ورجالاً ، حيث عد الامام الزواج هو الدرع الاقوى ضد الانحرافات في المجتمع ، إذ روي انه (عليه السلام) كان جالسا في اصحابه فمرت بهم امرأة جميلة فرمقها القوم بابصارهم فقال (عليه السلام) : " اذ نظر احدكم الى امرأة تعجبه فليلامس اهله فانما هي امرأة كامرأة"^(٢)، أي ان النصيحة والوعظ تأتي اكلها مع سد مجال النقص والحاجة في الانسان ، اما مع صعوبة او استحالة الزواج في المجتمع فليس هذا الامر الايجابي المرجو لتلك النصيحة والدعوة للاخلاق الفاضلة .

ويستمر الامام في تقويم الاداء الحكومي وبعد الامام ان الحاكم الافضل هو ذلك الذي يهئ اجواء تيسير الزواج إذ يقول (عليه السلام) : " افضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما"^(٣) واذا كانت الشفاعة الفردية هي استخدام النفوذ المعنوي لتحقيق هدف الزواج ، فان الفهم الاوسع هو اتخاذ السلطة الحاكمة والقادة الدينون ورجال الاقتصاد متكاتفين للقرارات الحكيمة لتيسير سبل انجاز هذا الهدف، ومما يعزز مذهبنا اليه حول تأكيد الامام مسؤولية الحكومة والقوى الاجتماعية في ضمان حق الزواج لابناء المجتمع ما ورد في سيرته (عليه السلام) بأنه كان قد زوج نوي فاقه من بيت المال فقد اتى الى الامام " برجل عبث بذكره فضرب يده حتى احمرت ثم زوجه من بيت المال"^(٤) ، بل ان الامام وتأكيده على هذا الحق ذكر في وصيته ان يكون جزءاً من وقفه لتيسير سبل الزواج ، معطياً نموذجاً عملياً لما دعى اليه من تشجيع الزواج ، اذ ورد عن الامام: " انه اوقف ارضه ان ينكح بها اليم ويفك الغارم ، فلا تباع ولا تشتري ولا توهب حتى يرثها الله الذي يرث الارض ومن عليها"^(٥) .

(١) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٥٢٩ ؛ ابو بشر محمد بن احمد الدولابي ، الذرية الطاهرة النبوية ، تحقيق سعد المبارك الحسن ، (الكويت ، الدار السلفية ، ١٤٠٧هـ) ، ص ٦٣ ، الطبراني ، المعجم الكبير ، مصدر سابق ، ج ٤٢ ، ص ٣٧ . وذكر لما زفت فاطمة الى علي بن ابي طالب : " لم نجد في بيته الا رملا مبسوطة ووسادة وجرة وكوز " .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤١٢ ، ص ٦٩٢ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢٣ .

(٤) محمد التستري ، قضاء الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٧١ ؛ ابن المطهر الحلي ، مصدر سابق ، ص ٤٩٩ .

(٥) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٩٨ .

ان تشجيع الامام ورفضه (عليه السلام) لفلسفة العزوبية والتبتل (1) ، وتهيأة المتطلبات المادية للزواج والمساعدة فيه يمكن عده الخطوة الاولى لسعيه (عليه السلام) لصيانة الاسرة ، أما المرحلة الثانية فيمكن القول ان الامام (عليه السلام) بذل قصارى جهده لديمومة واستمرار هذا الوجود وهذه المؤسسة ولعل اولى عوامل نجاح مشروع الزواج يحددها الامام بعقلانية لاختيار وتوفير صفات الزوجة الصالحة ، والتي رسم (عليه السلام) ملامحها قائلاً " ودودا ولدودا شكورا قنوعا ... ان احسن شكرت وان اسأت غفرت ، وان ذكرت الله تعالى اعانت وان نسيت ذكرت وان خرجت من عندها حفظت ، وان دخلت عليها سرت " (2) . ناهيك عن ان هذه مواصفات تعكس على الزوج الصالح كذلك .

ويوصي الامام ، لمرحلة ما بعد الزواج ، بحسن المعاملة فيخاطب الرجال قائلاً : " ان النساء عندكم عوان . اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمات الله فلكم عليهن حق ولهن عليكم حق " (3) ، ويامر باحترام الزوجة واعطائها كامل حقوقها ، ولاسيما الحقوق المالية منها إذ يقول (عليه السلام) : " من اقدر الذنوب حبس مهر المرأة " (4) ، و " من شرط لأمرأته شرطاً فليف لها به فان المسلمين عند شروطهم الا شرطاً حرم حلالاً او احل حراماً " (5) ، هذا فضلاً عن تاكيد (عليه السلام) حق النفقة اللائقة والمسامحة والغفران التي الزم بها الزوج ازاء زوجته (6) .

ولعل اظهار الحب للزوجة هو حق لها لتستمر مسيرة الحياة ، ولقد كان الامام يفخر بحبه للسيدة فاطمة (عليها السلام) (7) ، حتى انه وصف حاله بعد وفاتها بالقول : " اما حزني فسرمد واما ليلى

(1) كان علي (عليه السلام) " يتعوذ من بوار الایم " الصدوق ، من لايحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 181 . وسالت امراة احد فقهاء المسلمين فقالت : " اصلحك الله اني متبتلة ، قال لها : وما التبتل عندك ؟ قالت : لا اريد التزويج ابدا ، قال : ولم ؟ قالت : التمس في ذلك الفضل ، فقال : انصرفي فلو كان في ذلك فضل لكانت فاطمة (عليها السلام) احق به منك " أي ان زواج الامام اعطى وسائل الدفاع لكل من ينحرف عن الشريعة والطبيعة في دعواه او سلوكه .

الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص 370 .

(2) المجلسي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 268 .

(3) المصدر السابق ، ج 2 ، ص 281 .

(4) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 989 ، وحول اراء الامام باداب الزواج وحقوق الزوجة ، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 5 ، ص ص 9-80 .

(5) ابو يوسف البحراني ، الحدائق الناضرة ، مصدر سابق ، ج 19 ، ص 32 ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 67 .

(6) محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ص 58-59 .

(7) المجلسي ، مصدر سابق ، ج 10 ، ص 87 .

فمسهد" (١) . ولم يغيب عن توجه الامام ان يخاطب المرأة معززاً دورها الجهادي بتحمل اعباء صيانة الحياة الزوجية وديمومتها إذ يقول (عليه السلام): "حسن التبعل جهاد المرأة" (٢) ، ان تأكيد الامام الزواج وديمومته (٣) والنظر اليه كحق يمكن ان يعد علاجاً لمشاكل المجتمع في هذا المجال .

ان تأكيد الامام مسألة الزواج يعد الشق الاول من حق الاسرة الذي نحن بصددده ، اما الشق الثاني فهو صيانة وحماية هذه الاسرة ، إذ نظر الامام الى ان تماسك الاسرة هو الاساس لانشاء مجتمع قوي ومتجانس ، ويدعو الامام الى التعامل الانساني في اطار الاسرة رافضاً أي اضطهاد لها إذ يروى (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله : " ان الرجل ليكتب جباراً وما يملك الا اهل بيته" (٤) وكان الامام يأمر الفرد في ان "لا يجحف بالعيال" (٥) ، ويوصي (عليه السلام) : " لا يكن اهلك اشقى الخلق بك" (٦) ، بل انه (عليه السلام) جعل من رب الاسرة حامياً وخادماً لها إذ يقول (عليه السلام): " لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء الى عياله" (٧) ، ويحمل الامام رب الاسرة مسؤولية العناية المادية والمعنوية لافراد اسرته اذ يقول (عليه السلام): " كفى بالمرء اثماً ان يضيع من يقوت" (٨).

- (١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٢ ، ص ٤٠٢-٤٠٣ . وعن الامام علي قال رسول الله (ﷺ) خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ما اكرم النساء الا كريم وما اهانهن الا لئيم " ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٣١٢ .
- (٢) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٩ ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٤ .
- (٣) وليس بعيد عن تأكيد الامام بشأن ديمومة الزواج تشدده (عليه السلام) بشروط الطلاق ، إذ قال: " لمن ساله عن الطلاق: استشهدت رجلين عدلين كما امر الله عن وجل ؟ قال : لا ، قال اذهب فليس طلاقك بطلاق " سيد سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٥٨ .
- (٤) الهيثمي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٤ .
- (٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٢٤٠ .
- (٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٣ .
- (٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٠٧ . واعطى الامام المثل العملي للمساعدة في شؤون المنزل حيث كان يستسقي ويكنس وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز ، ينظر : المصدر السابق ، ج ١٤ ، ص ٥٤ . ويقول (عليه السلام) : " ان من اشترى لعياله لحماً بدرهم كان كمن اعتق نسمة من ولدا اسماعيل " ، المصدر السابق ، ج ٥٧ ، ص ٣٢ .
- (٨) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٢٥٦ . يقول (عليه السلام) : " عليك بلزم الحلال وحسن البر بالعيال وذكره الله في كل حال " الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٤ .

ووقف الامام بالضد من أي شيء يضر بالاسرة ، حتى ان ارتدى هذا الشيء رداء الدين، حيث اشتكى احدهم عند الامام اخاه بسبب انه كان قد لبس العباءة وتخلّى عن الدنيا. قال : عليّ به فلما جاء قال : يا عدي نفسه ! لقد استهام بك الخبيث ! اما رحمت اهلك وولدك " (١).

واستناداً الى ما يكنه الامام من احترام واهتمام بمؤسسة الاسرة فانه ينطلق نحو تعزيز شتى انواع العلاقات الاسرية ، ولاسيما بين الوالدين وبنائهما والعكس كذلك ، حيث يقول (عليه السلام) : "ليس لولد ولا والد حق في صدقة مفروضة ، ومن كان له ولد او والد فلم يصله فهو عاق" (٢) ، وللوالدين مكانة مهمة عند الامام ويعدهما اساس الاسرة الصالحة إذ يقول : "مودة الاباء قرابة بين الابناء" (٣) ويمكننا الفهم من هذه الحكمة ان اشاعة روح المحبة هي سبيل توطيد دعائم الاسرة والحفاظ عليها ، ويسمو الامام بالوالدين ومكانتهما حتى انه يقول : "لعن الله ولدا عاق والديه ثلاثا" (٤) ، وان عقوق الوالدين تعد من الكبائر عند الامام علي (٥) ، ويفرض الامام على الابناء من الناحية الشرعية والقانونية ، لاسيما مع حالة التمكن ، وتحمل الاعباء المادية لاعالة الوالدين ، بل انه (عليه السلام) يخلق تداخلاً مشروعاً بين ملكية الابن وحاجة الاب معطياً الاولوية للثانية على الاولى، فحين سأل (عليه السلام) " عن الرجل يحتاج الى مال ابنه ؟ قال: يأكل منه ما شاء بغير سرف - وفي احد كتب الامام - ان الولد لا يأخذ من مال والده شيئاً الا باذنه ، والوالد يأخذ من مال ابنه ما شاء " (٦) .

وينطلق الامام من احترام وحب الابوين الى دائرة اوسع أي العائلة الكبيرة والعشيرة حتى يصل الى النظرة الانسانية التي لمسناها في الفصل الثاني ، ويؤكد الامام مفهوم صلة الرحم ويصف فوائدها بانها : " مثرأة في المال ومنسأة في الاجل" (٧). ويصف الامام سمات الحالة الجاهلية بأن "الارحام

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٩ ، ص ٤٠٨ .

(٢) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٨ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٣ .

(٤) جعفر الحلي ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٠هـ) ، ص ٣٥ . حتى انه يقول : " من احزن والديه فقد عقهما " الحرائي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٥٤ ؛ الصدوق ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٥ .

(٦) ابو يوسف البحراني ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ١١١ ،

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٨ ؛ وحول حث الامام على صلة الرحم . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ،

م ١٠ ، ص ص ١٥٢-١٦٣ .

المقطوعة والغارات مشنونة"^(١) ، ويدعو لحالة من التكافل بين هذه الحلقة في المجتمع قائلاً: " من اتاه الله مالا فليصل به القرابة"^(٢) وينصح الامام ابناء الامة ، عن طريق قوله للامام الحسن : " اكرم عشيرك فانهم جناحك الذي به تطير واصالك الذي اليه تصير ، ويدك التي بها تصول "^(٣) ، ويقول (عليه السلام) في اظهار الاحترام لكبار السن والرحمة بصغار السن إذ يقول (عليه السلام) : " ليتاس صغيركم بكبيركم وليرأف كبيركم بصغيركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية"^(٤) ، ولعل قوله (عليه السلام) يطلب الرأفة للاطفال هو المدخل الافضل لاستعراض حق اخر في منظومة الحقوق عند الامام علي الا وهو حق التربية والرعاية للاطفال ، ولاسيما انهم جزء مهم من الاسرة، بل والحياة برمتها

لقد شغل (مفهوم الطفولة) حيزاً مهماً في الشريعة الاسلامية ، سواء في القران الكريم^(٥) ام السنة النبوية^(٦) . ولقد اخذ الامام علي (عليه السلام) على عاتقه تعزيز حقوق الطفل ايماناً منه باهمية هذه المرحلة في حياة الانسان التي تتشكل فيها معالم الشخصية فهو يخضع لانماط سلوك وعادات وخبرات تعيش في عمق شخصيته وتساهم في بنائها وصياغتها مستقبلاً ، إذ اشار (عليه السلام) الى تأثير الانسان العميق في هذه المرحلة وذلك من خلال تجربته الشخصية اذ يقول (عليه السلام): " وقد علمتم موضعي من رسول الله (ﷺ) بالقرابة القريبة والمنزلة الخصيصة ، وضعني في حجره وانا وليد يضمني الى صدره ويكنفني في فراشه ... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل* اثر امه يرفع لي في كل يوم علماً من اخلاقه ويأمرني بالافتداء به "^(٧) . وتبرز اهمية مرحلة الطفولة وتأثيرها المستقبلي على الانسان والمجتمع وفق رؤيته (عليه السلام) إذ يقول (عليه السلام): "انما قلب الحدث كالارض الخالية مهما بقي فيها من شيء قبلته "^(٨)

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٢ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٨ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٦٤٨ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٦٤٨ .

(٥) قوله تعالى " او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء " ، سورة النور / الاية ١٣ .

(٦) ينظر : محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، تحفة الودود بأحكام المولود ، ج ١ ، (دمشق ، مكتبة دار البيان ، ١٩٧١) ، ص ٢٢٤ - ٢٢٩ ، ومواقع مختلفة .

* ولد الناقة .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٦ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٧٩؛ الريشهري ، ميزان الحكمة، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٤٠٠ .

ويمكننا تحديد مرحلة الطفولة عند الامام من خلال كلامه حول التطور الذهني والجسدي للانسان إذ يقول (عليه السلام) ان الانسان " يثغر في سبع سنين ويحتلم في اربع عشرة سنة ، يستكمل طوله في اربع وعشرين ، فما كان بعد ذلك فانما هو بالتجارب" (١) .

إذا فمرحلة الطفولة تبدأ من تكون الانسان في رحم امه (٢) الى ما قبل الخامسة عشرة من العمر ، مع مراعاة الفرق بين الذكور والاناث* ، ويقول (عليه السلام) : " ولدك ريحانك سبعا وخادمك سبعا ، ثم هو عدوك او صديقك" (٣) . ونحن نميل الى فهم هذه الكلمة باطار اوسع من محيط العائلة الضيق الى دائرة المجتمع الرحب الذي دعاه الامام للتعامل مع الاطفال باسلوب وماهية خاصة تقوم على احترام حقوقهم الاساسية ليكونوا عناصر فاعلة وايجابية في اسرهم ومجتمعاتهم ، ولعل اهم تلك الحقوق فهي :

أولاً : الحفاظ على حياة الطفل

ان من الحقوق الاساسية لمرحلة الطفولة عند الامام علي هو احترام حياة الاطفال واحاطة الكيان المادي الرقيق لهم بحواجز من الحماية ، فضلاً عما ذكرناه تقديس الامام لحياة الانسان ، فانه (عليه السلام) يولي الاهمية ذاتها لحماية حياة الاطفال ، فمن الناحية القانونية حدد الامام دية الجنين على وفق مراحل تكوينه المختلفة اذ يقول (عليه السلام) : " في النطفة عشرون ديناراً وفي العلقة اربعون ديناراً وفي المضغة ستون ديناراً وفي العظم قبل ان يستوي خلقا ثمانون ديناراً وفي الصورة قبل ان تلجها الروح مائة دينار واذا ولجتها الروح كان فيه الف دينار " ** (٤) .

اما من الناحية السياسية ، وكدليل على احترام الامام لحياة الاطفال فانه (عليه السلام) يلزم حتى الحكام بدفع ثمن اخطائهم اذا ما اودى ذلك الخطأ بحياة الجنين كما كان موقفه في قضية الخليفة

(١) لجنة الحديث في معهد باقر العلوم ، كلمات الامام الحسين ، ط ٣ ، (قم ، دار المعروف ، ١٤١٦ هـ) ، ص ١١١ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٣٧ .

* حيث ان سن التكليف يتباين في الشريعة الاسلامية إذ يعد عمر ٩ سنوات هو سن التكليف عند الاناث فان و١٥ سنة هو سن التكليف للذكور . ينظر : عبد الهادي الحكيم ، مصدر سابق ، ص ١٢-٢٣ .

(٣) حيث يقول (عليه السلام) عن هذه المرحلة في نظرته للانسان قائلاً : " هذا الذي انشاه في ظلمات الارحام وشغف الاستر نطفة دهاقا وعلقه محاقا وجنينا رضاعا ووليدا يافعا ثم منحه قلبا حافظا ولسانا لافظا وبصرا لاحظا ليفهم معتبرا " . بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٧١ .

** الالف دينار يعادل ثلاث الاف ومائتين وخمسين غراما تقريبا من الذهب الخالص . صادق الشيرازي ، مصدر

سابق ، ص ٣١ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٦٦ .

الثاني^(١) ، ومن فهمنا لهذا الموقف نجد ان الامام دعا لمحاسبة الحكام على عدم مبالاتهم بالاطفال وعدم النظر اليهم بعين الاعتبار .

لقد بلغ من اهتمام الامام بحياة الطفل ان دعا الى توفير الغذاء الجيد والمتوازن للطفل سابقا في ذلك العلم الحديث الذي يقول ان " للغذاء تأثيراً في الجسم والروح على حد سواء ، حيث انه مؤثر في ايجاد الخصائص الجسمية كالنمو والجمال ... الخ كذلك في خلق الصفات النفسية والاخلاقية ، كالرزائل والفضائل ايضا"^(٢) ، ويقول الامام (عليه السلام) : " مامن لبن يرضع به الصبي اعظم بركة عليه من لبن امه"^(٣) . يبدو ان الامام اشار الى البركة تأكيدا منه على الجانب المعنوي فضلاً عن الجانب المادي لضمان صحة الطفل^(٤) ، وكذلك هي دعوة لضمان الامن الغذائي للاطفال واختيار الافضل لهم حيث يقول (عليه السلام) : " انظروا من يرضع اولادكم فان الولد يشب عليه"^(٥) .

ان الحفاظ على حياة الاطفال هو مسؤولية الدولة والمجتمع والاسرة على حد سواء كونه صورة المستقبل واداته إذ يقول (عليه السلام) : " موت الولد قاصمة الظهر"^(٦) ، ومهمة الحفاظ على الكيان المادي للطفل على الرغم من حيوتها الا انها جزء من سلسلة الحقوق التي تكون الحقوق المعنوية الحلقة الثانية منها .

ثانياً : الحقوق المعنوية

نظر الامام علي للطفل ككتلة مشاعر واحاسيس يجب صيانتها واحاطتها ببيئة صالحة لتزدهر وتتمو حتى تترسخ قواعد الشخصية السوية ، حيث يقول (عليه السلام) عن الطفل : " ذو نية سليمة ونفس صافية"^(٧) .

(١) للمزيد حول هذه الحادثة ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٢٩ ، ص ٢٦٧-٢٦٨ ، النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٣٢٧ ، المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ١٢١ ؛ الجندي ، مصدر سابق ، ص ٢٥ وما بعدها .

(٢) د. علي القائمى ، الاسرة ومتطلبات الاطفال ، ترجمة البيان للترجمة ، (بيروت ، دار النبلاء ، ١٩٩٦) ، ص ٦٨ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٩٤ .

(٤) تذهب العلوم الطبية الصحيحة ان حليب الام هو افضل غذاء طبيعي للطفل وسبب لوقايته من الامراض ... وانها تشمل الجوانب العاطفية والنفسية ايضا وعندما يرقد الطفل في احضان والدته ويرضع حليبها يشعر اولا بالسكينة والامان وثانياً تتسبب العلائق والوشائج العاطفية فيما بينهما " د. القائمى ، مصدر سابق ، ص ٦٩ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٩٤ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٧ .

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٧٣ .

ومن الحقوق المعنوية الرئيسية التي دعا الامام الى تحقيقها في المجتمع هو حق الامن للاطفال حيث يقول (عليه السلام): **"من اخاف طفلاً فهو ضامن"** (١)، بل ان الامام فرض ومارس تعويضاً على اخافة الاطفال على وفق ما ذكرناه سابقاً في نظام التعويضات الذي اسسه الامام في عهد الرسول (ﷺ) حيث كان جزءاً من تلك التعويضات هو لـ"فزع صبيانهم" (٢). ان فقدان الامن عند الطفل يترك اثاراً سلبية حيث يسلب الطفل القدرة على الانسجام مع المجتمع ويخلق له الاحقاد والعداوة في علاقاته الاجتماعية (٣).

اما المحور الثاني في الكيان المعنوي للطفل ، فهو ما يمكننا ان نطلق عليه (حق الحب) الذي يجب ان يمنح للطفل داخل اسرته حيث يقول (عليه السلام): **" من قبل ولده كان له حسنة ومن فرحه فرحه الله يوم القيامة"** (٤) ، وانه بالحب والمحبة يتم زرع الاحساس في الطفل الباحث " لا شعورياً عن الطمانينة والامن ، وبانه موضع المحبة والرعاية من قبل ابيه وامه بما تمثله القبلة والضمّة واللفتة من معنى الاحتضان الروحي الذي يملؤه بالدفء والحرارة العاطفية والاحساس بالامان والفرح مما يترك تأثيره على نفسيته في المستقبل" (٥) ، اما ما ذكره الامام بضرورة ادخال السعادة على الاطفال فانه دعوة للاهتمام بهذا الجانب من قبل ثلوث(الحكومة والمجتمع والاسرة) بشأن كل ما يدخل البهجة الى نفس الطفل ، ويعطي الامام في تعامله الابوي مع اولاده مثلاً واضحاً في اظهار حبه لهم ، حيث يقول في رسالته الى ولده الحسن **" من الوالد الفان ... الى المولود المؤمل ... وجدتك بعضي بل وجدتك كلي ، حتى كان شيئاً لو اصابك اصابني وكان الموت لو اتاك اتاني فعنا لي من امرك ما يعينني من امر نفسي"** (٦).

(١) الصلاحي ، مصدر سابق ، ص ٣٧٠.

(٢) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٣٢ . اما اصل الرواية التاريخية فقد ذكرناها سابقاً حيث "بعث رسول الله (ﷺ) خالد بن الوليد مع جماعة من المسلمين في مهمة الدعوة الى الاسلام الى بني جذيمة .. ولم يامرهم بقتال ، فواقع بهم خالد، وقتل منهم جماعة لثره كانت بينه وبينهم ، فبلغ الخبر رسول الله فبكى ... ثم دعا النبي علي بن ابي طالب فدفع اليه (صندوقاً) من الذهب وامره ان يذهب الى بني جذيمة ويدفع اليهم ديات الرقاب وما ذهب من اموالهم" ، المصدر السابق ، ص ٣١ - ٣٣ .

(٣) قائمي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٤٤ .

(٥) محمد حسين فضل الله ، دنيا الطفل ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٢) ، ص ٩٦ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٣١ ، ص ٤٩٦-٤٩٧ .

ودعا الامام الى استشعار الرحمة والرفاة والاهتمام والاحترام للاطفال حيث يقول (عليه السلام): " ليرأف كبيركم بصغيركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية " (١)، ويعطي الامام في سيرته العملية تطبيقاً حياً للدعوة الى الرحمة والاهتمام بالاطفال، بل واحترامهم ف" الطفل بحاجة الى ان يحترم ويقدر ويعد هذا الامر من الاسباب الرئيسة للنمو وعاملاً مهما لبناء الشخصية " (٢). لذا فاننا نرى الامام حين دخل البصرة ، كما يقول الحسن البصري ، " مر بي وانا اتوضا فقال : يا غلام احسن وضوءك يحسن الله اليك ، ثم جازني فاقبلت اقفوا اثره فحانت منه التفاتة ، فنظر الي فقال : يا غلام الك حاجة؟ قلت : نعم علمني كلاما ينفعني الله به. فقال : يا غلام من صدق الله نجا ومن اشفق على دينه سلم من الردى ومن زهد في الدنيا قرت عينه بما يرى من ثواب الله عز وجل ... وعليك بالصدق في جميع امورك فان الله تعبدك وجميع خلقه بالصدق " (٣) .

ويذهب السيد فضل الله الى ان قول الامام (عليه السلام): " من وعظ اخاه سرا فقد زانه ومن وعظ اخاه علانية فقد شانه " * الى انها تؤكد ، في جملة ما تؤكد ، على كرامة الطفل وذلك برفض ان ينقذ الانسان انسانا اخر امام شخص ثالث يعني ان يقدمه الى الاخر كفرد ناقص الاخلاق او العلم او الحكمة او العقل وما الى ذلك الامر الذي ينتقص من شعور الاخر بالكرامة ويخلق لديه مشاعر الالم والحزن والضعف وهو امر غير جائز بالنسبة للصغار والكبار فالاطفال لا يفترون عن الكبار في ذلك لان هذا الامر يتصل باحساس الانسان بالكرامة التي يدمر الانتقاص منها احترام الانسان لنفسه (٤) . ان هذه الحقوق المعنوية ستعزز اكثر وتتجلى في الحق الذي اقره الامام للطفولة الا وهو حق التربية .

ثالثاً : حق التربية

يعد حق التربية من الحقوق الاساسية التي اشار اليها الامام علي (عليه السلام) فالتربية تأتي عنده (عليه السلام) انطلاقاً من الرؤية الاسلامية فهي وسيلة " من وسائل بناء الشخصية الانسانية لتحقيق اهداف الانسان الكبرى في اطار الفهم الاسلامي ، واعداد المسلم لتحقيق كل الاهداف الاسلامية التي وضعت بين يدي الانسان ، سواء على مستوى انفتاحه على الله ام انفتاحه على الناس ام على نفسه ...

(١) المصدر السابق ، خطبة ٦٦ ، ص ٩٦ .

(٢) د. قائمي ، مصدر سابق ، ص ١٩١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٤٢٢ .

□ المصدر السابق ، ج ٧١ ، ص ١٦٦ ؛ الكراحي ، مصدر سابق ، ص ٣٤ .

(٤) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ . ويروي الامام (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله: اذا واعد احدكم صبيه فلينجز " ، النوري ، مصدر سابق، ج ٥١ ، ص ١٧٠ .

بالعبادة والمعرفة ، ان هدف التربية اعداد الانسان المسؤول عن الكون والحياة في علاقته بالله وبالانسان وبالحياة" (١) .

يلقي الامام على الاسرة مسؤولية التربية كونها اول محيط يحتضن الطفل ويروى عن الامام (عليه السلام) قوله : " رحم الله والداً اعان ولده على بره " (٢) ، ويقول ايضاً (عليه السلام) : " حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه ويحسن ادبه ويعلمه القرآن " (٣) .

اذن يحدد الامام عملية التربية بثلاث مراحل هي : مرحلة ما بعد الولادة ، حيث يشكل اختيار الاسم محوراً مهماً لما يتركه من اثر في نفسية المسمى وانطلاقته في المجتمع ، مما يوفر عنصر دعم في المرحلة الثانية تركز فيه التربية بتحسين ادبه وتقويمه ليكون عنصراً ايجابياً وفاعلاً ، ومن ثم تعليمه القرآن ، الذي تطرقنا الى اهميته عند الامام سابقاً ، لما يضم بين دفتيه من فلسفة وقيم مهمة لفهم الحياة ودور الانسان فيها مما ينبغي ان يستوعبها كل مسلم ويستفيد منها كل انسان .

ويحفظ الامام الوالدين ، والمؤسسات التربوية الاخرى لجعل القرآن الكريم المدرسة الاولى التي ينهل منها الطفل حيث يقول (عليه السلام) عن الطفل " وان علمه القرآن دعي الابوان فكسيا حلتين يضيء نورهما وجوه اهل الجنة " (٤) . ويعزز الامام دعوته بحق الطفل بتربية صحيحة بالاستناد الى قوله تعالى : {قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة} (٥) ، حيث يفسره (عليه السلام) بقوله : " علموهم ادبهم " (٦) .

اما البعد الاخر في مبادئ التربية التي دعا اليها الامام علي فهو تاكيد عامل التطور والتغيير كجزء من طبيعة الحياة وانعكاس ذلك على آلية التربية إذ يقول (عليه السلام) : " لا تفسروا اولادكم على ادابكم فانهم مخلوقون لزمان غير زمانكم " (٧) ، فالامام " لايؤمن بالاختصار على التطبع بتراث السلف ومسايرته وتقليد الابناء للاباء في عرفهم وعاداتهم بل راي ان التطور لايسير الا بتباين المعرفة ،

(١) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٣٩ .

(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٢٣٦ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٤١ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٤٤ .

(٥) سورة التحريم / الاية ٦ .

(٦) محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٨٢ ، ص ٢١١ ؛ ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٤ .

(٧) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢٠ ، ص ٢٦٧ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢٧ .

ويتغير العادات ... ويطلب الامام اعداد الابناء لزمانهم حتى يكون كفوء للاستجابة لتحدياته ومتطلباته ويقاس الانسان بتطوره ومن يتخلف يسبقه الركب الانساني" (١) .

والبعد الثالث بالنسبة للتربية الصالحة عند الامام نجده في قوله (عليه السلام): "علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به لئلا تغلب عليهم المرجئة برأيها" (٢) . ويذهب (عليه السلام) نحو الاستناد لحكم العلم والعقل في رسم ملامح ما يغنى به الانسان في اثناء تلقيه التربية ولاسيما العلوم النافعة ، ويدعو الى فتح باب الحوار كاسلوب امثل للتربية حيث تبادل الاراء والاسئلة والنقاش بروح منفتحة وصبر واستخدام لغة واضحة وجراة موضوعية في عرض افكار المدارس الاخرى، حيث ان الامام يتطرق الى مدرسة المرجئة الفكرية (٣) كمقابل لمدرسة اهل البيت ومن ثم فهي دعوة لعرض اراء المخالفين حتى لا يكون هناك جمود فكري ، وتنوع واثراء للعقل الانساني حتى بالنسبة لمراحل الانسان الاولى .

ويرفض الامام اسلوب العنف والتوبيخ كاحدى آليات التربية إذ يقول (عليه السلام): "ان العاقل يتعظ بالادب والبهايم لاتتعص الا بالضرب" (٤) ، بل يؤكد الامام لمجموعة من الاطفال - مبينا لهم حقوقهم - قائلاً: "ابلغوا معلمكم ان ضريكم فوق ثلاث ضربات في الادب اقتص منه" (٥) ، ويعلق محمد حسين فضل الله على هذه المقولة بتحديد ملامح استخدام العنف في التربية قائلاً: "انه ليس - للمعلم والمربي مهما كانت صفته - ان يبتعد عن التوازن في التأديب ويكون ذكر الضربات الثلاث من باب المثل لا من باب التحديد ... والضرب مرفوض كأسلوب للتعامل مع الطفل حيث يولد لديه احساسا بالقهر والخوف من جهة وموقفا رافضا من الشخص الذي يضره من جهة اخرى" (٦) ويستمر فضل الله بالقاء الضوء على ابعاد هذه المسألة قائلاً ان "العنف لا يقنع لكنه يسكت دون ان يزيل ميول الانحراف وتأثيراتها على الشخصية ، وربما يخلق موقفا عدائيا من الاهل - والمجتمع - بحيث يفقد حبه لهم بطريقة او باخرى" (٧) ، بل "من الناحية الشرعية الفقهية الضرب محرم ... سواء كاسلوب تربوي ام كوسيلة من وسائل التنفيس عن عقد الاهل الشخصية

(١) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٢٢٦ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١٩٧ .

(٣) حول اراء هذه الفرقة ينظر مثلاً: ابو الفتح الشهرستاني ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٦ وبعدها ؛ البغدادي ، الفرق بين الفرق ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢-٢٠٥ ؛ خليل ابراهيم الكبيسي ، المرجئة نشاتها وعقائدها وفرقها وموقفها السياسي ، رسالة ماجستير ، غير منشورة - كلية الاداب ، جامعة بغداد ، ١٩٧٥ ، ص ٤٨ ومواقع اخرى .

(٤) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١٧١ .

(٦) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٥١ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٢١٦ .

لأن الله لم يسلط المربي ايا كان ابا او اما او اخا او معلما على الطفل ولم يمنحه الحق في ان يعنفه، وربما كانت عقوبة العنف الموجه للطفل من الناحية الشرعية اكبر لان ظلم الضعيف افحش الظلم* ويقول الامام علي (عليه السلام): "اياك وظلم من لا يجد عليك ناصرا الا الله" (١).

والبعد الرابع في الية التربية يحدده الامام ، في ضمن تجربته العملية ، بانتقاء الاجود والانفع من الموروث الفكري لعرضه على الابناء إذ يقول (عليه السلام) في رسالته لاحد ابنائه: "فاستخلصت لك من كل امرٍ نخيلته** ، وتوخيت لك جميله وصرفت عنك مجهوله ، ورايت حيث عناني من امرك ما يعني الوالد الشفيق واجمعت عليه من ادبك" (٢) .

ان مهمة وواجب التربية هي مسؤولية شاقة للنهوض بالطفل في سبيل اعداد الانسان السوي والتي تتحقق مع الاخذ بنظر الاعتبار الحقوق الاخرى ولاسيما حق الحرية والمساواة للطفل.

رابعاً : حق الحرية والمساواة

ان وجود الحرية للطفل امر ضروري ومهم ، اذ يجب ان يكون الاطفال احرارا ليتسنى لهم ان ينعموا بحركة يتكامل من خلالها نموهم الجسمي والبدني . ويقدم الطفل على ازالة المعضلات والمشاكل التي يواجهها ، ويقوم يتامين احتياجاته بنفسه ويدافع عن نفسه وليقف بوجه الذين يريدون اخذ المبادرة من يده وليوسع محيط حياته ونموه اكثر فاكثر .

ومن ناحية النظرة الدينية ايضا ينبغي على الطفل التحرر من العبوديات والقيود المختلفة، وان لا يدفع من الاخرين الى الاستسلام او العبودية الفكرية وان لا يكون مربيه وكأنه يمتلكه او سيداً عليه حيث يقول الامام (عليه السلام) - كذلك - " ولدك ربحاتك سبعا" (٣) أي انه يدعو الى ان تمنح الطفل " قدرا من الحرية خلال السنوات الاولى من عمره ولنمارس بعدها عملية التعليم والتاديب والرعاية وبمختلف ابعادها الجسدية والنفسية والذهنية" (٤) .

* الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٠ - ص ٥١١

** مصدر سابق ، ص ١٤ .

(١) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٢١٧ .

*** المختار المصطفى .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٤٦ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٣٧ .

(٤) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ١٩ .

ولم يترك الامام تربية الطفل خاضعة لمزاج الابوين ، على الرغم من انه جعلهما مسؤولين مباشرة عن هذه التربية ، بل جعل التربية متحركة ضمن خطة محكمة تقضي بان يعطي الاب طفله حرية اللعب واللهو والتعبير مع رعايته وصيانة سلامته من الاخطار ، وتأتي مرحلة الطفولة الثانية التي يتحمل فيها الوالدان مسؤولية تعليمه وتاديبه بحيث يختزن الطفل المعلومات والخبرات والقيم والاداب والمهارات بالقدر الذي ينسجم مع مدركاته ومستواه الذهني بحيث يستطيع التكيف مع متطلبات مجتمعه^(١) ، ولقد ابدى الامام احترامه ارادة الاطفال وخياراتهم مع مراعاة الفرق بين مرحلتي الطفولة الاولى والثانية ، حيث روي عن احدهم : " خيرني علي بن ابي طالب بين امي وعمي ، وقال لاخ هو اصغر مني ... وهذا لو بلغ مبلغ هذا لخيرته " ^(٢) .

وفضلاً عما تم ذكره من موقف الامام (عليه السلام) ورؤيته لحق الانسان في (المساواة العادلة) فان هناك بعداً اخر فيها الا وهو المساواة بين الابناء في الحقوق المادية والمعنوية بغض النظر عن أي متغير مثل الجنس والذكاء والمظهر ، بل ان الامام يدعو الى تحري الدقة في هذه المسألة إذ يقول الامام " ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ابصر رجلا له ولدان ، فقبل احدهما وترك الاخر فقال له رسول (صلى الله عليه وسلم): فهلا واسيت بينهما " ^(٣) بل ان الامام ينقل هذه المساواة من اطار الاسرة الى حيز المؤسسات التربوية والمجتمع ككل مؤكداً ضرورة ان ينعم كل طفل بحقوقه ومنها حق المساواة فحين القي صبيان الكتاب الواحهم بين يديه ليخير بينهم قال: "اما انها حكومة والجور فيها كالجور في الحكم" ^(٤)، ان دعوة الامام للعدالة ستعزز مع حق اخر اقره الامام للطفل ألا وهو مجموعة الحقوق ذات الطبيعة القانونية .

خامساً : الحق القانوني

ان احترام الامام للطفولة تجسد بشكل جلي في ضمان مجموعة مهمة من الحقوق القانونية للطفل التي تجسدت بمبدأ (الحماية القانونية) فالامام يصر على عدم تجريم الفرد على اعماله

(١) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

(٢) ابن القيم ، زاد المعاد ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤٦٦ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١٧٢ .

(٤) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

في هذه المرحلة من عمره ، إذ يقول (عليه السلام) : " عمد الصبي والمجنون خطأ " (١) بل ان تكريم الطفل يلقي بظلال حمايته القانونية حتى على افراد اخرين ولاسيما والدته في سبيل الحفاظ على حقه في افضل بيئة ممكنة لنموه وتربيته ، إذ أحر الامام العقوبة على الام المذنبة من اجل تحقيق ذلك "فحين اتى عمر بن الخطاب بامرأة حبلى وقد زنت فأمر برجمها فمروا بها على علي بن ابي طالب فقال : يا هذا ان كان سبيك عليها بذنبها فما سبيك على الذي في بطنها فقال عمر فكيف اصنع؟ قال : تربص بها حتى تضع " (٢) بل انه اصر على التربية الصالحة للطفل إذ قال لامرأة اعترفت بالزنا فقال لها : " انطلقى فضعي ما في بطنك ثم انتيني اطهرك ... فوضعت ثم أنت-فقال: فانطلقى وارضعيه حولين كاملين-فارضعته ثم عادت-فقال: انطلقى فاكفليه حتى يعقل ان ياكل ويشرب ولا يتردى من سطح ولا يتهور في بئر " (٣) ، وهذا ما يدل على الاهتمام البالغ الذي اظهره الامام بحقوق الطفل وحياته، وتحقيق افضل حياة ممكنة وذلك بتهيئة المتطلبات المادية للطفل كحق اساسي له .

سادساً : الحقوق المادية للطفل

ويعني حق تهيئة المتطلبات المادية للطفل سواء من اسرته التي تتحمل بدورها المسؤولية المباشرة ، ام عن طريق المجتمع والدولة في مرحلة لاحقة في ضمن اطار (حق الضمان الاجتماعي) (٤) .

لقد فرض الامام على اولياء الطفل ان يستعدوا ماديا لاستقبال عنصر جديد في الاسرة قبل ولادة الطفل والاستمرار باداء الحق المادي للطفل حتى يعتمد على نفسه إذ ينقل (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله : "كفى بالمرء اثماً ان يضيع من يقوت " (٥) ، ويشير الامام ان كثرة الاطفال في الاسرة قد تكون عبأ اضافياً على كاهل معيل الاسرة ، وانها مسؤولية ينبغي الاستعداد لها ، إذ يقول (عليه السلام) :

(١) الزيعلي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤١٧ ؛ محمد صادق النجمي ، اضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البحراني ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٩ هـ) ، ص ١١٨ .

(٢) الفضل بن شاذان ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (دم، د. ن ، د. ت) ، ص ١٩٢ .

(٣) محمد التستري ، قضاء الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١ .

(٤) سنتطرق لاحقا لهذا الحق ، ونستعرض فيه بشكل خاص إلى حقوق الايتام عند الامام علي .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٢٥٦ .

" قلة العيال احد اليسارين " (١) ، و " من اعظم البلاء ، كثرة العائلة ، وغلبة الدين ودوام المرض " (٢) ومن جانب اخر فان الامام رفض التعامل السلبي مع المتطلبات المادية للحياة حتى ان توشح برداء الدين ، فحين قال له احد اصحابه : " يا امير لمؤمنين اشكو اليك اخي عاصم بن زياد. قال : وما له . قال : لبس العباءة وتخلّى عن الدنيا . قال عليّ به .

فلما جاء قال الامام ، :يا عدي نفسه !لقد استهام بك الخبيث اما رحمت اهلك وولدك اترى الله احل لك الطيبات وهو يكره ان تاخذها انت اهون على الله من ذلك" (٣).

وفي حادثة اخرى ان رجلا اراد ان يترك ميراثه - وكان قليلاً - وقفنا لبعض اعمال البر فقال له الامام : " دع مالك لبنيك " (٤) ، فالامام سعى لتحقيق وتهيأة المتطلبات المادية للابناء بشكل عام والطفل بوجه خاص ، والزم الاهل بالسعي الحثيث في هذا المضمار والتوسع على العيال وفق الامكانية المتاحة ، بل ان هذا الحق المالي الذي سعى الامام لترسيخه شمل حتى الجنين في بطن امه اذ يقول (عليه السلام) : " ان نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال حتى تضع " (٥).

وحفاظا على مال الغلام وكجزء من الرعاية المالية فقد كان الامام : " يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح " (٦) ويبدو ان هذا الاسلوب هو نوع من الاشراف الابوي يهدف للحفاظ على ثروات الشعب من جهة ورعاية ابناء المجتمع ممن لا يمتلكون القدرة والدراية بعد لادارة شؤونهم المالية من جهة اخرى .

ورفض الامام عمل الاطفال وحمل من يستخدم الاطفال ، وان كان لمساعدته فحسب ، المسؤولية القانونية لضمان سلامتهم إذ يقول (عليه السلام) : "من استعمل طفلا فهو ضامن " (٧) ، إلا ان الامام لم يناد بمنع عمل الاطفال الذي قد يكون ايجابياً سواء بالنسبة للأسرة ام للطفل نفسه ولاسيما في

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٣٠ ، ص ٦٣٢؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٩ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٨٨ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٢٢٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٩ ، ص ص ٤٠٧-٤٠٨ .

(٤) محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٥ .

(٥) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ص ٥١٠ . كذلك ؛ فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٨ - ١٧٩

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٢ ؛ محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٧) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٤ .

المرحلة الثانية من عمره ولكن بتحقيق وضمان الشروط الصحية المهنية السليمة للعمل ، إذ ان الجانب العملي لاقل اهمية عن الجانب النظري او العلمي الذي يقود العمل ويحدده لكل المجتمع ، بصغارها وكبارها ، وهنا يبرز لنا حق التعليم عند الامام علي (عليه السلام) وهو ما سنتطرق اليه في المبحث التالي .

المبحث الثالث

حق التعليم

لقد عد الامام (عليه السلام) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب ان يتم السعي الحثيث لتحقيقه ، ذلك ان من حق كل فرد ان يأخذ من التعليم ما ينير عقله ويرقى بوجوده ويعلو من شأنه حيث يخاطب (عليه السلام) الانسان قائلاً : " ان هذا العلم والادب ثمن نفسك فاجتهد في تعلمهما فما يزيد من علمك وادبك يزيد من ثمنك وقدرك " (١) ، ان هذا الموقف من العلم يتوافق تماما مع مؤثرين هما :

- الشريعة الاسلامية متجسدة بالقرآن الكريم (٢) والسنة النبوية (٣) .
- المكانة العلمية التي ميزت الامام سواء في عهد الرسول (ﷺ) او بعده (٤) حيث "ادرك علي العلم ادراك العالم الفاضل المجرب ، حتى جعله من اولويات رسالته وحث على طلبه حتى جعله نبراسا لامته تهتدي بسوابغه وتقتدي بنوره " (٥) ، بل ان اهتمام الامام بالعلم استمر حتى وهو على فراش الشهادة (٦) . ولعل من اهم الابعاد التي حددها الامام بشأن حق التعليم هي :

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٢٠٦٦ .

(٢) يقول الله تعالى : { يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات } " سورة المجادلة / الاية ١١ . {وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون } سورة العنكبوت / الاية ٤٣ . { هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون } سورة الزمر / الاية ٩ . { انما يخشى الله من عباده العلماء } سورة فاطر / الاية ٢٨ . ويقول احد الباحثين ان "في القرآن اكثر من الف وخمسمائة اية تتحدث عن المواد الآتية (العلم (المعرفة) (التعقل) (التذكر) (التدبر) " . ينظر : صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٥ .

(٣) حول بعض احاديث الرسول (ﷺ) في مدحه للعلم والعلماء انظر : الكراجي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٩ ؛ عطاردي ، مصدر سابق ، ص ١٦٥ ؛ الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ص ٢٨٨-٥٢١ .

(٤) تطرقنا إلى هذه المكانة في الفصل الأول ، المبحث الأول .

(٥) محمد مهدي الصدر ، أخلاق أهل البيت ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .

(٦) قال الامام وهو على فراش الشهادة : " لاغنى اكبر من العقل .. ولا فقر مثل الجهل " المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ١١١ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٣٣ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ٩٤ .

أولاً : رفع شأن العلم

لقد اعطى الامام علي للعلم جملة من المحددات التي فرضها به ليسمو ويكون حقا للانسان ولعل من اهم ما سعى اليه (عليه السلام) هو رفع شأن العلم حتى وصفه بانه "حياة وشفاء" (١) و"افضل الكنوز" (٢) وهو "كنز عظيم لايفنى" (٣) و"افضل شرف" (٤) ، ويقول (عليه السلام) رابطاً بين رضا الله والعلم " اذا احب الله عبدا الهمة العلم" (٥).

لقد احب الامام العلم واستوعبه وسبر غوره وعرف فوائده ونقل تجربته العملية ورؤيته النظرية بقوله (عليه السلام) " تعلموا العلم فان تعليمه حسنة وطلبه عبادة والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقه... [العلم] سبل منازل الجنة والانيس في الوحشة والصاحب في الغربة ... والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزينة عند الاخلاء ويرفع الله به اقواما فيجعلهم للخير قادة وائمة يقتفى اثارهم ويقتضى بفعالهم وينتهي الى رأيهم وترغب الملائكة في خلتهم" (٦)، ونلاحظ في هذا الجزء من كلام الامام فلسفة ورؤية راقية للعلم واهميته وعده قيمة عليا سواء بمقياس الدين والدنيا والفرد والجماعة .

ويعد الامام العلم جزء من استمرارية الرسالة المحمدية إذ يقول : " وخلف فيكم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) [ما خلفت الانبياء من اممها اذا لم يتركوهم هملاً بغير طريق واضح ولا علم قائم " (٧) ، والعلم احد دعائم العدل عند الامام اذ اجاب (عليه السلام) بعد ان سُئل عن دعائم العدل فقال : " والعدل منها على اربع شعب على غائص الفهم ، وغور العلم وزهرة الحكم ورساخة العلم" (٨).

ويستشعر الامام الصراع داخل النفس البشرية او في الواقع الاجتماعي بين قيمة كل من المال والعلم ، فيجسم الامام المفاضلة لصالح العلم قائلاً لاحد تلامذته - كميل بن زياد - : " العلم خير من المال ، العلم يحرسك وانت تحرس المال ، المال تنقصه النفقة ، والعلم يزكو على الانفاق وصنيع

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢٥ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٤٦ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٣٥ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١٣٣ .

(٦) الكراجي ، مصدر سابق ، ص ٥٣٩ ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٩ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١ ، ص ٣١ .

(٨) بياضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٦ .

المال يزول بزواله .. والعلم حاكم والمال محكوم عليه . ياكميل هلك خزان الاموال وهم احياء
والعلماء باقون ما بقي الدهر " (١) . ويصير الامام من العلم معياراً لقياس قيمة الانسان اذ يقول
(عليه السلام) : " اكثر الناس قيمة اكثرهم علماً " (٢) . ويقول (عليه السلام) : " انك موزون بعقلك فركه بالعلم " (٣) ،
ويعلق باحث معاصر على هذا المعيار بان الامام " يبني المجتمع على اسس رصينة ، وبهذا فقد ذهب
بالعلم مذهباً رفيعاً سامياً حتى جعله ديناً يدان به ومبدأً تؤخذ الرحمة من معالمه " (٤) .

وبالمقابل فان الامام يرفع شعار ابادة الجهل من داخل الانسان والمجتمع على حد سواء إذ
يقول (عليه السلام) : " الجهل معدن الشر " (٥) وهو " اصل كل شر " (٦) ، والجاهل لن يلقى ابداً الامفرطاً
ومفرطاً (٧) ويصف الامام الجاهل بانه : " صخرة لا ينفجر ماؤها وشجرة لا يخضر عودها وارض
لا يظهر عشبها " (٨) وانه " بغض الخلائق عند الله تعالى " (٩) وان " كل جاهل مفتون " (١٠) بل ان سبب
اختلاف الاراء ومبدأ العداوات وتضارب التوجهات هم الجهال إذ يقول الامام : " لو سكت الجاهل ما
اختلف الناس " (١١) ، ويربط الامام بواقعية والمعية بين الفقر والجهل قائلاً (عليه السلام) : " لا فقر اشد من
الجهل " (١٢) .

ان ما يكنه الامام من تقديس للعلم جعله يهذب (العلم) بجملة من المحددات المادية والمعنوية
لعل من اهمها :

-
- (١) المصدر السابق ، ص ٧٥٩ ؛ ويقول (عليه السلام) : " الناس موتى واهل العلم احياء " ؛ ابن عابدين ، مصدر سابق ،
ص ٤٣ .
- (٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ١١٢ .
- (٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٧٢ .
- (٤) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ١٧ .
- (٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩ .
- (٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٢ .
- (٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٦٣ .
- (٨) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٦٣ .
- (٩) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .
- (١٠) المصدر السابق ، ص ٣٧٧ .
- (١١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٨١ .
- (١٢) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

١- السعي لتحصيل العلم

عن سعي تحصيل العلم لوجه الله تعالى يقول (عليه السلام): "تعلموا العلم فان تعلمه حسنة وطلبه عبادة"^(١) ، وفي قول اخر : " خذوا من العلم ما بدا لكم واياكم ان تطلبوه لخصال اربع : لتباهوا به العلماء ، او تماروا به السفهاء ، او تراؤا به في المجالس او تصرفوا وجوه الناس اليكم للتروؤس... نفعنا الله واياكم بما علمنا وجعله لوجهه خالصا "^(٢) .

٢- العمل بالعلم :

ان دعوة الامام علي (عليه السلام) لاحترام العلم واشاعته كان في جوهره يهدف لرسم منهجاً لحياة تكون خطواتها بوحى من العلم إذ يقول (عليه السلام): " ما من حركة الا وانت محتاج فيها الى معرفة"^(٣) ، ويؤكد (عليه السلام) على اهمية الجانب العملي للعلوم قائلاً : " لا خير في علم لاينفع ولاينتفع بعلم لا يحق تعلمه "^(٤) وان "انفع العلم ما عمل به " ^(٥) و " اعملوا بالعلم تسعدوا به"^(٦) وهنا تبرز في رؤية الامام " علاقة العلم بالعمل ، فالعلم ليس نظرياً صرفاً ليس خيالياً او تجريدات معزولة عن الواقع، بل هو دليل مرشد للعمل الانساني ، الذي يعول عليه في صنع الحياة "^(٧) .

ان الامام يدعو الى ان يكون العلم هو الحاكم والضابط الموجه لحركة الفرد والمجتمع رافضاً اية معايير اخرى ، إذ يقول (عليه السلام): " ان العامل بغير علم كسائر على غير طريق ، فلا يزيده بعده عن الطريق الواضح إلا بعداً عن حاجته والعامل بالعلم كالسائر على الطريق الواضح فلينظر ناظر اسائر هو ام راجع"^(٨) ، وان عملية الاصلاح هي بامس الحاجة الى العلم على وفق رؤيته (عليه السلام) اذ يقول " عشرة يفتون انفسهم وغيرهم [ومنهم] مريد للصلاح ليس بعالم"^(٩) ، اذاً هي دعوة للمجتمع

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٧٥ ، ص١٨٩ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٢٠٦٥ ؛ ويقول (عليه السلام): " تعلموا العلم ولو لغير الله فانه سيصير الى الله "؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٢٦٧ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٢٥ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص١١٠ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص٧٦١ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص١١٨ .

(٦) المصدر السابق ، ص٨٩ .

(٧) جاسم ، مصدر سابق ، ص٢٥ .

(٨) بيضون ، مصدر سابق ، ص٧٥٨ .

(٩) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص٧٦٧ للمزيد حول موقف الامام من ربط العلم بالعمل ينظر : الناصري ، مصدر سابق ، ص٧٢؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص١٠ ؛ البلاذري، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص١١٤ .

وقادة الاصلاح لبناء المجتمع العلمي المبتعد عن الخرافات والخطوات الارتجالية والتي غالبا ما تبنى على فهم خاطئ ومواقف ورؤى شخصية وتتأى عن الالاسس العقلانية والموضوعية التي يكون العلم فيها هو الدعامة الاساسية لاي حركة فردية او جماعية .

٣- العلم غير النافع

لقد وقف الامام علي بالضد من بعض المعارف التي تخدع بعض الافراد وتساهم في تسويق وتعطيل القوى الحقيقية للمجتمع مثل التنجيم والسحر والكهانة^(١) وبعض العلوم ذات الصبغة الدينية وهي ليست منه^(٢) .

ورفض الامام الانغماس في علم غير ذي جدوى ولا اثر ملموس ، فمثلا يقول (عليه السلام) : " لمن عاب خطأ احد اصحابه باعراب بعض الكلمات : " انما يراد باعراب الكلام تقويمه لتقويم الاعمال وتهذيبها ، ما ينفع [فلانا] اعرابه وتقويم كلامه اذا كانت افعاله ملحونة اقبح لحن"^(٣) ، و " انكم الى اعراب الاعمال احوج منكم الى اعراب الاقوال "^(٤) .

٤- حرية نبيل العلم

فضلاً عما تم ذكره سابقا في مسألة حق الحرية عند الامام الا انه يمكننا ان نشير الى تاكيد (عليه السلام) حرية البحث العلمي وتنوع مصادره إذ يقول : " الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا احق بها واهلها "^(٥) ، ويشيع الامام روح الحرية العلمية داخل المجموعة الاسلامية إذ فتح بابا الحوار والاستفسار بشتى ومختلف المسائل^(٦) . وابدى الامام احترامه للعلوم النافعة التي

(١) ينظر : القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٩١ ، ص ٢٩ . ويقول الامام علي عن التنجيم : " ايها الناس اياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتدي به في بر وبحر ، فانها تدعو الى الكهانة والمنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار " الطائي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ج ٢ ، ص ٥٥ ؛ كذلك : محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤٤٧ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٤ .

(٢) يقول الامام (عليه السلام) : " ان كثيرا من الرقي والتمايم من الاشراك " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٦٧ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٦٦ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٣٤ .

(٦) حول السؤال عن تفسير بعض الايات القرآنية ، انظر مثلا : محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤٤٧ والاستئلة في شتى الشؤون ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٧ وما بعدها . حيث سأله احدهم " متى كان الله ؟ وغيرها من المسائل التي سبق ان تطرقنا اليها في الفصل الثاني ، المبحث الثالث .

اشتركت فيها الانسانية باطرافها الفكرية والعقائدية كافة ، إذ يقول (عليه السلام) : " اعلم الناس من جمع علم الناس الى علمه " (١) ان عملية تحصيل العلم ورعاية شؤونه هو حق للانسان يحجب العمل الجاد لانجازه .

ثانياً : الاهتمام بعملية التعليم ومسؤولية الحاكم في عملية التعليم

ان اهمية العلم وسموه عند الامام علي قد انعكست على اهتمامه (عليه السلام) بعملية التعليم حيث القى الامام بمسؤوليتها على عاتق الحكومة أولاً والمجتمع ثانياً والفرد ثالثاً ، وتمتزج هذه الاطراف ككتلة لانجاز هذا الحق في المجتمع ، وهذه المسألة نراها شاخصة عند الامام سواء في المجال النظري او في الممارسة العملية .

لقد جعل الامام علي من الرسالة الاسلامية مسؤولية علمية ،ناهيك عن ابعادها الاخرى ، حيث يقول (عليه السلام) : " ان اولى الناس بالانبياء اعلمهم بما جاؤوا به " (٢) ، ويروي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله (عليه السلام) " خمسة لا يحل منعهم الماء والملح والكلأ والنار والعلم " (٣) ، وهذه دعوة نبوية وجدت تطبيقها العملي في دولة الامام حيث اكد (عليه السلام) على مسؤولية الدولة من جهة وحق الفرد عليها من جهة اخرى اذ اكد نشر العلم واشاعته في المجتمع ويقول (عليه السلام) : " اما بعد فان لي عليكم حقا وان لكم علي حقا فاما حقكم علي فالنصيحة لكم ما صحبتكم وتوفير فيئكم عليكم وتعليمكم كيما لا تجهلوا وتاديبكم كي تعلموا " (٤) .

وفي سبيل تعزيز العلم في قيادة المجتمع يجعل الامام من الشخصية العلمية الناضجة للحاكم احد الشروط والمواصفات التي سعى الى ايجادها في شخص الحاكم وسياسته حيث يصفه : " مذاكراً للعالم ، معلماً للجاهل " (٥) ، لذلك نرى انه حين تولى سدة الحكم مارس مما دعا اليه من احترام الحاكم للعلم واشاعته في المجتمع حيث روي عنه : " انه لما كان يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٤٧ ، ص١١٢ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٤٧ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج٢١ ، ص٤٣٥ .

(٤) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص٦٨ ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والساسية ، مصدر

سابق ، ج١ ، ص١٧٠ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص٣٨٠ .

(٥) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص١٦٣ .

بينهم"^(١)، بل ان الامام يجعل نشر العلم احدى دعائم شرعية حكمه إذ يقول (عليه السلام): مخاطباً الامة " قد دارستكم الكتاب ، وفاتحتكم الحجاج ، وعرفتكم ما انكرتم "^(٢) ، ويعرب الامام

^(١)المصدر السابق ، ص ٧٣ .

^(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ٨٦٢ .

عن خشيته من ان يسود الجهل والضلال قيادة المجتمع إذ يفسر (عليه السلام) قوله تعالى " فاجس في نفسه خيفة موسى " (١) بقوله " لم يوجس موسى خيفة على نفسه ، بل اشفق من غلبة الجهال ودول الضلال " (٢) .

ان تحميل الامام للحاكم مسؤولية النهوض بالعلم لم يجعلها حكرا عليه انما هي مسؤولية جماعية وفردية كذلك حيث يقول (عليه السلام) : " تزاوروا واكثروا مذاكرة الحديث فان لم تفعلوا يندرس الحديث " (٣) أي قيام العلوم ، ومنها علم الحديث ، ينتعش ويزدهر اذا تبناه المجتمع وتحول الى ثقافة عامة ، فالعلم ملك للجميع ، كل حسب قدرته ، وليس حكرا على فئة معينة ، وهو ما نجده في قوله (عليه السلام) : " ان الله لم ياخذ على الجهال عهدا بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجهال " (٤) .

والامام يرسم الية وسياسة بذل العلم في المجتمع كحق له على الحاكم وقيادات المجتمع على وفق الابعاد الآتية :

١- تعليم صغار السن ، لقد دعا الامام للشروع بتعليم الاطفال في الامة إذ يقول (عليه السلام) : " تعلموا العلم صغارا تسودوا كباراً " (٥) .

٢- مجانية التعليم ، يمكننا القول ان الامام علي هو من اوائل الداعين الى مجانية التعليم ، بل انه مارس هذا النمط من التعليم اذ : " كان علي (عليه السلام) اذا صلى الفجر لم يزل معقبا الى ان تطلع الشمس فاذا طلعت اجتمع اليه الفقراء والمساكين وغيرهم من الناس فيعلمهم " (٦) .

ورفض الامام التسخير المادي والمالي للعلم وعده خطأ وخيانة لشرف حمل العلم . ناهيك عن الاضرار بالشعب والامة اذا كان العلم حكرا لفئة معينة وهنا يقول الامام : " لو ان حملة العلم حملوه بحقه لاحبهم الله واهل طاعته من خلقه ولكنهم حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس " (٧) . ويشير محمد باقر الحكيم الى ان منهج مجانية التعليم " يفسر لنا استمرار الزخم الثقافي وبقاء

(١) سورة طه / الاية ٦٧ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢٨ .

(٣) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٤٤ ؛ ابو عبد الله محمد الحافظ النيسابوري ، معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، ط ٤ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص ٦٠ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢ .

(٥) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ١٥ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٣٢ ؛ لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٧٩ ؛ الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٥٣ .

مراكز العلم والثقافة ... وان مجانية التعليم في مدارس اهل البيت (عليهم السلام) العلمية يعد احد المعالم والميزات الواضحة التي تتصف بها هذه المدارس ،والتي تمكنت بها من الثبات امام جميع الضغوط والمشكلات " (١) .

٣-استمرارية التعليم ، حيث عد الامام التعليم هو حق لا يسقطه الظرف الطارئ الذي قد تمر به الامة ، حتى زمن الحروب فان من حق الجيوش تلقي العلم وتطوير المستوى الفكري لافرادها ويقول (عليه السلام) : " منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا" (٢) ، ويوصي الامام احد قادة الجيش قائلاً : " اتق الله فاني قد وليتك هذا الجند ،فلا تستظلين عليهم وان خيركم عند الله اتقاكم ، وتعلم من عالمهم وعلم جاهلهم " (٣) .

٤-الاهتمام بالمؤسسات والمناهج العلمية ، إذ " اهتم ائمة اهل البيت (عليهم السلام) ببناء المؤسسات الثقافية والعلمية والتشجيع على ايجادها وتأسيسها وتنشيطها لاسيما المؤسسات الثقافية التي كانت معروفة ومتداولة بين المسلمين ،مثل المسجد الذي يعد اول مؤسسة ثقافية عبادية عرفها المسلمون في مجتمعاتهم " (٤) ، وقد اتخذ الامام من " جامع الكوفة معهدا يلقي فيه محاضراته الدينية والتوجيهية .. وكان الامام هو المعلم والباعث للروح العلمية ... لقد كان (عليه السلام) المؤسس الاعلى للعلوم والمعارف في بناء الاسلام " (٥) .

اما منهجه العلمي فذو ملامح واضحة منها استمرارية البحث العلمي ،بل انه (عليه السلام) على فراش الشهادة يقول : " سلوني قبل ان تفقدوني " (٦) ،كذلك الاعتماد على استيعاب التطور العلمي، إذ رفض (عليه السلام) مسالة عدم كتابه القرآن او السنة النبوية بل انه شرع بنفسه بجمع القرآن وتدوين معظم السنة بغض النظر عن التوجه السياسي والعلمي انذاك ومسوغاته حول هذه القضية (٧) ، واثبت التاريخ والواقع

(١) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج١، ص١٢٧ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٧٧ ، ص٦٩٨ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص٣٢٧ ؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٩١ ؛ المجلسي ، بحار الانوار ، مصدر سابق ، ج ٣٣ ، ص ٤٦٥ .

(٤) محمد باقر الحكيم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .

(٥) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ص ٤١٦ .

(٦) المجلسي، مصدر سابق، ج ٤٢ ، ص ٢٩٠؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٦٢ .

(٧) ينظر : الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١١٨ ؛ علي الكوراني العاملي ، تدوين القرآن ، (قم ، دار القرآن الكريم ، د. ت) ، ص ٢٠ ، ص ٢١٤ ، ص ٢١٥ ، ابو الفضل مير محمدي الزرندي ، بحوث في =تاريخ

الاسلامي ان منهج الامام كان هو الاصول ، وكان (عليه السلام) يقول : " قيدوا العلم بالكتاب " (١) ، ويحدد الامام انواع العلوم من ناحية نشرها بقوله : " العلم علمان : مطبوع ومسموع ولا ينفع المسموع اذا لم يكن مطبوعاً " (٢) ان تاكيد الامام المطبوع يعد تطوراً مهماً في المنهجية العلمية انذاك .

وهناك مساحات مهمة لتطوير العلوم عند الامام منها لجؤه (عليه السلام) الى اسلوب التطبيق المباشر ولاسيما بصدد تعليم الشعائر الدينية (٣) ، فضلاً عن تاكيده التجربة لتقييم القوانين العلمية حيث يقول (عليه السلام) : " في التجارب علم مستانف " (٤) ، وقرر الامام ان البرهان والدليل هو طريق البحث العلمي ، وان الحق حق انكره الناس ام قبلوه اذ يقول (عليه السلام) " رأس الحكمة لزوم الحق " (٥) ، ويقول ايضاً : " اعقلوا الخبر عقل رعاية لا عقل رواية ، فان رواة العلم كثير ورعائه قليل " (٦) فهي دعوة منه (عليه السلام) للابداع العلمي والابتعاد عن الانماط التقليدية .

٥- حق التطور العلمي ، لقد اوجب الامام على الحكومة النهوض باعباء تحقيق حق التطور العلمي على وفق محورين :

أ- اقامة وتشجيع العلوم التي تحتاج اليها الامة في عملية تطورها او ما تفرضه الحاجة من الاستناد الى علوم تسهم في حل المشاكل الانية والمستقبلية حيث نلاحظ انه (عليه السلام) اول من بادر لوضع المناهج وابتكار العلوم ذات البعد المجتمعي المهم ومنها علم النحو وعلم الفقه وعلم تفسير القرآن وعلم الفلك والحساب وعلم الحيوان وعلم الكلام والطبيعة والفيزياء والكهرباء وعلم الطب وعلم الجيولوجيا (٧) .

القرآن وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) ، ص ١٢٧ . ويقول الباحث محمود ابو رية: ان اول من دون الحديث النبوي هو نفسه امير المؤمنين " محمود ابو رية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص ٢٧٢ . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(١) ابو بكر البغدادي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٨٠ .

(٣) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

(٤) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٦٣ ، الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ١ ، ص ٦٧٣ ، وينظر كذلك : محمد حسين الطباطبائي ، علي والفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، دار الاسلامية ، د.ت) ، ص ٤١ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٥ .

(٧) حول هذه المواقف العلمية وتطورها على يد الامام (عليه السلام) انظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٩-٥٢ ؛ محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ص ١١٨-١١٩ ؛ =محبوبة ، مصدر سابق ، ص ١١٠-١٢٧ ؛ ابن المصباح مجاهد بن جبر التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٠ ؛ علي اكبر الكلانترى ، الجزية

ب- الاستعداد لمواجهة التحدي الحضاري العلمي للامم الاخرى وهو ما قام به الامام إذ كانت
المواجهة على ناحيتين ، على وفق رؤية محمد باقر الصدر ، الذي يذهب الى ان الامة كانت " على
ابواب توسع هائل ضخم يضم شعوباً لا تعرف شيئاً اصلاً عن النظرية الاسلامية للحياة ... انما تعرف
الواقع الذي يتجسد خارجاً والذي عاشته كواقع وهو ان فاتحاً مسلماً سيطر على بلادها"^(١). هذا من
الناحية السياسية ، اما من الناحية الفكرية فان " الثقافات الموجودة في بلاد كسرى وقيصر واصول
الجاهلية الفارسية والهندية والكردية والتركية فضلاً عن اجتثاث الجاهلية العربية ٠٠٠ هذه الجاهليات
التي كانت كل واحدة منها تحتوي على قدر كبير من الافكار والمفاهيم"^(٢) ، وكان موقف الامام علي
(عليه السلام) من هذين التحديين وفق قول محمد باقر الصدر : " التخطيط لحماية الاسلام من ان يندرس
وان يبث الوعي في المسلمين والشعوب الجديدة معاً"^(٣) .

وكان الاسلوب المتبع لهذا الوعي هو العلم والمحااجة العلمية فقد ذكر لنا التاريخ " العديد من
الاسئلة التي تقدم بها علماء اهل الكتاب بهدف احراج المسلمين وانتزاع ثقتهم بانفسهم ورسالتهم"^(٤) ، و
" لقد استطاع علي من خلال تصدياته لكل الاسئلة والاحراجات العلمية سواء ما تقدم بها علماء اهل
الكتاب او ما خاض فيها المسلمون انفسهم ان يقنع الامة جميعاً بانها تملك الحقيقة وتملك التفوق على
كل الخصوم وان رسالتهم لا تنفذ ولا تعجز عن اجابتهم عند كل نداء"^(٥). ويمكننا تطوير آلية القيام
بالواجب والدور الذي اداه الامام في عصره الى صيغة عمل المؤسسات واحتضان العلماء والمفكرين
لانجاز حق التطور العلمي للامة .

٦- رقابة العلم والعلماء: ان المقصود من هذه المقولة ليس فرض نوع من الرقابة العسكرية للسلطة
المركزية على نمط معين من العلوم او التضييق على العلم والعلماء لدرجة قتل الابداع ، وانما الغرض

واحكامها في الفقه الاسلامي، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) ، ص ٥٩ وما بعدها ؛ المجلسي، مصدر
سابق، ج ٥٥ ، ص ٢٣٥ وما بعدها ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٢٦٨ ؛ محمد بن اسحاق (ابن النديم) ،
الفهرست ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٨) ، ص ٣٠ ؛ ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ،
ص ١٥٩ ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٠ ؛ الحر العاملي، الفصول المهمة في معرفة الائمة
، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦٨٤ .

(١) محمد باقر الصدر ، الامام علي سيرة وجهاد ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١١٢ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١١٣-١١٤ .

(٤) صدر الدين القبنجي ، مصدر سابق ، ص ١٣٢ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١٣٦-١٣٧ .

من هذه الرقابة هو متابعة المسيرة العلمية حفاظاً عليها من الزلل والانحراف وما ينجم عن ذلك من خلل ينعكس سلباً على المجتمع والامة . فالدور الاساسي الذي رسمه الامام علي للعلم والعلماء في تطوير الامة وقيادتها ، قابله تشكيل نوع من السيطرة من قبل الحكومة الشرعية العادلة على مسيرة التعليم سواء من ناحية مادة التعليم ، او الرقابة على العلماء ، إذ يشخص الامام الدور الخطير الذي تؤديه هذه الفئة في المجتمع إلى درجة عد فيها زلل العالم احد سبع مصائب عظام^(١).

ويحدد الامام الصفات السلبية التي قد تصيب بعض العلماء حيث حذر الامام من العالم المتجبر^(٢) او المفرط^(٣) او المنافق^(٤) او الفاجر^(٥) او الطماع^(٦) او محب الرئاسة^(٧) او الكذاب^(٨) او المحاسد^(٩) والمسوف^(١٠) .

اما النوع الاخر من الذين يفترض مراقبتهم فهم اشباه العلماء او من وصفهم الامام بقوله: **"بغض الناس الى الله عز وجل رجل قمش علماً في اغمار من الناس ... سماه الناس عالماً وليس به"**^(١١) ، واعتبر الامام هؤلاء او هذه الفئة من اكثر الفئات سلبية في المجتمع إذ يقول (عليه السلام): **" عشرة يفتنون انفسهم وغيرهم : ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثيراً ٠٠٠ مريداً للصلاح ليس بعالم"**^(١٢) .

(١) يقول (عليه السلام) : سبع مصائب عظام ٠٠٠ عالم زل " ، المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٥ .

(٢) إذ يقول : "بغض العباد الى الله سبحانه العالم المتجبر" ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٨٨ .

(٣) اعظم الناس وزرا العلماء المفرطون "المصدر السابق ، ص ١٨٨ .

(٤) " علموا رحمكم الله انكم في زمان .. عالمهم منافق " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣٢ ، ص ٤٤٩ .

(٥) " افة العامة العالم الفاجر " ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٩٠ . ويقول (عليه السلام) " قسم ظهري اثنان عالم متهتك " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٩٠ .

(٦) " كم عالم قد اهلكته الدنيا " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩١ .

(٧) " افة العلماء حب الرياسة " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩١ .

(٨) " لاخير في علوم الكذابين " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩٣ .

(٩) " ان الله يعذب الامراء بالجور والعلماء بالحسد " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩٢ .

(١٠) " جاهلكم مرداد وعالمكم مسوف " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٧٤ ، ص ٦٦٤ .

(١١) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٥٠٥ .

(١٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٤٠٠ .

ويحذر الامام من علماء الفتنة ومفتعلي الازمات الساعين بذلك افساد المجتمع برمته إذ يقول (عليه السلام): "يأتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه و من القرآن إلا رسمه ، يعمرن مساجدهم وهي من ذكر الله خراب ، شر اهل ذلك الزمان علماؤهم منهم تخرج الفتنة واليهم تعود " (١) .

وكان الامام يصر على معرفة المستوى العلمي ، ولاسيما للعلماء الذين يتصدون للاصلاح في المجتمع وفي مقدمتها مجالات العلوم والاصلاح الديني ، إذ قال الامام لمن جلس للناس يعظهم ويرشدهم : اعلمت الناسخ من المنسوخ؟ فضلاً عن اسئلة اخرى ليعرف مدى قدرته العلمية فاذا اجاب بشكل صحيح سمح له الامام باداء دور الاصلاح (٢) اما اذا اخطأ فانه يمنع من ذلك حتى يتمكن من العلم ، بل انه قال لاحدهم : " هلكت واهلكت " (٣) .

ان تاكيد الامام على البعد الشخصي والعلمي للعلماء هو جزء من اهتمامه البالغ بالعلم من ناحية وبحملته من العلماء من ناحية اخرى ، وما فرضه على الدولة والمجتمع من احترام لحقوق العلماء مؤكداً ان احترام هذه الحقوق جزء من الية انجاز حق التعليم في الامة .

ثالثاً : حقوق العلماء

يتعامل الامام (عليه السلام) مع العلماء بوصفهم قيمة عليا في الامة ، يجب ان تراعى حقوقها اما اهم تلك الحقوق وفق رؤية الامام (عليه السلام) فهي :

(١) القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٢٨٠ .

(٢) حول هذا الموقف ينظر : أحمد بن عمرو بن ابي عاصم الشيباني ، المذكر والتذكير والذكر ، تحقيق خالد قاسم ، (الرياض ، دار المنار ، ١٤١٣ هـ) ، ص ٩٩ وما بعدها . وسأل احدهم : " ما ثبات الايمان وزواله ؟ " ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٨٢ .

(٣) ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٧) ، ص ٢٩١ .

١ . حق الحياة والامن

ان هذا الحق لا يؤخذ بمعزل عن ما ذكرناه سابقا من حق الحياة ، إلا ان التأكيد على حفظ حياة العلماء هو جزء من اهتمام الامام بالعالم ، لذا فانه (عليه السلام) قد نظر الى حياة العالم بقدرسية عالية إذ يقول (عليه السلام) : " اذا مات المؤمن العالم ، ثم في الاسلام ثلثة لا يسدها شيء الى يوم القيامة" (١) .
وبالنسبة للامن فان الامام قد جعله حقا للعلماء سواء امنهم الشخصي ام الفكري ، حيث يقول الامام واصفا الحكومات الفاسدة : " اما والله ان ظهوروا عليكم بعدي لتجدونهم اهل سوء .. كآني انظر اليهم يقتلون صلحائكم ويخيفون علمائكم " (٢) .

اما الجانب الثالث في حق توفير الامن لعلماء الامة فيتجسد في تهيئة المتطلبات المادية لحياتهم ورفع العوز والحاجة المادية حتى لا تضطرهم الحاجة الى المتاجرة بعملهم مع من لا يقدر العلم وهذا ما يرفضه الامام ن حيث يقول : " لا يكون العالم عالما حتى ... لا يأخذ على علمه شيئا من حطام الدنيا " (٣) ولا يفهم من قول الامام (عليه السلام) انه يرفض ان يكرم العالم من الناحية المادية ، بل يمكن القول ان هدفه كان ذا بعدين :

أ- ان هناك علوماً اساسية يفترض ان تكون مجانية وتحت متناول الجميع ، وتساهم السلطة في ذلك ، اما اهم تلك العلوم فيمكن تلمسها من خلال قوله (عليه السلام) : "العلوم اربعة : الفقه للاديان ، والطب للابدان والنحو للسان ، والنجوم لمعرفة الزمان " (٤) .

ب- هو ادانة الامام للمواقف التي يمكن ان تستغل من قبل بعض ضعاف النفوس والمبادئ من اصحاب العلم والعلماء ، حيث يخشى الامام من العالم الذي يضل الناس بتوظيف علمه في المنكر ، إذ يقول (عليه السلام) : " كم من ضلالة زخرفت باية من كتاب الله كما يزخرف الدرهم النحاس بالفضة المموهة " (٥) .

لذلك فان الامام يؤكد حق الناس بالاستفادة من العلوم دون ان يبخرس الجهد العلمي للعالم ، من هنا فإنه (عليه السلام) يدعو الى تحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء كحق اساسي من حقوقهم إذ يوضح الامام لولاته واركان دولته هذا الحق قائلا : " عليك بمداواة الناس واكرام العلماء" (٦) ويقول ايضا : "

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢ .

(٢) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٢ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٩ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٨١ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٧١ .

إذا رايت عالما فكن له خادما" (١) وبالمقابل يصف الامام الحاكم السيء بقوله : "سيسلط عليكم سلطان صعب .. لا يكرم عالمكم" (٢). ولعل من اهم ابعاد الاكرام هو تحقيق المستوى المعيشي اللائق وتحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء بافضل الوسائل الممكنة .

وفي احدى مقولات الامام (عليه السلام) يمكننا ان نتلمس دلالة مهمة وهي ان من مقومات العمل العلمي والجهد الفكري ونجاح العلماء في اداء واجبهم بالنهوض العلمي والحضاري للامة ما يعتمد على توفير الأمن للعلماء وبشئى ابعاده إذ يقول (عليه السلام) وقد سأل عن سورة الفاتحة فأجاب: "نزلت من كنز تحت العرش ولو ثبتت لي وسادة لذكرت في فضلها حمل بعير" (٣) ، ويبدو ان تعبير (تثيتت لي وسادة) يختزل كل ما ذكرناه سابقا ويبدل عليه .

٢. الحقوق المعنوية

ان تجربة الامام علي (عليه السلام) كامام وكعالم وكحاكم قد انعكست في التقدير العميق الذي ميز رؤيته (عليه السلام) للعلماء حتى انه جعلهم نبراسا يستضاء بنوره ومصباحا يجلي دياجير الظلام بسناء الفكر إذ يقول (عليه السلام) : " انما العلماء في الناس كالبدر في السماء يضيء نوره على سائر الكواكب" (٤) و " العالم مصباح الله في الارض فمن اراد الله به خيرا اقتبس منه" (٥) .

ويعطي الامام بعداً مهماً في رفع شأن العلماء من الناحية الدينية إذ يقول عن العالم الفاضل بانه يجيء " يوم القيامة على راسه تاج من نور يضيء لاهل جميع العرصات" (٦). ويوجب الامام على الجميع احترام العلماء قائلاً (عليه السلام) : " من قرء عالماً فقد قرء ربه" (٧) ، بل ان اهمية العالم تصل عند الامام بان يكون " افضل من الصائم القائم الغازي في سبيل الله" (٨) .

وفي سيرته العملية كان الامام (عليه السلام) يكيّل المدح العلمي على من يستحقه من اصحابه ورفاق دربه حتى يستغرب بعضهم من هذا التواضع الذي يمارسه الامام (عليه السلام) سواء كعالم او كحاكم ازاء

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٥ .

(٢) ابو منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤١٤ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٥٣ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٥ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١ .

(٦) زين الدين العاملي (الشهيد الثاني) ، رسالة في العدالة ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ٢٨٦ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ .

(٨) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

علماء الامة^(١) ويجعل من احترام العلماء وتوقيرهم قانونا تلزم دولة الامام به نفسها إذ يقول : " لاتزدرين العالم وان كان حقيرا "^(٢) .

ويجعل الامام في انصاف العلماء ورفع شانهم أحد اهداف الرسالة الاسلامية ، حيث يصف الامام الجاهلية بقوله : " اشهد ان محمدا عبده ورسوله ونجييه وصفوته ، لا يوازي فضله ، ولا يجبر فقده، فقد اضاءت به البلاد بعد الضلالة المظلمة والجاهلية الغالبة والجفوة الجافية ،والناس يستحلون الحريم ويستذلون الحكيم "^(٣) .

ومن الجدير بالذكر ان هذه المكانة التي رسمها الامام للعلماء ،وبغض النظر عن العلم الذي يختصون به او مجال ابداعهم العلمي ،هي القاعدة التي تنطلق منها مجمل الحقوق الاخرى وتلقى بظلالها عليها ولاسيما الاخذ بأرائهم العلمية .

٣ . حق الاخذ بارائهم العلمية

ان تأكيد الامام البعد الاخلاقي والمستوى العلمي للعلماء كان يهدف الى تهيأتهم للدور الذي عده الا وهو قيادة المجتمع الذي جعله الامام حقا للعلماء وجعل مكانتهم العلمية فوق السلطة السياسية حيث يقول (عليه السلام) : " الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك "^(٤) وان "العلماء حكام على الناس "^(٥) .

وإذا كانت ظروفنا ما تمنع العلماء من التصدي المباشر لقيادة المجتمع ، او افتقاد اولئك العلماء الى باقي متطلبات هذا الموقع ، فان الامام يجعل من حقهم التأثير والاخذ برايهم العلمي في صنع القرار حيث يقول (عليه السلام) لاحد ولاته : " اكثر من مدارس العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك ،واقامة ما استقام به الناس قبلك "^(٦) واعتقد ان تأكيد الامام على الدور الفاعل للعلماء في المجتمع وعده حقا لهم يهدف الى تحقيق جملة من الامور ولعل من اهمها :

(١) وروي عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) " انه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعالم ،فقال له رجل : جعلت فداك تصف جابرا بالعالم وانت انت " ؛ ابو القاسم الخوئي ، البيان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع)،نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي،مصدر سابق،خطبة ١٥١،ص ٢٥٦-٢٥٧ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ٣٤٢ .

(٥) ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ٥، ص ٨٩ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ٨٦٢ ؛ ويروي (عليه السلام)

عن الرسول (ﷺ) : " لا خير في العيش الا لرجلين : عام مطاع او مستمع واعٍ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١،

حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩، ص ١٧٥ .

- النهوض بالمجتمع بصيغة علمية وعقلانية .
- القضاء على حالة الغربة الفكرية التي يعاني منها العلماء في المجتمعات الجاهلية^(١) .
- رفع شأن العلم والسعي لتطويره وتطبيقه والاختذ برأي العلماء يشعل جذوة البحث العلمي في الأمة ويدفعها الى الامام .

٤ . حق الحرية للعلماء

يدعو الامام الى منح الحرية للعلماء ويرفع الحرج والضغط الفكري عنهم سواء ببعده الذاتي حيث يقول (عليه السلام): " اذا سئلتهم عما لا تعلمون فاهربوا ، قالوا : وكيف الهرب يا امير المؤمنين ؟ قال : تقولون الله اعلم "^(٢) و الضغط الخارجي من ناحية عدااء المجتمع وبعض مؤسساته المتخلفة وهذا ما نجده في قوله (عليه السلام): " لا تعادوا ما تجهلون فان اكثر العلم فيما لا تعرفون "^(٣) وكون الامام يقر بحقيقة ان " الناس اعداء ما جهلوا "^(٤) فانه يشجع المتتورين في المجتمع لمساعدة العلماء قائلاً : " احق الناس بالرحمة عالم يجري عليه حكم جاهل "^(٥)، وهذا الجو العلمي الذي يسعى الامام الى تحقيقه ، والقائم على الحرية العلمية والحوار العلمي بين المؤهلين لاستيعاب العلم بنقله الامام الى حيز العلاقة بين طالب العلم والعالم ، في رسم دقيق يوضح فيه هذه الرابطة الوثيقة قائلاً : " من حق العالم على المتعلم ان لا يكثر عليه السؤال ، ولا يعنته في الجواب ، ولا يلح عليه اذا كسل ، ولا يفشي له سرا ولا يغتاب عنده احدا ولا يطلب عزته واذا زل تانيت اوبته ، وقبلت معذرتة وان تعظمه وتوقره ما حفظ امر الله وعظمه والا تجلس امامه وان كنت له حاجة سبقت غيرك الى خدمته فيها ولا تضجر من صحبتة ، فانما هو بمنزلة النخلة ، ينتظر متى يسقط عليك منها منفعة وتخصه بالتحية وليكن ذلك كله لله عز وجل "^(٦) .

٥ . حق رعاية النتاج العلمي :

يضيف الامام حقاً اخر للعلماء الا وهو حق رعاية نتاج العلماء ، إذ يسعى الامام الى تحقيق التراكم العلمي والمعرفي للامة من جهة وذلك بصيانة ابداع علمائها، واظهار الاحترام للعلماء بحفظ موروثهم العلمي من جهة اخرى ، ويقول (عليه السلام) بهذا الصدد " هلك خزان الاموال وهم احياء ، والعلماء

(١) حيث يشير الامام الى هذه الحالة بقوله : "العلماء غرباء لكثرة الجهال " . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٢ .

(٢) عبد الله بن بهرام الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ١ ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، د. ت) ، ص ٦٣ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٣ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٦ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٩ .

باقون ما بقي الدهر"^(١)، اذاً هناك حق للعلماء في صيانة اثارهم العلمية وذكرهم الشخصية حتى يكونوا اسوة للناس جميعاً ومثالاً يحتذى به ولاسيما طلابهم الذين شملهم الامام باهتمامه في اطار حق التعليم، بعناية واضحة المعالم واسعة الابعاد . كانوا حاضرين في رؤية الامام علي ونص لهم على جملة من الحقوق تكاملت مع حقوق العداة لتدعيم حق العلم للانسان .

رابعاً : حقوق طالب العلم

إلى جانب ما دعا اليه الامام علي (عليه السلام) من احترام حقوق العلماء، فإنه ابرز واهتم كذلك بحقوق طلاب العلم وذلك بهدف اشاعة العلم وتيسير سبله كحق من حقوق الانسان ويمكننا تلمس هذه الحقوق وايجازها على النحو الآتي :

١. **حق الطالب في ان يكون استاذة عالم فاضل** ، فقد تطرقنا الى الصفات السلبية العلمية والشخصية التي قد تكمن في بعض العلماء ، وقد بينا آنفاً رفض الامام (عليه السلام) لها ، وهذا يمكننا من القول ان التعليم عند الامام (عليه السلام) رسالة لا يحملها الا المؤهلون لذلك ، فالمجتمع العلمي الذي يصبو الامام الى تحقيقه يرسم ملامحه بقوله " العالم والمتعلم شريكان في الاجر ولا خير فيما بين ذلك"^(٢)، " وان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها فاحفظ عني ما اقول لك الناس ثلاثة ، عالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يملون مع كل ريح لم يستظئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق"^(٣) . ويشير الامام الى الاخلاقية العالية التي يجب ان تتوفر في العالم والمتعلم من جهة والفضل الذي ينالنه من جهة اخرى بقوله : " مجلس العلم روضة من الجنة"^(٤). ولا يكون المجلس هكذا ما لم يحمل من يجلسه فيه الصفات الحميدة ويستحق الاحترام والتبجيل .

ويتطرق الامام الى مسألة مهمة وهي ان يكون الاستاذ الذي ينهل الطالب علمه مؤهلاً من الناحية العلمية لذلك يقول (عليه السلام) : " عشرة يفتنون انفسهم وغيرهم [منهم] ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثيراً "^(٥).

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٩ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ١١ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٣ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ٣٢٣ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧، ص ٤٠٠ .

٢. حق احترام طالب العلم

يواجه الامام النظرة الدونية من بعضهم الى طالب العلم بالرفض الشديد ، وهذه المواجهة تأتت على محورين .

أ- نظرة الازدرء من بعض العلماء لطلاب العلم ، إذ يقول (عليه السلام): " لا يكون العالم عالما حتى لا يحسد من فوقه ولا يحتقر من دونه " (١) ، ويؤكد الامام بالمقابل حقيقة هي ان " الجاهل المتعلم شبيهه بالعالم ، وان العالم المتعسف شبيهه بالجاهل " (٢) .

ب- النظرة السلبية للمجتمع الجاهلي لطالب العلم ، لذلك نرى ان الامام (عليه السلام) يرفع من شأن طالب العلم إذ يقول : " طالب العلم يشيعه سبعون الف ملك " (٣) ، ويؤكد (عليه السلام) حق احترام الطالب ولاسيما ان " لطالب العلم عز الدنيا وفوز الآخرة " (٤) على وفق رؤيته (عليه السلام) .

٣. حق تيسير سبل العلم

"العلم ضالة المؤمن" (٥) بهذه الفكرة التي تبناها الامام علي سعى (عليه السلام) الى انجاز حق تيسير سبل العلم لابناء المجتمع كافة ، ويقول الامام : " اعون الاشياء على تركية العقل التعليم " (٦) . ان هذا التسهيل اتخذ الصبغة العملية حيث اشرنا سابقا الى تاكيده على فاعلية المؤسسات والمناهج العملية ، فضلاً عن رفضه لاحتكار العلم إذ يقول " من المفروض على كل عالم ان يصون بالورع جانبه وان يبذل علمه لطلبه " (٧) ويقول (عليه السلام) : " العلم يزكوا على انفاقه وانفاقه بثه الى حفظه

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٧ .

(٣) ابو جعفر محمد بن الحسن الصفار ، بصائر الدرجات الكبرى في فضائل ال محمد (عليه السلام) ، تقديم وتعليق ميرزا محسن ، (طهران ، منشورات الاعلمي ، ١٤٠٤هـ) ، ص ٢٧٢ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٦ .

(٥) العطاردي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٢ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٧ .

ورواته " (١) وان الله لم ياخذ على الجهال عهداً بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهداً ببذل العلم للجهال " (٢) .

اما البعد الاخر لتيسير سبل العلم فهو تذليل العوائق المادية التي استشعرها الامام قائلاً : " من لم يصبر على مضض التعليم بقي في ذل الجهل " (٣) ، وان مسؤولية تيسير سبل العلم يلقبها الامام على عاتق الحاكم كما لاحظنا سابقاً وكذلك في رسالته الى احد ولاته التي يبين له فيها واجباته إذ يقول (عليه السلام): " اما بعد ٠٠٠ اجلس لهم العصرين فافت المستفتي وعلم الجاهل " (٤) .

ولقد لاحظنا سابقاً توجه الامام نحو مجانية التعليم التي يمكن ان تعززها دعوته للاستمرار بالتعليم إذ يقول (عليه السلام) " اذا علوت فلا تفكر فيمن دونك من الجهال ولكن اقتد بمن فوقك من العلماء " (٥) ويقول (عليه السلام): " منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا " (٦) .

ولا يخفى ان تعليم الصغار ، الذي اشرنا اليه سابقاً ، واستمرارية التعليم بتطلب موارد مالية يجب ان تساهم الحكومة بها على نحو كبير ، ويذهب عزيز السيد جاسم الى القول : " يدعو علي بن ابي طالب الى اتحاد العلم بالناس ، والناس بالعلم .. ولا بد - من اجل ذلك - من تحرير العلم من اطاره الارستقراطي اطار النخبة التي قد تلتصق بنخبة الماليين ، ذلك الالتصاق الذي حصل فعلاً في البلدان الرأسمالية " (٧) ويبدو ان افضل سبل هذا التحرير هو اعلان مجانية التعليم ودعم طلبه العلم ، وان العوائق المادية ليست هي الوحيدة التي تواجه طالب العلم انما هناك عوائق اخرى يجب تذليلها بوجه طالب العلم كحق له ولاسيما حق الحرية لطالب العلم .

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١١ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١٦ . ويقول الامام : " تصدقوا على اولي العقول الزمنا - [الزمانة العامة] والالباب الحائرة بالعلوم التي هي افضل صدقاتكم " ، مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٢٧٩ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٨ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ٥٥٥ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، ص ٤٤٧ ، ص ٦٩٨ .

(٧) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ .

د- حق الحرية

بعد ان تطرقنا الى حق الحرية بشكل عام عند الامام وكذلك حرية العلماء ، فاننا نقف هنا عند تأكيد الامام لحق الحرية لطالب العلم إذ يقول (عليه السلام): "خذ الحكمة انى كانت" (١) "و خذوا من الحكمة ما بدى لكم" (٢) ، وهذا يدل على الانفتاح العلمي والحضاري الذي دعا اليه الامام وعده حقاً لطالب العلم في ان ينهل من شتى ينابيع المعرفة .

ويؤكد الامام حرية الطالب حتى في اختيار اساتذته إذ يقول : "العالم من علم ثم عمل بما علم ووافق علمه عمله وسيكون اقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف سريرتهم علانيتهم ويخالف عملهم علمهم يجلسون حلقة فيابهي بعضهم بعضا حتى ان الرجل يغضب على جلسه ان يجلس الى غيره ويدعه اولئك لاتصعد اعمالهم في مجالسهم تلك الى الله" (٣) .

ويرفع الامام مسألة الخوف او الحياء الذي قد يشوب بعض النفوس التواقة للعلم وذلك لسبب اواخر ،حيث يقول (عليه السلام) "خمس لو شدت اليها المطايا حتى يظنين لكان يسيرا : لا يرجو العبد إلا ربه ، ولا يخاف إلا ذنبه ولا يستحي الجاهل ان يتعلم ... " (٤) ويقول "الا لا يستحين من لا يعلم ان يتعلم فان قيمة كل امرئ ما يعلم" (٥) .

ويمنح الامام (عليه السلام) حق اقالة العثرة لطالب المعرفة والعلم ، فحين "جاء اعرابي الى علي بن ابي طالب فقال السلام عليك يا امير المؤمنين كيف تقرأ هذا الحرف - من القرآن - "لا يأ كله الا الخاطون" وكل والله يخطو ؟ فتبسم علي وقال "يا اعرابي : " لا ياكله الا الخاطون" * قال صدقت والله يا امير المؤمنين" (٦) ، وبهذا يعطي الامام الاسوة الحسنة في اخلاقية العلم والتعليم .

ه- حق تصنيف طالب العلم

يشير الامام الى حقيقة انسانية هي ان طلاب العلم على عدة اصناف بينهما (عليه السلام) قائلاً : "طلبة هذا العلم عن ثلاثة اصناف الا فاعرفوهم بصفاتهم : صنف منهم يتعلمون العلم للمراء

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢٢٩ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٥ .

(٣) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٥٠٩ .

(٤) النوري ، مستدرک الوسائل ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٦٧ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٣ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ .

*سورة الحاقة / الاية ٣٧ .

(٦) ابن عساكر، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٤٤. وفي باقي الحادثة ان الامام (عليه السلام) "التفت الى ابن الاسود فقال ان الاعارب قد دخلت في الدين كافة فضع للناس شيئاً يستدلون به على صلاح سنتهم فرسم لهم الرفع والنصب والخفض .

والجدال . وصنف للاستطالة والحيل ، وصنف للفقهِ والعمل^(١) ويؤكد الامام وان نهوض الامة والمجتمع هو بالتركيز على النوع الثالث من طلبه العلم والمعرفة وهؤلاء هم الذين يجب ان تراعى حقوقهم إذ يقول (عليه السلام) : " لا تحدث بالعلم السفهاء فيكذبوك ، والجهال يستثقلوك ولكن حدث به من يتلقاه من اهله بقبولٍ وفهمٍ ويفهم عنك ما تقول ويكتم عليك ما يسمع فان لعلمك عليك حقا كما ان عليك في مالك حقا بذله لمستحقه ومنعه عن غير مستحقه "^(٢) .

وكانت تجربة الامام العلمية متسجمة مع هذا التقييم الذي يهدف الى اعطاء كل ذي حق حقه من الطلاب وحتى يمكن استثمار الطاقات والقابليات الخاصة ، لذلك نرى الامام يمارس عملية تعليم خاصة لاصحاب الامكانيات الخاصة من الطلاب ، حيث يقول احد تلامذته المقربين وهو ابن عباس : "اخذ بيدي الامام علي ليلة فخرج في الى البقيع وقال : اقرأ يا ابن عباس فقرأت بسم الله الرحمن الرحيم فتكلم في اسرار الباء الى بزوغ الفجر "^(٣) . وهذا ما يؤكد مذهبنا اليه من احترام الامكانيات المميزة لبعض الطلاب الذين سينهضون بالمجتمع ويعملون لخدمة الامة ن فبالعلم والعمل تنهض الامة لذا كان (حق العمل والملكية) للانسان من الحقوق البارزة في رؤية الامام علي (عليه السلام) وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الآتي .

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١٤ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٦٤ .

(٣) الشيخ علي النمازي ، مستدرك سفينة البحار ، ج ١ (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٩هـ) ، ص ٢٦٩ .

المبحث الرابع حق العمل والملكية

يتطرق هذا المبحث الى حقين غاية من الاهمية عند الامام علي (عليه السلام) هما حق العمل والملكية لذا فقد انتظم في مطلبين :

المطلب الاول : حق العمل

المطلب الثاني : حق الملكية

المطلب الاول : حق العمل

يعد العمل العنصر الاساسي والفعال في عملية الانتاج فبالجهد البشري سواء كان ذهنياً ام بدنياً يمكن الانسان من السيطرة على اجزاء من الطبيعة عبر مراحل تطوره الاجتماعي والاقتصادي، ومن ثم تمكن من سد حاجاته الضرورية في الماكل والملبس والسكن وغيرها وكان العمل هو السمة البارزة لهذه المسيرة وتطورها والاساس الذي تقوم عليه مهمة عمارة الارض التي تطيب بها حياة الانسان فيحقق وعيه وحرسته وحاجاته بل ويحقق ذاته الانسانية والحضارية ، وان استمرار العمل يعني استمرار الانتاج وديمومة التطور ولاسيما اذا ما كان العمل مخططا له ويسنده العلم ويسعى لخدمة البشر .

ولأهمية العمل في المسيرة البشرية ، اكد القرآن الكريم القيمة العليا للعمل ودوره في النشاط الاقتصادي " فالعمل بالمفهوم الاقتصادي الاسلامي الذي يؤكد القرآن الكريم هو (العمل الصالح) الذي يأتي قرين الايمان دائماً والذي هو بجوهره (العمل المنتج) ذلك ان كل (عمل صالح) يتضمن بالضرورة (عملاً منتجاً) ، الا انه ليس كل (عمل منتج) بالمفهوم الوضعي هو بالضرورة (عمل صالح) وهنا ينفرد الاقتصاد الاسلامي في مفهومه (للعمل المنتج) وذلك نابع من طبيعة الارتباط بين العمل - ليس كنشاط اقتصادي فقط وانما كفعل عبادي - وبين (عمارة الارض) التي ليست هي انجازاً دنيوياً مجرداً ، وانما انجاز مرتبط ببعد اخروي كذلك"⁽¹⁾.

(1) جاسم محمد شهاب البجاري ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ،

سنقتصر في دراستنا هنا على حق العمل ذو الناتج المادي المباشر في العملية الاقتصادية كونه احد حقوق الانسان عند الامام علي (عليه السلام) ولاسيما مع ما اولته الشريعة الاسلامية^(١) من خصوصية استمد منها الامام رؤيته للعمل ومنهجه في توسيع وتعميق حقوق العمال .

يكن الامام علي (عليه السلام) للعمل المنتج الصالح احتراماً عميقاً ذلك الاحترام انعكس على عدة اوجه إذ يقول (عليه السلام) مبيناً بعداً الهياً للعمل " ان الله يحب المحترف الامين "^(٢) وان الاسلام هو دعوة للعمل وفقاً لقول الامام : "لانسبن الاسلام نسبة لم ينسبها احد قبلي : الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين ، واليقين هو التصديق ، والتصديق هو الاقرار ، والاقرار هو الاداء ، والاداء هو العمل "^(٣)، ويصف (عليه السلام) المؤمنون بأن " قلوبهم في الجنان وابدانهم في العمل "^(٤) .

ويشير الامام كذلك الى البعد الاقتصادي في تنمية مقدرات الفرد والمجتمع من خلال العمل إذ يقول (عليه السلام) : "اطلبوا الرزق فانه مضمون لطالبه "^(٥) ، والمؤمن على وفق رؤية الامام علي لا يكون شاخصاً الا في ثلاث : "مرمة لمعاش وخطوة لمعاد ولذة في غير محرم "^(٦) .

(١) يقول عز وجل : { من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنجينه حياة طيبة } سورة النحل / الاية ٩٧ .
{واما من امن وعمل صالحا فله جزاء الحسنى } سورة الكهف / الاية ٨٨ .
{من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد } سورة فصلت / الاية ٤٦ .
{ الذين امنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب } سورة الرعد / الاية ٢٩ .
{ فالذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة ورزق كريم } سورة الحج / الاية ٥٠
{وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنكم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم} سورة النور / الاية ٥٥ وحول الايات الاخرى التي وردت في العمل ينظر: صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٤٧-٥٠ . وحول السنة النبوية للرسول (ﷺ) بشأن العمل ينظر: المصدر السابق ، ص ٥٠ وما بعدها فمثلاً يقول الرسول (ﷺ): "ثلاثة لا يغسل عليهن قلب المؤمن: اخلاص العمل لله والنصيحة لاولي الامر ولزوم الجماعة " . "خلصوا اعمالكم فان الله لا يقبل الا ما كان خالص له" المصدر السابق ، ص ٥٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٢٣ ؛ جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٥٦ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٢٠ ، ص ٦٢٧ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٩ .

(٥) الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ٣٨٣ .

(٦) الطوسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٥ .

ويبرز البعد الفردي للعمل الذي يسهم في تنمية الذات الانسانية ، إذ يدفع الامام الانسان للاهتمام بعمله كون ان "قيمة كل امرئ ما يحسنه" ^(١) و "حرفه المرء كنزه" ^(٢) ويخاطب الامام العامل قائلاً : " ان العمل شعار المؤمن " ^(٣) و "الفقه مع الحرفة خير لك من سرور مع فجور" ^(٤) والعامل عند الامام هو " من يعتمد على عمله والجاهل يعتمد على امله" ^(٥) و "طوبى لمن نل في نفسه وطاب كسبه وصلحت سريرته" ^(٦) على حد قول الامام(عليه السلام).

والبعد الاجتماعي للعمل ، كان حاضرا عند الامام (عليه السلام) إذ سعى للرفع من شان العمل كقيمة اجتماعية عليا ، فان من عوامل الافتخار عند الامام "صناعة لا يستحي منها" ^(٧). وعند ما سئل(عليه السلام) عن الصنعة قال هي : " اخت النبوة وعصمة المروعة" ^(٨)، ويرفض الامام المعيار الاسري الذي يتخذه بعضهم حائلاً دون العمل اذ يقول(عليه السلام) : " من ابطأ به عمله لم يسرع به حسبه" ^(٩) .

ويمتدح الامام علي العاملين مذكرا اياهم ان الانبياء (عليهم السلام) كانوا من العاملين في المجتمع إذ يقول (عليه السلام) عن نبي الله داود (عليه السلام) مثلاً : " كان يعمل سفائف الخوص بيده" ^(١٠) . وحين سأل اهل الكتاب الامام بأن يصف لهم الرسول (ﷺ) قال : " كان حبيبي محمد يعقل البعير ويعلف الناضح ويحلب الشاة ويرقع الثوب ويخصف النعل" ^(١١) وانطلق الامام كادحاً بيده حتى ورد انه اعتق " الف مملوك لوجه الله عز وجل دبرت فيهم يداه" ^(١٢) وبادر (عليه السلام) : "بالانخراط في العمل

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٨٥ ؛الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٢٠٦٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٤٢٢ .

(٣) صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص٥١ . ويقول (عليه السلام) عن صفات المؤمن " انك ترى له قوة في دين ٠٠٠ وطلباً للحلال " ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج٥٧ ، ص٧٤ .

(٤) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص١٦ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٢٣٦ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ، ١١٨ ، ص٦٢٧ .

(٧) النوري ، مصدر سابق ، ج٢١ ، ص٩٢ .

(٨) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص١٢٣ .

(٩) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ، ٢٩ ، ص٦٠٥ .

(١٠) المصدر السابق ، خطبة ١٥٩ ، ص٢٧٧ .

(١١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٨٤ .

(١٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٦١ ، ص٣ .

الزراعي حيث حفر ابارا في اطراف المدينة .. واقام مركزا زراعيا في ينبع^(١) وكذلك عمل (عليه السلام) في مجال البناء والتشييد^(٢) وهكذا جسد الامام ما كان يدعو اليه من ضرورة العمل واحترامه له. لقد حمل الامام معوله بيد ولائحة لحقوق العمال باليد الاخرى تضمنت ما يأتي :

أولاً : حق احترام العمال

فضلاً عما ذكرناه من احترام الامام علي (عليه السلام) للعمل ، فان العمال واهل الحرف كانوا محط اهتمام وتبجيل خاص من قبله إذ ينصحهم (عليه السلام) قائلاً : " تعرضوا لما عند الله عز وجل فان فيه غنى عما في ايدي الناس ، الله يحب المحترف"^(٣) والتقت الطبقة العاملة حول الامام فجالسهم واكلهم وشعر بمعاناتهم واحاطهم برعايته وعدله حتى روى انه (عليه السلام) " كان يخطب يوم جمعة على المنبر فجاء الاشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس [وهو من القيادات القبلية الثرية] فقال: يا امير المؤمنين الخملاء بيني وبين وجهك ، قال الامام : أ اطرده قوما اول النهار يطلبون رزق الله واخر النهار ذكروا الله .. فأطردهم فاكون كالظالمين "^(٤).

ثانياً : خلق المجتمع المنتج

يضع الامام هذا المبدأ للتغلب على العوائق التي تقف ضد الارتقاء بالعمل بالنسبة للأفراد إذ " ان الامة الاسلامية ليست مجرد تجميع عددي للمسلمين وانما تعني تحمل هذا العدد لمسؤوليته الربانية على الارض فالامة الاسلامية مسؤولة داخليا بان تامر بالمعروف وتنهاي عن المنكر أي بان تحول عقيدتها الى عملية بناء .. فالايمان ليس هو العقيدة المحنطة في القلب بل الشعلة التي تنتقد وتشع بضوئها على الاخرين "^(٥) لذلك كان الامام يقول ان الاسلام هو العمل. ان سعي الامام لتحقيق هذا المسعى كان باتجاهين :

(١) شريعتي ، الامام علي ، مصدر سابق ، ص ص ١٣٨-١٣٩ . " وروى عن احدهم قائلاً : " جاءني علي بن ابي طالب (عليه السلام) وانا اقوم بالضيعتين .. ثم اخذ (عليه السلام) المعول وانحدر في العين فجعل يضرب وابطأ عليه الماء ، فخرج وقد نقضج حبيبه (عليه السلام) عرقا فانتكف العرق عن جبينه ثم اخذ المعول وعاد الى العين فاقبل يضرب وجعل يهمهم فانثالت كأنها عنق جزور فخرج مسرعا وقال : اشهد الله انها صدقة " . الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦١ .

(٢) محمود يوسف الصالحي الشامي ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل احمد عبد الموجود ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) ، ص ٣٣٧ .

(٣) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١١٨ .

(٥) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، (دم ، دن ، د. ت) ، ص ٩٧ .

١ . القضاء على سلبيات العمل والعمال في المجتمع ، إذ يقول (عليه السلام) " آفة الاعمال عجز العمال" (١) وان " العجز مهانة" (٢) و" العجز آفة" (٣) ، ويرفض الامام كذلك قيم العجز والكسل سواء للفرد ام المجتمع فيقول (عليه السلام) : " الكسل يفسد الاخرة" (٤) بل ان " آفة النجاح الكسل" (٥) و " من دام كسله خاب امله" (٦) .

٢ . ومن جهة ثانية فان الامام يؤكد القيم التي تصنع الامة المنتجة والفرد المنتج إذ يؤشر اهمية كل من

أ- الدقة والاخلاص في العمل ، فيقول (عليه السلام) : " اخلصوا اذا عملتم" (٧) و"بالاخلاص يتفاضل العمال" (٨) وان "بالاخلاص ترفع الاعمال" (٩) .

ب- احترام الوقت ، إذ يقول (عليه السلام) : " لا تؤخر عمل يوم الى غد وامضى لكل عمله" (١٠) ويقدم الامام نصيحته قائلا : "اغتنم وقتك بالعمل" (١١) ، ويدعو الى التبكير بالعمل في سبيل استغلال امثل للوقت إذ يقول (عليه السلام) : "اطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس" (١٢) و"اياكم تاخير العمل" (١٣) .

ج- قيادة العلم للعمل ، إذ يقول (عليه السلام) " اعمل بالعلم تدرك غنما" (١٤) و" بحسن العمل تجنى ثمرة العلم" (١٥) . وان "اشد الناس ندما عند الموت العلماء غير العاملين" (١٦) .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ .

(٢) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٤ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٤ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٤٥ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٣١ ، ص ٤٥ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٣١ ، ص ٤٥ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١ .

(٨) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٣٩ .

(٩) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٣٩ .

(١٠) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .

(١١) المصدر السابق ، ص ١٥٠ .

(١٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .

(١٣) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٠ .

(١٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥١ .

(١٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٩ .

(١٦) المصدر السابق ، ص ١٢١ .

د- العمل المدروس ، إذ يقول (عليه السلام): "إذا مضيت امرا فامضه بعد الروية ومراجعة ومشورة"^(١).

ه- التخصص والاستمرارية ، إذ يقول الامام مؤكداً اهمية التخصص في العمل ، " من اوما الى متفاوت خذلته الحيل " ^(٢) ، ويقول (عليه السلام) بشأن استمرارية العمل والاصرار عليه "قليل تدوم عليه ارجى من كثير مملول منه" ^(٣) .

و- تأكيد الروح الوثابة وتعزيز الشجاعة العملية إذ يقول الامام : " بركوب الاهوال تكسب الاموال " ^(٤) و " ما ادرك المجد من فاته الجد " ^(٥) " وان من قصر في العمل ابتلي بالهم " ^(٦).

ز- التأكيد على حكم الشرع والعمل بأخلاقيات الإسلام ، إذ هناك كثير من المواقف والكلمات للامام بهذا الشأن فيقول (عليه السلام) : " اذا دخلتم الاسواق لحاجة فقولوا : اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وان محمداً عبد ورسوله (ﷺ) اللهم اني اعوذ بك من صفقة خاسرة ويمين فاجرة " ^(٧) ، وهنا تبرز موازنة دقيقة بين المتطلبات الاقتصادية بالربح والحفاظ على المصادقية والاخلاق الاسلامية وهذا ما سعى (عليه السلام) الى تحقيقه في الامة ، إذ كان (عليه السلام) يقول : " من اتجر بغير فقه ارتطم في الربا " ^(٨) ، بل ان التاجر الصادق وكذلك العامل الصادق في اعلى درجات التقدير والاحترام عند الامام فقد نسب اليه قوله : " ثلاثة يدخلهم الله الجنة بغير حساب ، امام عادل وتاجر صدوق وشيخ افنى عمره في طاعة الله " ^(٩) ، و " ان اعظم الحسرات يوم القيامة حسرت رجلا كسب مالا في غير طاعة الله فورثه رجلا انفق في طاعة الله سبحانه فدخل به الجنة ودخل الاول به النار " ^(١٠) ، لذلك يمكننا القول ان الاخلاق الاسلامية هي السمة الغالبة ذات الاولوية على حساب الربح على وفق رؤية الامام الاقتصادية .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٣ ؛ وللمزيد حول رؤية الامام للدقة والتخصص ينظر : د. محسن باقر الموسوي ، الادارة والنظام الاداري عند الامام (عليه السلام) ، ط ١ ، (بيروت ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٨) ، ص ١٨ وما بعدها .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٣٦ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٧٣٣ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .

(٥) صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٥٢ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٢٢ ، ص ٦٢٨ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٨ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٣٧ ، ص ٦٩٧ .

(٩) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢١٢ .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤١٩ ، ص ٦٩٤ .

ثالثاً : حق توفير فرص العمل

من بين معالم الرؤية العملية للامام يبرز تأكيده (عليه السلام) حق توفير فرص العمل للقوى والطاقات المتوفرة في ابناء الامة العاطلين عن العمل ، فعن طريق العمل يتم تحقيق الابعاد الانسانية والمجتمعية التي دعى اليها الامام (عليه السلام) ، إذ ورد عنه وصفه للسمات السلبية التي قد تظهر في الامة " حيث تكون ضربة السيف على المؤمن اهنون من الدرهم من حله " (١) . ويقول الامام عن عهود الجاهلية والظلم ، وصعوبة الوضع الاقتصادي وشحة العمل ، " تأملوا امرهم في حال تشتتهم وتفرقهم ليالي كانت الاكاسرة والقياسرة ارباباً لهم يحتازونهم* عن ريف الافاق وبحر العراق وخضرة الدنيا الى منابت الشيخ ورياض الريح ونكر المعاش فتركوهم عالية مساكين اخوان دبر ووير اذل الامم دارا واجذبهم قرارا " (٢) .

ولقد دعا الامام علي الى تهيئة الأحوال المساعدة على انشاء فرص العمل واحتضان طاقات الامة فعلى الدولة الاسلامية ، تنمية كل الطاقات الخيرة لدى الانسان وتوظيفها لخدمة الانسان ... واستئصال الدولة الاسلامية لكل علاقات الاستغلال التي تسود مجتمعات الجاهلية وبتحرير الانسان من استغلال اخيه الانسان في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية ستوفر للمجتمع طاقتين للبناء احدهما طاقة الانسان المستغل الذي تم تحريره لان طاقته كانت تهدر لحساب المصالح الشخصية للاخريين ووقودا لعملية التكاثر في الاموال وزينة الحياة الدنيا بينما هي بعد التحرير طاقة بناءة لخير الجماعة البشرية، والآخرى طاقة المستغل الذي كان يبدد امكاناته في تشديد قبضته على مستغليه بينما تعود هذه الامكانات بعد التحرير الى وضعها الطبيعي وتتحول الى امكانات بناء وعمل" (٣) .

اما الجانب العملي الذي دعا اليه الامام وجسده في سياسته العملية لتعزيز فرص العمل في المجتمع فأبرز ملامحه هي :

١ . الرقابة الاقتصادية

لغرض استقرار العلاقة بين المنتج والمستهلك على وفق معايير واضحة ومقبولة من كلا الطرفين ، فان الامام (عليه السلام) فرض على الدولة مراقبة العملية الاقتصادية برمتها لاسيما الوقوف بالضد

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٨٧ ، ص ٣٤٣ .

* يقبضونهم عن الاراضي الخصبة .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٢ .

(٣) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص ٩٣ .

من ظاهرة الغش ، حيث كان الامام " كحاكم للامة الاسلامية يقوم بالرقابة على السوق ويتجول بين الباعة ويوصيهم بتقوى الله تعالى وبنهاهم عن معصيته ويأمرهم بالاستقامة في معاملاتهم "(١) ، وكان (عليه السلام) يراقب اعمال تجار وقصابين وخياطيين واطباء وغيرهم(٢) ، و"يسأل عن الاسعار"(٣) ويوصي بان يكون "البيع بيعا سمحا ، بموازين عدل ، واسعار لاتجحف بالفريقين من البائع والمبتاع"(٤) ، وكان (عليه السلام) يقول لاصحاب المهن والتجار : " احسنوا وارخصوا بيعكم على المسلمين فانه اعظم للبركة " (٥) ، ان هذا النشاط والتفعيل الاقتصادي يسهم في تحقيق الكسب المادي وفتح ابواب العمل امام ابناء الامة .

٢. القضاء الاقتصادي

ان العمل الاقتصادي يكتسب التنظيم والنجاح بوجود مظلة من (القضاء الاقتصادي العادل)* للفصل في النزاعات التي تحدث فتشيع الطمأنينة عند الناس على اعمالهم واموالهم ومن ثم تزدهر الحياة الاقتصادية وتتزز فرص العمل ، ولتحقيق هذا المسعى نرى ان الامام قد قضى في الاشكالات ذات الطابع الاقتصادي وفقا للشريعة الاسلامية والتعامل المنصف(٦) .

وفي عهد الامام تطور الواقع الاجتماعي والاقتصادي فقد " استحدثت مشكلات فوجب عليه ان يواجهها باجتهاده ، من ذلك انه امر تضمين الصناع ، فاذا تلف عند صانع ١٠٠ شيء ما عوض صاحبه .. فافتى [الامام] بان الصناع ضامنون لما تحت ايديهم وعلل ذلك بقوله : " فسد الزمان ولا يصلح الناس الا بهذا "(٧) ، وهذا ما يدل على ضرورة مواكبة القضاء لتطورات الوضع الاقتصادي

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٣-٤٤ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٠٤ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٢٧ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ١٣٥ ؛ هاشم البحراني ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

(٣) احمد الطبري ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٢ . واستنادا الى هذه المقولة يذهب السيد محمد الشيرازي الى ان الدولة حق التسعير وحق الوقوف امام الاجحاف محمد الشيرازي ، الفقه السياسة ، مصدر سابق ، ص ٢٧ .

(٥) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٤ .

* سنتطرق لموضوع حق التقاضي في الفصل الخامس ، المبحث الثاني .

(٦) ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥ .

(٧) الشراقوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٨ . وحول نفس الموضوع انظر كذلك ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٩٢٤ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٧ .

والاستجابة لمتطلبات المجتمع وان يكون القضاء عنصراً دافعاً للحركة الى الامام وليس قيماً يعيق تلك الحركة الايجابية .

٣. تنظيم العمل والسلوك الاقتصادي في المجتمع

يلقي الامام على عاتق الحكومة في الامة الاسلامية تنظيم العمل وجعل النشاط الاقتصادي مقتصر على ما هو مثمر وشرعي على وفق الشريعة الاسلامية ، لذلك فان حكومة الامام حرمت ممارسة عدة اعمال تضر الوجود السياسي للدولة من جهة والمجتمع والامة من جهة ثانية والفرد العامل بهذه المهنة ومحيطه الاسري من جهة ثالثة ، ومن جملة الاعمال التي رفض الامام ان تمارس في الامة:

أ- الاحتكار

يمكن تعريف الاحتكار من الناحية الفقهية بأنه " حبس السلعة والامتاع عن بيعها لانتظار زيادة القيمة مع حاجة المسلمين اليها ، وعدم وجود البازل لها " (١) ، ويعد الاحتكار من الامراض الاقتصادية والاجتماعية الخطرة التي لها انعكاسات سيئة على المجتمع ولذلك شرع الاسلام تحريمه ومنعه وحاربه بشدة وعلى كافة الاصعدة النظرية والعملية الدنيوية والاخروية ، لذلك اتخذ الامام علي موقفاً مضاداً للاحتكار ، اذ يقول: " الاحتكار شيمة الفجار " (٢) . بل ان " الاحتكار رذيلة " (٣) وفق رؤيته (عليه السلام) .

اما الجانب العملي الذي يحذر منه الامام ولاته واركان دولته فانه تجسد بقوله عن التجار في " كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحاً قبيحاً واحتكاراً للمنافع وتحكما في البياعات ، وذلك باب مضره للعامة ، وعيب على الولاة فامنع من الاحتكار ، فان رسول الله (ﷺ) منع منه .. فمن قارف الحكرة بعد نهيك اياه فنكل وعاقب في غير اسراف " (٤) .

ولابد لنا من الاشارة ان الامام حذر من الحكرة التي قد تمارسها السلطات الحاكمة وعد الامام هذا النوع هو من أسوء انواع الاحتكار حيث كان (عليه السلام) يوزع ما يأتيه من اموال الامة في اسرع واعدل طريقة ممكنة (٥) .

(١) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، منهاج الصالحين ، ط ٢٨ ، (قم ، د.ن ، ١٤١٠ هـ) ج ٢ ، ص ١٣ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٢ - ٥٦٣ .

(٥) حول التوزيع المتساوي للثروة ينظر : صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ - ١٢٥ .

ب- الربا

الربا في اللغة معناه الزيادة، ربا المال : أي زاد ونما وربا الشيء ، أي زاد ونما وكثر^(١) . اما في الاصطلاح الفقهي فهو على قسمين :

الاول : ما يكون في المعاملة .

الثاني : ما يكون في القرض .

اما الاول : " فهو ان يبيع احد المثلين مع زيادة عينية في احدهما "^(٢)

والثاني : " هو ان يدفع الانسان مالا لشخص اخر قرضاً لمدة معلومة على ان يدفع له اكثر عند حلول الوقت "^(٣) .

ان تحريم الشريعة الاسلامية للربا^(٤) ، والاثار السلبية للنظام الربوي الذي يدني من قيمة العمل ويرفع من قيمة راس المال الحقيقية جعلت الامام علي يؤكد منع الربا حتى انه وجد في كتاب ينسب للامام (عليه السلام): "الكبائر خمسة الشرك وعقوق الوالدين واكل الربا بعد البينة.." ^(٥).

ج- استغلال الدين لتحقيق المصالح الاقتصادية :

لقد دافع الامام علي (عليه السلام) على تنقية الاسلام بنفس الروح التي قاتل من اجلها لنشر وتثبيت دعائم الاسلام ، لذا رفض (عليه السلام) أي استغلال اقتصادي او اعتبار الاسلام وسيلة ومهنة لتحقيق المنافع الاقتصادية فورد عنه انه قال : " من قرأ القرآن ياكل به الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم للاحم فيه "^(٦) ، وجاء رجل فقال : للامام: " يا امير المؤمنين والله اني احبك لله فقال له - الامام - : **لكني ابغضك لله** ، قال : ولم ؟ قال لانك ... **تاخذ على تعليم القرآن اجرا وسمعت رسول الله (ﷺ)**

(١) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٣٠٦ ؛ ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ج ٢ ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥) ، ص ٢٠٤ .

(٢) ابو القاسم الخوئي ، منهاج الصالحين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٧٠ .

(٤) مثل قوله تعالى : { الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا } سورة البقرة / اية ٢٧٥ . وكذلك في سورة ال عمران / الايات ٢٧٨ - ٢٧٩ . وفي السنة النبوية انظر مثلا : قوله (ﷺ) : " شر المكاسب كسب الربا " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٢٢ .

(٥) الشهيد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٥٢ .

(٦) ابو يوسف البحراني ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٣٥٠ .

يقول من اخذ على تعليم القرآن اجر كان حظه يوم القيامة^(١) . أي ليس له من الاجر شيء طالما انه استوفى ثمن قرائته للقرآن ، ويقول (عليه السلام) : " رأس السحت ٠٠٠ اجر الكاهن"^(٢)
د- الاعمال المساندة للحكومات الظالمة

انسجاما مع رفض الامام للظلم والحكومات المستبدة ، فانه (عليه السلام) يرفض الركون الى الظالمين ، كما انه يرفض العمل في خدمة الحكومات الظالمة بما يعينها على الظلم حيث ورد عن احد اصحاب الامام - نوف البكالي - قال : " رايت امير المؤمنين ذات ليلة ، وقد خرج من فراشه ، فنظر في النجوم فقال : " يا نوف ، اراقد انت ام راقم ؟ فقلت : بل راقم يا امير المؤمنين ... - قال الامام - يا نوف ان داود (عليه السلام) قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال : انها ساعة لا يدعو فيها عبد إلا استجيب له الا ان يكون عشارا* او عريفا* او شرطيا"^(٣).

هـ- الاعمال العبيثة

في سبيل تركيز العمل لصالح الفرد والمجتمع ، فان الامام علي (عليه السلام) رفض بشكل قاطع أي عمل غير مثمر في هدفه او عبثي في وسيلته مثل اعمال ادعاء معرفة الغيب وكشف الطالع حيث يقول (عليه السلام) : " من اتى كاهنا او عرفا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد (صلى الله عليه وسلم)"^(٤)، وكذلك وقف الامام بشدة ضد اعمال اللهو والفجور والميسر الذي عرفه بان "كل ما الهى عن ذكر الله فهو ميسر"^(٥) لذلك رفض بعض الاعمال اللهوية كالمراهنة والغناء الفاحش ... وغيرها من الاعمال المحرمة وذات الطابع العبيثي^(٦) موضحا ان عمر الانسان وجهده اثنان واسمى

(١) المحقق الاردبيلي ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص ١٧ .

(٢) الهندي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٤٠٢ .

* من يتولى اخذ اعشار المال .

** من يتجسس على احوال الناس واسرارهم .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٩ ، ص ٦٢٢ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص ٧٥٢ . وبنفس المعنى ولكن كلمات مختلفة ينظر : ابو بكر احمد بن علي الرازي

الجصاص ، احكام القرآن ، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين ، ج١ ، ط١ ، (بيروت ، دار الكتب

العلمية ، ١٩٩٤) ، ص ٦٠ .

(٥) النراقي ، مصدر سابق ، ج٤١ ، ص ٨٨ .

(٦) حول هذه المواقع ينظر : القرطبي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٣٣٨ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ٢١٢ ؛

الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٩ ، ص ٦٢٢ .

من ان تضيق سدى . ناصحا الانسان بقوله (عليه السلام) : " احذر كل عمل اذا سئل عنه صاحبه انكره واعتذر منه" (١) .

ويمكن تحديد موقف من الاعمال المحرمة بقوله (عليه السلام) :

" من السحت : ثمن الميتة .. ومهر البغي وكسب الحجام واجر الكاهن واجر القفيز* ، واجر الفرطون** ، ... وثمن الكلب واجر الشرطي الذي لا يعديك الا باجر واجر صاحب السجن ... واجر الساحر .. واجر القارئ الذي لا يقرأ القرآن الا باجر ، ولا باس ان يجرى له من بيت المال والهدية يلتبس افضل منها والرشوة في الحكم" (٢) .

ويتضح مما ذكر ان الامام يمنع الاعمال التي تهدم المجتمع وتؤدي الى التخلف والاحتطاط الحضاري او الاستغلال الاقتصادي .

٤- تشجيع العمران

في ضمن سعي الامام (عليه السلام) الى توفير العمل كجزء من حقوق الانسان الذي يفترض ان يجد عملاً يوافق مؤهلاته ويسد حاجاته المادية والنفسية دعى (عليه السلام) الى تشجيع القيام بمشاريع الاعمار والنهوض بالاقتصاد سواء على مستوى الافراد والدولة مؤكداً مسؤولية الحكومة في هذا الشأن جاعلا العمران من واجباتها الاساسية إذ يقول في عهده الى الاشر : " هذا ما امر به عبد الله امير المؤمنين ، مالك بن الحارث الاشر في عهده اليه حين ولاه مصر : جبوة خراجها وجهاد عدوها ، واستصلاح اهلها وعمارة بلادها" (٣) .

ويوضح الامام خطة العمل الحكومي فترة حكمه (عليه السلام) ، وفي عهد الاشر ايضاً قائلاً : "وليكن نظرك في عمارة الارض ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج لان ذلك لا يدرك الا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة اخرب البلاد واهلك العباد ولم يستقم امره الا قليلاً" (٤) ، ويعلق باحث معاصر على هذه الفقرة قائلاً: " هذه التفاتة رائعة فيها دقة متناهية في النظرة العامة لمستقبل

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٦٩ ، ص ٥٩١ .

* هو المكيال والمساحة أي الغش فيهما . ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٩٥ .

** السباق على الابل وجلود السباع ، المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٧ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٦٩ .

وينسب للامام علي قوله : " طرق طائفة من بني اسرائيل ليلا عذاب واصبحوا وقد فقدوا اربعة اصناف الطباليين

والمغنين والمحتكرين الطعام والصيافة اكله الربا منهم " ؛ المصدر السابق ، ج ٣١ ، ص ٩٦ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٤) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٩ .

البلاد ،فعمارة الارض هي شاملة هنا للارض الزراعية وتطوير الحياة المدنية في البلاد فالوالي ..
يجب ان يهتم وينظر الى عمران البلد والمحافظة على اهله " (١) .

ويجعل الامام من تنشيط العمران وتفعيل النشاط الاقتصادي من اهم مزايا الحاكم الصالح
حيث يقول (عليه السلام) : " فضيلة السلطان عمارة البلدان " (٢) ويربط (عليه السلام) بين التطور الاقتصادي
والعمراني وحق الحرية الذي دعى اليه الامام لاسيما في جانبه السياسي إذ يقول (عليه السلام) " لا يكون
العمران حيث يجور السلطان " (٣) ويدعم (عليه السلام) مشاريع العمران والتنمية والتطور الاقتصادي لكافة
ابناء المجتمع سواء كانوا مسلمين ام من ديانات اخرى حيث كتب الى احد ولاته: " اما بعد فان رجالا
من اهل الذمة من عملك ذكروا نهرا في ارضهم قد عفا وادفن وفيه لهم عمارة والمسلمين ،فانظر
انت وهم ثم اعمر واصلح النهر ،فلعمري لان يعمرؤا احب الينا من ان يخرجوا وان يعجزوا او
يقصروا في واجب من صلاح البلاد والسلام " (٤) .

ويؤكد الامام على ضرورة تيسير طرق وسبل النقل حتى تزدهر الحياة الاقتصادية ،وقد تطرقنا
سابقا لحق حرية النقل عند الامام ،حيث يقول (عليه السلام) : "ليس في الغربية عار وانما العار في الوطن
الافتقار " (٥) " وليس بلد باحق بك من بلد خير البلاد ما حملك " (٦) ، بل ويؤكد على شق الطرق
وتيسير النقل حيث قال لبعض من تعدى على الطريق العام " لا اعفوا عنكم الا ٠٠٠ وقد هدمتم هذه
المجالس وسددتم كل كوة وقلعتم كل ميزاب ٠٠٠ على الطريق ،فان هذا كله في طريق المسلمين
وفيه اذى لهم " (٧) .

٥. تشجيع العمال

(١) عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٦ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٧ .

(٣) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٠ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٣٢ ،
ص ٦٩٦ .

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٥٤ .

لقد ساعد الامام على تشجيع العمال وتسهيل سبل العمل حتى انه "كره ان ياخذ من سوق المسلمين اجرا"^(١)، وقال (عليه السلام) "سوق المسلمين كمسجدهم ، فمن سبق الى مكان فهو احق به الى الليل وكان لا يأخذ على بيوت السوق كراء"^(٢) ، ويبدو ان الامام ربط بين سوق المسلمين بمسجدهم ليس للتأكيد على حق العمل فحسب بل كذلك ضرورة اشاعة الاخلاق والروح الاسلامية بين المكانين وضرورة البحث عن مرضاة الله ومنفعة الامة في كليهما .

ومن ناحية اخرى فان الامام شجع عمل العمال ، حيث كان امير المؤمنين يقول : "من احيا ارضا من المؤمنين فهي له"^(٣) ويعلق الباحث محمد شمس الدين على هذا المبدأ قائلاً : " من الشروط الاساسية لنجاح العمل وازدهاره ان يقبل العامل عليه بهمة ونشاط وان يشعر نحوه بالحب والرغبة وان يحس حين يزاوله انه ينمي شخصيته الانسانية ويؤكد قدرتها على الابداع ... ولا يمكن ان يقف العامل هذا الموقف الا اذا شعر بان عمله يعود عليه بالنفع والفائدة ومن هنا اعتبرت الملكية الخاصة من اعظم الاسباب الدافعة الى ازدهار العمل"^(٤) ، فاذا امتلك العامل الارض كان ذلك دافعاً اضافياً لاعمار الارض وتفعيل النشاط الاقتصادي .

ويؤكد الامام ضرورة احترام العمل المنجز وكذلك المساواة على وفق المعايير الموضوعية للحكم على الانسان من خلال عمله دون أي اعتبار اخر ، حيث يقول في عهده للاشتر : " ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى ، ولا تضيفن بلاء امرئ الى غيره ولا تقصرن به دون غاية بلائه ، ولا يدعونك شرف امرئ الى ان تعظم من بلائه ما كان صغيراً ولا ضعة امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيماً"^(٥) ، وهذا ما يدفع العمال في مستويات المسؤولية كافة الى العمل والابداع .

٦. التخطيط الاقتصادي

نتلمس توجه الامام علي (عليه السلام) نحو تخطيط المستقبل ومواجهة التحديات التي قد تواجه الامة ، إذ يقول (عليه السلام) : " فان من لم يحذر ما هو صائر اليه لم يقدم لنفسه ما يحرزها"^(٦) . ويؤكد الامام (عليه السلام) ضرورة ادخار ما يمكن من الثروة العامة لضمان ديمومة عجلة المعيشة والتطور والعمل في المجتمع وان يكون الانفاق والادخار الشخصي والعام على قدر من المسؤولية

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٣٠٠ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٨ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٤٤٥ .

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٩ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

(٦) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٨٦ .

والتخطيط الاقتصادي إذ يقول (عليه السلام): "الاقتصاد ينمي اليسير" (١) و"الاقتصاد نصف المؤونة" (٢) و"اقتصاد في امرك محمد مغبة عملك" (٣)، ويدعو الامام الى العمل بالمشاريع ذات البعد المستقبلي حيث يقول: "شتان بين عمليين، عمل تذهب لذاته وتبقى تبعته، وعمل تذهب مؤنته ويبقى اجره" (٤) ويقول (عليه السلام) "لا يعدم الصبور الظفر وان طال به الزمان" (٥).

ويؤكد الامام (عليه السلام) مسألة تطوير الوسائل الاقتصادية لتعزيز ومواجهة المشاكل الاقتصادية التي قد تواجه الامة، فعن "عمار بن ياسر" قال: كنت وعلي بن ابي طالب رفيقين في غزوة... ورأينا اناساً يعملون في عين لهم وفي نخل، فقال لي علي بن ابي طالب، يا ابا اليقظان، هل لك ان تاتي هؤلاء القوم، فننظر كيف يعملون؟ قلت: ان شئت، فجنناهم فنظرنا الى عملهم ساعة (٦) وهذا يدل على اهتمام الامام بالعمل وسبل تطويره والاستفادة من تجارب الاخرين في هذا المضمار، ويقول كاتب معاصر عن توجيه الامام في هذا المضمار "هناك دليل اخر على سداد رايه وبعد غوره، وهو نقل عاصمة الخلافة من الجزيرة الى العراق، ان هذا العمل يدل على عبقرية البطل المجدد الذي لا يرهب التجديد ولا يخاف الانبعاث في حياة الامة، وقد كان صنيعه تجديداً كلياً ويكاد يكون ثورة على جفاف الجزيرة العربية وشحها المخيف و فقرها المهرب و خرابها البائس الى رفاهية العراق وعظمة موارده وسعة ثروته وجلال عمارته، وكان صنيع الامام علي يدل على عبقرية فذة، فهو يسبق الزمن ولا يجعل الزمن يسوقه الى التطور الحتمي" (٧)، وذلك حرصاً واهتماماً منه بتطور المجتمع وقدراته وعمله في سبيل اعمار الارض وخدمة وفائدة الانسان.

رابعاً : منع السخرة

لقد منع الامام من نظام السخرة، أي استغلال جهد وعمل الانسان من غير مقابل وباستخدام القوة والاجبار، فقد كان (عليه السلام) يقول: "وصى رسول الله لا سخرة على مسلم" (٨).

(١) ابن سلامة، مصدر سابق، ص ١٤.

(٢) مدير، مصدر سابق، ج ١، ص ١٦٨.

(٣) المصدر السابق، ج ١، ص ١٦٨.

(٤) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ١١٦، ص ٦٢٦.

(٥) بيضون، مصدر سابق، ص ٧٣٦.

(٦) ابن هشام الحميري، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٣٤.

(٧) روكس بن زائد العزيزي، الامام علي اسد الاسلام وقديسه، ط ٢، (بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٩)، ص ٥٠.

(٨) الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج ١، ص ٤.

واصدر الامام في مدة حكمه ، امراً بمنع هذه الظاهرة السلبية فقد " كتب الى عماله : لاتسخروا المسلمين فتخلوهم ومن سألكم غير الفريضة فقد اعتدى فلا تعطوه"^(١)، ويعلق الاستاذ جرداق على هذا المبدأ قائلاً : " فليس التسخير مما يجوز في شرع علي .. وبهذه النظرة العميقة لاحوال العمل والعمال ، استطاع علي ان يسبق مفكري الغرب بما نيف عن الف عام ... لان فكرة الاجبار بحد ذاتها انتفاص من القيمة الانسانية واساءة الى الحرية الخاصة ثم العمل نفسه الذي لا تكتمل شروطه بالاكراه"^(٢) والانسان اذا كان حراً اندفع للعمل ولاجل الاستقطاب والجذب لنتاجه وادائه في العمل سيقدم افضل ما يمكن واكثر ما يمكن ولرخص ما يمكن فضلاً عن الدافع النفسي الذي يحده الى الابداع والتطور .^(٣)

خامساً - حق التمتع بأوقات الراحة

رفض الامام علي (عليه السلام) ان يفرغ الانسان من محتواه ويتحول إلى اداة للانتاج الاقتصادي فحسب ، لذلك اشار (عليه السلام) إلى حق العامل في ان يخلد إلى الراحة ، اذ يقول: " للمؤمن ثلاث ساعات ، فساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يرم معاشه ، وساعة يخلى فيها بين نفسه وبين لذتها فيما يحل ويجمل"^(٤)

سادساً : حق الاجور العادلة

يعد الامام هذا الحق ، من اهم حقوق العمال اذ يجب ان لا تبخس جهودهم وتستغل حاجتهم للعمل حيث ورد عنه (عليه السلام) بان " اقدر الذنوب ثلاثة ، منع الاجير اجره..."^(٥). وتبرز اهمية موضوع الاجور العادلة عند الامام علي ، كما يروي احدهم " كنت جالسا عند امير المؤمنين علي بن ابي طالب في مسجد الكوفة ، فاتاه رجل من بجيلة ... ومعه ستون رجلاً ... فسلم وسلموا ، ثم جلس وجلسوا ثم قال : يا امير المؤمنين اعندك سرا من رسول الله (ﷺ) تحدثنا به؟ قال : نعم ، يا قنبر انتني بالكتابة ففضها .. وفيها "بسم الله الرحمن الرحيم .. ان لعنة الله وملائكته والناس اجمعين على من ظلم اجيرا"^(٦) .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٢؛ لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٩٩ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٥٦ .

(٣) وحول هذه الفكرة بتفصيل اكثر ينظر : محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ٢٤-٢٥ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٤٠ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٤١ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٩ .

(٦) الميناجي ، مكاتيب الرسول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢١ .

ودعا الامام الى اهتمام الدولة بالرقابة والتدخل من اجل تحقيق الاجور العادلة للعمال حيث كان الامام يكتب الى اركان دولته قائلاً : " انشدكم الله في فلاحي الارض ان يظلموا قبلكم" (١) ، وهنا يجب ان نقف لتوضيح مسألتين ، اولاهما ان الامام ذكر الفلاحين كونهم يشكلون الاغلبية من الطبقة العاملة في البلاد ابان مدة حكمه (٢) ، فالوصية اذاً هي لكل العاملين مهما تباينت مجالات عملهم ، اما الثانية فان اقصى انواع الظلم هو سرقة جهود العمال باعطاءهم اقل من استحقاقهم ويستشعر الامام الحالة النفسية للعامل وقلقه العميق حيال اجره إذ يدعو (عليه السلام) الى ضرورة تحديد اجر العامل كسباً لرضائه ومنعاً لاستغلاله فيقول : " نهى رسول الله ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته " (٣) ، وبذلك يعطي الامام للعامل حق الرضى والقبول حتى يقتنع بالعمل .

وعموماً فقد اهتم الامام (عليه السلام) بالفئات المنتجة في المجتمع جميعاً حيث يقول الامام في عهده للاشتر : " ثم استوصى بالتجار وذوي الصناعات واوصى بهم خيراً: المقيم منهم والمضطرب بماله والمترفق ببذنه فانهم مواد المنافع واسباب المرافق" (٤) . وهذه الفئات المنتجة المحترم عملها ، لها حق الانتفاع من عائد تلك الاعمال ، لاسيما ذلك الذي يصب في جانب الملكية حيث ان (حق الملكية) للانسان يعد من الحقوق المصانة عند الامام وهذا ما سنبحثه في المطلب الآتي .

(١) لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ .

(٢) يقول د. محمد عمارة عن هذه الحقيقة : " لقد احتلت مكانة الطبقة التي تفلح الارض وتستزرعها مكانا بارزا وهاما في الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب .. بل انه جعل مكان هذه الطبقة ابرز مكان واهمه بالقياس الى باقي الطبقات ، فلقد كانت المجتمعات التي فتحت في العراق والشام ومصر مجتمعات زراعية بالدرجة الاولى ... وكان المرتبطون بالارض يمثلون الاغلبية العددية للسكان " . د . محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٢ .

المطلب الثاني

حق الملكية

ان اغلب القوانين المدنية الوضعية تعد حق الملكية من اوسع الحقوق العينية نطاقا بل هو مركز هذه الحقوق العينية وعنه تنفرع جميعا فمن له حق الملكية على شيء كان له حق استعماله وحق استغلاله وحق التصرف فيه وبذلك يستجمع كل السلطات التي يعطيها القانون للمالك على الشيء المملوك^(١) .

وقد اثير جدل واسع بشأن مسالة الملكية فهناك من يبيح الملكية الفردية بغير شرط واخرون يستكرون وجود مثل هذا الحق ويرفضونه^(٢) . وقد عالج الاسلام موضوع الملكية في مبدأ (الملكية المزدوجة) كما اطلق عليها المفكر محمد باقر الصدر^(٣) ، في موازنة دقيقة وعميقة يشوبها التسامح بين الفرد والمجتمع فالملكية الخاصة " كل مال يتكون او يتكيف طبقا للعمل البشري الخاص المنفق عليه ... وان العمل البشري يتدخل .. في تكوين نفس المال كعمل الزراع الى الناتج الزراعي ، واما في تكيف وجوده أو اعداده بالصورة التي تسمح بالاستفادة منه ... وهذه الثروات التي يدخل العمل البشري في حسابها هي المجال المحدد في الاسلام للملكية الخاصة ، أي النطاق الذي سمح الاسلام بظهور الملكية الخاصة فيه ، لان العمل اساس الملكية وما دامت تلك الاموال ممتزجة بالعمل البشري فللعامل ان يملكها ويستعمل حقوق التملك من استمتاع واتجار وغيرهما "^(٤) .

اما الثروات العامة فهي " كل مال لم تتدخل اليد البشرية فيه كالارض ،فانه مال لم تصنعه اليد البشرية ،والانسان وان كان يتدخل احيانا في تكيف الارض بالكيفية التي تجعلها صالحة للزراعة والاستثمار ، غير ان هذا التكيف محدود مهما فرض امده ،فان عمر الارض اطول منه ،فهو لا يعدو ان يكون تكيفاً لمدة محدودة من عمر الارض وتشابه الارض في ذلك رتبة المعادن والثروات الطبيعية الكامنة فيها ..ولا يدرج الارض في مجال الملكية الخاصة وانما يجعل للعامل حقا في الارض يسمح

(١) د. خالد الزعبي ، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ، الشبكة الدولية ، ٢٠٠٤

http www Yahoo com.

(٢) حول ادلة هذان الطرفان والفكر الخاص بكل منهما ينظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، (ايران ، دار الكتاب

الاسلامي ، ٢٠٠٢) ، ص ص ١٥٥-٢٩٢ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٩٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٣٦٠ .

له بالانتفاع بها ، ومنع الآخرين من مزاحمته في ذلك لانه يمتاز عليهم بما انفق على الارض من طاقة ^(١) وللقاعدة بالرغم من ذلك استثناءاتها لاعتبارات تتعلق بمصلحة الدعوة الاسلامية ^(٢) .
وينطلق الامام علي (عليه السلام) من موقف ايجابي ازاء مبدأ وفكرة الملكية وذلك انسجاماً مع الشريعة الاسلامية ، إذ ورد عنه قوله (عليه السلام) : " المال والبنون حرث الدنيا والعمل الصالح حرث الآخرة ، وقد يجمعهما الله لاقوام " ^(٣) ، ويفسر (عليه السلام) قوله تعالى " للذين احسنوا الحسنى وزيادة " * الحسنى هي الجنة والزيادة هي الدنيا " ^(٤) .

ومع موقف الامام الداعي للزهد الذي جسده في سيرته العملية إلا انه لا يدعو الى الرهبانية اذ ان "الزهد الاسلامي شيء والرهبنة شيء اخر ، فالرهبنة : انقطاع عن الخلق لعباده الخالق ، على اساس التضاد بين عمل الدنيا والآخرة ... وتستلزم الانقطاع عن الحياة والمجتمع والمسؤولية ، وهذه هي الرهبنة المقيتة ، اما الزهد الاسلامي فقد جسده الامام بقوله : "ايها الناس الزهادة قصر الامل ، والشكر عند النعم والورع عن المحارم " ** .. وان الراهب يرى الحياة الدنيا والآخرة عالمين مستقلين لاعلاقة بينهما بل هما متضادان لا يجتمعان ... اما الزاهد فهو يرى ان الدنيا مزرعة الآخرة مرتبطان ويوجب السعادة لحياة الآخرة - الاتقان والعمل - في حياة الدنيا" ^(٥).

واكد الامام المبدأ الاسلامي الذي يمكننا ايجازه بانه لا يعني ان لا يملك الانسان شيئاً وانما ان لا يملكه شيء وان المعيار الاساسي للحكم على الاشياء هو اثرها في المحصلة النهائية لمسيرة الانسان والهدف منها لذا يقول (عليه السلام) : " اللهم اعوذ بك من دنيا تحرمني الآخرة " ^(٦) ، فالمال والثروة عند الامام هي اختبار اذ يفسر (عليه السلام) قوله تعالى : " واعلموا انما اموالكم اولادكم

(١) المصدر السابق ، ص ٣٦١ .

(٢) للاطلاع على تفاصيل هذا الموضوع ينظر ، المصدر السابق ، ص ٣٧٣ وما بعدها .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩١٣ ؛ يعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٦ .

* سورة يونس / الآية ٢٦

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩١٤ .

** بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٧٢ . وللمزيد من مواقف وكلمات الامام حول الزهد واعتباره الطريقة الامثل للحياة.

ينظر : المصدر السابق ، ص ٨٧٢-٨٨٠ .

(٥) مطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٤٥-١٤٨ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

فتنة* بقوله: ومعنى ذلك انه سبحانه يختبرهم بالاموال والاولاد ليتبين الساخط لرزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لتظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لان بعضهم يحب تثمير الاموال ويكره انثلام الحال^(١) وتتسع رؤية الامام (عليه السلام) لمسألة من يملك فيربط بين الدنيا والآخرة إذ يقول: " الغنى والفقر بعد العرض على الله "^(٢) .

ويشير الامام (عليه السلام) الى ان الملكية والنزاع عليها هي احد اسباب العداء والنزاع في المجتمع اذ يقول: " قد اصبحتم في زمن لا يزداد الخير فيه الا ادباراً والشر الا اقبالاً والشيطان في هلاك الناس الا طمعاً ... اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقيراً يكابد فقراً ، او غنياً بدل نعمة الله كفرًا او بخيلاً اتخذ البخل بحق الله وفراً او متمرداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقرأ ابن خياركم وصلحواؤكم ؟ واين احراركم وسمحاؤكم ؟ واين المتورعون في مكاسبهم"^(٣) .

وقد تكون الملكية ذات اثر سلبي في سلوك الفرد وفقاً لرؤية الامام حيث يقول (عليه السلام): " المال مادة الشهوات "^(٤) وان " شر الاموال ما لم يخرج منه حق الله سبحانه "^(٥) ، ولكن مع هذا التشخيص لبعض سلبيات الملكية فان الامام علي (عليه السلام) لم يجعلها سبباً في القبح بحق الملكية للانسان كونه هو الاساس اما الظواهر السلبية التي قد تترافق معها فهي تخص الانسان نفسه ولا تعود الى حق الملكية .

لقد اشاعت الاساليب التي مارسها الامام ثقافة (احترام حق الملكية) ، اما اهم تلك الاساليب وابعادها فهي :

اولاً - الابعاد المعنوية ، حيث اكد الامام علي ان حق الملكية هو جزء من النظرية الاسلامية في الحياة^(٦) ، إذ يروي عن الرسول (ﷺ) قوله : " ايها الناس اسمعوا قولي فاني لا ادري

* سورة الانفال / الاية ٢٨ .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٨٨ ، ص ٦١٩ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ٤٤٤ ، ص ٦٩٨ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٢٩ ، ص ٢٣٠ .

(٤) المصدر السابق ، حكمة ٥٣ ، ص ٦١٣ . وقوله (عليه السلام): " حب المال يفسد المآل " الواسطي ، مصدر سابق ،

ص ٢٣٢ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٩٩٩ .

(٦) يقول تعالى : { يا ايها الذين امنوا لاتاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض } سورة النساء / الاية

٢٨ . وقول تعالى : { من حرم زينة الله التي اخرج لعبادة والطيبات من الرزق } سورة الاعراف = / الاية ٣٢ ،

لعلي لا القاكم بعد عامي هذا .. ايها الناس ان دماءكم واموالكم عليكم حرام الى ان تلقوا ريكم كحرمة يومكم هذا وحرمة شهركم هذا"^(١) ويقول الامام علي (عليه السلام) : " حرمة مال المسلم كحرمة دمه"^(٢) . ويوجه الامام المجتمع نحو احترام ملكية الافراد ،كون من لايحترم حق ملكية الافراد هو خارج عن خط الرسول والرسالة فيقول (عليه السلام) : "لا يرد على رسول الله (ﷺ) من اكل ما لا حراما"^(٣) ، ويقول (عليه السلام) : " ليس بولي لنا من اكل مال مؤمن حرام "^(٤) .

ويرفع الامام من شأن حق الملكية للانسان إذ ان : " اعظم الخطايا اقتطاع مال امرء مسلم بغير حق "^(٥) ويوصي (عليه السلام) " من استطاع منكم ان يلقي الله تعالى وهو نقي الراحة من دماء المسلمين واموالهم سليم اللسان من اعراضهم فليفعل "^(٦) وجسد الامام (عليه السلام) يسيرته العملية ويعطائه الفكري ايما تجسيد حتى انه قال : " والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته " ^(٧) .

ويعطي الامام بعداً دينياً مهماً في الربط بين حق الملكية وضرورة صيانتها من جهة وبعضاً من فلسفة العبادات من جهة اخرى فيقول (عليه السلام) : " ليس الشأن ان تصلي وتصوم وتتصدق بل الشأن ان تكون الصلاة بقلب نقي ، وعمل عند الله مرضي ، وخشوع سوي والنظر فيما تصلي وعلى ما تصلي "^(٨)، ويقول (عليه السلام) ايضا في دعوة لمراجعة دائمة للذات من الانسان المؤمن : "انظر فيما تصلي

وقوله تعالى {واخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلهم اموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً} سورة النساء / الاية ١٦٠-١٦١ .

(١) ابن خلدون ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٨ . ونقل الامام عن الرسول (ص) قوله " ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام " ، المباركفوري ، مصدر سابق ، ص ٣٨٢ .

(٢) نور الله التنستري ، الصوارم المهركة في جواب الصواعق المحرقة ، (طهران ، دار النهضة ، د.ت) ، ص ٣١؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥١٣ .

(٣) النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٩؛ النوري ، مصدر سابق ، ص ٤٤٢ .

(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٤٢ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٥٥ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣٢ .

(٧) الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٩ .

ويقول (عليه السلام) : " والله لان ابيت على حسك السعدان مسهدا ، او اجر في الاغلال مصفدا احب الي من ان القى الله

ورسوله يوم القيامة ظالما لبعض العبادوغاصباً لشي من الحطام " . المصدر السابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٧ .

(٨) الجواهري ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٤٣ ، ابن شعبة الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٧٤ ، الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨٠ .

وعلى ما تصلي ان لم يكن من وجهه وحله فلا قبول" (١) ويقول الامام عن الدعاء: " ان العبد ليرفع يده الى الله ومطعمه حرام ، فكيف يستجاب له وهذا حاله" (٢).

ثانياً - الابعاد المادية ، على الرغم من تأكيد الامام (عليه السلام) ضرورة الحفاظ على الملكية في بعدها المعنوي ، الا انه وفقاً للواقعية التي طبعت جميع الوسائل التي تنبأها (عليه السلام) للحفاظ على حقوق الانسان ومنها حق الملكية ، كان قد جسد احترامه (عليه السلام) للملكية بايجاد اليه للدفاع عنها حيث يروي (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله " من قتل دون ماله فهو شهيد" (٣) . ويؤكد (عليه السلام) شرعية الدفاع عن الملكية قائلاً : " من اريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد" (٤) وان " من دخل عليه لص فليبدره بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه" (٥) ، ويمكننا نقل هذا المبدأ من الطابع الفردي ، الذي قد يتبادر الى الذهن للوهلة الاولى ، الى دائرة اوسع في الحفاظ على اموال ومصالح الامة وضرورة الدفاع عنها وصيانتها.

ويؤكد الامام ان للقضاء العادل وتطبيق الاحكام والعقوبات الشرعية دوراً مهماً في الحفاظ على حق الملكية بل ان هذه الاحكام تسمو على الحاكم ذاته عنده (عليه السلام) ويروي الامام انه " اتى رسول الله (ﷺ) برجل قد سرق فامر بقطع يده ثم بكى فقلت : لم تبكي - يا رسول الله - قال : وكيف لا ابكي وامتي تقطع بين اضهركم - فقال احدهم، يارسول الله افلا عفوت عنه ؟ قال: ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود" (٦) ، لذلك اتسمت حكومة الامام بعدم التساهل مع السراق وكانت تعاقبهم بهدف الحفاظ على ملكية الافراد والمجتمع في اطار سيادة القانون (٧) ، وكان "علي لا يحبس في السجن الا ثلاثة ، الغاصب ومن اكل مال اليتيم ظلماً ومن أأتمن على امانة فذهب بها" (٨) ، وهذا الاهتمام بالملكية لم يجعله (عليه السلام) حكراً على الملكية الخاصة للافراد انما شمل الملكية العامة للامة كذلك .

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦٣٦ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٨٧٤ .

(٣) ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣١ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥١٦ . ويقول (عليه السلام) : " المقتول دون ماله شهيد " الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٥) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٩٦ .

(٦) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٥٤٨ .

(٧) ينظر: الكلبايكاني، تقريرات الحدود التعزيزات، ج ١، (د. م، د. ن، د. ت) ، ص ٤٠٣؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٣ ، ص ٢٢٦ ، حكمة ٢٦٢ ، ص ٦٦٢ .

(٨) الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٧ .

لقد دافع الامام عن ملكية الامة بالعديد من الوسائل وعد الحفاظ عليها من واجبات الحكومة ازاء الشعب حيث ان " اعظم الخيانة خيانة الامة " ^(١) وفقاً لرؤيته (عليه السلام) ، وبرز الامام (عليه السلام) مفاهيم (مال الله) و(مال المسلمين) ذلك سعياً منه (عليه السلام) لترسيخ حقوق الامة المالية في وعي وضمير ابنائها ضد فلسفة بعض الحكام الذين يعدون المال العام حقاً لهم واذا اعطوا فبصيغة المن والتفضل على شعوبهم. ويفهم (عليه السلام) ولاته اهمية احترام المال العام قائلاً لاحدهم : " في يدك مال الله عز وجل وانت من خزانه " ^(٢) ويهدد احد الولاة المتهمين بالخيانة قائلاً : " اني اقسم بالله قسماً صادقاً لئن بلغني انك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً او كبيراً لاشدن عليك شدة تدعك قليل الوفر ثقيل الظهر ضئيل الامر " ^(٣). ويقول (عليه السلام) لآخر : " ان هذا المال ليس لي ولا لك وانما هو فيء المسلمين وجلب اسياهم فان شركتهم في حربهم كان لك مثل حظهم والا فجنة ايديهم لا تكون لغير افواههم " ^(٤) .

وبعد توضيح الامام لمفهوم الملكية العامة وضرورة صيانتها فانه (عليه السلام) يحدد آية ذلك على النحو الآتي :

١. مصادرة الاموال المسروقة من الشعب ورفض الاتراء على حساب الصالح العام، حيث يقول (عليه السلام) في رده قطائع وهبات عثمان على المسلمين بقوله : " والله لو وجدته قد تزوج به النساء ، وملك به الاماء لرددته فان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق " ^(٥) .
٢. رفض استخدام المال العام لتحقيق اغراض سياسية خاصة فحين اشار عليه بعضهم بتوزيع الاموال على اصحاب النفوذ رد عليهم الامام (عليه السلام) قائلاً : " اتأمروني ان اطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه!.. لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله لهم " ^(٦).
٣. تولية امور المسلمين المالية من يملك المؤهلات العلمية والنفسية والايمانية لذلك إذ يقول (عليه السلام) عن اموال المسلمين : " ولاتامنن عليها إلا من تثق بدينه ، رافقاً بمال المسلمين حتى يوصله

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٤ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ٢٤٤ ، ص ٤٤٦ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٢٥٩ ، ص ٤٥٧ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ٢٣١ ، ص ٤٤٨ .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ١٥ ، ص ٤٨ ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣١ وللتفاصيل في هذه المسألة ينظر:

القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٦١ وما بعدها .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٦ ، ص ٢٥٥ .

الى وليه فيقسمهم بينهم ، ولا توكل بها الا ناصحا شفيعا، وامينا حفيظا غير مغف ولا مجحف ولا ملغب* ولا متعب" (١) .

٤ . الحفاظ على اصول الاموال والثروات للمسلمين ، وهذا الاسلوب قد اتبعه (عليه السلام) حيث قال في وصيته عن بعض ما تركه من صدقات " ويشترط على الذي يجعله اليه ان يترك المال على اصوله وينفق من ثمره حيث امر به وهدى له " (٢)، لذلك كان رأي الامام واضحا في ذلك ، فحين اراد الخليفة الثاني " ان يقسم السواد بين المسلمين فامر ان يحصوا فوجد الرجل نصيبه ثلاثة من الفلاحين فتشاور في ذلك فقال له علي بن ابي طالب : " دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم " (٣)

وعلى الرغم من دعوة الامام وعمله للحفاظ على الملكية العامة للامة ، الا ان الاولوية دائما للانسان ، بكلمة اخرى انه حتى في حالة استحصال حقوق الدولة ومع ما تملكه من قوة الا ان الصورة الانسانية التي رسمها الامام بتعليماته وكلماته تعكس حقيقتين :

الاولى : مكانة الانسان اسمى من حق الملكية . والثانية : احترام السلطة السياسية في عهد الامام ، لحق الملكية الخاصة ، اما تلك التوجيهات فهي قوله لمن كان يستعمله على الصدقات : " انطلق على تقوى الله وحده لا شريك له ، ولا تروعن مسلم ولا تجتازن عليه كارها ولا تاخذ منه اكثر من حق الله في ماله . فاذا اقدمت على الحي فانزل بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم ثم امض اليهم بالسكينة والوقار ، حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم ... ثم تقول عباد الله ارسلني اليكم ولي الله وخليفته لاخذ منكم حق الله في اموالكم فهل لله في اموالكم من حق فتؤدوه الى وليه ؟ فان قال قائل : لا فلا تراجع وان انعم لك منع فانطلق معه من غير ان تخيفه او توعده او تعسفه او ترهقه فخذ ما اعطاك من ذهب او فضة فان كانت له ماشية او ابل فلا تدخلها الا باذنه فان اكثرها له ، فاذا اتيتها فلا تدخلها دخول متسلط عليه ولا عنيف به ولا تنهرن بهيمة ولا تفزعها " (٤) .

* متعباً لغيره .

(١) المصدر السابق ، كتاب ٢٥ ، ص ٤٨٢ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٢٤ ، ص ٤٨٠ .

(٣) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ . ونقل الشوكاني هذه الحادثة قائلا ان " عمر ان اراد ان يقسم السواد فنشاور في ذلك فقال له علي دعه يكون مادة للمسلمين " . الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٢ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٥ ، ص ص ٤٨٠-٤٨١ .

ويأمر الامام عماله على الخراج بقوله : " انصفوا الناس من انفسكم ، واصبروا لحوائجهم فانكم خزان الرعية ، ووكلاء الامة وسفراء الائمة . ولا تحسموا* احداً عن حاجته ولا تحبسوه عن طلبته ولا تبيعن للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ، ولا دابة يعتملون عليها ولا عبدا ولا تضرين احدا سوطا لمكان درهم ولا تمسن مال احد من الناس مصل ولا معاهد "(١) . ان البعد الانساني الجلي في اوامر الامام لعماله واركان دولته تؤكد ما ذهبنا اليه ان الانسان هو القيمة الاسمي عند الامام (عليه السلام) .

ورفض الامام علي (عليه السلام) مصادرة الاموال كنوع من العقوبة ولاسيما بحق المعارضة الدينية او السياسية فلقد جعل الامام : "ميراث المرتد لورثته من المسلمين"(٢) ، ورفض الامام حرمان الشخص من ملكتيه حتى اذا ارتكب كبيرة اذ يقول (عليه السلام) : " وقد علمتم ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) رجم الزاني ، ثم صلى عليه ثم ورثه اهله وقتل القاتل وورث ميراثه اهله ، وقطع السارق وجلد الزاني غير المحصن ثم قسم عليهما من الفية "(٣) بل ذكر لنا اهل السير ان الامام حافظ على اموال المعارضين له بعد ان خرجوا عليه(٤) وكذلك صان ملكية المحاربين له . (٥) احتراماً منه لحق الملكية . ومن دلائل احترام الامام لحق الملكية انه وضع حداً فاصلاً بين اصحاب النفوذ من قادة الدولة وحق الملكية ، ناصحاً اركان دولته بقوله: " افضل السخاء ان تكون بمالك متبرعا وعن مال غيرك متورعا " (٦) " وثلاث من كن فيه استكمل الايمان : من اذا رضي لم يخرجه رضاه الى باطل، واذا غضب لم يخرجه غضبه عن حق واذا قدر لم ياخذ ما ليس له "(٧) .

* لا تقطعوا .

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥١ ، ص ٥٤٣-٥٤٤ . وينقل ابن الاثير رواية ادهم بقوله : " استعملني علي بن ابي طالب على مدرج سابور فقال: لاتضرين رجلا سوطا في جباية درهم ولا تبيعن لهم رزق وكسوة شتاء ولا صيفا ولا دابة يعقلون عليها ولا تقيمين رجلا قائما في طلب درهم قلت : يا امير المؤمنين اذن ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت ويحك انما امرنا ان نأخذ منهم العفو " ، ابن الاثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٤ .

(٢) الدارمي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٨٤ ؛ الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٩٣ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٦ .

(٤) حيث رأى الامام درع لطلحة بعد معركة الجمل فطالب بها ليردها الى اهله . حول هذه الحادثة ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٩٩ .

(٥) سنتطرق لهذا الموضوع لاحقا .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٩ .

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٨٨ .

وكان الامام يرفع مبدأ يوجب تطبيقه على جميع افراد جهاز الحكم بما فيهم رئيس الدولة يتجسد في قوله " لا تمس مال احد من الناس ، مصل ولا معاهد" (١) هذا المس نهى عنه الامام وعاقب عليه حتى ان اتخذ صيغاً غير مباشرة مثل الهدية (٢) او الدعوة (٣) او استخدام السلطة والنفوذ السياسي في التجارة وتحقيق المكاسب الاقتصادية (٤) فضلاً عن اساليب السرقة وخيانة الامانة المباشرة فقد بلغه ان احد عماله - ابن هرمة - قد خان سوق الاهواز فكتب الامام الى واليه : " اذا قرأت كتابي فنج ابن هرمة عن السوق ، واوقفه للناس واسجنه وناد عليه واكتب الى اهل عملك تعلمهم رأينا فيه ولا تأخذك فيه رافة ولا تفريط فتهلك عند الله " (٥) .

ان تشديد الامام في الحفاظ على المال العام كان احد الأساليب التي يمكن من خلالها تنفيذ حق طالما دعا اليه الامام ودافع عنه كأحد اهم حقوق الانسان الا وهو حق الضمان الاجتماعي ، وهو ما سنتناوله في المبحث الآتي .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥١ ، ص ٥٤٢ .
(٢) روي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله : " يا علي ان القوم سيفتتون بأموالهم ... ويستحلون حرامه بالشبهات الكاذبة والاهواء الساهية فيستحلون الى الخمر بالنبيذ والسحت بالهدية " ، المصدر السابق ، خطبة ١٥٦ ، ص ٢٦٩ .
ويقول (عليه السلام) : " واعجب من ذلك طارق طرفنا بمقوفه في وعائها .. كأنما عجنت بريق حية " اوقيتها ، فقلت اصله ام زكاة ام صدقة ؟ فذلك محرم علينا اهل البيت ! فقال : لاذا ولاذاك ولكنها هدية فقلت : هبلك الهبول ! اعن دين الله اتيتني لتخدعني ؟ امتخبط انت ام ذو جنة " ، المصدر السابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٨ - ٤٣٩ .

(٣) يقول : " اما بعد يا بن حنيف [وهو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مأدبة فاسرعت اليها... " ، المصدر السابق ، رسالة ٤٥ ، ص ٥٣٠ .

(٤) لقد كان الامام يتورع حتى عن الشراء ممن يعرفه خشية من ان يجامله في السعر حبا او خوفا او طمعا حيث يروي انه (عليه السلام) ذهب الى السوق فأتى برجل فقال له : " يا هذا اعندك ثوبان بخمسة دراهم ؟ فوثب الرجل ، فقال : يا امير المؤمنين عندي حاجتك فلما عرفه مضى عنه ، فوقف على غلام ، فقال : غلام عندك ثوبان بخمسة دراهم ؟ قال : نعم عندي فاخذ ثوبين ، احدهما بثلاثة دراهم والآخر بدرهمين " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣١ . وفي اثناء مسيرة الامام بجيشه للقاء معاوية اهدى له بعض الدهاقين اشياء وقالوا له : " اما البراذين فهدية لك وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما وهبأنا لدوابكم علفاً كثيراً .. فقال الامام ، اما دوابكم هذه فان احببتهم ان ناخذها منكم فنحسبها من خراجكم اخذناها منكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فانا نكره ان ناكل من اموالكم شيئاً الا بئمن . قالوا : يا امير المؤمنين ، نحن نقومه ثم نقبل ثمنه قال : اذا لاتقومون قيمته ، نحن نكتفي بما دونه " ، المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٤٥ .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٧٩ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

المبحث الخامس حق الضمان الاجتماعي

يقتحم الامام علي ميداناً اخر في معركته للدفاع عن حقوق الانسان ، وينبيري (عليه السلام) مؤكداً (حق الضمان الاجتماعي) ، شارحا ابعاده ومدافعا ومعززا لوجوده .

فالبحث في موضوع الضمان الاجتماعي وارتباطه بمسؤولية الدولة والمجتمع امر له علاقة بمواضيع مهمة تتداخل مع هذا الحق وتصب فيه ، مثل موضوع الملكية ، الذي تطرقنا اليه سابقا ، والحق الجماعي في ميراث الارض ومنابع الثروة العامة . ومما لا ريب فيه ان كل مواطن في البلاد الاسلامية سواء كان مسلما ام معاهدا يتمتع بحق شرعي منح الله تعالى اياه على الدولة ، متمثلا في توفير حياة كريمة له ولعائلته بشكل يتلائم مع طبيعته الانسانية والتكوينية وتكريم الله سبحانه له^(١).

وينبع حق الضمان الاجتماعي عند الامام علي (عليه السلام) من نظرة الاسلام للانسان واحترامه له ، وفلسفته للحياة وسر وجود الانسان على هذه الارض ومهمته الاساسية التي تتمثل بالعبادة وما يتبع ذلك من اسس ووسائل تجعل الانسان مستعداً لتجسيد الهدف الالهي والحكمة الالهية في وجوده وحياته ، لذلك فقد فرض الامام (عليه السلام) على الحكام والولاة والموظفين مساعدة المجتمع وافراده لتحقيق الاهداف الالهية والاخذ بيده نحو الكمال والتحرر والرفاه ، ومن هذه المسؤولية تنطلق كل الاسس والقرارات التي تتخذ في جميع الاصعدة والتي تصب لصالح انجاز حق الضمان الاجتماعي^(٢).

ويمكننا اعطاء تعريف للضمان الاجتماعي ،بانه عملية ذات ابعاد كثيرة تتضمن مرحلتين "الاولى : اشباع الحاجات الحياتية للأفراد التي تصعب عليهم الحياة من دون اشباعها .
اما المرحلة الثانية ،فهي ضمان مستوى الكفاية من المعيشة لأفراد المجتمع الاسلامي . . .
فالكفاية من المفاهيم المرنة التي يتسع مضمونها كلما ازدادت الحياة العامة في المجتمع الاسلامي يسرا ورخاءً"^(٣) .

(١) للتفصيل اكثر حول فكرة التكريم الالهي للانسان ينظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق، ص ٧٠٠-٧٠٥ .

(٢) فاضل الموسوي الجابري ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د. ت)، ص ٢٦٤-٢٦٥ .

(٣) محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق ، ص ٧٠٠-٧٠١ .

لقد عزز الامام علي حق الضمان الاجتماعي وذلك بتلمس اسسه في ضمن عدة ابعاد هي :
اولاً : البعد الشرعي الاسلامي^(١) ، اذ يقول (عليه السلام) : " ادوا ما افترض الله عليكم من الحج والصيام
والصلاة والزكاة ومعالم الايمان فان ثواب الله عظيم وخيره جسيم وامروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر
واعينوا الضعيف وانصروا المظلوم "^(٢) .

وفي رؤيته (عليه السلام) ان " الخلق عيال الله ، واحب الناس الى الله اشفقهم على عياله "^(٣)
ويقول (عليه السلام) : " ما من عمل احب الى الله تعالى من كشف ضر يكشفه رجل عن رجل "^(٤) ، ونلاحظ
في هذه المقولة مدى سعة حق الضمان الاجتماعي لكل انسان بغض النظر عن أي وصف اخر ،
ولاسيما اذا ما كان تحت سلطة الدولة الاسلامية، ويقول (عليه السلام) : " من امن خائفا امنه الله من عقابه
" ^(٥) ونعتقد ان الخوف من الفقر والجوع وغيرها من المشاكل التي يعالجها الضمان هو من اخطر
المخاوف واكثرها سلبية على الفرد والمجتمع .

وعد الامام الاموال التي تصرف في سبيل انجاز حق الضمان الاجتماعي جزء من الاموال
التي فرضها الله تعالى لصالح بعض فئات الأمة ، فهي ليست هبة او منحة من احد ، انما هي حقوق
يجب ان يُعطوا ، وكانت اوامر الامام (عليه السلام) لولاته تكرر هذه الحقيقة اذ يقول - لاحدهم مثلاً - :
" انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيبا به
مواضع المفقر والخلات* وما فضل من ذلك فاحمله الينا لنقسمه فيمن قبلنا "^(٦) . ويقول لآخر :
" ان لك في هذه الصدقة نصيبا مفروضا وحقا معلوما وشركاء اهل مسكنة وضعفاء ذوي فاقة ، وانا
موفوك حقك ، وفهم حقوقهم والا تفعل فانك من اكثر الناس خصوما يوم القيامة ، ويؤسا لمن خصمه
عند الله الفقراء والمساكين والسائلين والمدفوعون والغارم وابن السبيل ، ومن استهان بالامانة ورتع
في الخيانة ولم ينزه نفسه ودينه عنها فقد احل بنفسه في الدنيا الخزي وهو في الآخرة اذل واخرى
وان اعظم الخيانة خيانة الامة "^(٧) .

(١) هناك آيات قرآنية تحارب الفقر وتدعو الى تحقيق الضمان الاجتماعي ، سورة البقرة/الاية ٢٦١، ١٧٧، ٢٧٣٠ .
سورة الحشر / ١٤ . سورة المعارج / ٢٤ . ينظر: فاضل الجابري ، مصدر سابق ، مواقع متفرقة .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٥ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤٨ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٧٨ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٤٥٨ .

* الحاجات .

(٦) الشريف الرضي(الجامع)،نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي،مصدر سابق،كتاب ٦٧،صص ٥٨٩-٥٩٠ .

(٧) المصدر السابق ، كتاب ٢٤ ، ص ٤٨٤ .

ويذهب كاتب معاصر الى " ان وظيفة المال عند الامام تتمثل في سد حاجات الشعب فردا فردا ٠٠٠ وانه قيام بضرورات العيش وسد حاجات الناس " (١) ، لذلك يقول (عليه السلام) لمن خان امانته من الولاة : " كيف تسيع شرابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حراما ٠٠٠ من مال اليتامى والمساكين والمؤمنين والمجاهدين الذين افاء الله عليهم هذه الاموال ... فاتق الله واردد الى هؤلاء القوم اموالهم ، فانك ان لم تفعل ثم امكنني الله منك لاعدن الله فيك ولاضربنك بسيفي الذي ما ضربت به احد الا دخل النار " (٢) . ان تاكيد الامام الجانب الشرعي لم يحجب الاساس الاخر الذي قام عليه حق الضمان الاجتماعي وهو البعد الانساني .

ثانياً : البعد الانساني ، يهدف الامام (عليه السلام) من السعي لتحقيق الضمان الاجتماعي الى تخفيف العبء عن المحرومين والبؤساء من ابناء الاسرة البشرية كميّار لتقييم الانسان وسموه النفسي ، اذ يقول (عليه السلام) : " خير الناس من نفع الناس " (٣) ويرى (عليه السلام) ان " خير الناس من تحمل مؤنة الناس " (٤) و " افضل الناس في الدنيا الاسخياء " (٥) .

وينصح الامام اصحاب الاموال في كيفية التصرف بها ليحققوا انسانيتهم ويتجردوا من انانية الثروة وشهوة التملك اذ يقول (عليه السلام) : " من اتاه مال ، فليصل به القرابة وليحسن به الضيافة ويفك به العاني والاسير وليعن به الغارمين وابن السبيل والفقراء والمهاجرين وليصبر نفسه على الثواب والحقوق فانه يحوز بهذه الخصال شرفا في الدنيا ودرك فضائل الآخرة " (٦) .

ويجعل الامام من تحقيق الضمان الاجتماعي اسلوب لتفعيل التماسك بين فئات المجتمع بل هو السبيل لتحقيق العلاقة السامية بين ابناء الاسرة البشرية بأجمعها ، فيقول (عليه السلام) : " الكرم اعطف من الرحم " (٧) و "سبب المحبة السخاء " (٨) وان "بالاحسان تملك القلوب " (٩) و " من كثر احسانه

(١) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٦ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٧ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٥٧ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١١٦ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩٧ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

(٨) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٣٢ .

(٩) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٦٤٠ .

احبه اخوانه" (١) ف " الانسان عبد الاحسان" (٢) وفق روايته (عليه السلام) وان " بالافضل تسترق الاعناق" (٣) . فنظرة الاسلام الانسانية التي جسدها الامام علي تذهب الى انه " لا يجوز ان تشبع وجارك جائع جائع او تكسي وجارك عار ، ومن ثم فلا ينبغي ان تنعم باطياب الحياة من سكنى القصور وجارك المسلم يسكن العراء" (٤) . ولعل خير من يجب ان يمتلك هذا الحس الانساني هم قادة المجتمع وحكامه وحكامه ،وهنا سيظهر لنا البعد السياسي .

ثالثاً : البعد السياسي يذهب الامام الى ان القيام بحق الضمان الاجتماعي من واجبات الحاكم الاساسية ،اذ يقول في عهده للاشتر محدد اهم واجباته بـ " استصلاح اهلها" (٥) ، ويقول (عليه السلام) : "حقاً على الوالي الا يغيره على رعيته فضل ناله ولا طول خص به وان يزيده ما قسم الله له من نعمة دنواً من عباده وعظفاً على اخوانه" (٦) . ويجعل الامام من تعزيز حق الضمان الاجتماعي احد محاور حركته السياسية اذ يقول (عليه السلام) : " اللهم انك تعلم اني لم ارد الامرة ولا علو الملك والرئاسة وانما اردت القيام بحدودك والاداء لشرعك ووضع الامور في مواضعها وتوفير الحقوق على اهلها والمضي على منهاج نبيك" (٧) .

ويعد الامام ان من معايير الحكومة الصالحة هو معيار الالتزام والاداء الجيد لحق الضمان الاجتماعي وان القيادة لاتستقيم الا مع القيام بهذا الحق ، اذ يقول "السيد من تحمل المؤونة وجاد بالمعونة" (٨) وان "احسن الملوك حالاً من حسن عيش الناس في عيشه وعم رعيته بعدله" (٩) " وما ساد من احتاج اخوانه الى غيره" (١٠) ، ويحذر الامام من سياسة افقار المجتمع ، اذ يقول (عليه السلام) :

(١) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٦٤٠ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٦١ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٨٧ .

(٤) احمد عباس صالح ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٣ .

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٢٦١ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨ .

(٩) المصدر السابق ، ص ١٢٣ .

(١٠) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٨١ .

"احذروا الشح فانه يكسب المقت ويشين المحاسن ويشيع العيوب" (١) ، وعلى النقيض من ذلك فان " زين السياسة الافضال" (٢) ، وان "بالجود تكون السيادة" (٣) ووفق رؤيته (عليه السلام).

ويبين الامام الاثار والنتائج الايجابية ذات البعد السياسي والاجتماعي التي يمكن الحصول عليها من جراء تعزيز حق الضمان الاجتماعي ، حيث يقول (عليه السلام): "بالافضال تستر العيوب وبالاحسان تملك القلوب" (٤) ، بل ان تعزيز حق الضمان يمكن ان يكون احد اساليب التعامل مع الرأي المخالف والقوة المعارضة للحكم اذ يقول (عليه السلام) "عاتب اخاك بالاحسان اليه واردد شره بالانعام عليه" (٥) ، ويقول (عليه السلام): " فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره ، ، اطلق عن الناس عقدة كل حقد واقطع عنك سبب كل وتر" (٦). ويؤكد الامام ان ازدياد الحاجات وعدم تلبيتها ممكن ان تنتج عنها عواقب سياسة سلبية فيقول (عليه السلام) : " ان حوائج الناس اليكم نعمة من الله عليكم فاغتموها ولا تملوها فتتحول نقما" (٧) .

اما على الصعيد العملي ، فقد كان (عليه السلام) بعد وصوله الى سدة الحكم ، امينا لما دعا اليه من ضرورة صيانة حق الضمان الاجتماعي مجسدا لوصف الرسول (عليه السلام) لحكم وشخص الامام بانه " ارافهم بالرعية" (٨) ، إذ اصدر (عليه السلام) ما يمكن ان نطلق عليه وثيقة حق الضمان للطبقات الضعيفة في المجتمع قائلاً : " الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم والمساكين والمحتاجين واهل البؤسى والزمنى * فان في هذه الطبقة قانعا** ومعترا*** واحفظ الله ما استحفظك من حقك فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد ، فان للاقصى منهم مثل الذي للادنى ، وكل قد استرعت حقه ، فلا يشغلنك عنهم بطر ، فانك لا تعذر بتضييع التافه لأحكامك الكثير المهم فلا تشخص همك ، عنهم ، ولا تصعر خدك لهم ، وتفقد امور من لا يصل اليك

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٥ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٠٥ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ١٩٠ . و " الاحسان يقطع اللسان " ، ابن ميثم البحراني ، مصدر سابق ، ص ١٨٤ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٥١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦١ .

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦١٤ . ويروى ان الامام قال : " ما من عبد انعم الله عليه بنعمة الا كثرة حوائج

الناس اليه فمن قام فيها بما يحب الله عز وجل عرض نعمته للبقاء ومن قصر فيما يحب الله فقد عرض نعمته

للزوال " . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤٦ .

(٨) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ١١٧ .

* العاهة .

** سائلاً .

*** المتعرض للعتاء بلا سؤال .

منهم ممن تقتحمه العيون ، وتحترقه الرجال ، ففرغ لاولئك ثقتك من اهل الخشية والتواضع ، فليرفع اليك امورهم ، ثم اعمل فيهم بالاعذار الى الله تعالى يوم تلقاه ، فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم ، وكل فاعذر الى الله تعالى في تادية حقه اليه .
وتعهد اهل اليتيم وذوي الرقة في السن ممن لاحيله له ، ولا ينصب للمسالمة نفسه، وذلك على الولاة ثقيل ،والحق كله ثقيل ... واجعل لذوي الحاجات منك قسما تفرغ لهم فيه شخصك ،وتجلس لهم مجلسا عاما ، فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتقعده عنهم جندك واعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعنت فاني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول في غير موطن : " لن تقدر امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعنت " ثم احتمل الخرق منهم والعي ونج عنك الضيق والانف الاستكبار يبسط الله عليك بذلك اكناف رحمته ،ويوجب لك ثواب طاعته ، واعط ما اعطيت هنيئا ،وامنع في اجمال " واعذار "(1).

ويعد هذا الجزء من العهد الذي كتبه الامام للاشتر من اوضح وادق ، ما امكنا العثور عليه في تراث الامام علي ، بشأن حق الضمان الاجتماعي ، ويمكن ان نتلمس من خلاله اكثر من اشارة مهمة ، وعلى النحو الآتي :

١ . رسم الية وصيغ تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ونقله من النظرية المثالية الى الواقع العملي الملموس .

٢ . تحديد الفئات الاجتماعية المستفيدة من حق الضمان الاجتماعي ،والمساحات التي يعمل فيها والاهداف التي يسعى لانجازها هذا الحق ، ولاهمية كل من الموضوعين في فهم حق الضمان الاجتماعي عند الامام سنستعرضهما بشيء من التفصيل يضاف اليها اقوال وافعال الامام (عليه السلام) بهذا الصدد .

أولاً : الية تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ، تتضمن جملة من الخطوات العملية تتجسد بالاتي :

١- انشاء هيئة الضمان الاجتماعي ، انطلاقاً من اهمية موضوع الضمان الاجتماعي وشموله فئات رئيسة في المجتمع ناهيك عن اثاره الانسانية والشرعية والسياسية،فان الامام علي (عليه السلام)سعى الى

(1) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ،

انشاء " وزارة الشؤون الاجتماعية " (١) على وفق رؤية كاتب معاصر ، ولعل من اهم واجبات هذه الهيئة هي تنفيذ مبادئ الضمان الاجتماعي ، ويحدد الامام (عليه السلام) ملامح وصفات المسؤولين في هذه الهيئة بأن يكونوا : " من اهل الخشية والتواضع " (٢) . إذ ان خشية الله يجب ان تكون حاضرة عند القائمين على هذه الهيئة ، على وفق رؤية الامام (عليه السلام) كونهم يتعاملون مع اكثر المسائل حيوية من جهة وفئات ذات متطلبات خاصة من ابناء الامة من جهة اخرى ، ويؤكد ضرورة استشعار مرضاة الله في اداء هذا الواجب ، فان من صفات القائم على هذه الهيئة ان يتقي " الله في سرائر اموره وخفيات اعماله حيث لاشهيد غيره ولا وكيل دونه " (٣) ، فضلاً عن اشتراطه (عليه السلام) فيهم ان يكونوا من " ذوي الاصول الثابتة والفروع النابتة من اهل الرحمة والايثار والشفقة فانهم اقضى للحاجات وامضى لدفع الملهمات " (٤) .

اما بشأن عمل هذه الهيئة ، فان الامام يجعلها مرتبطة مباشرة بالحاكم وذات اولوية خاصة لديه ، إذ يقول (عليه السلام) لولاته : " ليكن احضى الناس منك احوطهم على الضغفاء واعملهم بالحق " (٥) . وهذا الاهتمام من الامام (عليه السلام) بنوعية العاملين وارتباطهم بالحكم واعطائهم الاولوية في هيئات الدولة سينعكس بصورة مباشرة على ادائهما التي حدد الامام اليات عملها في رؤية انسانية وسياسية غاية في الاهمية .

٢- الية العمل ، وهي خطة عمل رسم ملامحها الامام علي (عليه السلام) ، بهدف التطبيق الفاعل لحق الضمان الاجتماعي وتكمن ابرز معالمها الرئيسية في :
أ- التركيز على اعطاء الحقوق لمستحقيها إذ يقول (عليه السلام) : " افضل الجود ايصال الحقوق الى اهلها " (٦) و " خير البر ما وصل الى المحتاج " (٧) و " وافضل البر ما اصيب به الابرار " (٨) و " خير البر ما وصل الى الاحرار " (٩) .

(١) حمود ، مصدر سابق ، ص ١١ . ويقول محمد مهدي شمس الدين في حديثه من طبقات المحرومين في المجتمع :
" لقد لحظ الامام هذه الفئات جميعا وامر بانشاء مرجعية خاصة لهم في الدولة ... " محمد مهدي شمس

الدين ، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص ١٥٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٥ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٣ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٣ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٦ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٨ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٥٤ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٤ .

(٩) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٤ .

ب - التأكيد على اعطاء الحق من دون مماثلة او تسويق من الجهة المانحة ، سواء كانت الدولة ام غيرها ، اذ يقول (عليه السلام) : " افضل الجود العظيمة قبل ذل السؤال " (١) ، " السخاء ما كان ابتداء فاما ما كان عن مسالة فحياء وتذمم * " (٢) ان تاكيد الامام عدم التلكؤ في تنفيذ حق الضمان الاجتماعي يضع الحاكم والمجتمع امام مسؤوليته في ملاحظة الحاجة والسعي الى سدها اذ ان " ابلغ الشكوى ما نطق به ظاهر البلوى في رؤيته (عليه السلام) " (٣) .

ج- الاستمرارية والشمولية ، اذ ان الامام يدعو الى استمرارية العمل بهذا الحق وعدم التنصل منه اذ يقول (عليه السلام) : " افعلوا الخير ولا تحقروا منه شيئا ، فان صغيره كبير وقليلة كثير ولا يقولن احدكم ان احدا اولى بفعل الخير مني فيكون والله كذلك " (٤) ويقول (عليه السلام) : " لا تستح من اعطاء القليل فان الحرمان اقل منه " (٥) .

اما من ناحية شمولية هذا الحق ، فان الامام سعى لان يغطي هذا الحق جميع مواطن الحاجة من جهة والارتقاء بواقع الحياة من جهة اخرى كما سنتعرض لاحقا ، لذلك كان (عليه السلام) يقول : " اني لارفع نفسي ان تكون حاجة لا يسعها جودي وجهل لا يسعه حلمي " (٦) .

د- الحفاظ على كرامة مستحقي الضمان الاجتماعي ، حيث يؤكد الامام (عليه السلام) كرامة الانسان ، ومجرد شمول الفرد بهذا الحق لا يعني ان يتنازل ولو بمقدار يسير عن كرامته ، إذ " بين الامام علي (عليه السلام) ان العناية بالمشمولين بحق الضمان الاجتماعي ليست احسانا اليهم وانما هي واجب تقوم به السلطة ولذا فلا يجوز ابدا ان يعاملوا باحتقار وازدراء وانما يجب ان تحفظ كرامتهم " (٧) .

ولعل من اهم صيغ حفظ كرامتهم هو اعطائهم حقوقهم دون ان يستشعروا لآخرين بضعفهم وهنا تبرز فلسفة صدقه السر التي شجع عليها الامام بوصفه لها " تطفئ الخطينة وتطفئ غضب الرب " (٨) ويعطي الامام المثال العملي لصيانة الكيان المعنوي للمحتاجين للضمان الاجتماعي ، فحين قال له رجل احتاج الى مساعدة اجابه الامام : " اكتب حاجتك على الارض ، اني اكره ان ارى ذل السؤال

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٨ .

* أي الهروب من الذم .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٨ ، ص ٦١٣ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ .

(٤) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٣ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٣١ .

(٦) الواسطي ، المصدر السابق ، ص ١٦٩ .

(٧) محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص ١٥٣ .

(٨) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٢٣ .

في وجهك" (١) . ويقول (عليه السلام): " الموت اهون من ذل السؤال " (٢) ف " السؤال يضعف لسان المتكلم ويكسر قلب الشجاع ويوقف الحر العزيز موقف العبد الذليل ويذهب بهاء الوجه " (٣) .

ان فلسفة الضمان عند الامام علي (عليه السلام) هي لصيانة حياة الانسان المادية والمعنوية ، والرفع من شأنه وليس الاساءة اليه او اهانة كرامته ،ويوجز الامام مفهومه لالية العمل في تحقيق الضمان الاجتماعي بقوله (عليه السلام): " المعروف كنز من افضل الكنوز وزرع من ازكى الزروع ، فلا يزهديكم في المعروف كفر من كفره وجدد من جده .. ان المعروف لا يتم إلا بثلاث خصال: تصغيره ، وستره ، وتعجيله فاذا صغرتة فقد عظمتة واذا سترته فقد اتمتة واذا عجلته فقد هنأته" (٤) . وهذا العمل الضخم المراد انجازه في المجتمع يستدعي متطلبات مادية توظف لصالح هذا الهدف وهذا ما كان حاضرا عند الامام (عليه السلام) .

٣-توفير الموارد الضرورية لتنفيذ حق الضمان الاجتماعي،ان تاكيد الامام علي (عليه السلام) حق الضمان وانشاء هيئة خاصة تتكفل العمل لتجسيد هذا الحق على الصعيد العملي تكامل مع سعيه لتوفير الموارد المالية التي تغطي الالتزامات المتعلقة بهذا الحق كالزكاة " والتي هي حق لازم تاخذه الدولة وتقاتل عليه وهي احد اركان الاسلام وقد جاء الامر بها مقرونة بالصلاة نحو ثلاثين موضعا" (٥) .

و" ثبت عن الامام امير المؤمنين (عليه السلام) من انه وضع الزكاة على اموال غير الاموال التي وضعت عليها الزكاة في الصيغة التشريعية الثابتة * ... وهذا عنصر متحرك يكشف عن الزكاة كنظرية اسلامية لاتختص بمل دون مال وذلك من حق ولي الامر ان يطبق هذه النظرية في أي مجال يراه ضرورياً " (٦) .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج١٧ ، ص٤٠٧ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص٣٢ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٥٢٨ .

(٤) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٢١٠ ويقول (عليه السلام): " لا يستقيم قضاء الحوائج الابثلاث : باستصغارها لتعظم ، وباستكثامها لتظهر ، بتعجيلها لتنهأ " . الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٥ ، ص٦٢١ .

(٥) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص٢٢٩ .

* حول موضوع الزكاة وتشريعاتها انظر : د. يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة (دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، ١٩٦٩) مواقع مختلفة .

(٦) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص٣٠ . وسئل احد تلامذة الامام واحفاده وهو الامام جعفر الصادق عن الزكاة فقال : " اما الظاهرة ففي كل الف خمسة وعشرون درهما ، واما الباطنة فلا تستاثر =

اما الرافد الثاني الذي دعا الامام الى تطبيقه وتفعيله تأكيداً للضمان الاجتماعي فهو الاعتماد على (خمس المكاسب) والذي يتضمن استنادا الى ادلة شرعية من القران والسنة النبوية^(١) خمس ارباح التجارات والصناعات والاجارات والعمل والوظائف والهديّة والوصية وارباح مالك المنجم والمدخرات من الكسب الحرام اذا اختلط بالحلال ولم يتميز ،فان تميز اخرج كله واللؤلؤ المستخرج والمواريث التي لم يؤد عنها الخمس ،وذلك بعد ان يستنزل المكلف مؤنة الحفظ ومؤنة الذين يعولهم ومركبه ومسكنه ونفقات اضافية لمدة سنة كاملة وما زاد عن ذلك ففيه الخمس^(٢) ، ويمكن القول ان مبدأ خمس المكاسب يمكن ان يكون احدى الوسائل المجدية لتحقيق الضمان الاجتماعي في مجتمعاتنا المعاصرة .

والرافد الثالث هو اشاعة فلسفة البذل والسخاء ، من الاغنياء ازاء الفقراء اذ يقول (عليه السلام): " داووا الفقر بالصدقة والبذل "^(٣) .

اما الرافد الرابع في تغطية نفقات حق الضمان الاجتماعي فنجد في قوله (عليه السلام) لاحد ولاته " اجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد "^(٤) ناهيك عن القاء الامام (عليه السلام) لمسؤولية الضمان الاجتماعي على عاتق المجتمع وبجميع افراده ومؤسساته، مع تاكيده (عليه السلام) على الحفاظ على هذا الاموال ، اذ يقول (عليه السلام) : " كن سمحاً ولا تكن مبذراً ، وكن مقدراً ولا تكن مقتراً "^(٥) وتخصيصه للفئات والحالات المشمولة بحق الضمان حيث يقول (عليه السلام): " ان اعطائك المال في غير وجهه تبذير واسراف "^(٦) .

= على اخيك بما هو احوج اليه منك " . مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٥، وحول اراء الامام بشأن الزكاة بالتفصيل ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ص ٤١ - ٦١ .

(١) حول الادلة الشرعية ومناقشتها لاسيما قوله تعالى "واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله " ، سورة الانفال /جزء من الاية ٤١ . ينظر : مرتضى العسكري ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ، ١٩٩٠) ، ص ص ١٠٦-١٦٠ . وسئل الامام عن الذهب والفضة والمعادن .. قال : "عليهم فيها جميعا الخمس " . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٩ ، ص ٤٣ .

(٢) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣٦٣ ، وللمزيد في احكام الخمس ينظر : مرتضى الانصاري ، كتاب الخمس ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة الهادي ، ١٤١٥هـ) ، ص ٢٠ وما بعدها ؛ ابو القاسم الموسوي الخوئي ، العروة الوثقى ، كتاب الخمس ، (قم ، المطبعة العلمية ، ١٤٠٧هـ) ، ص ٩ وما بعدها .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٥٠ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٣ .

(٥) المصدر السابق ، حكمة ٢٩ ، ص ص ٦٠٨ - ٦٠٩ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٩٤ .

ويرى محمد مهدي شمس الدين ان مميزات التشريع العلوي عن التشريعات (العمالية الحديثة) في بعض الدول بان " هذه التشريعات صدرت من فوق ، من طبقة الحاكمين ٠٠٠ من دون ان يحدث من طبقة [الفقراء والعمال] تحسس يلجئ الى هذا ، كبير القيمة فهو يدل على ان الامام كان يفكر في هذه الطبقة ويعمل لخيرها .

وثانياً : ان ما تدفعه الدولة الى هؤلاء ليس احساناً منها اليهم ، وانما هو حق لهم عليها ، يجب ان تؤديه ، وعهد الامام صريح في هذا .. ومغزى هذه الملاحظة عظيم، فعندما ياخذ المعوز ما ياخذه على انه (احسان) يشعر بالدونية ، اما حين ياخذه على انه (حق) فانه لا يشعر بشيء من هذا ، وثالثاً: ان التشريع الذي سنه الاسلام وذكره الامام يشمل كل حالة عجز^(١) . وهذا ما يجعلنا ننتقل الى تحديد الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي .

ثانياً : الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي .

من الجدير بالذكر ، ان حق الضمان الاجتماعي هو لجميع افراد الامة ولكن بوجود ظروف او متطلبات خاصة ولاسيما في المرحلة الاولى منه وهو رفع الضرر ومن ثم الانطلاق نحو تحقيق الكفاية والرفاه اما اهم مجالات وساحات عمل الضمان الاجتماعي والفئات التي تعامل معها فهي :

١- الضمان ضد الفقر

تعد مشكلة الفقر من اهم المشاكل التي تواجه الانسانية والتي اعيت رجال الاقتصاد والفكر الذين وضعوا في سبيل حلها النظريات والاراء والتي عجزت في القضاء عليها واستئصالها من خارطة الوجود الانساني^(٢) .

لقد كانت مشكلة الفقر شاخصة في رؤية وضمير الامام علي (عليه السلام) ، حيث استشعرها بنظرة ذات ابعاد انسانية* واسلامية وسياسية واقتصادية ، مؤكداً ضرورة القضاء على ظاهرة الفقر في المجتمع الاسلامي والانساني حيث يقول (عليه السلام): " لو تمثل لي الفقر رجلاً لقتلته"^(٣) . ولقد كان

(١) محمد مهدي شمس الدين ،دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ص ١٠٤-١٠٥ .

(٢) " قدر عدد الفقراء في العالم الذين لا يصل مدخلهم الفردي السنوي الى ٣٧٠ دولار ١.٦ مليار نسمة في ١٩٨٥"، فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٢٩ . ينظر : نوري حاتم ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د. ن ١٢٤٢٤هـ) ، ص ص ١٢-٣٢ .

* روي ان الامام علي (عليه السلام) كان يبكي حين كان (عليه السلام) يدعو للاستقاء من اجل الضعفاء والفقراء من الفلاحين والرعاة ؛ ينظر : المحمودي ، مصدر سابق، ج٧، ص ٢٤٠ .

(٣) نقلاً عن القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢١٧؛ الشرقاوي ، مصدر سابق، ج ١، ص ٢٦ .

حق الضمان الاجتماعي السلاح الذي استخدمه الامام (عليه السلام) في سعيه للقضاء على الفقر والغاء طبقة الفقراء من المجتمع .

ان اهم المعايير الاسلامية التي يمكن من خلالها معرفة ماذا نعني بالفقراء والمساكين - على الرغم من تباين الآراء في ذلك - يمكن اجمالها بالعناصر الاساسية الآتية :

أ- " يعد فقيرا

- من لا يمد يده للتسول مع انه في حاجة ،
- من لا يتوفر على النصاب (الحد الأدنى للعيش) ،
- من لا يملك الوسائل لتغطية حاجيات عائلته في الماكل والملبس على الخصوص،
- من لا يملك وسائل العيش ولو كان لديه سكن واثاث ،

ب- يعد مسكيناً :

- من كان في حالة فقر مدقع ،
- من دفعه البؤس للتسول ،
- باختصار من لا يملك شيئاً^(١) ، فالفقر هو " عجز انسان او جماعة من الناس في المجتمع عن وجدان ما يوفر مستوى الكفاية في العيش "^(٢) .

اما رؤيته (عليه السلام) للفقر ، فيمكن ان نتلمسها في عدائه الواضح لهذه الظاهرة ، حيث كان (عليه السلام) يقول : " نظرت الى كل ما يذل العزيز ويكسره فلم ار شيئاً اذل له ولا اكسر من الفاقة"^(٣) و "الفقر هو الموت الاكبر"^(٤) ، و "الفقر طرف من الكفر"^(٥) . ويروي (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله كاد الفقر ان يكون كفراً^(٦) . فالحياة تكون في منتهى الصعوبة وقد تفقد جدواها بوجود حالة الفقر والبؤس والحرمان على وفق رؤية الامام علي الذي يقول: "القبر خير من الفقر"^(٧) .

(١) فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١١٢ ؛ ولقد وردت عدة تعاريف وتصانيف للفقراء والمساكين ينظر : الطبباطي ، تفسير الميزان ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣١٠ ، يوسف البحراني ، الحدائق الناظرة ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ١٩٧ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٧٥ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٢٧ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٠ .

(٥) علي بن ابراهيم الاحسائي ، عوالي اللئالي العزيزية في الاحاديث الدينية ، ج ١ ، (قم ، مطبعة سيد الشهداء ، ١٩٨٣) ، ص ٣٩ ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٣٦٦ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩ .

اما من الناحية الاجتماعية فيحدد الامام (عليه السلام) الآثار السلبية للفقر حيث يقول "الفقر سواد الوجه في الدارين" (١) وان "من قل ذل" (٢) ويحدد الامام التأثير النفسي للفقر على الانسان فهو "مذهلة للنفس مدهشة للعقل جالب للهموم" (٣) و"من ابتلي بالفقر فقد ابتلي بأربع خصال بالضعف في يقينه والنقصان في عقله والدقة في دينه وقلة الحياء في وجهه فتعود بالله من الفقر" (٤). ويقول (عليه السلام) "اهلك الناس اثنان خوف الفقر وطلب الفخر" (٥) ، ولقد وعى (عليه السلام) ان الانسان الفقير "الجائع المستغل المحروم المصعد بالاعلال لا يستطيع ان يكون فاضلا ،وان من اللغو ان يوعظ بالوعد والوعيد والترغيب والترهيب وان انسانا كهذا ينقلب كافرا بالقيم والفضائل . وان معدته الخاوية وجسده المعذب ومجتمعه الكافر بانسانيته المتكرر له وشعوره بالاستغلال وميسم الضعة الذي يلاحقه انى كان ،هذه كلها تجعله لصا وسفاحا وعدوا للانسانية التي لم تعترف له بحقه في الحياة الكريمة" (٦) .

وعلى وفق هذه الرؤية فقد سعى الامام (عليه السلام) للتعامل مع مشكلة الفقر والعمل على علاجها، عبر حق الضمان الاجتماعي والذي من اهم واجباته هو استئصال الفقر من المجتمع الانساني إذ يقول (عليه السلام): "اربعة من قواصم الظهر ، فقر لا يجد صاحبه له مواديا... " (٧)، اما صيغ التعامل والمعالجة لمشكلة الفقر فيمكن تلمس مفرداتها بأبعاد ندرجها على النحو الاتي:

أ- البعد الديني

يرفض الامام علي (عليه السلام) أي دعوة لتبرير الفقر استنادا الى قدر الله ، او كون الفقر الحال الاكثر انسجاما مع رؤية الاسلام وفلسفته للحياة ،بل ان الامام يؤكد ان تحقيق الضمان الاجتماعي لازالة الفقر هو جزء مهم من اسباب الدعوة الاسلامية ككل اذ يقول (عليه السلام) : " فانظروا الى مواقع نعم الله سبحانه عليهم ، حيث بعث اليهم رسولا ، فعقد بملته طاعتهم ، وجمع على دعوته الفتهم ونشرت النعمة عليهم جناح كرامتها ، واسالت لهم جداول نعيمها ٠٠٠ فاصبحوا في نعمتها غرقين ، وفي

(١) الاحسائي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣١ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٣

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٤٩ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٢ ، ص ٤٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٠٨ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٥٤ .

(٦) محمد مهدي شمس الدين ، دارسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٣٩٠ .

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٦ ، ص ٣٩ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٧ .

خضرة عيشها فكهين ، قد تربعت الامور بهم ، في ظل سلطان قاهر ، واوتهم الحال الى كنف عز غالب^(١) .

وقد اتبع الامام (عليه السلام) الدعاء كأحد الأساليب لازالة أي شائبة في العقل الجمعي الاسلامي تجمع بين الاسلام والفقر ، إذ يدعوا (عليه السلام) قائلاً : " اللهم انا نعود بك من الشرك وهوايه * والظلم ودوايه والفقر ودوايه "^(٢) ، ويدعو (عليه السلام) قائلاً : " اللهم اني اسالك من الدنيا وما فيها ما اسدده لسانني واحصن به فرجي واودي به امانتي واصل به رحمي واتجر به لاخرتي "^(٣) ويقول (عليه السلام) مناجياً الله عز وجل مصوراً العلاقة المميزة بين العبد والرب التي جسدها (عليه السلام) بقوة: " اللهم صن وجهي باليسار ولاتبذل جاهي بالاقتار فاسترزق طالبي رزقك واستعطف شرار خلقك وابتلني بحمد من اعطاني وافتنن بدم من منعي وانت من وراء ذلك كله ولي الاعطاء والمنع انك على كل شيء قدير . "^(٤)

ويؤكد الامام (عليه السلام) ان الاختبار الحقيقي لمدى تمسك الفرد بمبادئ الاسلام هو اسهامه الفاعل في تحقيق الضمان ضد الفقر اذ يقول (عليه السلام) : " ان لاهل الدين علامات يعرفون بها [ومنها] صدق الحديث ورحمة الضعفاء "^(٥) ويقول (عليه السلام) : " اختبروا شيعتي بخصلتين : المحافظة على اوقات الصلاة والمواساة لآخوانهم بالمال "^(٦) ، ويفسر الامام فلسفة الاسلام لمن اراد ان يشهر اسلامه على يديه (عليه السلام) قائلاً : " ان تقر لله بالوحدانية ... وتشهد ان محمداً سيد الانام ... وامرك [أي الاسلام] ان تواسي اخوانك ... تسد فافتهم وتجبر كسرهم وختلهم "^(٧) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٣ .
* مقدماته .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣٦ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٣١ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٤ ، ص ٤٤٠ .
ويروي دعاء اخر له بقوله : " هب اللهم لنا رضاك واعفنا عن مد الايدي الى سواك " ، المصدر السابق ، ص ٥١٤ . وقال لاحد ابنائه : " يا بني اني اخاف عليك الفقر " فاستعد بالله منه ، فان الفقر منقصة للدين مدهشة للعقل داعية للمقت . المصدر السابق ، حكمة ٣١٠ ، ص ٦٧٠ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦٧ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٢٦ . ان فرض المواساة بالمال وعيش حياة الفقراء كنوع من المواساة العملية من جهة ، ورؤية الامام للقهر السياسي الذي ستعانيه مثل هذه المبادئ ومن يحملونها من جهة اخرى دفعه الى تهيأ المؤمن يخاطبه قائلاً : " من احبنا اهل البيت فليستعد للفقر جلبابا " الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٠٧ ، ص ٦٢٤ .

(٧) كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٤٨-٤٤٩ .

ويجعل الامام من سد حاجة الفقراء والمعوزين واجب ديني اذ " ان المسكين رسول الله فمن منعه فقد منع الله " (١) ويقول (عليه السلام): " ارحموا ضعفاءكم واطلبوا الرحمة من الله بالرحمة لهم " (٢) ، ولعل من اولى الناس بالقيام بهذا الواجب هو الحاكم وهذا هو البعد السياسي في علاجه لمشكلة الفقر

ب- البعد السياسي

يحمل الامام السلطة الحاكمة مسؤولية ازالة الفقر من المجتمع ، وجعل الامام من وجود الفقر في الامة معياراً على سلبية السلطة الحاكمة التي حذر الامام منها بقوله (عليه السلام): " اما انكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً وسيفا قاتلاً واثرة قبيحة يتخذها الظالمون عليكم سنة تفرق جموعكم وتبكي عيونكم وتدخل الفقر بيوتكم " (٣) .

ان تحميل الامام للسلطة الحاكمة مسؤولية الفقر في الامة ذات شقين :

الاول ، الممارسة السلبية للحكام والتي تسهم في افقار المجتمع ، حيث شخص الامام الحالة السلبية في التوظيف السياسي للفقر و اشار الى حقيقة لجوء بعض الساسة الى هذا الاسلوب لكسر ارادة الاحرار في الامة ، فقد رد على من اشار عليه بتولييه طلحة والزبير البصرة والكوفة قائلاً : " ويحك ان العراقيين بهما الرجال والاموال ومتى تملكا رقاب الناس يستميلا السفيه بالطمع ويضربا الضعيف بالبلاء ويقويا على القوي بالسلطان " (٤) ، والحالة الثانية التي شخصها الامام، فهي حالة الاسراف للحاكم ويطانته والابتعاد عن الام والامال فقراء المجتمع ، ومما يسببه ذلك من اهدار للمال العام وضعف في رؤية الحكام لحقيقة معاناة فقراء الامة ذلك بقوله (عليه السلام) لاحد ولاته المسرفين : " دع الاسراف مقتصداً واذكر في اليوم غدا ، وامسك من المال بقدر ضرورتك وقدم الفضل ليوم حاجتك ، اتريد ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المتكبرين وتطمح وانت متمرغ في النعيم تمنعه الضعيف والارملة ، ان يوجب لك ثواب المتصدقين ، وانما المرء مجزي بما سلف وقادم على ما قدم والسلام " (٥) .

اما الشق الثاني من مسؤولية الحاكم ازاء الفقر في الامة فهو ايجابي ، يتمثل في ضرورة قيام السلطة الحاكمة بالقضاء على الفقر في المجتمع ، عبر اعادة توزيع الثروة أو الاهتمام بتقليل التفاوت

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٩ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٨٣ .

(٣) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٨١ .

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢١ ، ص ٤٧٧ .

الاقتصادي الصارخ في المجتمع حيث يقول (عليه السلام): " اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقيرا يكابد فقراً او غنياً بدل نعمة الله كفرا او بخيلاً اتخذ البخل بحق الله وفرا او متمرداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقرأ"^(١).

ويقول (عليه السلام) حول حقوق الفقراء ومسؤولية الحاكم ازانهم : " ثم الطبقة السفلى من اهل الحاجة والمسكنة الذي يحق ردهم ومعونتهم وفي الله لكل سعة ولكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه"^(٢) وفي وثيقة مهمة هي رسالة موجهة من الامام الى احد ولاته ، يبين فيها الامام جملة من الامور اذ يقول (عليه السلام): " بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله علي امير المؤمنين الى عبد الله بن عباس ، اما بعد فانظر ما اجتمع عندك من غلات المسلمين وفيهم فاقسمه من قبلك حتى تغنيهم وابعث الينا بما فضل نقسمه فيمن قبلنا والسلام"^(٣) ، ان احدى الدلالات الواضحة في هذه الرسالة ان الامام (عليه السلام) قد بدأ بالقضاء فعلياً على مشكلة الفقر في دولته : حتى انه ذهب الى احتمال وجود فائض في الموارد المالية للدولة ، ولاسيما ولاية البصرة التي كان ابن عباس والياً عليها ، ومن جهة اخرى ان الامام قد انطلق نحو مرحلة متقدمة فكريا وعمليا في الضمان الاجتماعي لعلاج مشكلة الفقر وهو مستوى الغنى والرفاه اذ يقول (عليه السلام) (حتى تغنيهم) . اما الدلالة الثالثة فهو تأكيد مبدأ ان صدقات واريح أي منطقة يجب ان تخصص لفقرائها ولا يمنع (عليه السلام) احتكار العوائد المادية لصالح الرقعة الجغرافية للسلطة المركزية الحاكمة ، ولاسيما عواصمهم ومعاقلم اما الدلالة الرابعة فهي ان الامام منع من حبس الاموال عن المحتاجين اليها ويجب ان تخصص الاموال للفقراء ولا يدخر من المال ، الا ما هو ضروري جدا ، ما دام ان هناك فقراء ومساكين في الامة ، لذلك كان (عليه السلام) " ينضح بيت المال ثم يتنقل فيه ويقول اشهد لي يوم القيامة اني لم احبس فيك المال على المسلمين"^(٤).

وتبرز عبقرية الامام وواقعيته في مبدأ غاية في الاهمية يمكن ايجازه بان الوطن الذي يعجز ان يوفر لابنائنه الحياة الحرة الكريمة هو سجن كبير وليس جدير بالاحرار لانتماء له كونه اصبح مكانا لعبيد السلطة الحاكمة التي اخفت في انتشالهم من الفقر او تعمدت ابقائهم فيه ، وفي كلتا الحالتين يجب ان لا تظل ممسكة بزمام القيادة اذ يقول (عليه السلام): " الفقير في الوطن ممتهن"^(٥) و"الفقر في

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٣ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٠٥ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

الوطن غربة" (١) و "ليس بلد احق بك من بلد ، خير البلاد ما حملك" (٢) و " ليس في الغربية عار وانما العار في الوطن الافتقار " (٣) ، ويعلق محمد عمارة على هذه الرؤية العلوية قائلاً: " لقد بلغت عبقرية الامام في هذا المقام الى الحد الذي ادرك فيه العلاقة الوثيقة بين حب الانسان لوطنه وبين ما يكفله هذا الوطن لاهله من حقوق مادية تيسر لهم امور الحياة .. وهو ما نسميه الان بلغة عصرنا المضمون الاجتماعي والاقتصادي للوطنية" (٤) . ان الشعور الانساني العميق في رؤية الامام لمشكلة الفقر وكيفية معالجتها وفضلاً عما ذكره من مسؤولية سياسية فانه (عليه السلام) اكد البعد الاقتصادي لهذه المشكلة .

ج- البعد الاقتصادي

وهو ما سبق ان ذكرنا جانب منه ولاسيما في تأكيد الامام (عليه السلام) توفير فرص العمل والاجور العادلة والقيم الايجابية المنتجة في المجتمع والالتزام بمبادئ الاسلام فقد "شرع الله تعالى احكاما تحول دون تكون الثروات بطريق غير عادل وغير مشروع ، وتحول بين اصحاب الثروات بعد ان تتكون لديهم الثروة بطريق غير مشروع وبين ان يستخدموها في استغلال الاخرين وشرع نظاماً للضرائب (الزكاة والخمس) والمواريث يفتت هذه الثروات تدريجياً ويحول بينها وبين التراكم والتعاضم واعطى للحاكم حق وضع اليد على ما تقضى به المصلحة العامة من اموال الاغنياء اذا قضت بذلك حاجة طارئة" (٥) .

ويعد الامام سوء التوزيع سواء داخل المجتمع ام خارجه ، هو سبب رئيس لوجود الفقر حيث يقول (عليه السلام) : " ان الله فرض على اغنياء الناس في اموالهم قدر الذي يسع فقرائهم فان ضاع الفقير او اجهد او عري في ما يمنع الغني وان الله عز وجل محاسب الاغنياء في ذلك يوم القيامة ومعذبهم عذاباً اليماً" (٦) ، ويعلق كاتب معاصر على هذا المبدأ بانه يعطينا بدلالاته "حكماً فقهيّاً باهراً ، هو ان

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٥١ ، ص ٦١٣ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٠ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٤١٠ .

(٤) عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص ٤٦ .

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٣٧ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣١٩ ، ص ٦٧٢ ؛

الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٤٧ ؛ الهيثمي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٦٢ ؛ البيهقي

، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣ .

اموال الاغنياء ليست حقاً خالصاً لهم ما دام في مجتمعهم فقراء .. بل هي حق لهم وللفقراء معاً الذين خلت منه ايديهم بقدر ما هي حق للاغنياء الذين تمتلئ به ايديهم" (١) .

ويدعو الامام (عليه السلام) جميع المسلمين للقضاء على الفقر ، اذ يخاطب كل مسلم قائلاً : "اذا وجدت من اهل الفاقة من يحمل لك زادك الى يوم القيامة فيوافيك فيه غدا حيث تحتاج اليه فاغتمه وحمله اياه واكثر من تزويده وانت قادر عليه فلعلك تطلبه فلا تجده" (٢) ، وكان (عليه السلام) يقول : " من تكفل عددا من المؤمنين والمؤمنات انا ضمينه على الله تعالى من الكفر والفقر" (٣) ويوصي (عليه السلام) : " ابذل لاخيك دمك ومالك" (٤) " داووا الفقر بالصدقة والبذل" (٥) وكان (عليه السلام) قد ترك عيون زراعية صدقة " على فقراء اهل المدينة وابن السبيل" (٦) .

ان وجود مشكلة الفقر يعد من سلبيات المجتمع على وفق رؤية الامام (عليه السلام) ، اذ ان وجود الفقر المدقع بجانب الثراء الفاحش ، يدل على عدم قيام المجتمع الاسلامي الحقيقي ، لذلك يقول (عليه السلام) : "انكم في زمان .. اهله معكفون على العصيان لا يعظم صغيرهم كبيرهم ولا يعول غنيهم فقيرهم" (٧) من هنا ننتقل الى البعد الاخر لعلاج مشكلة الفقر عند الامام علي وهو البعد الاجتماعي .

د- البعد الاجتماعي

يتعامل الامام بمنظور انساني اسلامي مع فئة الفقراء في الامة ،وينظر (عليه السلام) يعين الخبير الى بعض السلبيات التي قد تظهر بين افراد هذه الفئة او سلوكهم الجمعي اذ يعزو (عليه السلام) ذلك الى الفقر وليس الى الفقراء قائلاً : "العسر يشين الاخلاق ويوحش الرفاق" (٨) ، ويدعو الامام للبحث

(١) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٧ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٥ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٢٣٩ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٥٠ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٥٠ .

(٦) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٥٣٨ ، وبنص آخر قوله (عليه السلام) انها صدقة " للفقراء والمساكين وفي سبيل الله وابناء السبيل القريب والبعيد في السلم والحرب " ، النميري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٠ . وحول وصف لهذه الاراضي والعيون ينظر : النميري ، المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٢٢١ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٨٤ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٩ .

بجدية عن جوهر الفقراء ، ان يقول (عليه السلام): " اذا قبلت الدنيا على احد اعارته محاسن غيره واذا ادبرت عنه سلبتة محاسن نفسه" (١) .

ويوصي الامام اولاده وحكام الامة بالتعايش مع الفقراء والانفتاح عليهم ويجعل اهمية هذه الخطوات في سياق اهمية الصلاة ، حيث يقول : " اوصيك يا بني بالصلاة والزكاة في اهلها وعند محلها ... ورحمة المجهود واصحاب البلاء وصلة الرحم وحب المساكين ومجالستهم " (٢) ويقول (عليه السلام) : " جالس الفقراء تزداد شكرا " (٣) . ويؤكد الامام مواساة الفقراء بسيرته العملية، التي تطرقنا الى شذرات منها سابقا ، حيث كان (عليه السلام) واصحابه امثال ابي ذر وعمار وغيرهم من الفقراء (٤) ، لقد سعى الامام منح الامام الفقراء ما يفخرون به كونه (عليه السلام) منهم ، وهذا الموقف ينسجم مع ما روي عن الرسول (ﷺ) بانه قال : " يا علي ان الله جعلك تحب المساكين وترضى بهم اتبعا ويرضون بك اماما " (٥) .

ويحذر الامام (عليه السلام) النفس البشرية من الفقر حيث يقول : " شر الفقر فقر النفس " (٦) ويسير الامام اغوار النفس الانسانية قائلاً : " اربع هي مطلوبات الناس في الدنيا الغنى والدعة وقلة الاهتمام والعز .

فاما الغنى : فموجود في القناعة فمن طلبه في كثرة المال لم يجده .

واما الدعة : فموجودة في خفة المحمل فمن طلبها في ثقله لم يجدها

واما قلة الاهتمام فموجودة في قلة الشغل فمن طلبها في كثرتة لم يجدها .

واما العز فموجود في خدمة الخالق فمن طلبه في خدمة المخلوق لم يجده " (٧) .

ويؤكد الامام سمو الفقراء بانفسهم وذلك تعريزا لكرامتهم الانسانية إذ يقول (عليه السلام): " ما احسن

تواضع الاغنياء للفقراء طلبا لما عند الله ، واحسن منه تيه الفقراء على الاغنياء اتكالا على الله " (٨)

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٥ ، ص ٦٠٣ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٨ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٠ .

(٤) حول سيرة الامام وبعض اصحابه ووصفهم بانهم من الفقراء ينظر : صائب عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٥٤٦ وما بعدها .

(٥) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٨١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٥ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

(٨) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ١٣ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٤ .

، ويرفض الامام ان يظهر التذلل والحاجة بوجوه فقراء الامة ، ان وجدوا كون ان عز الاسلام ، على وفق رؤية الامام ، يجب ان يطغى على ذل الفقر فان " المؤمن بشره في وجهه وحزنه في قلبه . . . شكور صبور مغمور بفكرته ضنين بخلته " (١) ويقول (عليه السلام) " لا ترين الناس افتقارك واضطراك واصطبر عليه احتسابا تغنى وتستر " (٢) ويقول (عليه السلام) : " رضي بالذل من كشف ضره " (٣) . ويوجه الامام كلامه الى ابناء الامة ، ويبين لهم اعتزازه بكرامتهم الانسانية اذ يقول : " استغن عن شئت فانت نظيره ، وافتقر الى من شئت فانت اسيره " (٤) .

ان جملة هذا الموروث النظري والعملية جعل العلاقة مميزة بين الامام (عليه السلام) وفقراء الامة الذين كانوا يلقون اليه ما يتقل كاهلهم من الفقر وآلامه (٥) وكان الامام يجيبهم معطيا ومعلما وواعظا لذلك " خف الناس مسرعين الى الجامع حينما اذيع مقتل الامام فوجدوه طريحا في محرابه وهو يلهج بذكر الله ، قد نزف دمه .. ثم حمل الى داره والناس تهج بالبكاء وهم يهتفون بذوب الروح قتل الامام الحق والعدل قتل ابو الضعفاء واخو الغرياء " (٦) ، ان بكاء الجماهير ، لم يكن لخسارة الامام فحسب وانما لفقدانهم الامان والضمان في شتى المجالات الاخرى من حق الضمان ولاسيما حق ضمان الامن الغذائي .

٢- ضمان الامن الغذائي

لقد سعى الامام علي (عليه السلام) لتحقيق الامن الغذائي كجزء من حق الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه (عليه السلام) ، ولاسيما هو صاحب التجربة المميزة في اطعام المحتاجين (٧) زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٢٤ ، ص ٦٧٢ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٦٩ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢ ، ص ٦٠٢ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٦٩ .

(٥) وردة عدة روايات واحداث حول تعامله (عليه السلام) مع الفقراء ينظر: البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ،

ص ٢٦٣ ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٤٣ ؛ ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ٧٢ .

(٦) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٨ . ويصف احد الرعية الامام قائلاً : كان مجالساً

لاهل الفقر ٥٠٠ عوناً للغريب اباً لليتيم ٥٠٠ معنياً بأهل المسكنة " ، لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر

سابق ، ص ١٦٣ .

(٧) حيث ورد في القرآن الكريم آيات تمدح الامام علي (عليه السلام) وزوجته فاطمة (عليها السلام) وابنائهم الحسن والحسين

لاطعامهم (مسكيناً وبيتماً واسيراً) لثلاثة ايام متتالية ، { ويضعون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً واسيراً انما

نطعمكم لوجه الله لا ليريد منكم جزاء ولا شكوراً } سورة الانسان : الايات ٨-١٠ ، اصغر ناظم = زيادة القمي ،

حياة أمير المؤمنين علي (عليه السلام) (بحوث في سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة) ، ط ٢ ، (ايران ، دار

ويبدو ان رؤية الامام لمسالة الامن الغذائي جاءت على محورين يكمل احدهما الاخر ، الاول ، يؤكد حق الضمان ضد الجوع إذ فرض الامام على الحاكم ان يحقق الامن الغذائي لشعبه ويبعد عنه شبح الجوع حيث يقول (عليه السلام): "من الفساد اضاءة الزاد"^(١) ويوصي احد ولاته قائلاً : " انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع المفقر والخلات وما فضل عن ذلك فاحمله الينا لنقسمه فيمن قبلنا "^(٢) .

ويحدد الامام بان المطلوب من الحاكم ليس توفير ما يسد الرمق او عيش الكفاف انما الكفاية الغذائية اذ يقول (عليه السلام) : " اذا اطعمت فاشبع "^(٣) وينبه الامام على ضرورة تحقيق الرفاه من ناحية الطعام مع توفير الامكانيات الاقتصادية والتطور المادي في الدولة ، حيث روي عنه قوله " اذا ضعف المسلم فلياكل اللحم باللبن فان الله جعل القوة فيهما"^(٤) . بل ان الامام مارس عملية التغذية العامة ، حيث اقام من مدة توليه الحكم الموائد لعامة الناس وفقرائهم بالرحبة في الكوفة^(٥) وكان يطعم "الناس الخبز واللحم "^(٦) .

ويحذر الامام من الجوع كونه سلاحاً خطراً قد يوجه ضد الانسان والمجتمع اذ ان " بطن المرء عدوه "^(٧) ، ويقول ايضاً ان " ابن ادم اسير الجوع "^(٨) ويؤكد (عليه السلام) ضرورة ضمان الامن الغذائي للقضاء على الجوع كونه احد اسباب الانحراف حيث يقول (عليه السلام) : " احفظ بطنك وفرجك فهما فتنتك "^(٩) ، وبالمقابل فانه (عليه السلام) يقول : " احسن العباد عفة البطن والفرج " ^(١٠) .

الكوثر ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٩٦ وما بعدها ، حيث يورد اثني عشر تفسير لعلماء من اهل السنة قد عدوا ان هذه الاية نزلت في علي (عليه السلام) واهل بيته مع ذكر الطبقات والاجزاء والصفحات .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١١ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٦٧ ، ص ٥٨٩-٥٩٠ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٣٠ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٢ .

(٤) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٠٧ .

(٥) للتفصيل ينظر : البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٨٧ ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ١٧ .

(٦) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٢ ؛ الطبرسي ، مجمع البيان ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٤٦ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٥٣ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٠٥ .

(٩) المصدر السابق ، ص ٧٨ .

(١٠) المصدر السابق ، ص ١١٩ .

ويسمو الامام بحق الامن الغذائي وضرورة انجازه كونه احد اسباب الرسالة المحمدية التي يقول الامام عن احوال انطلاقها ارسل الله تعالى محمداً (ﷺ) " على حين فترة من الرسل وطول هجعة من الامم ٠٠٠ والدنيا كاسفة النور .. قد درست احلام الهدى وظهرت اعلام الردى، فهي متجهة لاهلها عابسة في وجه طالبها ثمرها الفتنة وطعامها الجيفة" (١)، ويروي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله : " اعوذ بالله من الجوع ضجيعا" (٢).

وينطلق الامام نحو الامة المؤمنة للقضاء على شبح الجوع في الانسانية انطلاقا من ابسط علاقة بين المؤمن وجاره اذ يقول (عليه السلام) : " لا يرد على الله من شبع وجاره المؤمن جائع" (٣). ويؤكد الامام علي (عليه السلام) حقيقة غاية في الاهمية وهي ان اعمال المعروف ذات البعد الاقتصادي يجب ان تخصص لسد جوع المعوزين يوحد الباب بوجه المتطفلين على الدين لسرقة جهد وقوت الامة حيث يقول (عليه السلام) ان الله تعالى حبي الامة الاسلامية بان جعل قربانها " في بطون فقرائها ومساكينها" (٤).

وينتقد الامام ازدواجية بعض الحكام والولاة والاغنياء الذين يتمرغون بالنعيم واصناف الطعام ويفرضون سياسات الصبر والتقشف والحرمان على ابناء الامة حيث يقول (عليه السلام) لاحد هؤلاء : " يلغني انك تبخر وتكثر من الادهان والوان الطعام وتتكلم على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا نزلت ، افعال المحليين ، ... كيف ترجو وانت متمرغ في النعيم جمعته من الارملة واليتيم ، ان يوجب الله لك امر الصالحين ، بل ما عليك ثكلتك امك لو صمت لله اياما وتصدقت بطائفة من طعامك فانها سيرة الانبياء وادب الصالحين" (٥)، بل ان الامام (عليه السلام) فرض اضافة الى ضرورة ضمان الغذاء من السلطة الحاكمة المواساة لمن عز عليهم قوت يومهم فيجب ان يجوع الحاكم ما دام هناك مواطن جائع في دولته وتحت ولايته ويبين (عليه السلام) ذلك في رسالة بعثها الى احد ولاته على البصرة قائلا : " بلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مادبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان وتنقل اليك الجفان وما ظننت انك تجيب الى طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٨٨ ، ص ١٤٠.

(٢) الحميري ، مصدر سابق ، ص ٣٢٥ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣١٥ ويقول (عليه السلام) " لا يشبع المؤمن واخاه جائع " الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٣٩ .

(٤) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٩٠ .

(٥) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٢ .

مدعو* فانظر الى ما تقضه من هذا المقضم ، فما اشتبه عليك علمه فالفظه وما ايقنت بطيب وجوهه فنل منه^(١) ويعطي الامام القدوة العملية والاسوة الحسنة^(٢) ، اذ يقول (عليه السلام): " الا وان امامكم قد اكتفى من دنياه بطميره ومن طعمه بقرصيه الا وانكم لا تقدرين على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد .. ولو شئت لاهتديت الطريق الى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح ونسائج هذا القز ولكن هيهات ان يغلبي هواي ويقودني جسعي الى تخير الاطعمة ولعل بالحجاز او باليمامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالشعب او ابنت مبطانا وحولي بطون غرثي** واكباد حري*** او اكون كما قال القائل:

وحسبك داء " ان تبيت ببطنة

وحولك اكباد تحن الى القد

أقنع نفسي بان يقال : امير المؤمنين ولا اشاركهم في مكاره الدهر او أكون اسوة لهم في جشوبة العيش ! فما خلقت ليشغلني اكل الطيبات كالبهيمة المربوطة همها علفها^(٣) .
ومن الجدير بالذكر ان ضرورة الشعور بجوع الاخرين والسعي لازالته فضيلة كان الامام (عليه السلام) قد دعا اليها قبل وصوله الى سدة الحكم وبعده إذ كان (عليه السلام) يقول : " اني لاربط الحجر عن بطني من الجوع وان صدقتي لتبلغ اربعة الاف دينار"^(٤).

وكان (عليه السلام) دائما ما يذكر مختلصي اموال الامة وسراق اقوات الشعوب يعظم جريمتهم وتأثيرها السلبي فيهم بالذات سعياً منه لايقاض ضميرهم فيتورعون عن هذا العمل فيقول : " بنس الطعام الحرام"^(٥) ويستغرب من احدهم قائلاً: " كيف تسبغ شرابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حراما وتشرب حراما"^(٦) .

* ويعلق كاتب معاصر حول عبارة " عائلهم مجفوه وغنيهم مدعو " ان مثل هؤلاء القوم "ليس للانسانية عندهم مكان طعامهم على ذوي الاحساس الانساني المهذب حرام " . العزيزي ، مصدر سابق ، ص ٣٣ .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٥ ، ص ص ٥٣٠-٥٣١ .

(٢) رأى بعض المسلمين الامام علي وهو "ياكل رغيفا يكسره بركبتيه ويلقيه في لبن حازر يجد ريحه من حموضته " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٣ .

** جائعة .

*** عطشى .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٥ ، ص ص ٥٣٢-٥٣٣ .

(٤) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٣٧٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، المصدر السابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٠ .

(٦) المصدر السابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٧ .

ويجعل الامام من حق توفير الطعام وتحقيق الامن الغذائي والقضاء على الجوع وما يمثله ذلك من عدالة واستقرار محورا لحركته السياسية بل يدعو الى ان يكون ذلك هدفا لكل حركة اصلاحية في المجتمع اذ يقول : " اما والذي فلق الحبة ويرا النسمة لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما اخذ الله على العلماء ان لا يقاروا على كظة ظالم وسغب مظلوم لالقيت حبلها على غاربها ولسقيت اخرها بكأس اولها ولا لفيتم دنياكم هذه ازهد عندي من عفة عنز"^(١).

ويحترم الامام (عليه السلام) ثورة الاحرار لاعادة القوت للشعب والبسمة لوجوه المتعبين إذ يقول (عليه السلام) : " احذروا صولة الكريم اذا جاع واللئيم اذا شبع"^(٢) . ناهيك عن موقفه الايجابي من انتفاضة الصحابي الجليل ابو ذر الغفاري التي كانت من شعاراتها مقولة ابي ذر (رضي الله عنه) " عجبت لمن لا يجد القوت في بيته كيف لا يخرج على الناس شاهرا سيفه "^(٣) .

ان تأكيد الامام (عليه السلام) اهمية الطعام وضرورة توفيره للفرد والمجتمع ،لا ينبغي ان يصرف اذهاننا الى ان الامام جعل من الطعام اولوية في حياة الانسان ،وهذا ما يوصلنا الى المحور الثاني في رؤية الامام (عليه السلام) لمسألة ضمان الامن الغذائي ، حيث يقول (عليه السلام) : " امقت العباد الى الله من كان همه بطنه وفرجه"^(٤) ،ومن "كانت همته ما يدخل بطنه كانت قيمته ما يخرج منه"^(٥) .

بل ان الامام يفرض على الانسان المؤمن عدم الانجرار وراء شهوات الطعام فانما " ينظر المؤمن الى الدنيا بعين الاعتبار ويقتات منها ببطن الاضطرار"^(٦) ويرفض الامام ان يكسر الجوع ارادة المؤمنين او يذل كبريائهم إذ يقول (عليه السلام) : " شيعتي ... من لم يسأل الناس ولومات جوعا"^(٧) و " الجوع خير من نل الخضوع"^(٨)

(١) المصدر السابق ، خطبة ، ٢ ، ص ٣٩ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ، ٤٤ ، ص ٦١٢ .

(٣) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢١٧ . وحول حركة ابو ذر السياسية والفكرية ينظر: اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧١-١٧٥ ؛ جاسم ، مصدر سابق ، ص ص ١٥٢ - ١٥٥ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٤٣٦ .

(٦) بيبضون ، مصدر سابق ، ص ٧١٠ .

(٧) الرিশهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٢٢ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٣ .

وينبه الامام على ان مسألة الغذاء اذا ما احتلت الاولوية في فكر وسلوك الانسان ستؤدي الى عواقب سلبية حيث يقول (عليه السلام): "اياكم والبطنة فانها مقساة للقلب مكسلة عن الصلاة مفسدة للجسد" (١). وهنا نتبين ربط مهم بين الاسراف في الطعام والابتعاد عن مآسي الفقراء وضمير المحرومين ومن ثم البعد عن فلسفة الصلاة الحقيقية ناهيك عن الاثار الصحية السلبية للاكثار من الطعام وهو ما يوصلنا الى البعد الثالث من حق الضمان الاجتماعي الا وهو حق الضمان الصحي.

٣- حق الضمان الصحي

لقد شغلت الصحة العامة حيزاً مهماً من حق الضمان الاجتماعي الذي سعى الامام علي (عليه السلام) الى تحقيقه إذ يقول " بالصحة تستكمل اللذة" (٢) و " بالعافية توجد لذة الحياة" (٣). وان " صحة الاجسام من اهنأ الاقسام" (٤) كما نسب اليه قوله: " لا لباس اجمل من السلامة" (٥) ويربط الامام بين ضرورة تحقيق الامن الغذائي والحفاظ على الصحة كجزء غاية في الاهمية لحفظ حياة الانسان ووجوده اذ يقول: " من اصبح امن في سريره ،معافى في بدنه ،له قوت يومه، فكانما حيزت له الدنيا" (٦).

ويؤكد الامام (عليه السلام) مسألة اهمية العناية بالصحة ، حتى انه كان يدعو ربه بالقول: " نسأله المعافاة في الابدان كما نسأله المعافاة في الاديان" (٧)، وكان (عليه السلام) كثيراً ما يدعو " الحمد لله الذي لم يصبح بي ميتا ولا سقيماً" (٨).

(١) المصدر السابق ، ص ١٠١ . ويروى عن الامام كذلك قوله ايضا : " البطنة تذهب الفطنة والتخمة تفسد الحكمة " .

المصدر السابق ، ص ٣٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٨٦ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٢٢ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥٧ .

(٥) كمال الدين البحراني ، مصدر سابق ، ص ٣٧ .

(٦) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٢٢ . وحول مختلف ادعية الامام علي (عليه السلام) في طلب

العافية . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ص ٥٣١ - ٥٦٤ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٥ ، ص ٤١٧ .

اضافة الى ماورد من دعاء له (عليه السلام) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٥ .

لقد حمل الامام الحكام في المجتمع مسؤولية ضمان الصحة العامة ، حيث كان (عليه السلام) يوصي بـ "رحمة المجهود واصحاب البلاء" (١) . لذلك فقد وضع (عليه السلام) جملة من الواجبات التي يجب ان تقوم بها الحكومات للحفاظ على صحة الافراد والمجتمع منها :

أ- زيادة الوعي الصحي ، حيث " نجد في مجموع الاحاديث المأثورة عن الامام علي (عليه السلام) المئات مما خصصه لبيان الامور الصحية" (٢) ، وهو ما يعني ضرورة ان تتحمل قيادات المجتمع مسؤوليتها بهذا الشأن وبشتى الوسائل المتاحة .

ب- توفير العلاج للفقراء ، إذ فرض الامام على الحاكم والمجتمع كذلك توفير العلاج والخدمات الصحية الاخرى مجاناً لاسيما للفقراء من ابناء الامة ، اذ يربط الامام في رؤية غاية في الاهمية بين الفقر والمرض حيث يفسر قوله تعالى (نبلوكم بالشر والخير فتنة) *قائلاً : " **الخير الصحة والغنى والشر المرض والفقر**" (٣) ، ويقول (عليه السلام): " **ان من البلاء الفاقة واشد من ذلك مرض البدن واشد من ذلك مرض القلب**" (٤) ، وينبه الامام (عليه السلام) الامة بان تكون يقظة للتصدي للمرض والابوئة في اسر الفقراء حيث يقول (عليه السلام): " **ايها الناس سبع مصائب عظام ، ونعوذ بالله منها فقير اعتل**" (٥) " وثلاثة من اعظم البلاء ، **"كثرة العائلة وغلبة الدين ودوام المرض"** (٦) .

ج- التاكيد على تقديم مستوى عالٍ من الخدمات الصحية لابناء الامة ، سواء من ناحية الاطباء حيث ان (عليه السلام) ضمن الطبيب الذي يخطئ (٧) ، أي الزمه تعويض للمريض اذا اخطأ في علاجه وسبب له ضرراً ، وكان (عليه السلام) يقول : " **من تطب فليتب الله ولينصح وليجتهد**" (٨) .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٩٨ .

(٢) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٨-٢٣٩ . وكذلك ينظر المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٩ ، ص ١٢٠ . وما بعدها ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٥٢ ، ص ٦٠-٩٩ ؛ مدير ، مصدر سابق ،

ج ١ ، ص ٤٣٣ وما بعدها .

* جزء من سورة الانبياء / الاية ٣٥

(٣) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٣٠ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٦ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٢٤٥ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .

(٧) الصلابي ، ، مصدر سابق ، ص ٣٧٠ .

(٨) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٢٧ .

وكذلك من ناحية المستشفيات والمنشآت الصحية الأخرى ، بل يُعتقد ، انه (عليه السلام) فرض على الحاكم في الدولة الإسلامية توفير المختبرات ومراكز البحوث ، بلغة عصرنا ، وهو ما عبر عنه الامام (عليه السلام) بقوله : " لكل داء دواء " (١) ومما قد يعني ان الامام فرض على السلطة تهيئة الدواء عبر البحث العلمي وقهر المرض باستتفار عقل الانسان وقدرات المجتمع .

٤- حق رعاية الضعفاء في المجتمع

لا يخلو مجتمع من فئة واسعة تعاني من ضعف القدرة وقلة الحيلة في استحصال حقوقها ، لذا اوجب الامام على الحاكم رعاية هؤلاء الضعفاء وصيانة حقوقهم على مختلف اصنافهم اذ يقول (عليه السلام) : " ارفأوا بضعفائكم " (٢) ويوصي (عليه السلام) قائلاً : " اعينوا الضعيف والمظلوم وتعاونوا على البر والتقوى " (٣) ، ويحمل الامام الامة ككل مسؤولية رعاية الضعفاء وصيانة حقوقهم اذ يقول (عليه السلام) : " لاهل الدين علامات يعرفون بها ... صلة الرحم ورحمة الضعفاء... وبذل المعروف " (٤) .

وتبرز لنا ثلاثة اصناف من ضعفاء الامة قد شغلوا اولوية عند الامام علي (عليه السلام) في ارساء حق الضمان الاجتماعي لهم ويمكن ان يأخذوا كنموذج لحق رعاية الضعفاء ، وهذه الاصناف هي :

أ- الايتام

اليتيم " هو الذي مات ابوه وهو يتيم حتى يبلغ الحلم " (٥) فضلاً عما اولته الشريعة الإسلامية سواء في القرآن الكريم أم السنة النبوية (٦) اهتماماً خاصاً باليتيم ، فقد عاش الامام تجربة خاصة في العناية بالايتام ، سواء حين كفلت اسرة الامام - ولاسيما ابو طالب - الرسول (ﷺ) ، أو كفالة الرسول (ﷺ)

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٤٠ . وينقل الامام (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله : " ما انزل الله تعالى من داء الا وقد انزل معه دواء فتداواوا " ، اضافة الى منح الامام المرضى معاملة قانونية مميزة اذ يقول (عليه السلام) : " ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق ٠٠٠ " ، النجفي ، مصدر سابق ، ص ١١١ ، ويقول الامام علي (عليه السلام) : " لا يقام الحد على مريض " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٢١٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٥ .

(٣) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٤) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، صفات الشيعة ، (طهران ، مطبعة عبادي ، د. ت) ، ص ٤٦ .

(٥) عز الدين بحر العلوم ، اليتيم في القرآن والسنة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٥) ، ص ١١ .

(٦) المصدر السابق ، ص ١٣ وما بعدها ، وكذلك ينظر : ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ج ٣ ، ط ٣ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥) ، ص ٢٦ .

نفسه للامام علي (عليه السلام)^(١) لاحقاً هذه التجربة اسهمت في اثراء رؤية الامام (عليه السلام) للايتام وصيانة حقوقهم واحساسه العميق بمعاناتهم اذ نسب اليه قوله: "

ما ان تأوهت من شيء رزيت به

كما تاوهت للاطفال في الصغر

قد مات والدهم من كان يكفلهم

في النائبات وفي الاسفار والحضر" (٢)

لقد شجع الامام المجتمع بجميع افراده ومؤسساته على رعاية الايتام كونه الطريق الامثل لنيل رضا الله تعالى وتحقيق الاستقرار الاجتماعي اذ يقول (عليه السلام): "كافل اليتيم اثير عند الله" (٣) و" من افضل البر تعهد الايتام" (٤) ويقول (عليه السلام): " الله الله في الايتام فلا تغبوا* افواههم ولا يضيعوا بحضرتكم" (٥). ويقول (عليه السلام): " من اوى اليتيم ورحم الضعيف وادى امانته جعله الله في نوره الاعظم يوم القيامة" (٦)، ويستمر (عليه السلام) في حث المجتمع على ذلك بالقول: "بروا ايتامكم" (٧).
ويحمل الامام (عليه السلام) الحكام المسؤولية المباشرة في رعاية الايتام وصيانة حقوقهم، فلقد وصف الامام الحاكم الفاضل كونه "ابا لليتيم" (٨) ويوصي (عليه السلام) الحسنين (عليهما السلام) بقوله:

(١) حول كفالة اسرة الامام للرسول (ﷺ) ينظر . اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٦٣ ، اما بالنسبة لكفالة الرسول

للامام علي ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق، ج٢ ، ص ٥٧-٥٨ .

(٢) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٨١٠ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٩٧ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٤١٧ . وينقل الامام (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله : " اربع من كن فيه بنى الله له بيتا في

الجنة : من اوى اليتيم ورحم الضعيف ... - ثم قال (ﷺ) - من كفل يتيما في نفقته بماله حتى يستغني وجبت له

الجنة البتة " القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص ٩٤-٩٥ .

* لا تقطعوا .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية ٤٧ ، ص ٥٣٩ .

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٥ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٥ .

(٨) النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

"أوصيكم بتقوى الله .. وارحما اليتيم واغثا الملهوف" (١) * ، ويأمر (عليه السلام) ولاته بقوله: " ارحموا الارملة واليتيم" (٢) ويقول: " ظلم اليتامى والايتامى ينزل النقم ويسلب النعم" (٣) .

ولقد اكد الامام حفظ اموال الايتام ، ويبدو ان الفهم العلوي للحقوق المالية هذه الفئة ، أي الضعفاء بشكل عام والايتام بوجه خاص ، يشمل اموالهم الخاصة من ميراث او ما شابه والاموال العامة كون حقوقهم موجودة فيها ايضاً اذ يقول (عليه السلام) لاحد الولاة " فلما امكنتك الشدة في خيانة الامة ، اسرعت الكرة وعاجلت الوثبة واختطفت ما قدرت عليه من اموالهم المصونة لارمالهم وايتامهم" (٤) ، ويقول (عليه السلام) : " بئس الوزر اكل مال اليتيم" (٥) و " بئس القوت اكل مال اليتيم" (٦) .

وعد الامام اكل اموال الايتام من الكبائر (٧) ، وان اضاءة حقوق الايتام من مؤشرات المجتمعات الفاسدة اذ يقول (عليه السلام) : " يأتي على الناس زمان ترتفع فيه الفاحشة ... وتستحل اموال اليتامى" (٨) ويقول (عليه السلام) ضمن الرؤية ذاتها " اذا كان زعيم القوم فاسقهم واکرم الرجل اتقاء شره واعظم ارباب الدنيا واستخف بحملة القرآن وكانت تجارتهم الربا ومأكلهم اموال اليتامى ورفعت الاصوات في المساجد ... وكثر القراء وقل الفقهاء" (٩) وهنا نتلمس ان الامام على الرغم من تأكيده على الحكام في الامة الا ان رجال الدين ، واي قيادة اجتماعية اخرى، يجب ان يتحملوا مسؤوليتهم في الحفاظ على حقوق الضعفاء بدلا من أي جدل قد يكون عقيماً مهما كانت اسبابه ومظاهره .

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١٤٩ .

* من الجدير بالذكر ان الامام الحسن ، كحاكم للدولة الاسلامية ، بعد استشهاد والده كان امينا على وصية الامام علي ، حيث ضمنت شروط قبوله الصلح مع معاوية بنداً جاء فيه " وان يفرق في اولاد من قتل مع امير المؤمنين يوم الجمل واولاد من قتل معه بصفين الف الف درهم " ينظر : راضي ال ياسين ، صلح الحسن ، ط ٢ ، (بغداد ، دار

الارشاد ، ١٩٦٥) ، ص ٢٦٠ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ١٠٩ .

(٣) المصدر السابق ، ج١ ، ص ٥٨٧ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٦ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٣ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ٣٣٣ .

(٧) ينظر : الشهيد ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٣٥٢ .

(٨) احمد الاردبيلي ، مصدر سابق ، ج٢١ ، ص ٣١٧ .

(٩) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٣٩ ، ص ٣٠٣ .

وينبه الامام (عليه السلام) على مسألة الرعاية النفسية والتربوية للايتام ، حتى انه (عليه السلام) يقول : "ما من مؤمن ولا مؤمنة يضع يده على راس يتيم ترحمنا له الا كتب الله له بكل شعره مرت يده عليها حسنة" (١) وقد قدم الامام الاسوة على مثل هذا السلوك سواء كانسان او كحاكم فيروي التاريخ انه حين "وصل الى امير المؤمنين (عليه السلام) غسل ... امر العرفاء ان ياتوا باليتامى فامكنهم من رؤوس الازقاق يلغونها .. وقال (عليه السلام) : ان الامام ابا اليتامى" (٢) ، ويحدد المفكر علي الخامنئي طبيعة العلاقة بين الامام والايتم قائلاً : " كان الامام (عليه السلام) السابق في رعاية الايتام فاليتم اشد حاجة للعطف والحنان محروم من تلك البسمة الابوية العامة بالمحبة ... فكان (عليه السلام) ملاطفاً للايتام يجلسهم في حضنه يلعبهم كي لا يشعروا بالحزن والكآبة .. وفي تلك الليلة - ليلة وفاته - العشرين من شهر رمضان ، انتظر الاطفال ..الذين كان يجلسهم على ركبته ويمسح رؤوسهم بكل لطف يطعمهم بيده .. انتظروا ذلك الرجل .. لكنه لم يات .. وعندما طلب الطبيب المعالج للامام احضار الحليب لعله يدفع اثر السم ترى كيف ان عشرات الاطفال الايتام اتوا من كل انحاء الكوفة يحمل كل منهم اناء فيه حليب واندفعوا نحو منزل الامام يريدون رد الجميل وشكره على محبته ورعايته وحنانه" (٣) .

ولقد كان الامام (عليه السلام) يولي الايتام اهمية خاصة إلا ان هذا لا يمنعه من الاهتمام بشريحة اخرى من المجتمع ألا وهي فئة (الارامل) .

ب :الارامل

الارملة هي المرأة التي توفي عنها زوجها ، وقد اولى الامام (عليه السلام) اهتماماً خاصاً بالارامل منبهاً إلى الحقوق التي تخص الايتام سواء من الناحية المالية ام الاجتماعية تشمل كذلك الارامل ، إذ طالما اكد الامام (عليه السلام) قائلاً : " ارحموا الارملة واليتيم" (٤) و يقول(عليه السلام) : " ظلم اليتامى والايامى ينزل النقم" (٥) . ولقد كان الامام يرعى الارامل في مدة حكمه (٦) ، واوصى وهو على

(١) محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، ثواب الاعمال ، ط ٢ ، (قم ، منشورات الرضى، د.

ت) ، ص ١٩٩ ؛ ونفس المعنى ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٢٦ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٢٣ .

(٣) الخامنئي ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩ ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٧ .

(٦) ينظر : الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٨٠٩ .

فراش الشهادة، مذكراً بأهمية صيانة حقوق هذه الفئة من الامة ، قائلاً : " جدوا في طلب حقوق الارامل والمساكين " (١)

ج- كبار السن

لقد شمل الامام كبار السن والعجزة في الامة بحق الضمان الاجتماعي فكان (عليه السلام) يقول: " يكرم ... الكبير لسنه " (٢) ، ويروى الامام (عليه السلام) قول الرسول (عليه السلام) : " من قر ذا شبيهة لشبيته امنه الله عز وجل من فزع يوم القيامة " (٣) ويؤكد الامام ان من سمات المؤمن " ترك الاذى وتوقير الشيوخ " (٤)

وينقل الامام (عليه السلام) احترام كبار السن وضرورة توفير العيش الكريم لهم ، كجزء من ذلك الاحترام والتوقير ، من حيز البعد المعنوي الى الواقع العملي ، حيث كان (عليه السلام) يوصي ابناء الامة ولاسيما اصحاب السلطة منهم قائلاً " كن لله ذاكراً على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير " (٥) ، ويذهب الامام الى ان أي اهانة توجه لكبار السن ما هي الا دليل على وجود قيادة فاسدة في الامة اذ يقول (عليه السلام) : " سيسلط عليكم سلطان صعب لا يوقر كبيركم ولا يرحم صغيركم .. وليضربنكم وليذلكم " (٦) والمجتمعات غير الصالحة عند الامام علي (عليه السلام) هي تلك التي " لا يعظم صغيرهم كبيرهم " (٧)

اما في الواقع العملي فان الامام كان يجلب كبار السن ويعظمهم وينفق عليهم من مال المسلمين (٨) ، حتى اذا " مر شيخ مكفوف كبير يسأل ، قال امير المؤمنين : من هذا؟ قالوا يا امير المؤمنين نصراني فقال امير المؤمنين : استعملتموه حتى اذا كبر وعجز منعموه انفقوا عليه من بيت المال " (٩) . وهذا ما يؤشر انسانية الاسلام في التعامل مع كبار السن وان لم يكونوا من المسلمين وكذلك فقد امر الامام بالصرف على من يعجز عن العمل بسبب المرض او غيره. لذلك

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٧١ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٥١ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٦٧ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٧ ، ص ٣٠٩ .

(٥) المحمودي ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٤٢ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٧٣ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣٢ ، ص ٤٤٩ .

(٨) حول ضمان واحترام الامام لكبار السن ينظر : النميري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣٧ .

(٩) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٩ ؛ الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٨٦ .

أوصى (عليه السلام) بـ "رحمة المجهود وأصحاب البلاء" (١) ، أما بالنسبة للقادرين على العمل ولكنهم لم يجدوا فرصة للعمل فإن الامام (عليه السلام) قد شملهم أيضا في ضمن بند آخر بحق الضمان الاجتماعي .

٥- حق المعونات الاقتصادية

ويعد هذا الحق من ابداعات الفكر العلوي ، ويتضمن اصنافاً عدة لعل أهمها :

أ- العاطلون عن العمل

يشمل الامام علي (عليه السلام) القادرين على العمل من لم تتوفر لهم فرص العمل بنوع من الضمانات والمنح المالية ، رافضا (عليه السلام) ان تكون هذه المعونة نوعاً من التشجيع على الكسل والتطفل على جهود العاملين من ابناء الامة ، إذ يقول (عليه السلام) : " اني لا بغض الرجل يكون كسلانا من امر دنياه " (٢) و " ان الاشياء لما ازدوجت انتجت ٠٠٠ فازدوج الكسل والعجز فتج منها الفقر " (٣) . ويحدد الامام (عليه السلام) اسلوب الاستفادة من هذا الحق بانه لأقوام " ليس لهم في الامارة نصيب ولا في العمارة حظ ولا في التجارة مال ولا في الاجارة معرفة وقدرة ففرض الله في اموال الاغنياء ما يقوتهم ويقوم به اودهم " (٤) ومن المنطلق ذاته يمكننا التوسع في فهم قول الامام (عليه السلام) " الرزق رزقان رزق تطلبه ورزق يطلبك فان انت لم تاته اتاك " (٥) لنذهب الى انه اشارة الى الضمان الذي توفره الدولة لمن سُدت بوجهه ابواب العمل والرزق والعيش الكريم .

ب- الضمان ضد الكوارث والحوادث

قد تتعرض اجزاء من الدولة الى كوارث طبيعية او قد يصاب بعض الافراد بحوادث تؤدي الى التسبب بالم نفسي عميق وضرر مادي كبير وهنا يأتي دور (الضمان الاجتماعي) ، الذي دعا اليه الامام كبلسم لتخفيف الالام واغاثة المعوزين اذ يقول (عليه السلام) : " باغاثة الملهوف يكون لك من عذاب الله حصن " (٦) . وان " من كفارات الذنوب العظام اغاثة الملهوف والتنفيس عن المكروب " (٧) .

(١) المصدر السابق ، ج ٧٥ ، ص ٩٨ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٠ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٥٩ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٥٠ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٣ ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٢ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ، ص ١٨٦ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣٨ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٩ ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

ويلقي الامام على الدولة واجب اغاثة المتضررين اذ يقول (عليه السلام): " زكاة السلطان اغاثة المهوف" (١). ويشير (عليه السلام) الى اهمية التكافل الاجتماعي بين المجتمع والفرد والحاكم والمجتمع حين يقول: "اقلوا ذوي المروءات عثراتهم فما يعثر منهم عاثر الا ويد الله ترفعه" (٢). " وافضل الفضائل ... الاخذ بيد العاثر" (٣) ويؤكد (عليه السلام) ان " من اغاث لهفانا من المؤمنين اغاثه الله يوم لا ظل الا ظله" (٤).

ويأمر الامام ولاته في التخفيف من الاعباء المالية والمادية المستحقة في ذمة المواطنين لصالح الدولة في حالة الازمات والكوارث اذ يقول (عليه السلام): " فان شكوا ثقلا او علة او انقطاع شرب او بالة او احالة ارض اغتمرها غرق او اجحف بها عطش خففت عنهم ما ترجو ان يصلح به امرهم ، ولا ينقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم ، فانه زخر يعودون به عليك في عمارة بلادك ، وتزيين ولايتك مع استجلاك حسن ثنائهم ، وبتجحك باستفاضة العدل فيهم معتمدا فضل قوتهم بما نخرت عندهم من اجمامك لهم* والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم من رفقك بهم ، فرما حدث من الامور ما اذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة انفسهم به" (٥) ويعلق محمد مهدي شمس الدين على هذا النص بان من لا يستطيع دفع ما فرض عليه من المال لاي سبب خارج عن ارادته يجب ان يسمع كلامه فيعفى عنه دفع ذلك المال بمقدار ما يصلحه مما يعود بفوائد عظيمة تزيد من ازدهار الدولة ورفاهيتها" (٦).

ج- ضمان سداد الديون

يفرض الامام على الحاكم في الدولة الاسلامية سداد ديون افراد الامة والتي اقتترضوها لمسوغ شرعي وعقلائي ، لكنهم عجزوا عن سدادها في وقت استحقاقها ، وهذا يشمل الحالات الآتية :
"١. الذي يستدين لسد حاجياته الاساسية او حاجيات عائلته من مطعم او ملبس او اثاث او بناء سكن خاص او تغطية أي نفقة اخرى ضرورية لاتدخل في باب الاسراف .

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٦ ، ص ٦٠٤ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٤) مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، ج ٢ ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) ، ص ١٠٩ .

* ترفيهم وراحتهم .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ص ٥٥٩-٥٦٠ .

٥٦٠ .

(٦) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٧ .

٢. حالة التاجر او الصناعي النزيه الذي يستدين لتمويل نشاطات مؤسسته ويعجز لاسباب خارجه عن ارادته عن تسديد ديونه .

٣. حالة المحسن الذي يمول من ماله الخاص مشروعاً ذا طابع اجتماعي ، مثل دار للايتام او مدرسة او مسجد .. ويضطر للاستدانة لانتهاء المشروع ، ثم لايقدر على مواجهة التزاماته المالية في الوقت المناسب^(١) .

تتجسد رؤية الامام (عليه السلام) للدين بانه شيء سلبي قد يضطر الانسان اليه ، حيث يقول (عليه السلام): " الدين رقى"^(٢) و " الفقر مع الدين الشقاء الاكبر"^(٣) ، بل ان الامام (عليه السلام) يقول ثلاثة من اعظم البلاء: " كثرة العائلة وغلبة الدين ودوام المرض"^(٤) . لذلك نرى المبدأ الذي عمل به (عليه السلام) يتجسد بقوله : " ان كل من يموت وعليه ديون فعلى امام المسلمين اداء ديونه ، وكل من يموت وله مال فالمال كله لورثته ليس لامام المسلمين منه شيء"^(٥) .

لقد اهتم الامام (عليه السلام) بتسديد ديون الغارمين ، حتى انه اوقف " ارضه القائمة الجبل والبحر ان ينكح منها الايم ويفك الغارم فلا تباع ولا تشتري ولا توهب حتى يرث الله ومن عليها"^(٦) وكان (عليه السلام) يقول : " اعينوا الضعيف والمظلوم والغارمين"^(٧) ، "من صنع المعروف فيما اتاه الله فليصل به القرابة وليحسن به الضيافة ليعن به الغارم"^(٨) ويوصي (عليه السلام) : " اعينوا الضعيف والمظلوم والغارمين"^(٩) ويقرر الامام ان من اسباب ادخال السرور على الفرد بان يفرج عنه كرباً او

(١) فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١١٩ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٥ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٩ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٢٢٢ .

(٥) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٦٦ . وحول هذا المبدأ واستناده الى سنة الرسول (ﷺ) ينظر : ابو بكر ابن عمرو الضحاك ابن ابي عاصم الشيباني ، الاحاد والمثاني ، تحقيق باسم فيصل احمد ، ج ٤ ، (الرياض ، دار الدراية ، ١٩٩٦) ، ص ١١١ ؛ الهيتمي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٣٩ . ولقد مارس الامام عملية سد الديون عن الغارمين حتى في زمن الرسول (ﷺ) ينظر البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٧٣ ؛ احمد الطبري ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ .

(٦) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٥٠٤ .

(٧) المحمودي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

(٨) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٢ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

يقضي عنه دينا او يكشف عنه فاقة" (١)، ويذهب الامام الى ضرورة تسهيل الاقتراض سواء من الدولة للافراد ام بين الافراد انفسهم كنوع من انواع التكافل الاجتماعي حتى ان (عليه السلام) يقول: "استغنم من استقرضك في حال غناك ليجعل قضاءه لك يوم عسرتك" (٢). ومن الامور الجلية ان الامام (عليه السلام) دعا الى تيسير سبل حياة لابناء الامة . بجميع الامكانيات المتاحة ، لذلك ليس من الغريب ان نجد الامام ينادي بحق الانسان ان يكون له مسكن .

د- حق ضمان السكن

يمكننا القول ان الامام (عليه السلام) قد دعا الى تحقيق الكفاية من الحاجات الانسانية الاساسية ولاسيما مسألة السكن والملبس واي شيء يتعلق بضرورة استمرار حياة الانسان وتيسيرها ، اذ يقول (عليه السلام): " ان الله ليحب الجمال وان يرى اثر نعمته على عبده " (٣) .

ويذهب الامام الى ان من حق الانسان ان ياويه مسكن لائق ومريح ، اذ يقول (عليه السلام) : "الدار الضيقة العمى الاصغر" (٤) وان اسباب الشقاء اربعة منها " المنزل الضيق .. " (٥) في حين يقول (عليه السلام) : " المنزل البهي احد الجنتين " (٦) . وكذلك فان المظهر اللائق هو من حقوق الانسان ويدخل في اطار الضمان الاجتماعي عند الامام (عليه السلام) إذ يقول " احسن الزي ما خلطك بالناس وجملك بينهم وكف سنتهم عنك " (٧) ، ويقول (عليه السلام) مؤكدا لهذا الجانب من حق الانسان اذ يقول : " البس ما لا تشتهر به ولايزري بك " (٨) .

يضع الامام مبدأ جوهرياً في العلاقة بين المتطلبات المادية للحياة ، والتي استعرضنا جانباً منها في حق الضمان الاجتماعي ، والشريعة الاسلامية التي يعد الامام التمسك بها هو الهدف الاول للانسان في هذه الحياة واجداً عملية توازن وتكامل بينهما ، حيث يقول (عليه السلام) : "واعلموا عباد الله، ان المتقين ذهبوا بعاجل الدنيا واجل الآخرة ، فشاركوا اهل الدنيا في دنياهم ولم يشاركهم اهل الدنيا

(١) النوري ، مصدر سابق، ج١، ص ١٩٩ ؛ الطوسي ، الامالي، مصدر سابق ، ص ٦٤٠ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٥ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص ٢٤٩ .

(٤) المصدر السابق ، ج١، ص ٤٦٠ .

(٥) المصدر السابق، ج١، ص ١٠٧ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٦ ؛ وحول رؤية الامام لشروط المساكن اللائقة بالانسان ينظر: حسن القبانجي ،

مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ص ٥٥ - ٦٣ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق، ج٢، ص ١٠٢٦ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص ٢٢٥ .

(٨) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٥ .

في اخرتهم ، سكنوا الدنيا بأفضل ما سكنت واكلوها بأفضل ما اكلت ، فحظوا من الدنيا بما حظى به المترفون واخذوا منها ما اخذه الجبابرة المتكبرون ثم انقلبوا عنها بالزاد المبلغ والمتجر الرابع .. لا ترد لهم دعوة ولا ينقص لهم نصيب من لذة^(١) . لقد اسهمت الرؤية الواسعة والعميقة بين الدين والدنيا في تعزيز حقوق الانسانية الاجتماعية والاقتصادية التي تتكامل مع منظومة اخرى من الحقوق عند الامام علي والتي سنتناولها في الفصل القادم .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢ ، ص ٤٨٥ .

الفصل الخامس

حقوق إنسانية مهمة أخرى

- المبحث الأول : حق الكرامة الإنسانية .
- المبحث الثاني : حق التقاضي
- المبحث الثالث : حقوق الإنسان في زمن الحرب .

الفصل الخامس

حقوق إنسانية مهمة أخرى

يتضمن هذا الفصل حقوقاً إنسانية مهمة أخرى ، تمتد وتتكامل مع مجموعات الحقوق الإنسانية التي ذكرناها سابقاً ، التي آمن بها ودعا إليها الامام . فضلاً عن تجسيدها بصورة حية وفاعلة في سلوكه العملي قبل و ابان مدة حكمه . وسيتم التطرق إلى هذه الحقوق في ثلاثة مباحث يعرض المبحث الاول (حق الكرامة الإنسانية) ، ويعالج المبحث الثاني (حق التقاضي) ، ويتناول المبحث الثالث (حقوق الانسان في زمن الحرب) .

المبحث الأول

حق الكرامة الإنسانية

ويتجسد هذا الحق بعدة ابعاد كان الامام (عليه السلام) قد ارسى دعائمها سعياً منه لصيانة الكيان المعنوي للانسان وكرامته ومشاعره ، اذ يتسم المفهوم الاسلامي للكرامة الانسانية "بخاصتي الشمول والعموم وعمقاً رجباً وامتداد في الزمان والمكان" (١) . فالانسان في الرؤية الاسلامية يمتاز بالتكريم الالهي بغض النظر عن عرقه او دينه وعقيدته ومركزه الاجتماعي (٢) ، فانه خلقه "مكرماً ولا يملك احد ان يجرده من كرامته التي اودعها في جبلته وجعلها من فطرته وطبيعته فالكرامة البشرية حق مشاع يتمتع به الجميع دون استثناء وتلك ذروة التكريم وقمة التشريف" (٣) .

ومن هذا المنطلق الاسلامي يبلغ اهتمام الامام (عليه السلام) ذروته بالانسان وحقوقه وذلك بصيانة حقه المعنوي ورعاية كرامته ومشاعره الانسانية ، ويبرز (عليه السلام) ابعاد النفس الانسانية ويروي احد اصحابه كميل بن زياد -قائلاً : "سألت مولانا امير المؤمنين فقلت له اريد ان تعرفني نفسي . فقال (عليه السلام) يا كميل واي الانفس تريد ان اعرفك ؟ قلت يا مولاي هل هي الانفس واحدة ؟ قال (عليه السلام) : يا كميل انما هي اربع ، النامية النباتية ، والحسية الحيوانية ، والناطقة القدسية ، والكلية الالهية" (٤) ويسبر (عليه السلام) غور النفس البشرية في ضمن هذه الابعاد قائلاً : " ولكل واحدة من هذه خمس قوى وخاصيتان ، فالنامية النباتية لها خمس قوى جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة ومربية ولها خاصيتان الزيادة والنقصان . والحسية الحيوانية لها خمس قوى سمع وبصر وشم وذوق ولمس ، ولها خاصيتان الشهوة والغضب . . . والناطقة القدسية لها خمس قوى فكر وذكر وعلم وحلم ونباهة ، ولها خاصيتان النزاهة والحكمة والكلية الالهية ولها خمس قوى ، بقاء في فناء ونعيم في شقاء وعز في ذل وغنى في فقر وصبر في بلاء ولها خاصيتان الرضا والتسليم ، وهذه هي التي مبدؤها من الله اليه تعود ، قال الله تعالى (ونفخت فيه من روحي)* وقال تعالى (يا ايها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية)*" (٥) ، ان تصنيف الامام

(١) الخراساني ، مصدر سابق ، ص ٢٩٤ . وفي القرآن الكريم العديد من الايات التي تؤكد هذا الحق مثل سورة السجدة /الاياتان ٣٠-٣١ ، سورة يونس / الايتان ٦٣-٦٤ ، سورة غافر /الاية ٥١ ، سورة الاسراء / اية ٧ ، سورة الفجر / الاية ١٥ ، سور الحجرات / الايتان ١١-١٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٩٤ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٩٥ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٨١ .

* سورة الحجر / الآية ٢٩ .

* سورة الفجر / الاية ٢٧ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٦٨١-٤٨٢ .

للنفس البشرية يمكن ان يعطينا عدة دلالات لعل من اهمها اهتمامه بالنفس الانسانية التي تعد مدخل للتربية الوجدانية من جهة وارساؤه سبل الارتقاء بهذه النفس الانسانية من جهة اخرى .

يقول الامام علي (عليه السلام) " ان الله تعالى فضل حرمة المسلم على الحرم كلها" (١) ويعلق المفكر فضل الله على هذا المبدأ العلوي قائلاً ان انسانية المسلم اعظم حرمة من كل المقدسات المكانية وقد ورد الحديث عن الامام جعفر الصادق (عليه السلام) انه كان جالساً في المسجد الحرام وكان إلى جانبه شخص من اصحابه فقال له : " اترى إلى حرمة هذه الكعبة ؟ قال : بلى ، قال: ان حرمة المسلم عند الله اعظم من حرمة الكعبة سبعين مرة " ** فما بالكم بمن يهين الكعبة او يهدمها ؟ ان من يهدم المسلم في نفسه وفي عرضه وفي حياته وان من يهينه ويذله ويحطم كرامته يقوم بعمل اعظم واشنع من تحطيم كرامة الكعبة " (٢).

ورفض الامام (عليه السلام) كل ما يبعث على الاستهانة بالمؤمن ويخدش كرامته ويلوث سمعته باغتيابه أو سبه أو السخرية منه بالتناز بالالقاب واللمز والنميمة والتحقير الموجه ضده سعياً منه (عليه السلام) لاشاعة العزة والكرامة في نفوس ابناء الامة وفي ثنايا المجتمع (٣) .

ويمكننا القول ان جميع حقوق الانسان التي دعا اليها الامام علي (عليه السلام) ما هي الا انعكاس لتقدير الامام للانسان واحد الاساليب المهمة لرفع شأنه والسمو بمقامه والذي يتكامل مع قوله (عليه السلام) : " ان الله عز وجل خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبريائه فمن طعن على المؤمن او رد عليه قوله فقد رد على الله في عرشه " (٤) يوصي (عليه السلام) قائلاً : " لا تحقرن احداً من المسلمين فان صغير المسلمين عند الله كبير " (٥) ويقول (عليه السلام) لولاته منبهاً اصحاب الحكم والنفوذ : "دار المؤمن ما استطعت فان ظهره حمى الله ونفسه كريمة على الله وله يكون ثواب الله وظالمه خصم الله فلا تكن خصمه " (٦). ويثار في هذا المضمار سؤالان، الاول هل اقتصر

(١) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٧١ .

** المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٠٠ .

(٢) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٣) حول الآثار السلبية لمثل هذه الممارسات وموقف الاسلام منها ينظر : باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ١٦٧ - ٢٠٦ .

(٤) ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد البرقي ، المحاسن ، تصحيح وتعليق جلال الدين الحسيني ، ج ١ ، (د. م ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) ، ص ١٠٠ ، ويروي الامام (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) قوله : " نزل جبرائيل فقال : يا محمد ان الله يقرئك السلام يقول : اشتقت للمؤمن اسماً من اسمائي سميته مؤمناً ، فالمؤمن مني وانا منه

فمن استهان بمؤمن فقد استقبلني بالمحاربة " ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٢١٣ .

(٥) الهندي ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٨١٥ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٦٩ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٣٠ ، النوري ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٩ .

الامام لرفع شأن المسلم فحسب ؟ والسؤال الثاني ، الا يؤدي هذا المدح ورفع الشأن إلى نوع من التكبر ؟ بالنسبة للتساؤل الأول فان رؤية وممارسة الامام في مجال ارساء دعائم حقوق الانسان ذات بعد انساني واضح لا يشذ عنه حق الكرامة الانسانية لعموم الناس حيث يروى عنه قوله (عليه السلام) : " اذل الناس من اهان الناس " (١) ، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى نرى ان الامام رفع من شأن المسلم المؤمن كونه انموذجاً للانسان الصالح الذي يستحق هذا النمط من التقدير والاحترام ، اما التساؤل الثاني فان الامام (عليه السلام) رفض صفة التكبر في الانسان اذ يقول (عليه السلام) " اياكم والتكبر فانه رداء الله عز وجل فمن نازعة رداءه قصمه " (٢) ولكنه في الوقت نفسه وفي توازن دقيق يسعى إلى ترسيخ اعتزاز الانسان بنفسه وتقديره لذاته كون " الشخصية الاسلامية بحكم موقعها من السماء ونفض يدها عن الاخرين تتحسس قيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (مذل) يحط من قيمتها امام الاخرين . والفارق بمكان كبير بين شخصية ارضية متورمة الذات تبحث عن حب او (مكافئة اجتماعية) لاشباع دافع السيطرة والتفوق لديها، او اشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء ٠٠٠ وانما يفصل بين المطالبة بالعز والكبر ، بصفة ان (التكبر) مفصح عن الدافع إلى السيطرة والتفوق (وهو ظاهرة مرضية) ، و (العز) مفصلاً عن تقدير الذات ليس بنحو مرضي بل بنحوها الصحي المرتبط بالله من جانب وبعدم السماح للذات بأن تقع في مهاوي الذل الاجتماعي من جانب اخر " (٣) .

ووقف الامام علي (عليه السلام) بالضد من كل ما يمس الكيان المعنوي للانسان ويخدش كرامته اذ يقول: " لا تحقروا ضعفاء اخواتكم فانه من احتقر مؤمناً لم يجمع الله عز وجل بينهما في الجنة الا ان يتوب " (٤) ونهى (عليه السلام) من الاستهزاء بالانسان والتقليل من شأنه قائلاً : " ان الله تبارك وتعالى اخفى اربعة في اربعة :

اخفى رضاه في طاعته فلا تستصغرن شيئاً من طاعته فربما وافق رضاه وانت لا تعلم،
واخفى سخطه في معصيته فلا تستصغرن شيئاً من معصيته فربما وافق سخطه وانت لا تعلم
واخفى اجابته في دعوته فلا تستصغرن شيئاً من دعائه فربما وافق اجابته وانت لا تعلم واخفى
وليه في عبادته فلا تستصغرن عبداً من عباد الله فربما يكون وليه وانت لا تعلم " (٥) .

(١) الكراجي ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٢٨ . وحول ذم الامام للتكبر في الانسان ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١ ، ١٩٤-١٩٨ .

(٣) د. محمود البستاني، الاسلام وعلم النفس، (مشهد، مجمع البحوث الاسلامية، ١٤٠٩هـ) ص ١٨٨ .

(٤) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ، ص ٧١٧ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٤٧ .

(٥) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفاري ، (ايران ، دار النشر الاسلامي ، ١٣٧٩هـ) ، ص ١١٢ ، ويقول (عليه السلام) : " يا بني لا تستخفن برجل تراه ابدًا فان كان اكبر

وقد نهى الامام (عليه السلام) عن نشر عيوب الافراد والجماعات قائلاً : " لا تخاذلوا ولا تنازروا"^(١) ويقول : " فكيف بالعائب الذي عاب اذاه وعيره ببلواه ! اما ذكر موضع ستر الله عليه "^(٢) . واكثر من ذلك يبين الامام ان " من قال في مؤمن ما رأته عيناه وسمعت اذناه ما يغيب ويهدم مروته فهو من الذين قال تعالى بشأنهم (ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم)* "^(٣) .

أما من ينتهك حرمة النفس الانسانية الكريمة فإن الإمام علي يفرض عليه عقوبة التعزير إذ يروي عنه (عليه السلام) انه قال "أنكم سألتموني في الرجل يقول للرجل : يا كافر يا فاسق يا حمار وليس فيه حد ، وإنما فيه عقوبة من السلطان"^(٤) وقضى (عليه السلام) أن "في الهجاء التعزير"^(٥) ، وإذا مست الإهانة عرض الإنسان وشرفه فقد روي عن الإمام أنه قرر وجوب الحد عليه ، فعن علي (عليه السلام) في الذي يقذف المرأة المسلمة قال : "يجلد الحد حية أو ميتة ، شاهدة كانت أو غائبة"^(٦) .

لقد كان الحفاظ على الكيان المعنوي للإنسان هو أحد الأهداف الرئيسية لحركة الإمام السياسية وفقاً لرؤية المفكر المعاصر عبد الزهرة عثمان محمد اذ يبين "أن الحقائق التاريخية تكشف بما لا يدعو إلى الشك أن تحولاً كبيراً قد جرى بعد غياب الرسول الخاتم (ﷺ) وهو ليس لصالح الإنسان ولا كرامته ولا أهدافه العليا ... وفي ظل هذه الاجواء انقادت الخلافة لعلي أمير المؤمنين (عليه السلام) وكان من أولويات اهدافه أن يرسى قواعد الكرامة الإنسانية ، كما شاء الله عز وجل ويبذل

منك فاحسب انه اباك وان كان مثلك فهو اخوك وان كان اصغر منك فاحسب انه ابنك" ؛ حسن القبانجي، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٦٦-٥٦٧ .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٣٩ .

(٢) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق : وفهريسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٤٠ ، ص ٢٤٢ .

* سورة النور / الآية ١٩ .

(٣) مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٨ . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ٣٦٥ .

(٤) محمد ناصر الدين الاباني ، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل ، ج ٨ ، ط ٢ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٨٥) ، ص ٥٤ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٥٣ .

(٥) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٤٣ .

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٤٥٣ . لجنة الحديث ، سنن الإمام علي، مصدر سابق ، ص ٤٩٦ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢٦٢ .

وسعه في بلورة مفهوم الرعاية للمستضعفين والمحرومين من بني الإنسان^(١) ، ومما يدل على صحة هذا المضمون ان الامام (عليه السلام) سعى جاهداً لتحقيق هذا الهدف ومن ذلك قوله : "بنا تخلع ريقة الذل عن اعناقكم"^(٢). فضلاً عن ايجاده لمعيار اساسي للتعامل مع المستضعفين في صيانة كرامتهم ومشاعرهم الإنسانية إذ يقول : "الذليل عندي عزيز حتى أخذ الحق له ، والقوي عندي ضعيف حتى أخذ الحق منه"^(٣).

ويصر الامام (عليه السلام) على ضرورة أن تتعامل الحكومة بصيغة تراعي من خلالها مشاعر وكرامة رعاياها ، إذ يقول لواليه الأشتر "واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللفظ بهم"^(٤) و "لا تصعر خدك لهم وتفقد امور من لا يصل إليك منهم ممن تقنحمه العيون* وتحقره الرجال"^(٥) و "أجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك ، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي خلقك ، وتقعده عنهم جندك وأعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متمتع فأني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول في غير موطن : (لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متمتع) ثم احتمل الخرق منهم والعي ، ونح عنك الضيق والأنف يبسط الله عليك بذلك أكناف رحمته ، ويوجب لك ثواب طاعته ، واعط ما أعطيت هنيئاً ، وأمنع في إجمال وأعذار"^(٦) .

وركز الإمام على عملية التربية النفسية للأمة وتحقيق وتعزيز كرامتها قائلاً : "ساعة ذل لا تفي بعز الدهر"^(٧) وكانت سيرته العملية تؤكد هذا النهج فقد قال لمن أقبل يمشي معه الامام راكب

(١) محمد ، مصدر سابق ، ص ٦٩ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٥ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٩٦١ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .

* تكره ان تنظر اليه احتقاراً .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٣-٥٦٤ .

(٦) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٤-٥٦٥ .

(٧) الريشهري ميزان الحكمة مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٢ ، ومن الممكن تلمس التربية النفسية للامة وابنائها على العزة واحترام الذات في موقف الامام الحسين بن علي ابي طالب في معركة كربلاء اذ قال (عليه السلام): "الا ان الدعي بن الدعي قد ركز بين اثنتين بين السلة والذلة هيهات منا الذلة يأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون"، الريشهري ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٢ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر = سابق ، ج ٥ ، ص ٤٠٣ . للاطلاع على تفاصيل اكثر حول هذه الموقعة ينظر : السيد محمد صادق الصدر ، أضواء على ثورة الحسين ، مصدر سابق ، ص ١٢ وما بعدها ؛ مرتضى المطهري ، الملحمة الحسينية ، ج ١ ، ط ٣ (قم) ، المركز العالمي للدراسات الإسلامية ، (١٩٩٢) ، ص ٨٧ ، ص ٢٥٩ ، ج ٢ ، ص ٢٩ ، ص ٢٤٥ .

: "ارجع فإن مشي مثلك مع مثلي فتنة للوالي ومذلة للمؤمن"^(١) بل أنه (عليه السلام) قد تقبل الشكوى ضد من يقلل من شأن الإنسان - بغض النظر عن دينه وعرقه - أو يمس كرامته ومشاعره إذ أرسل إلى أحد ولاته منبهاً ومستفسراً "أما بعد فإن دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة واحتقاراً وجفوة"^(٢) . وحذر الامام من نمط الحكم الذي يحطم نفسية الانسان ويذل كرامته اذ يقول (عليه السلام) : "اما انكم سلتقون بعدي ذلاً شاملاً ، وسيفاً قاطعاً واثره يتخذها الظالمون فيكم سنة تفرق جماعتكم وتبكي عيونكم"^(٣) وهذا النص يعطينا البعد الثاني في اطار صيانة الكرامة الانسانية حق اشاعة السعادة في المجتمع كاستحقاق ينبغي تحقيقه اذ ان " كل نفس مهما كانت سمتها تتطلع في ذاتها إلى الكمال وتستهدف نحوه وان السعادة الانسانية مأرب كل نفس سواء اكانت مؤمنة ام كافرة فهو الضالة المنشودة لجميع البشر ٠٠٠ [وهي] غاية البشرية في ذاتها الاولى المودعة في فطرتها الاولى سوى ان الطرق التي تسلكها كل نفس متشعبة ومختلفة لا تلتقي على صعيد واحد"^(٤) .

ومما اكده الامام في ترسيخه لحق السعادة الانسانية قوله: "ما من احد اودع قلباً سروراً الا وخلق الله له من ذلك السرور لطفاً فاذا انزلت به نائبة جرى اليها كالماء في انحداره حتى يطردها عنه كما تطرد غريبة الابل"^(٥) و "ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على اخيك المسلم"^(٦) بل ان "من ادخل على اخيه المسلم سروراً فقد ادخل على اهل البيت سروراً ومن ادخل على اهل البيت سروراً فقد ادخل على رسول الله (ﷺ) سروراً ، فقد سر الله ومن سر الله فحرياً ان يدخله الجنة"^(٧) وفي هذا الاتجاه روي عن

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، مصدر سابق ، حكمة ٣١٣ ، ص ٦٧١ ، وحول العديد من مواقف تواضعه كحاكم وتعزيزه لكرامة المواطن . ينظر : النوري ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣٢٧ وما بعدها .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦ .

(٣) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧ ، الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ - ١٨١ .

(٤) الشهيد الثاني ، شرح اللمعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٤٨ ، ص ٦٥٢ .

(٦) الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٠٨ .

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٣٦٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٧ ، ص ٢١٤ ، وحول

احاديث الامام بضرورة ادخال السعادة على واقع الانسان ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣١٩ =

=ويقول (عليه السلام) : " من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه اثنين وسبعين كربة عن كرب الدنيا واثنين وسبعين

كربة ومن كرب الاخرة ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢١١ . وقوله (عليه السلام) من كفارات الذنوب

العظام ٠٠ التنفيس عن المكروب " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٨٨ .

الامام دعاؤه " نسأل الله منازل الشهداء، ومعايشة السعداء ومرافقة الانبياء" (١) كما اثر عنه دعاؤه (عليه السلام) : " اللهم لا تدع لي ذنباً الا غفرته ولا هماً الا فرجته ولا غماً الا كشفته" (٢).

ومما رواه الامام (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ) ترد عدة احاديث لترسيخ حق السعادة في المجتمع منها قوله (عليه السلام): " من افضل الاعمال عند الله ابراد الاكباد الحارة واشباع الاكباد الجائعة" (٣) و " ما شيء افضل عند الله تبارك وتعالى من سرور تدخله على مؤمن، او تطرد عنه جوعاً او تكشف عنه كرياً" (٤).

وقد رفض الامام (عليه السلام) اشاعة الحزن غير المسوغ في المجتمع ، إذ يروى عن الرسول (ﷺ) قوله : " تعوذوا بالله من حب الحزن" (٥). ويقول (عليه السلام) : " اطرح عنك واردات الهموم بعزائم الصبر" (٦) ويستعرض الامام (عليه السلام) جملة من الاثار السلبية للحزن العارم والعميق اذا ترسخ في نفس الانسان اذ يقول (عليه السلام) : " الهم نصف الهرم" (٧) و " الهم يذيب الجسد" (٨) و " اشد خلق ربك الهم" (٩) .

وقد اقر الامام بما يمكن ان نطلق عليه (الحزن المشروع) وهو الشعور بالاسف والندم من الانسان حيال اخطائه بحق نفسه وحق الاخرين من جهة واضاعته فرص عمل الخير والمعروف والارتقاء بانسانيته من جهة اخرى ، على ان تتحول هذه المشاعر إلى طاقة ايجابية خلاقية ، اذ يقول (عليه السلام) : " ان الزاهدين في الدنيا تبكي قلوبهم وان ضحكوا ويشتد حزنهم وان فرحوا" (١٠).

وقد حذر الامام (عليه السلام) من الفرح الباطل الذي يبني على اسس غير شرعية كاشباع لذة من حرام او تحقيق مكسب من غير وجه حق او اطفاء لنار الانتقام والغضب ، وعد (عليه السلام) هذا

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣ ، ص ٥٨ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٧٩ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٢٦٣ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢١ ، ص ٣٩٤ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ح ٧٣ ، ص ١٥٨ ، محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون

اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) ، ص ٦٦ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٩٣٠ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٧٢٤ .

(٨) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦١٠ . ويقول (عليه السلام) من كثر همه سقم جسده ؛

المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٧٩ .

(٩) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٧٧ .

(١٠) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٧٨ . وحول هذا النمط من الحزن ينظر : المصدر السابق ،

النمط من الفرح هو احد دعائم النفاق . فقد روي عن امير المؤمنين (عليه السلام) انه قال : " شعب الطمع اربع : الفرح ، والمرح ، واللجاجة ، والتكاثر ، فالفرح مكروه عند الله عز وجل والمرح خيلاء واللجاجة بلاء ، لمن اضطرته إلى حبال الاتام ، والتكاثر لهو وشغل واستبدال الذي هو ادنى بالذي هو خير من ذلك النفاق ودعائمه وشعبه " (١) ، ويقول (عليه السلام) : " السعيد من وعظ بغيره والشقي من انخدع لهواه وغروره " (٢) .

ويشجع الامام عملية اشاعة الفرح المشروع من الناحية العملية بين ابناء الامة اذ يقول (عليه السلام) : " المؤمن بشره في وجهه " (٣) ويوصي (عليه السلام) " اذا لقيتم اخوانكم فتصافحوا واطهروا لهم البشاشة والبشر تفرقوا وما عليكم من الاوزار قد ذهب " (٤) ، وليس مستبعداً ان تكون سيرة الامام (عليه السلام) في اظهاره البشر واشاعته للسعادة بين المحيطين به سبباً لاتهامه بالدعابة من بعض مناوئيه (٥) .

وفي بعد اخر في ضمن حق صيانة الوجود المعنوي للانسان يبرز لنا اهتمام الامام علي (عليه السلام) بايجاد الامل داخل وعي الفرد والامة وقبل التطرق إلى محاور الامل التي سعى الامام لتحقيقها لابد لنا من الاشارة إلى تحذيره (عليه السلام) من الانسياق نحو الامل الخداع الذي ينسى الاخرة (٦) او يلغي فلسفة العمل (١) ، او يكون دافعاً لارتكاب الاخطاء (٢) ، اما الامل الذي دعا اليه

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٣٢١-٣٢٢ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٧ ، ص ٣٠٥ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٢١٠ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥٥٩ . ويقول (عليه السلام) كذلك " وانكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بطلاقة الوجه من اللقاء " ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٣٨٢ . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٣ . و "البشر شيمة كل حر" ، و "حسن البشر من علائم النجاح " ، المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٣ ، و " ان الله تعالى يبغض المعبس في وجوه اخوانه " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٧٥ .

(٥) حول هذه الخصوصية في سيرة الامام وما اثاره مناوئوه بهذا الشأن ينظر : الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ ، ٣٥٧ ، هادي المدرسي ، اخلاقيات امير المؤمنين (عليه السلام) ، (بيروت ، مؤسسة دار علمي ، ١٩٩١) ، ص ٢١٥ - ٢١٩ ؛ ويقول (عليه السلام) عن عمرو بن العاص : " عجباً لابن النابغة ايزعم لاهل الشام ان في دعابة واني امرؤ تلعباية - كثير اللعب - اعافس - اعالج الناس اضارهم مزاحاً - وامارس لقد قال باطلاً ونطق اثماً اما والله ليمنعني من اللعب ذكر الموت وانه ليمنعه من قول الحق نسيان الاخرة " الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٣ ، ص ١٣١ .

(٦) يروي عن الامام (عليه السلام) قوله : " ايها الناس ، ان اخوف ما اخاف عليكم اثنان اتباع الهوى وطول الامل ، فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة " ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٢١ .

الامام فهو الامل في غد افضل في نطاق الواقع وان فقدان الامل قد يكون حالة مرضية من الناحية النفسية وليس علامة عافية هذا على الصعيد الفردي ، اما على الصعيد الجماعي في الامم والشعوب والجماعات فان الامل عامل مهم جداً واسباسي في تنشيط حركة التاريخ وتسريعها وجعلها تتغلب ببسر على ما يعترضها من صعوبات وعوائق (٣).

والامل الموضوعي القائم على اعتبارات عملية تتبع من الجهد الانساني واعتبارات عقيدية وروحية يشغل حيزاً مهماً واسباسياً في رؤية الامام (عليه السلام) اذ يروي عن الرسول (ﷺ) قوله : " الامل رحمة ولامتي ولولا الامل ما ارضعت الودة ولدها وغرس غارس شجراً " (٤) ويحذر الامام (عليه السلام) من انعدام الامل اذ يقول : "لقد علق بنياط هذا الانسان بضعة هي اعجب ما فيه وذلك القلب ان ملكه اليأس قتله الاسف" (٥). واجاب (عليه السلام) حين سئل ما اكبر الكبائر ؟ قال: " الامن من مكر الله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله " (٦) .

ويسعى الامام في ترسيخ الامل وخلق روح التحدي في ابناء الامة وذلك عبر فتح باب التوبة والمغفرة . اذا يتعامل (عليه السلام) مع الانسان المذنب من الناحية الشرعية بالتسامح والرحمة، فيقول: " لا تؤيس مذنباً فكم من عاكف على ذنبه ختم له بخير ٠٠٠ وكم من عاص نجا وكم من عاقل هوى " (٧). ويوصي احد ابناءه قائلاً : " ارج الله رجاءً انك لو اتيته بسيئات اهل الارض غفرها لك " (٨).

(١) يروي عن الامام (عليه السلام) قوله " اياك الاتكال على المنى فانها بضائع النوكى - أي الحمقى "، المصدر السابق، ص ٨٢٢ .

(٢) يروي عن الامام (عليه السلام) قوله " انما هلك ، كان قبلكم بطول امالهم حتى نزل بهم الموعود "، المصدر السابق، ص ٨٢٢ . و" لا تغتر بالامال وتحترق صغار الاعمال "، حسن القبانجي ، مصدر سابق، ج ١٠ ، ص ٢٢١ . واعملوا ان الامل يسهي العقل وينسي الذكر "، بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٢١ .

(٣) ينظر : محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١٢ .
(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠ ، حول الامل في القرآن الكريم، ينظر : سورة يوسف / الاية ٨٧ ، ١٠٩ - ١١ . سورة المؤمن / الاية ٥١ . سورة الانبياء / الاية ١٠٥ . سورة الاعراف / الاية ١٢٨ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٨٩ .

(٦) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق، ج ١٠ ، ص ٣٢٧ .

(٧) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٨ - ٤٧٩ .

(٨) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٢١٠ ويقول (عليه السلام) أفضل المسلمين اسلاماً من كان همه لاخرته واعتدل خوفه ورجاه " الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٣. الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤ .

ويؤكد الامام (عليه السلام) مبدأ الاستغفار ، كاحدى دعاءات الامل في التعامل مع الخطأ اذ يقول : " العجب ممن يقنط ومعه النجاة قيل : وما هي ؟ قال : "الاستغفار" (١) . ويقول (عليه السلام) : " ما من عبد اذنب ذنباً فقام فتطهر وصلى ركعتين ، واستغفر الله الا غفر له ، وكان حقاً على الله ان يقبله ، لانه سبحانه قال : (ومن يعمل سوءاً او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً)" (٢) .

اما الدعامة الاخرى للأمل فهي مسألة التوبة التي اكد الامام اهميتها للخاطئين، وان الابواب مشرعة امامهم لكي يتوبوا وان الامل اوسع من ذنوبهم مهما بلغت اذ يقول (عليه السلام) : "من تاب تاب الله عليه ، وامرت جوارحه ان تستر عليه ويقاع الارض ان تكتم عليه ، وانسيت الحفظة ما كانت كتبت عليه" (٣) ويقول (عليه السلام) : " المؤمن تواب " (٤) ويوضح الامام مسألة العلاقة الخاصة بين المذنب والله عز وجل رافضاً أية طقوس تجرى او جهة تملك اعلان قبول التوبة او رفضها اذ يقول ان : " التوبة فيما بين المؤمن وبين الله " (٥) .

وورد ان الامام علي (عليه السلام) في سبيل تأكيده مبدأ الامل في ظل الشريعة الاسلامية ان " اقبل على الناس فقال لهم : أي آية في كتاب الله ارجى عندكم ؟ فانبرى جمع من الصحابة ، فقالوا له : ان ارجى اية قوله تعالى : (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٣ ، ص ٢٨٢ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٨٣ .
* سورة النساء / الآية ١١٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٦٣ . ولقد ورد عن الامام عشرات الاحاديث التي تعطي الامل للمذنبين عن طريق الاستغفار . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٨٣ - ١١٢ ، ويرد فيه اكثر من ثلاثين قولاً للامام (عليه السلام) وسبعين دعاء له في الاستغفار .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٥٩

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢١

(٥) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ١١١ .

يشاء)* . فقال الامام : **حسنة وليست اياها** وطفق جماعة قائلين : {قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله}* . قال : **حسنة وليست اياها** وقام جماعة فقالوا له : {والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم}* قال : **حسنة وليست اياها** ، فاحجم الناس ولم يدل احد منهم بشيء وقالوا للامام : لا والله ما عندنا شيء ، فانبرى الامام مبيناً لهم قائلاً : **سمعت رسول الله (ﷺ) يقول** : " ارجى اية في كتاب الله لواقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل"*** وقال (ﷺ) **والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً ان احدكم ليقوم إلى وضوئه فتساقط من جوارحه الذنوب ، فاذا استقبل بوجهه وقلبه لم يفتل عن صلاته وعليه من ذنوبه شيء كما ولدته امه**" (١) .

ولم يقتصر ترسيخ الامل عند الامام علي على الامور الدينية وانما شغل الامل في حياة افضل للانسان كان قد شغل حيزاً مهماً في الموروث الفكري والعملية للامام علي إذ يقول : **"اذا تمنى احدكم فليكن مناه في الخير وليكثر فإن الله واسع كريم"** (٢) ويقول (عليه السلام) : **"كن لما لا ترجو ارجى منك لما ترجو فان موسى بن عمران (عليه السلام) خرج يقتبس لاهله ناراً فكلمه الله عز وجل ورجع نبياً وخرجت ملكه سبأ فاسلمت مع سليمان (عليه السلام) وخرجت سحرة فرعون يطلبون العزة لفرعون فرجعوا مؤمنين"** (٣) .

وكانت رؤية الامام "دقيقة ، ومحددة مضيئة واضحة المعالم في غرس الامل بغد افضل بقيام ثورة عالمية تصحح وضع عالم الاسلام ومن ثم يقودها رجل من اهل البيت هو الامام المهدي" (٤) لقد بشر الامام (عليه السلام) بفكرة المهدي المنتظر في عدة نصوص ، شحذ من خلالها الطاقات واعطى الامل للانسانية بغد افضل اذ يقول (عليه السلام) : **"الا وفي غد وسيأتي غد بما لا تعرفون . . . تخرج له الارض افاليد اكبادها وتلقي اليه سلماً مقاليدها فيريكم كيف عدل السيرة**

* سورة النساء / الاية ٤٨ .

** سورة الزمر / الاية ٥٣ .

*** سورة ال عمران / الاية ١٣٥ .

**** سورة هود / الاية ١١٤ .

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٠ .

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٨٣ . الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦٥ .

(٤) محمد مهدي شمس الدين حركة التاريخ ، مصدر سابق ، ص ٢١٧ - ٢١٨ . وحول فكرة المهدي التي تبعث الامل في نفوس البشر ، ينظر : محمد باقر الصدر ، بحث حول المهدي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، مواقع مختلفة ، علي الكوراني العاملي ، معجم احاديث المهدي ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١ هـ) مواقع مختلفة ، احمد محمود صبحي ، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشرية ، (مصر ، دار المعارف د. ت (ص ٣٥٩ - ٤٢٨ ؛ سعد محمد حسن ، المهدي في الاسلام ، (القاهرة ، دار الكتاب العربي ، ١٩٥٣) ، ص ٤٨ وما بعدها .

ويحي ميت الكتاب والسنة^(١) ويبشر " لتعطفن الدنيا علينا بعد شماسها عطف الضروس * على ولدها وتلا عقيب ذلك لوريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين" **^(٢) ويقول (عليه السلام) : "قلبتهم بعده [أي رسول الله (صلى الله عليه وسلم)] ما شاء الله حتى يطلع الله من يجمعكم ويضم نشركم ٠٠٠ الا ان مثل ال محمد (صلى الله عليه وسلم) ، كمثل نجوم السماء اذا هوى نجم طلع نجم فكانكم قد تكاملت فيكم الصنائع واتاكم ما كنت تأملون"^(٣) وغيرها من النصوص^(٤) ويذهب المفكر محمد مهدي شمس الدين إلى ان "هذا الامل المضيء في الظلمات ليس املاً قريباً اذا نظرنا بمنظار امال الافراد كل واحد بخصوصه - فقد يمضي الموت بالافراد دون ان تكتحل عيونهم بفجر هذا الامل ٠٠٠ انه بالنسبة اليهم - كافر قد يكون - بعيد كذلك هو امل بعيد بالنسبة إلى كل مجتمع بمفرده وخصوصه ، فقد تمضي القرون على مجتمع دون ان يحقق في نظامه ومؤسسته هذا الامل العظيم ٠٠٠ ولكن هذا الامل على مستوى النوع البشري كله امل قريب"^(٥).

وحتى تستمر الامال يتطرق الامام علي (عليه السلام) إلى مسؤولية الانسان على الارض والحيوان إذ يقول : " اتقوا الله في عبادته وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم"^(٦). ويمكننا من خلال هذا النص تلمس بعدين في غاية الاهمية:

الاول - حق الانسان في بيئة نظيفة وصالحة للحياة .

الثاني - التأكيد على حقوق الحيوان ، اذ ان انسانية الامام (عليه السلام) شملت في ظلها ليس بني البشر كافة فحسب ، وانما الكائنات الاخرى كذلك^(٧).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٨ ، ٢٤٠ .

* الناقة السيئة الخلق .

** سورة القصص/ الاية ٥ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ١٩٩ ، ص ٦٤٤ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٩٩ ، ص ١٧٦-١٧٧ .

(٤) ينظر تلك النصوص في : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٤٩-٣٥٠ .

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١٩ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٩٨ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٧ .

(٧) لقد اكد الامام علي (عليه السلام) على جملة من حقوق الحيوانات اذ يقول (عليه السلام) : " اتقوا الله فيما نولكم وفي العجم من اموالكم ، فقيل له وما العجم ؟ قال الشاة والبقر والحمام واشباه ذلك " . الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٤٩ . ويوصي (عليه السلام) في ضرورة المعاملة الانسانية الرحيمة للحيوان قائلاً : " لا يحول بين ناقة وفصيلها ولا يمطرن لبنها فيضر ذلك بفصيلها ولا يجهد بها ركوباً = وليعدل بينهن في ذلك

ان احترام الامام للكرامة الانسانية ومشاعر افراد الامة انعكس بعمق على دفاعه على الصعيدين النظري والعملي على شتى حقوق الانسان ولاسيما حق الانسان بالتقاضي .

وليوردهن كل ماء يمر ولا يعدل بهن عن نبت الارض " . المحمودي ، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ١١٤- ١١٥ .
ويقول (عليه السلام) " اقدر الذنوب قتل البهيمة". الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ٩٨٩ . " وان
امير المؤمنين كان لا يذبح الشاة عند الشاة ". لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٤٧ .
وحول اهتمام الامام العلمي والانساني بالحيوان ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ،
ج ١١ ، ص ٢٤٦ ، ص ٢٥٢ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٢ ، ص ٢٧٨ . الواسطي ، مصدر سابق ،
ص ٨٠ .

المبحث الثاني حق التقاضي

يعد (حق التقاضي) من اهم الحقوق التي دعا الامام علي (عليه السلام) إلى ضرورة ان ينعم الانسان بها كون القضاء العادل هو انعكاس مهم لحق الانسان في المساواة العادلة من جهة واداة لرفع الظلم والحييف عن المظلومين واسترداد حقوق المستضعفين من جهة ثانية ، والية غاية في الاهمية لصيانة كافة حقوق الانسان الاخرى ، اذ ان القضاء العادل هو الضمانة الاجرائية المتينة في مواجهة أي انتهاك لتلك الحقوق من جهة ثالثة .

وقبل التطرق إلى رؤية الامام علي (عليه السلام) للتقاضي ينبغي الاشارة إلى ان القضاء في اللغة العربية يعني الحكم واصله قضاي مشتق من قضيت^(١) . وعلى الرغم من القضاء يستعمل لغوياً في عدة معان^(٢)، فانه في اصطلاح الفقهاء عبارة عن "الولاية على الحكم في الدعوى والمنازعات وفي الامور العامة"^(٣).

ولقد عرفت المجتمعات الانسانية قبل الاسلام كثيراً من انواع واساليب التقاضي^(٤) ، إلا ان بزوغ الاسلام كشريعة ومنهج للحياة عد تطوراً مهماً لفلسفة القضاء في المجتمع ، " فالاسلام في اصوله وقواعده نظام واقعي يريد تحقيق مصالح العباد ، فعلى الرغم من انه يخطط لتكوين المجتمع الصالح الفاضل الذي ينضبط فيه كل انسان انضباطاً ذاتياً فيعرف حدود حقوقه وواجباته ويحاول طوعاً ان يقوم بها ويدافع عنها طالباً في كل ذلك رضى الله سبحانه وتعالى يضع من اجل ضبط سلوك الافراد والجماعة والوقوف الحاسم امام الانحراف فيه نظاماً قضائياً يقوم بدور مهم في ردع الانحراف والقضاء على الجريمة والفصل في الخصومات والمنازعات التي تظهر بين الافراد والمؤسسات الاجتماعية"^(٥) .

ومن هنا "اجمع المجتهدون في الاسلام على ان القضاء من فروض الكفايات، وهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة الشرعية التي يجب ان يقوم بها جمع من الناس للفصل بين الناس في خصوماتهم وتنفيذ احكام الاسلام من اجل احقاق الحق وابطال الباطل ونصرة المظلوم وقمع

(١) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ١٨٦ .

(٢) ينظر : المصدر السابق ؛ كذلك القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٥ .

(٣) شمس الدين محمد بن مكي العاملي (الشهيد الاول) ، الدروس الشرعية في فقه الامامية ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٢هـ) ، ص ٦٦ .

(٤) ينظر : د. رياض القيسي ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ، ٢٠٠٢) ، ص ١٩١ - ٢١٤ .

(٥) محسن عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ١١٢ .

الظالم واداء الحقوق إلى مستحقها والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وللضرب على ايدي العابثين كي يسود النظام في المجتمع فيأمن كل فرد على نفسه وماله وعرضه وحياته" (١) .
لقد اهتم الرسول (ﷺ) بالقضاء بشكل مميز سواء بمبادئه النظرية ام ممارسته العملية مقدماً بذلك انموذجاً قضائياً متكاملًا (٢) ، مما اثرى ذلك رؤية الامام علي (عليه السلام) للقضاء والتقاضي حيث انه عايش النموذج النبوي وسبر اغواره واستوعب دقائق اموره حتى قال الرسول (ﷺ) " اقضى امتي علي بن ابي طالب" (٣) .

لقد ابرز الامام علي (عليه السلام) (التقاضي) كضرورة وحق مهم من حقوق الانسان ، وحمل (عليه السلام) الحاكم الشرعي مسؤولية صيانة (حق التقاضي) بكل تفرعات هذا الحق ومتطلباته المادية والمعنوية ، اذ يقول الامام (عليه السلام) في احدى رسائله إلى الامة " من عبد الله علي امير المؤمنين ، اما بعد فإن الله جعلكم في الحق جميع سواء اسودكم واحمركم وجعلكم من الوالي، وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد . . . وان حقمك عليه انصافكم والتعديل بينكم" (٤) ويسمو الامام بهذا الحق اذ يقول (عليه السلام) : " ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فان الايمان يقضي الحد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة الاحكام" (٥) . ويشير (عليه السلام) إلى ان القضاء العادل هو انعكاس غاية في الاهمية لحق المساواة العادلة ، فالقضاء " نظام الامرة" (٦) وان " الرعاية لا يصلحها الا العدل" (٧) كما اكد الامام علي ان القضاء هو الاداة الانجع لمنع الظلم وتحقيق العدل

(١) المصدر السابق ، ص ١١٢ - ١١٣ . وقد وردت الاوامر الالهية في القرآن الكريم لاحقاق الحق بنصب القضاء العادل بقوله تعالى { اذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل } سورة النساء / الاية ٥٧ ، { يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم } سورة النساء / جزء من الاية ١٣ . وحول تفاصيل اكثر ينظر : محمد رضا الموسوي الكلبايكاني ، كتاب القضاء ، ج ٨ ، (قم ، مطبعة الخيام ، ١٤٠١ هـ) ص ٦ وما بعدها . . .

(٢) ينظر : شذرات من قضاء رسول الله (ﷺ) . الكيلني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٧ وما بعدها . الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣ .

(٣) ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الصغير ، ج ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د . ت) ، ص ٢٠١ ، الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٤١ . وروي ايضاً قوله (ﷺ) " ان علياً اقضاكم" ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ٦ . وكذلك فقد شعر بعض الصحابة والخلفاء بهذا التمييز للامام علي (عليه السلام) حتى قال الخليفة الثاني عمر بن الخطاب : " افضانا علي " ، ايماني ، مصدر سابق ، ص ١١٤ . وقال بن مسعود : " كنا نتحدث بأن اقضى اهل المدينة [وكان فيها جل الصحابة واصحاب العلم] علي بن ابي طالب " علي العلوي ، مصدر سابق ، ص ١٦ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ . وكان الامام علي (عليه السلام) " لما يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء بينهم" الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٧٥ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٩ ، ص ١٢٦ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٤١ .

اذ يقول (عليه السلام): " داووا الجور بالعدل " (١) وفي سبيل ترسيخ معالم العدل في المجتمع يؤكد (عليه السلام) ضرورة وجود القضاء قائلاً: "لابد من قاض ورزق للقاضي" (٢).

ان تأكيد الامام ضرورة وجود القاضي هو المدخل لمعرفة الشروط الدقيقة التي وضعها الامام لمن يتبوأ هذا المنصب ، فالسلطة القضائية من اعظم سلطات الدولة ، بها يفرق بين الحق والباطل وبها ينتصف للمظلوم من الظالم ، وحيث تجنح الظروف بهذه السلطة إلى الاسفاف فانها لا تنزل إلى الحضيض وحدها وانما تجر معها المجتمع كله او بعضه ، حين تسف وتصير في عون الظالم وتعصد المجرم وحيث انها تنطق باسم العدالة فانها تسكت كل فم وتطفئ جذوة الحياة في كل انسان يتصدى لها ، وماذا يحدث حينئذ ؟ يستشري الفساد ويعظم الجور وتعم الفتنة ويكون المظلوم في الخيار بين ان يرفع امره إلى هذه السلطة فيسلب حق باسم العدل بعد ان سلبته اياه القوة وبين ان يسكت حتى تحين الفرصة فيستعيد حقه عن طريق العنف وفي بعض هذا شر عظيم (٣) وحتى لا يصل الافراد داخل المجتمع إلى هذه النتيجة وضع الامام نظاماً تصان من خلاله المؤسسة القضائية ومن ثم تحفظ حقوق الافراد ، وهذا النظام ذو بعدين:

البعد الاول : مواصفات القاضي .

على وفق رؤية الامام علي لا ينبغي النظر إلى منصب القضاء على انه مكسب او ميزة بقدر ما هو مسؤولية جسيمة تنقل كاهل من يتولاها ، اذ يقول (عليه السلام): " القضاء ثلاثة هالكان وناج ، فأما الهالكان فجائر جار متعمداً ومجتهداً اخطأ والناجي من عمل بما امر الله به " (٤). اما اهم الشروط التي وضعها الامام لمن يشغل منصب القضاء فضلاً عن الصفات العامة أي الذكورة (٥) والبلوغ (٦) والاسلام (٧) فان هناك متطلبات خاصة للقاضي دعا إليها الامام حتى لا يصير القضاء إلى " غير اهله فينقلب إلى اداة للظلم ، ظلم الضعفاء ويصير مؤسسة ترعى مصالح الاقوياء فحسب وقد تحدث الامام كثيراً عن هؤلاء الذين يتسمنون مناصب القضاء وليسوا لها بأهل

(١) المصدر السابق ، ص ٢٥٠ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٤٠٧ .

(٣) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٢٤٧ ؛ وايضاً : الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٣ . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٧١ . وقال احدهم لراوي الحديث: ما بال هذا الذي اجتهد رأيه في الحق فأخطأ قال الراوي - لو شاء لم يجلس يقضي وهو لا يحسن يقضي ٠٠٠ الخبر فيمن اجتهد رأيه وهو من غير اهل الاجتهاد " ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٧ .

(٥) ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ١٦ .

(٦) ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٥ .

(٧) ينظر : المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٢٦ . وللمزيد حول شروط القضاء في الاسلام ينظر: المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٢٦ ، وما بعدها .

فيتحولون بهذا المنصب إلى أداة للشر والفساد^(١) لذلك اشترط الامام جملة من الشروط التي يجب ان تتوفر في القاضي لعل من اهمها :

١. **العدالة** ، " من الشروط التي يجب ان تتوفر في القاضي العدالة " وهي صفة نفسية تقتضي اداء الواجبات الشرعية واجتناب المحرمات ، فاذا لم يتمتع القاضي بهذه الصفة فلا سبيل له لتولي القضاء^(٢) ، يقول (عليه السلام) : " لا يحمل الناس على الحق الا اورعهم عن الباطل"^(٣).

٢. **العلم** ، ولا يخفى ان مسألة القضاء وان كانت تستلزم الورع من المحارم واداء الواجبات الدينية ، فانها تحتاج إلى العلم الكافي والمعرفة التامة بالمسائل بحيث لو لم تحصل تلك العلوم لاستحال تحقيق القضاء الصحيح العادل على وفق رؤية الامام علي (عليه السلام)^(٤) الذي يقول : "ورجل قمش* جهلاً موضع في جهالة الامة ، غادر في اغباش** الفتنة حتى اذا ارتوى من ماء اجن واكثر من غير طائل ، جلس بين الناس قاضياً ضامناً لتخليص ما التبس على غيره . فاذا نزلت به احدى المبهمات هياً لها حشواً رثاً من رأيه ثم قطع به ٠٠٠ لا يدري اصاب ام اخطأ ان اصاب خاف ان يكون قد اخطأ وان اخطأ رجا ان يكون قد اصاب ٠٠ تصرخ من جور قضائه الدماء وتعج منه المواريث"^(٥) .

ويتحدث الامام عن الآثار السلبية للقاضي غير العالم وانعكاس ذلك على نهج استرداد الحق وتثبيت العدل في المجتمع إذ يقول : "وجلس بين الناس قاضياً ضامناً بتخليص ما

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦١ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٦ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٧٩ .

(٤) النجفي ، مصدر سابق ، ص ٣٤١ .

* جمعه .

** بقايا الظلمة .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٧ ، ص ٥١-٥٣ . وعن انتقاء شرط العلم فيقول الامام علي: " واخر قد تسمى عالماً وليس به فاقتبس جهائل من جهال واذليل من ضلال نصب للناس اشراكاً من حبائل غرور وقول زور قد حمل الكتاب على ارائه وعطف الحق على اهوائه يؤمن من العظام ويهون كبير الجرائم ، ويقول اقف عند الشبهات وفيها وقع ويقول : اعتزل البدع وبينها اضطجع ، فالصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان لا يعرف باب الهوى فيتبعه ولا باب العمى فيصد عنه " ، المصدر السابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

التبس على غيره اذا قايس شيئاً بشيء لم يكذب نفسه واما التبس عليه كتمه لما يعلم من نفسه من الجهل لكي لا يقال انه لا يعلم يذروا الروايات ذرو الريح الهشيم تصرخ منه الدماء . وتبكي منه المواريث ويستحل بقضائه الفرج الحرام ويحرم بمرضاته الفرج الحلال"^(١).

ويحدد الامام (عليه السلام) العلم الذي يجب ان يتمكن منه الانسان قبل ان يكون مؤهلاً لشغل منصب القضاء في الاسلام اذ يقول : " العلم ثلاثة ايه محكمة وسنة متبعة وفريضة عادلة "^(٢) . وهكذا ينبغي ان تكون ملكة العدل حاضرة في ذهن وضمير القاضي والتي تتكامل مع الشرط الثالث للقاضي وهو الصفات النفسية اللازمة .

٣- الصفات النفسية ، فضلاً عن شرطي العدالة والعلم التي اوجب الامام توفرهما في القاضي فانه اشترط ايضاً جملة من المتطلبات التي يمكن ان يطلق عليها (الصفات النفسية) مما يجب اتصاف القاضي بها ، اذ يقول الامام (عليه السلام) لواليه الاشتهر : " اختر للحكم بين الناس افضل رعبتك في نفسك ممن لا تضيق به الامور ولا تمحكه* الخصوم ، ولا يتمادى في الزلة ولا يحصر من الفيء إلى الحق اذا عرفه ولا تشرف نفسه على طمع ولا يكتفي بأدنى فهم دون اقصاه او قفهم في الشبهات واخذهم بالحجج واقلهم تبرماً بمراجعة الخصم واصبرهم على تكشف الامور واصرمهم عند اتضاح الحكم ممن لا يزدهيه اطراء ولا يستمليه اغراء ، واولئك قليل"^(٣) . ان هذه الصفات النفسية على وفق رؤية الامام تضيف مزيداً من القوة والمنعة للقاضي ، فافعل التفضيل ملازمة للقاضي في كلام امير المؤمنين فلا بد من اختيار افضل الامة علماً واجودها فهماً وارفعها نفساً واشدها التزاماً وامضاها للحق احتضاناً ويجيب محمد مهدي شمس الدين عن تساؤل : " هل يكفي في صلاحية الرجل للقضاء ان يكون على معرفة بمواد القانون الذي يقضي به دون اعتبار لتوفر ميزات اخرى فيه ؟ ان الجواب السديد عن هذا السؤال هو النفي ٠٠٠ لأن منصب القضاء يتطلب من شاغله إلى جانب علمه بالشريعة صفات اخرى فصلها الامام في عهده للاشتهر ٠٠٠ اذ يجب ان يكون القاضي واسع الصدر كريم الخلق ٠٠٠ ويجب ان يكون من الورع وثبات الدين وتأصل العقيدة والوعي لخطورة مهمته وقيمة كلمته ، بحيث يرجع عن الباطل اذا تبين له انه حاد عن شريعة العدل في حكمه ٠٠٠ ويجب ان يكون من شرف النفس ونقاء الجيب وطهر الضمير بحيث لا تشرف نفسه على طمع في حظوة او كرامة او مال ٠٠٠ وذلك لان القاضي يجب ان

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٤٤ - ٥٤٥ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٣ ، وقصر الامام حضور مجالس القضاء للمتمكنين علمياً حصراً اذ يقول : " لا يجلس في مجالس القضاء غير فقهيه " ، المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٦ .

* تجعله لجوجاً .

(٣) الشريف الرضي (جامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق : د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة ٥٣ ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

يجلس للحكم ضميراً نقيّاً وروحاً طاهراً وعقلاً صافياً ونفساً متعالية عن الاغراض ٠٠٠ ويجب ان يكون من الوعي لمهمته بحيث لا يعجل في الحكم ولا يسرع في ابرامه انما عليه ان ينظر في قراءة القضية ويقتلها بحثاً ويستعرض وجوهها المختلفة فان ذلك احرى ان يهديه إلى وجهة الحق وسنة الصواب ^(١) ، بقول (عليه السلام) في وصف ما يجب ان تكون عليه الصفات النفسية للقاضي وبشكل موجز وعميق : " لا ينبغي ان يكون القاضي قاضياً حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف ، حليم ، عالم بما كان قلبه ويستشير ذوي الالباب ولا يخاف في الله لومة لائم ^(٢) .

البعد الثاني : نزاهة القضاء وحياديته:

دعا الامام علي (عليه السلام) إلى صيانة منصب القضاء واستقلاله فاذا لم يكن القاضي مستقلاً في حكمه لا يخضع لتأثير هذا واردة ذلك لم تكن هناك سلطة قضائية مستقلة بالمعنى الصحيح ، لذلك بعد ان وضع الامام الشروط التي ينبغي توفرها في القاضي ، بين (عليه السلام) ضرورة توفير الوضع المتميز لمنصب القضاء حيث يوصي الاكثر قائلاً : " ثم اكثر تعاهد قضائه وافسح له في البذل ما يزيل علقته وتقل معه حاجته إلى الناس واعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال عندك " ^(٣) وفي هذا النص يضع الامام ثلاثة ضمانات لمنصب القضاء وهي:

اولاً : ان يتعاهد الحاكم قضاء قاضيه ، وينظر فيما يصدره من الاحكام فان ذلك " كفيل ان يمسك القاضي عن الانحراف ويستقيم به على السنن الواضح لأنه حينئذ يعلم ان المراقبة ستكشف امر الحكم الجائر ووراء ذلك ما وراءه من عار الدنيا وعذاب الآخرة " ^(٤) ، ومن الواضح ان الامام انشأ عملية توازن بين السلطة السياسية والسلطة القضائية من جهة فبين اهمية ان يخضع جميع ابناء الامة للسلطة القضائية بما فيهم الحاكم نفسه ، كما فعل الامام ذلك عملياً عندما وقف امام القضاء وهو الخليفة مع شخص من اهل الذمة - غير مسلم ولكنه مواطن - حول ملكية درع ومن ثم كان الحكم لغير صالحه بسبب انعدام البينة ^(٥) ويذهب محمد شمس الدين الى " ان الامام اقر مبدأ فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية واعطى للقضاء شخصية مستقلة ومنفصلة عن شخصية الحاكم السياسي أو الحاكم الاداري ، وهذه خطوة متقدمة في تنظيم الدولة والاجتماع السياسي في الاسلام ^(٦) .

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٤ .

(٢) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٨٤ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٧ .

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٤ .

(٥) طي ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ وستتطرق لمصادر حادثة درع الامام لاحقاً .

(٦) محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاكثر ، مصدر السابق ، ص ١٢٠ .

ولقد اكد الامام اهمية تحصين السلطة القضائية ضد ضغوط السلطة السياسية حينما بين بأنه ، "لا ينبغي للامام ان يعطل الحدود" ^(١) . وحين قال " لا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد" ^(٢) ويسمو الامام بحكم السلطة القضائية اذ يروي (عليه السلام) في الرسول (ﷺ) قوله : " ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود" ^(٣) .

ومن جهة اخرى فان الامام قد اعطى للحاكم ان يراجع القضاء ويصحح الاحكام الخاطئة او الظالمة ولاسيما تلك التي تمس المستضعفين والفقراء في المجتمع ممن لم ينصفهم القضاء مما يحدث عملية توازن ذات اثر ايجابي واضح في المجتمع والحد من تعسف أي من السلطات . وقد مارس الامام (عليه السلام) نوعاً من الرقابة المستمرة للقضاء ، فحين "ولى امير المؤمنين (عليه السلام) شريحاً القضاء اشترط عليه ان لا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه" ^(٤) ، وادخل الامام بعض القضاة اختبارات ليرى كفاءتهم العلمية اذ " ان علياً مر على قاضي فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال لا ، فقال : هلكت واهلكت" ^(٥) ، وسأل الامام قاضياً اخر : " هل اشرفت على مراد عز وجل في امثال القرآن ؟ قال لا ، قال (عليه السلام) اذا هلكت واهلكت ، فالمفتي يحتاج إلى معرفة معاني القرآن وحقائق السنن ومواطن الاشارات والاداب والاجماع والاختلاف والاطلاع على اصول ما اجتمعوا عليه وما اختلفوا فيه ، ثم إلى حسن الاختيار ثم إلى العمل الصالح ثم الحكمة ثم التقوى" ^(٦) .

بل ان الامام علي (عليه السلام) نبه بسيرته العملية على المراقبة الوثيقة للموقف المالي والاجتماعي للقضاة ، حيث روي ان شريح بن الحارث - وكان قاضياً - اشترى على عهد الامام داراً بثمانين ديناراً . فقال له الامام : " بلغني انك ابتعت داراً بثمانين ديناراً ، فقال شريح قد كان ذلك يا امير المؤمنين ، فنظر اليه (عليه السلام) نظر مغضب ثم قال له : يا شريح اما انه سيأتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسألك عن بينتك حتى يخرجك منها شاخصاً ويسلمك إلى قبرك خالصاً .

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٢٠٠ ، الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٠٩ .

(٢) الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١٣ .

(٣) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٥٤٨ .

(٤) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٠٧ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٦ ؛ حسن القانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٤٧ . وكان الامام شديد الاهتمام بالقضاء في دولته فحين اقدم رجلاً من اهل الشام ٠٠٠ وجد مع امرأته رجلاً فقتله او قتلها فأشكل على معاوية بن ابي سفيان القضاء فيه فكتب معاوية الى ابي موسى الاشعري فسأل عن ذلك علي بن ابي طالب (عليه السلام) فقال له (عليه السلام) هذا الشيء ما هو بارضنا عزمت عليك لتخبرني" ، الطوسي ، الخلافة ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٧٣ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٤٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٧٧ .

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٣ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨١-٤٨٤ .

فانظر يا شريح لا تكون ابتعت هذه الدار من غير مالك او نقدت الثمن من غير حلالك فاذا انت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخرة" (١) ان كلام الامام فضلاً عن بعده التربوي فانه يثبت مبدأ الرقابة الدقيقة للوضع المالي للقضاة ، ومساءلتهم عن تصرفاتهم المالية التي قد تكون ذات علاقة بالمال العام او مصدر ذلك المال .

ثانياً : تحقيق الكفاية المادية والاقتصادية لمن يتولى مركز القضاء من جميع النواحي لينقطع الطمع من نفسه فيجلس للقضاء وليس في ذهنه شيء من احلام الثروة والمال او يلقي خوف الفقر بظلاله على فكر وسلوك القاضي ، لذلك فان الامام يقول: " لا بد قاضٍ ورزقٍ للقاضي " (٢) وقد اجزل الامام العطاء لولاته الذين يؤدون وظائف القضاء ورفع حاجتهم الاقتصادية (٣) كما كان الامام سخياً مع القضاة اذ " ان شريحاً رحمه الله كان يأخذ كفايته من بيت المال على ما روى وان عمر (رضي الله عنه) كان يرزقه مائة درهم على القضاء فزاده علي (رضي الله عنه) وذلك لكثرة عياله حتى جعل له في كل شهر خمسمائة درهم " (٤) ، واذا ما استذكرنا موقف الامام الحازم في حياته من اموال المسلمين ، ولتي اشرنا إلى شذرات منها سابقاً ، فان هذا يعطينا دلالة واضحة على حق القضاء بالاكتماء الاقتصادي التام .

وحمل الامام الدولة مسؤولية الكفاية الاقتصادية للقضاة وذلك ينسجم مع ما دعا اليه الامام علي (رضي الله عنه) من مجانية الترافع امام القضاء والحصول على الحكم القضائي فـ " لما كانت اقامة العدل بين الناس من اهداف الدولة الاسلامية ، فان الفقه الاسلامي ينص بأن لا يقام أي حائل بين صاحب الحق والحصول على حقه ، ولذلك فأن المتقاضيين لا يدفعان للقاضي ولا للدولة شيئاً من المال للحصول على الحكم الذي يفصل الخلاف بينهما" (٥).

ان تأكيد الامام على ضرورة تحقيق اكتفاء مادي ومستوى اقتصادي جيد للقضاة انما كان لازالة أي تبرير او تسويغ او دافع لاختذ رشوة في الحكم ، حيث عد الامام الرشوة باثارها السلبية اداة لتحطيم المجتمع وقيمه ، ولاسيما في مجال القضاء ، اذ يقول (رضي الله عنه) : " انما اهلك من كان قبلكم انهم منعوا الناس الحق فاشتروه" (٦) وحين سئل عن تفسير قوله تعالى ﴿سماعون للكذب

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣ ، ص ٤٦٠ - ٤٦١ .

(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٩٦ .

(٣) ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٨ ، وما بعدها .

(٤) شمس الدين السرخسي ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٧ .

(٥) الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٧٩ ، ص ٦٠٠ .

الكالون للسحت فان جاعوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم^(١) . قال (عليه السلام) : " السحت في الاية الرشا ، فقيل له في الحكم ؟ قال **ذاك الكفر**"^(٢) ، ويعد الامام انتشار الرشوة هي دلالة مهمة على فساد نظام الحكم السياسي حتى انه انتقد قادة الحكم الاموي بوصفه اياهم : " اكلة الرشا وعبيد الدنيا"^(٣) ان تحقيق الامن الاقتصادي للقاضي ليس كل ما طالب به الامام لمنصب القضاء انما هناك بعد ثالث وهو الحفاظ على المكانة المعنوية .

ثالثاً : تعزيز المكانة المعنوية للقاضي ، ان القاضي في رؤية الامام علي (عليه السلام) "انسان يخاف على ماله ان ينهب ويخاف على مكانته ان تذهب ، ويخاف على كرامته ان تتال ، ويخاف على حياته ان يتعدى عليها بعض من حكم عليهم من الاقوياء ، فاذا لم تكن لديه ضمانات تؤمنه من كل ذلك اضطره الخوف الى ان يصانع القوي لقوته والشرير لشره ، وحينئذ يطبق القانون من جهة واحدة يطبق على الفقراء والضعفاء الذين يؤمن جانبهم ، هذا الخوف ينشأ من عدم تأمين مركز القضاء وصيانتته ضد الشفاعات وينشأ من زجه في المساومات السياسية وغيرها وحينئذ تكفي كلمة من قوي او غني لسلب القاضي مركزه ومكانته . هذه الناحية وعاما الامام (عليه السلام) واعد لها علاجاً فيجب ان يكون القاضي ، لكي يأمن ذلك كله، من الحاكم بمكانة لا يطمع فيها احد غيره ولا تتاح لاحد سواه ، وبذلك يأمن دس الرجال له عند الحاكم ويتق بمركزه وبنفسه وتكسبه منزلته هذه رهبة في قلوب الاشرار يقوى بها على حملهم على الحق وردهم اليه حين ينحرفون عنه ويتمردون عليه"^(٤).

لقد اعلى الامام من شأن القاضي العادل في نظر المجتمع اذ يقول (عليه السلام) : "**اعدل الخلق اقضاهم بالحق**"^(٥) ، **ومن علامات النبل العمل بسنة العدل**"^(٦) ، وهذا بعد اخر في صيانة منصب القضاء وفرض احترامه على كافة افراد الامة .

(١) سورة المائدة / جزء من الآية ٤٢ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ج ٣ ، ص ٦٥ . وكذلك ينظر : النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٤ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٩٥ - ٤٩٦ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ .

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٥ . وحول هذه الفكرة ينظر ايضاً : نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الامام ، مصدر سابق ، ص ٥٨ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٩ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٤ . وفي سبيل الاعلاء من شأن القاضي ومنصب القضاء، قال الامام حيث بلغه ان شريحاً يقضي في بيته فقال : " يا شريح اجلس في المسجد فانه اعدل بين الناس وانه وهن بالقاضي ان يجلس في بيته". النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٩ .

فضلاً عما دعا إليه الامام من اهمية حق التقاضي وشروط القاضي ومتطلبات صيانة منصب القضاء فإنه (عليه السلام) قد صاغ جملة من المبادئ التي يجب ان تحكم (التقاضي) لكي يستقيم وصفه كحق من حقوق الانسان ، ولعل من اهم تلك المبادئ :

اولاً - العدل : طالب الامام بضرورة تحقيق وترسيخ العدالة في القضاء ، اذ يقول (عليه السلام) " اعدلوا اذا حكمتم " (١) ، ويوصي الامام قضاة قائلاً : " ليكن احب الامور اليك اعمها في العدل واقسطها بالحق " (٢) ويقول ايضاً : " رحم الله امرءاً أحيا حقاً وامات باطلاً ودحض الجور واقام العدل " (٣) .

اما صور المساواة في العدالة القضائية التي عكسها الامام سواء بموروثه النظري او لسلوكه العملي فهي :

- ١ . المساواة بين الخصمين في السلام ، " فلا يجوز للقاضي ان يخص احدهما بالسلام ويعرض عن الاخر ، وفي حال تأديتهما للسلام يجب عليه برد السلام عليهما " (٤) .
- ٢ . المساواة بين الخصمين في الكلام " فليس له ان ينطلق في كلامه مع احدهما ويسكت عن الاخر " (٥) .
- ٣ . المساواة في الاذن لدخول باحة القضاء: فليس له ان يأذن لشخص ويحجب الاخر " (٦) .
- ٤ . المساواة بين الخصمين في التكريم " فاذا قابل احدهما بالقيام تكريماً لزمه ان يقوم للاخر " (٧) .
- ٥ . المساواة بين الخصمين في المجلس " فلا يجوز له ان يرفع احدهما في المجلس على صاحب بل يتساويان في الجلوس بين يديه " (٨) .
- ٦ . المساواة بين الخصمين " في طلاقة الوجه " (٩) .
- ٧ . " الاتصاف لكلا الخصمين ٠٠٠ وان يستعمل الانصاف والعدل بينهما كما يستحب للقاضي ان يساوي بينهما حتى في الميل القلبي " (١٠) . لقد دعا الامام إلى المساواة القضائية بين الخصوم

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٦ ، ص ١١٧ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٦١ .

(٤) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٦) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٧) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٨) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٩) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(١٠) المصدر السابق ، ص ١٨٥ ، وللدلالة العملية على المساواة العلوية في العدالة القضائية نورد جملة من المواقف والاقوال منها ما استعدى رجل على علي بن ابي طالب عمر بن الخطاب وعلي جالس فالتفت عمر

بغض النظر عن منصبهم السياسي وقدم الامام (عليه السلام) المثال العملي لذلك في قضية الدرع والذمي^(١) . وكان (عليه السلام) يقول : " من افضل الاختيار واحسن الاستظهار ، ان تعدل في القضاء وتجريه في الخاصة والعامة على السواء "^(٢) وروي انه لما صدر حكماً قضائياً ضد أحد زعماء القبائل غضب قومه لذلك فاجاب الامام المعترضين على هذه العدالة القضائية : " وانها لكبيرة الا على الخاشعين ٠٠٠ وهل هو الا رجل من المسلمين انتهك حرمة من حرم الله ؟ فأقمنا عليه حداً كان كفارته ! ان الله تعالى يقول: [ولا يجرمكم شأن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى] * "^(٣) ، وقد رفض الامام التوظيف السياسي للقضاء ، اذ يوصي (عليه السلام) كل قاض من قضاة الامة قائلاً : " عليك بالعدل في الصديق والعدو "^(٤) . ورفض ان يكون القضاء اداة للانتقام اذ ورد عنه (عليه السلام) قوله " اعدل الناس من انصف من ظلمه "^(٥) لذلك قال الامام الحسن " يرحم الله علياً

اليه فقال قم يا ابا الحسن ، فاجلس مع خصمك فقام فجلس معه وتناظرا ثم انصرف الرجل ورجع علي (عليه السلام) الى مجلسه فتبين عمر التغيير في وجهه ، فقال يا ابا الحسن ما لي اراك متغيراً ؟ اكرهت ما كان قال : نعم وما ذاك ؟ قال كنييتي بحضرة خصمي هلا قلت ، قم يا علي فاجلس مع خصمك " ، الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٧٨ ؛ وحين تخاصم الامام في مدة خلافته مع شخص من اهل الذمة" وذهب المتخاصمان إلى المحكمة وما ان رأى القاضي امير المؤمنين علياً (عليه السلام) حتى قام من مجلسه ، وقال : اهلا يا ابا الحسن ورحب به ترحيباً حاراً ولم يفعل مثل ذلك مع خصمه الذمي ، فوجه اليه امير المؤمنين ما هز كيانه واعاد اليه صوابه وذكره بواجبه قال هذا اول ظلمك " . الخراساني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٣٧٧ ، ويقول لاحد قضائته " واس بين المسلمين بوجهك منطقتك ومجلسك حتى لا يطعم قريبك في حيفك ولا يبيأس عدوك من عدلك " الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٥٥ . وقد " نزل على علي بن ابي طالب ضيف فكان عنده اياما فاتي في خصومة فقال له علي اخصم انت ؟ قال : نعم ، قال : فارتحل منا فانا نهينا ان ننزل خصماً الا مع خصمه وعن علي بن ابي طالب (عليه السلام) قال : " كان النبي (صلى الله عليه وسلم) لا يضيف الخصم الا وخصمه معه " ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٤ .

(١) للاطلاع على القصة الكاملة لهذه الحادثة ينظر : ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧١ .

* سورة المائدة / الآية ٨ .

(٣) الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٢ . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٤ . واصر الامام علي على

اقامة الحد على اخ عثمان لامة الوليد بن عقبة - زمن ولاية اخيه - فقام على فضربه الحد الشرعي بعد ان

صلى عقبة بالناس الغداة وهو سكران . ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤ . طه حسين ، مصدر

سابق ، ج ٢ ، ص ٦٧ - ٩٥ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

ما استطاع عدوه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه" (١) وقد حذر الامام في ان يؤثر البعد العاطفي رهبة او رغبة في نفس القاضي او جهاز القضاء نحو جهة محددة او شخص معين حتى " جاء احدهم إلى علي فقال: يا امير المؤمنين يأتيك الرجلان انت احب إلى احدهما من اهله وماله والاخر لو يستطيع ان يذبك لذبحك ، فتقضي لهذا على هذا ؟ قال الامام : ان هذا شيء لو كان لي لفعلت ولكن انما ذا شيء لله " (٢) وكان (عليه السلام) يقول: "المؤمن لا يحيف على من يبغض" (٣) .

وقد نبه الامام القاضي من ان لا تكون أي علاقة او صلة قرى سبباً لتخفيف الحكم عن شخصاً ما او التشديد على آخر من غير وجه حق ، اذ يقول (عليه السلام) : " اقم الحدود في القريب يجتنبها البعيد " (٤) و " لا تمنعكم رعاية الحق لاحد من اقامة الحق عليه " (٥) .

ولقد اكد الامام علي ضرورة تحقيق العدل القضائي لاصحاب الديانات الاخرى في ظل الدولة الاسلامية ، وكان الامام (عليه السلام) يوصي: " واشعر قلبك الرحمة لجميع الناس والاحسان اليهم ولا تنلهم حيفاً ولا تكن عليهم سيفاً " (٦) ، وقد لجأ الامام إلى القضاء حين كان خليفة مع رعايا الدولة من اصحاب الديانات الاخرى سواء كانوا يهوداً او نصارى (٧) . وكان النظام القضائي في عهد دولة الامام يساوي بين رعايا الدولة مع مراعاة الخصوصية الدينية لهم (٨) حتى روي انه (عليه السلام) " كان يستحلف اليهود والنصارى في كنائسهم والمجوس في بيوت نيرانهم " (٩) ، ولعل من اهم سبل تدعيم العدالة القضائية هو المبدأ الثاني الذي دعا اليه الامام (عليه السلام) وهو تقنين الجرائم والعقوبات .

ثانياً - تقنين الجرائم والعقوبات

يعد هذا المبدأ مطلباً مهماً للفئات الاجتماعية المضطهدة وقد رفع كشعار لمنع التحكم الكيفي وانزال العقوبات الانتقامية بالناس ، ولاسيما ضد المعارضين منهم للانظمة الحاكمة . وقد

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٥٣ . وقال ابن ملجم موجهاً كلامه للامام الحسن ، "وان كان ابوك ليقول الحق ويقضي به في حال الغضب والرضى" ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٤ .

(٢) ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣ .

(٣) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٩ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٦٨ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ص ١٩٧ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٢٥ .

(٧) حول هذه المواقف والحوادث ينظر : النووي ، المجموع ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٩ . ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٤٨٧ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥ .

(٨) حول بعض تفاصيل الخصوصية القضائية ينظر : الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢١٥ .

(٩) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٦ .

قضى هذا المبدأ من جهة بعدم اعتبار تصرف ما جريمة يعاقب عليها الا بنص قانوني ، كما ويمنع انزال عقوبة باحد من الناس لم ينص عليها القانون ايضاً كجزاء على فعل ارتكبه . ومن جهة ثانية ، قضى بأن لا يعد تصرف ما جرمًا او يسمح بانزال عقوبة على اساس قانون لاحق ، وذلك ليكون الانسان عندما يتصرف على بينة من قانونية او عدم قانونية تصرفه وليحظر على الحاكم ان يصدر قوانين تعاقب على افعال لم تكن تعد من الجرائم عند اتيانها او توقع عقوبات معينة على جرائم لم تكن توقع على مرتكبيها من قبل (١).

ان هذا المبدأ نجده عند الامام علي غاية في الوضوح اذ ان الجرائم هي المحددة بالقانون الالهي وكذلك العقوبات ، ولا يمكن لاحد ان يستحدث جرائم من ذاته ليصور عليها عقوبات بهواه ، لان في ذلك تعدياً لحدود الله (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون) (٢) اذ يقول الامام (عليه السلام) : " من قضى في درهمين بغير ما انزل الله فقد كفر " (٣) واستند الامام إلى القرآن في كل حركته وسكانته عموماً ، وفي القضاء خصوصاً ، وكذلك كان اعتماده (عليه السلام) على السنة النبوية حتى قيل : " لا تجد علياً (عليه السلام) يقضي بقضاء الا وجدت له اصلاً في السنة " (٤).

ويحدد الامام (عليه السلام) مبدأ ثبات القوانين وعلويتها كونها تستند إلى الشريعة الاسلامية مع مراعاة خصوصية الاجتهاد في ما يمكن الاجتهاد به ، اذ يقول (عليه السلام) : " لو اختلفت بين رجلين فقضيت بينهما ثم مكثا احولاً كثيرة ثم اتيانني في ذلك الامر لقضيت بينهما قضاء واحداً لأن القضاء لا يحول ولا يزول ابداً " (٥) ويروي ان الامام (عليه السلام) قال : " اوصيك بسبع هن من جوامع الاسلام [يحدد الامر السابع قائلاً] ٠٠٠ ولا تقض في امر واحد بقضائين مختلفين فيختلف امرك وتزيغ عن الحق " (٦) .

وانتقد الامام بشدة حالة الفوضى القضائية او التفاوت في اصدار الأحكام وضعف السلطة الحاكمة حينما قال : " ترد على احدهم القضية في حكم من الاحكام فيحكم فيها برأيه ، ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله ، ثم يجتمع القضاة بذلك عند امامهم

(١) طي ، مصدر سابق ، ص ١١٧ .

(٢) سورة البقرة / الآية ٢٢٩ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٨ ، ص ١٠٤ .

(٤) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٥١٢ ، وحول الحدود التي اوضحها الامام للقضاة وانباء الامة كاسلوب لنشر الوعي القانوني ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٦ - ٥٠٠ .

(٥) المفيد ، الارشاد ، مصدر سابق ، ص ٢٨٧ ؛ محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٥١٢ .

(٦) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

الذي استقضاهم ، فيصوب اراءهم جميعاً والههم واحد ونبههم واحد وكتابههم واحد" (١). رفض الامام ان تكون نظرة القاضي معيار البراءة والتجريم بل اكد علوية القانون الالهي في المجتمع الاسلامي وقد روي عن الامام (عليه السلام) قوله لاحد القضاة : " دع عنك ، اظن وحسب وارى " (٢).

ثالثاً - تطوير القضاء :

اكّد الامام ضرورة سعي الحكام والقضاة ومفكري المجتمع وفقهائه لتطوير القضاء كي يستجيب لمتطلبات المجتمع وردع الجريمة وتثبيت الحقوق وذلك استناداً إلى فهم صحيح للشريعة الاسلامية وتحقيق مقاصدها ، ويمكن عد هذه المسألة بمثابة المبدأ الثالث للقضاء الذي سعى الامام (عليه السلام) الى تطويره وترسيخه . ويمكن ان نجد هذا المبدأ بوضوح في السيرة العملية للامام ، اذ نلاحظ تطور القضاء في عهده اذ " كان الامام المجدد الامثل لمفاهيم المجتمع العربي والمطور الافضل للمجتمع الاسلامي والمفسر الاعظم لبواطن الشريعة ووضعها مواضعها مما يلائم الظروف على صعيد التطور ومسايرة الزمن على مدى التقدم" (٣) فهو (عليه السلام) اول من فرق بين الشهود (٤) واثبت محاضر التسجيل (٥) ناهيك عن وضع الامام بعض العلوم الاخرى مثل علم النفس والبايولوجي والرياضيات وغيرها من العلوم في خدمة العملية القضائية وتحقيقاً للعدالة في المجتمع (٦) ، "فضلاً عن ذلك كان الامام اول من اسس ديوان "متابعة المظالم" (٧) وكان هدفه " النظر في الشكاوى التي يرفعها المواطنون ضد الولاة والحكام اذا انحرفوا عن طريق الحق وجاروا على الرعية ، وسلبهم حقوقهم المادية والمعنوية" (٨) وفي ذلك كله تأكيد دعوة الامام ضرورة تطوير القضاء وتقديم أفضل اداء ممكن لازالة الظلم .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨ ، ص ٥٣-٥٤ ، وتستمر الخطبة اذ يقول : " افأمرهم الله سبحانه وتعالى بالاختلاف فاطاعوه ام نهاهم عنه فعصوه ! ام انزل الله سبحانه ديناً ناقصاً فاستعان بهم على اتمامه ام كانوا شركاء له فلمهم ان يقولوا وعليه ان يرضى ؟ ام انزل الله سبحانه ديناً تاماً فقصر الرسول (ﷺ) عن تبليغه وادائه ؟ والله سبحانه يقول (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وفيه تبيان لكل شيء وذكر ان الكتاب يصدق بعضه بعضاً وانه لا اختلاف فيه فقال سبحانه (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) وان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق لا تفنى عجائبه ولا تنتهي غرائبه ولا تكشف الظلمات إلا به .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٧ .

(٣) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

(٤) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٥ . الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٨٠-٦٨١ .

(٥) محمد التستري ، مصدر سابق ، العزيزي ، مصدر سابق ، ص ٨٩ .

(٦) ينظر : هذه التطورات من سيرة الامام العملية الواردة في التستري ، مصدر سابق ، ص ٣٥ ،

ص ٢٢١ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٥٠٥ - ٥٣٥ . القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ،

مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٣ - ١٠٢ .

(٧) الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ٨ .

(٨) المصدر السابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ٨٠ .

رابعاً - آداب القضاء :

بالرغم من رؤية الامام المليئة بالتقدير والاحترام للمؤسسة القضائية ودورها الحيوي في المجتمع والدولة ، إلا ان الاولوية ظلت لاحترام الانسان حتى ان كان ذلك الانسان متهماً في رؤيته (عليه السلام) او مذنب ، فقد روي ان امير المؤمنين (عليه السلام) ولي ابا الاسود الدؤلي القضاء ثم عزله فقال له : لم عزلتني وما خنت ولا جنيت ؟ فقال (عليه السلام) : اني رأيت كلامك يعلو كلام الخصم^(١) . ويقول معلماً القضاة - من خلال وصاياه للقاضي شريح - : " رد اليمين على المدعي مع بينة فإن ذلك اجلى للسعي واثبت في القضاء واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الا مجلوداً في حد لم يتب منه او معروف بشهادة زور او ظنين واياك والتضجر والتأذي في مجلس القضاء الذي اوجب الله فيه الاجر ويحسن فيه الذخر لمن قضى بالحق"^(٢) ، واكد الامام ضرورة الرعاية الانسانية للمتقاضين اذ يقول (عليه السلام) لاحد القضاة : " لا تسار احد في مجلسك"^(٣) .

ويرفض الامام علي ان تكون حقوق الناس خاضعة لمؤثرات نفسية او ذاتية للقاضي ، فيجب ان لا يكون القاضي في حالة الحكم مشغول الفكر بأمر الدنيا، ولا بمرض يشغله عن الالتفات إلى الحكم وموازينه ، وان لا يقضي وهو غضبان او قلق وان يكون على سكينه ووقار^(٤) .

ويؤكد الامام علي (عليه السلام) على جملة من حقوق الانسان التي يجب ان تراعى من قبل المؤسسة القضائية في تعاملها مع الانسان لعل من اهمها :

١. ان لا يحكم عليه الا بعد محاكمة عادلة تملك البيئة ضده وكفلت له حق الدفاع عن نفسه ، اذ يقول (عليه السلام) : " ان الحدود لا تستقيم إلا على المحاجة والمقاضاة واحضار البيئة"^(٥) . ويروي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله - ذلك ما يؤكد حق الدفاع عن النفس - " اذا تقاضى اليك رجلان

(١) النوري ، مصدر السابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨١ .

(٢) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤١٢ . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٥٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٧٩ - ٤٨٠ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٥٦ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨٠ .

(٤) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٧ . اذ يقول (عليه السلام) " ان غضبت فقم فلا تقضي وانت غضبان " . " لا تقضي وانت غضبان ولا من من النوم سكران " ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ = ص ١٩٠ . " لا تقعدن في مجلس القضاء حتى تطعم " وقوله لا يقضي القاضي " وهو غضبان مهموم ولا مصاب محزون ، [وان] لا يقضي الا وهو شعبان ريان " . الشهيد الثاني ، مسالك الافهام ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٣٨٠ .

(٥) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٣٠ .

فلا تقضي للاول حتى تسمع كلام الاخر "(١). لذلك نرى إن الامام ، اكد مسألة الشهادة ومحددات قبولها او ردها والتأكد من مصداقيتها ونوعية الشهود والتغليظ على عقوبة شهادة الزور سواء في الدنيا عن طريق القضاء العادل ام في اثارها الاخرية(٢) .

وقدم الامام في تجربته القضائية نموذجاً للتريث والاستقصاء والاستكشاف قبل صدور الحكم(٣). فيقول (عليه السلام) : " ادروا الحدود بالشبهات ولا شفاعاة ولا كفالة ولا يمين في حد "(٤) و " اذا كان في الحد لعل وعسى فالحد باطل "(٥) ، وقد حدد الامام مبدأ غاية في الاهمية في عدم جواز القصاص قبل الجناية وعدم الاخذ على التهمة ، والعقوبة على الظن(٦) .

وانسجاماً مع خط العدالة القضائية اكد الامام على مسألتين :

المسألة الاولى - منع اللجوء إلى وسائل غير مشروعة في التحقيق مع المتهمين ولاسيما التعذيب الجسدي والنفسي اذ يقول (عليه السلام) : " لا تعذبوا خلق الله "(٧) و " من نظر إلى مؤمن نظره ليخيفه

(١) ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٢٠ .

(٢) حول نظرة الامام للقيمة القانونية للشاهد والشهادة ، ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ص ٤٨٠ - ٤٨٧ ؛ الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ . البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٤ ، ص ٢٥١ . ومما يذكر في هذا الصدد ان القضاة في عهد الامام " استشاروه في شهادة الخوارج بالبصرة فأمر بقبولها كما كانت تقبل قبل خروجهم عليه ؛ الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣١٤ ، وحول شهادة الزور وتغليظ الامام على صاحبها ، ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١٦٦ . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٣ . وكذلك فان الامام فرض ان يبني القضاة احكامهم على البيئات والدلائل المادية الملموسة حول سمات هذا المبدأ ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ص ٦ ، ص ص ٤٨٢ - ٤٨٦ .

(٣) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧ ، ص ص ٢٠ - ٢١ ، ص ٣٧ ، ص ٥٧ .

(٤) الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١٣ .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢٥ .

(٦) حول هذا المبدأ ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٥ .

(٧) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ . يروى عن الامام (عليه السلام) قال : " ابغض الخلق الى الله عز وجل من جرد ظهر مسلم بغير حق " النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢١٥ . ويقول عليه السلام : " من ضرب رجلاً ظلماً بسوط ضربه الله تعالى بسوط من نار " ، المصدر السابق ، ج ١٨ ، ص ٢١٦ .

بها اخافه الله يوم لا ظل الا ظله وحشره في صورة الذر" (١) . ويؤكد الامام النتيجة القضائية المهمة انه " من اقر عند تجريد او حبس او تخويف او تهديد فلا حد عليه " (٢) .
 اما المسألة الثانية: فتتضمن مبدأ شخصية العقوبة ، اذ اعلنها على الملأ صريحة بقوله (عليه السلام) :
 "لا يرجون عبد الا ربه ، ولا يخافن الا ذنبه" (٣) ويأمر (عليه السلام) قضاته بالحفاظ على هذا المبدأ قائلاً : " لا تأخذوا احداً بأحد الا كفيلاً عن كفل عنه " (٤) وقد جسد الامام هذا المبدأ القضائي المهم وهو على فراش الشهادة اذ اوصى الامام الحسن (عليه السلام) قائلاً : " اياك ان تقتل بي غير قاتلي " (٥) .

٢- امكانية تجاوز اخطاء القضاء : على الرغم من دقة اختيار القضاة ورعاية المؤسسة القضائية التي دعا الامام إلى تحقيقها في المجتمع فان ذلك لم يمنعه (عليه السلام) من التطرق إلى احتمالية خطأ القضاء والذي عده الامام من الاخطاء الجسيمة، اذ تتحول السلطة القضائية من وسيلة لاقامة العدل إلى اداة لافشاء الظلم إذ يقول (عليه السلام) : " افضع شيء ظلم القضاة (٦) بل ان "البهتان على البريء اعظم من السماء" (٧) ، اما اهم الاساليب التي طرحها الامام لتجاوز اخطاء القضاء فهي:
 أ- تنبيه القضاة إلى مراجعة احكامهم وعرضها على الشريعة الاسلامية وضرورة العودة للحق والتراجع عن القرار الخاطئ اذ يجب على القاضي على وفق رؤية الامام ان " لا يتمادى في الزلة ولا يحصر من الفئ الى الحق اذا عرفه " (٨) ويقول (عليه السلام) : " اجود الناس من عد جوره عدلاً منه " (٩)

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٤ .

(٢) الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٠٣ - ٤٠٤ . ويروى انه لما كان في ولاية عمر اتى اليه بأمرأة فسألها فافرت بالفجور فأمر بها ان ترجم فلقبها علي (عليه السلام) فقال : ما بال هذه ؟ قيل له: امر بها عمر ان ترجم فردها علي (عليه السلام) فقال امرت بهذه ان ترجم ؟ فقال : نعم اعترفت عندي بالفجور . قال علي (عليه السلام) فلعلك انتهرتها او اخفتها قال : قد كان ذلك قال : اما سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (لا حد على معترف بعد بلاء) فلعلها اعترفت لوعيدك اليها ؛ يحيى بن الحسين، مصدر سابق ، ج ٢، ص ٢٢٠ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٨ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٧٤١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٤ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٩ .

(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٣١ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

(٩) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٧٥ .

ب - لم يتسامح الامام مع اخطاء القضاة والظلم باسم القضاء لذلك ، وكأسلوب علاجي لمنع هذه النتيجة واثارها ، شكل (عليه السلام) ما يمكن عده اول محكمة تمييز للقرارات القضائية على وفق ما ذكره كاتب معاصر اذ يقول : "كان علي بن ابي طالب (عليه السلام) قبل توليه الخلافة يمثل ما تمثله اليوم محاكم التمييز التي تملك الحق في ابرام الاحكام ونقضها" (١) . وعد الامام وجود اخطاء في القضاء دليل على سلبية الحكم (٢) لذلك حين كان بعض الخلفاء "يصدر احكاماً في قضايا معينة وهو يظن انه فصل فيها وفقاً لكتاب الله وسنة نبيه محمد (ﷺ) كان علي (عليه السلام) يملك سلطة التدخل ووقف تنفيذ الحكم الصادر عن الخليفة ثم تعاد القضية إلى المناقشة ليُدلي فيها علي برأيه وقضائه" (٣) ويبدو ان ما كان يمارسه الامام (عليه السلام) هو تأكيد لحق المحكوم عليهم بتمييز الاحكام الصادرة ضدهم امام جهة ذات امكانية علمية وقدرة قضائية اسمى من الجهة المصدرة للاحكام ، فيقول الامام علي (عليه السلام): " لا عدل افضل من رد المظالم" (٤) وان " احسن العدل نصره المظلوم" (٥)

ج - ضمان اخطاء القضاة من الدولة : لقد وضع الامام قانوناً غاية في الاهمية يقضي بأنه على الدولة ضمان اخطاء القضاة بحيث تدفع ما يستحق للمظلوم او لاوليائه في الدم والقطع والعقوبات الاخرى ، فقد " قضى امير المؤمنين (عليه السلام) ان ما اخطأت القضاة في دم او قطع فعلى بيت مال المسلمين" (٦) وهذا يدل على ضرورة وجود هيئة ترفع الظلم وتقدر الضرر وتحكم به وذلك صيانة لحقوق الانسان من الضياع .

٣- احترام حقوق المحبوسين والمذنبين :

ان ارتكاب الخطأ او اقرار الجريمة لا يجرد الشخص من كامل حقوقه ، على وفق رؤية الامام علي (عليه السلام) لذا نلاحظ انه وضع جملة من الحقوق التي يجب ان يتمتع بها المذنب سواء قبل او بعد ادانته من قبل القضاء العادل ، ولعل من اهم تلك الحقوق :

أ- التعجيل بمحاكمته ، والدقة في تنفيذ الاحكام الصادرة بحقه ، ذلك ان من اهم حقوق المتهم الاسراع في عملية محاكمته وادانته اذا ثبت عليه الجرم ، وان الامام (عليه السلام) " كان يعرض السجون

(١) محمد باقر الحكيم ، مكانة اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٩ .

(٢) ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ص ١٧٣ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٢١٥ ، والى هذا الرأي ذهب الكاتب عبد الرحمن الشرقاوي ، ينظر : الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٦- ١٠٧ . اما حول امثال هذه الحالات التي تدخل فيها الامام . ينظر : الصنعاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٠ ، النجمي ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١١ . ويقول (عليه السلام) " من لم ينصف المظلوم من المظالم عظمت اثمته" ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٩ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .

(٦) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٤ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٩ ، ص ١١١ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨٧ .

في كل يوم جمعة فمن كان عليه حد اقامة ومن لم يكن عليه حد خلى سبيله" (١) ويقول (عليه السلام) : " **الحبس بعد الحد ظلم**" (٢) و " **الحبس بعد معرفة الحق ظلم**" (٣)

واكد الامام ضرورة عدم الجنوح نحو القسوة غير المبررة في اصدار العقوبات اذ يروي عنه قوله لبعض قضااته : " **حسن عقوبتك من الافراط**" (٤) . ويجب ان لا يؤدي تنفيذ العقوبة إلى ضرر اكبر من الحد المطلوب او يسبب اضرار جانبية تلحق بالمذنب ، وان لا يكون هناك تعسف في تنفيذ العقوبة (٥) .

ويؤكد الامام (عليه السلام) ضرورة تعميم فلسفة العفو وفتح باب التوبة امام المذنبين اذ يقول : " **لا تندمن على عفوك ولا تتبجن بعقوبة**" (٦) ، وحين كاتبه احد ولاته بأن احد المجرمين اعلن توبته لكنه " حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً فكتب اليه سيدنا علي (عليه السلام) ان حارثة [وهو اسم ذلك المجرم التائب] قد تاب قبل ان تقدر عليه فلا تعترض له الا بخير" (٧) .

ب- حق المحبوس في حضور وتأدية بعض الشعائر الدينية ، إذ ان الرؤية العلوية للشخص المدان المتسمة بالانسانية والعدالة تتجسد في دعوة الامام الى احترام حق المحبوس في ممارسة الشعائر الدينية الجماعية مما يسهم بلا شك في اصلاح نفسية المدان ويساعد في ايجاد انسان جديد اكثر صلاحاً وصموداً امام صعوبات الحياة لذلك كان الامام (عليه السلام) " يخرج اهل السجون من احبس في دين او تهمة إلى الجمعة فيشهدونها وبضمنهم الاولياء حتى يردونهم" (٨) و " كان يخرج الفساق إلى الجمعة" (٩) وكان يوصي القائمين على السجن ويبين لهم الية التعامل مع السجين قائلاً : " **اخرجه وقت الصلاة**" (١٠) .

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٨٧ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٣٦ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ .

(٥) للاطلاع على امثلة في سيرة الامام في هذا المجال ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٠ ؛ الزيعلي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٠٨ ؛ الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ ؛ محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣٢٢ . ان الامام كان يحترم جثث من يقام عليهم حد القتل ، بل وانه صلى على بعضهم ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .

(٧) الكاشاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٩٦ .

(٨) النوري ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢٧ . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٧٩ .

(٩) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٤٠٣ .

(١٠) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

ج- توفير الضرورات الانسانية في الحبس ، لقد نظر الامام علي إلى الحبس بأنه وسيلة تهدف أولاً إلى اصلاح المعاقب بايداعه فيه واحترام ادمية المحبوس ، جزء مهم من عملية الاصلاح تلك عبر توفير وسائل العيش الضرورية واللائقة فقد كان الامام " يطعم من خلد في السجن من بيت مال المسلمين " (١) .

ورافقت نظرة الامام للعقوبة كرادع مهم للجريمة اهتمامه (عليه السلام) بالتربية النفسية والاخلاقية للمعاقبين . فيروي احدهم قائلاً : " انا اخذنا في سرقة ونحن ثمانية نفر ، فذهب بنا الى علي ابن ابي طالب (عليه السلام) فاقرنا بالسرقة فقال لنا : **اتعرفون انها حرام ؟ فقلنا ؟ : نعم ، فأمر بنا فقطعت اصابعنا من الراحة وخليت الابهام ، ثم امر بنا فحبسنا في بيت فجلس يطعمنا من السمن والعسل حتى برئت ايدينا ثم امر بنا فأخرجنا وكسانا فأحسن كسوتنا ثم قال لنا ٠٠ يا هؤلاء ان ايديكم سبقتكم إلى النار فان تبتم وعلم الله منكم صدق النية تاب عليكم وجررتكم ايديكم إلى الجنة فان لم تتوبوا ولم تخلعوا عما انتم عليه جرتكم ايديكم إلى النار " (٢) .**

ولقد دعا الامام إلى احترام حق السجين في تسلم البريد وبعض الاشياء ، والزيارات العائلية اذ كان (عليه السلام) يوصي ولاته قائلاً : " لا تحل بينه [أي السجين] وبين من يات به بمطعم او مشرب او ملبس او مفرش " (٣) . وكان (عليه السلام) يسمح لزوجة السجين بأن تزوره (٤) . كما وجه الامام إلى ان ان يأخذ في نظر الاعتبار عند بناء السجون الاحتياجات الانسانية كافة ولاسيما من ناحية المساحة وما شابه حيث كان (عليه السلام) يأمر " بإخراج اهل السجن في الليل إلى صحن السجن " (٥) وهكذا نلاحظ ان ما دعا اليه الامام من حقوق للسجين (٦) وضرورة معاملته بانسانية انما استكمال لرؤيته الشاملة لحق النقاضي كأحد حقوق الانسان . وتتكامل منظومة حقوق الانسان مع ما سنتطرق اليه في المبحث التالي من حقوق الانسان زمن الحرب .

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٧٩ . الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ٦ .

(٢) الكلبايكاني ، تقديرات الحدود والتعزيزات ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٣ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥ .

(٤) نوري ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٤٣٢ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥ .

(٦) للمزيد حول نظرة الاسلام - ومن ضمنها نظرة الامام (عليه السلام) للسجون ومواردها الشرعية وحقوق السجين فيها ينظر : نجم الدين الطبسي ، موارد السجن في النصوص والفتاوى (دراسة تتناول موارد السجن وحقوق السجين) ، (ايران ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١١هـ) ، ص ٣٧ - ٥٦٧ .

المبحث الثالث

حقوق الإنسان في زمن الحرب

تعد الحرب* من الوسائل التي لجأ إليها الإنسان لتسوية منازعاته وتحقيق مصالحه منذ القدم ، ومن اجل أن يتحقق النصر على الأعداء فقد كانت وما زالت قسوة المقاتلين لا تحدها حدود – ألا ما ندر – وللتعامل مع الآثار المدمرة التي تسببها الحروب على حقوق الانسان ، فقد برزت آراء المصلحين (أنبياء – مفكرين – سياسيين) للحد من هذه الاثار . إلى إن وصلت المسيرة الإنسانية إلى تطور اطار نظري مهم هو ما يعرف بـ (القانون الدولي الإنساني) المتعلق بالمنازعات المسلحة إذ يعرف بأنه " القواعد الدولية الموضوعة بمقتضى معاهدات أو أعراف والمخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصفة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية أو غير الدولية ، والتي تحد – لاعتبارات إنسانية – من حق أطراف النزاع في اللجوء إلى ما يحتاجون إليه من أساليب أو وسائل للقتال وتحمي الأشخاص والممتلكات التي تصاب بسبب النزاع"^(١) ويحدد باحث قانوني معاصر مقاصد (القانون الانساني الدولي) بما يأتي:

- "الحد من شرور الحرب واستخدام السلاح .
 - إشاعة الرحمة الإنسانية بضحايا الحرب سواء من الجرحى والمرضى والأسرى والقتلى من الأعداء .
 - الرحمة والتعامل الإنساني مع السكان المدنيين الذين لا يشتركون في قتال وكذا احترام وصيانة منازلهم ومعابدهم ومدارسهم وبنيتهم المدنية الأساسية"^(٢) .
- وبناءً على ذلك فإن " القانون الإنساني الدولي غير منفصل عن قانون حقوق الإنسان ، بل هما جناحان لحقوق الانسان في الحرب والسلم "^(٣) .

* تعرف الحرب بأنها ، " القتال المسلح بين مجموعتين (سواء مجموعة اقل من الدولة ، الدول، تحالفات اكبر من الدول) يسعى إلى تحقيق اغراض ايدولوجية او سياسية او قانونية او اقتصادية او عسكرية " ، الشافعي محمد بشير ، القانون الدولي العام في السلم والحرب ، (الاسكندرية ، د. ن ، ١٩٧١) ص ١١٤ .

(١) د. فيصل شطناوي ، حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني ، ط ٢ ، (عمان ، دار الحامد، ٢٠٠١) ، ص ١٩٠ .

(٢) الشافعي محمد بشير ، قانون حقوق الانسان – مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية – ، ط ٣ ، (الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٤) ، ص ٢٨٠ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٨١ .

ويمكننا الدخول إلى بحث القانون الانساني للحرب عند الامام علي (عليه السلام) من بوابة ما امتاز به من سمات من اتصفت بها شخصيته وانعكست سلوكاً وسياسةً في ميدان الحروب التي خاضها ، وعلى وفق رؤية الكاتب عباس العقاد فان " اداب الفروسية هي مفتاح هذه الشخصية النبيلة الذي يفض منها كل مغلق ويفسر منها كل ما احتاج إلى تفسير " (١) . اما شجاعته فقد رسم بعض ملامحها الكاتب جورج جرداق قائلاً : " كان ينصب انصباب الموت الصاعق لا يضرب الا اورد النار ولا يطعن الا وتطعن الاقدار ٠٠٠ وكأن شجاعته الفائقة تتفجر فاذا هو الدرع والحصن والمجن ٠٠٠ وكأني بيميناه ما ارتفعت بذوي الفقار الا تمتد وتأخذ في الفضاء حتى تطل الافق البعيد فتحضر به بنور الحق اية وايات وكأني بعملاق القتال واخي غمرات الموت ما ضرب او طعن او كر الا ودوت في جنبات الارض الف صيحة هنا وهناك تنطق من حناجر وافواه ، وكلها تقول : الا انه علي بن ابي طالب بطل معركة الاسلام ومعركة الحق ومعركة العدالة الانسانية" (٢) ان هذه السمات الشخصية قد اقتترنت بالايمان الراسخ بالشريعة الاسلامية (٣) لتسهم ابداعاً في ميدان القانون الانساني للحرب .

(١) العقاد ، مصدر سابق ، ص ١٨ . ومما يستحق ذكره ما اوضحه الكاتب محمد جواد مغنية عن السمات الشخصية للامام علي حين قال : " من تتبع سيرته ومحصها بروية ، وتاملها بعمق ٠٠ يذهب إلى ان علياً فوق الناس اجمعين ٠٠ تصرخ عائشة ، وهي على جملها تتادي محرصة على علي بن ابي طالب : من يأتيني برأس الاصلع فله هذه البدره ٠٠ حتى اذا ظفر بها الاصلع ، واصبحت حياتها بين شفثيه يجلبها ويكرمها واعطاه بدر لا بدره واحدة ٠٠ ويضربه ابن ملجم ضربته القائلة بتحريض فاجرة ، فيطعمه الامام من طعامه ويسقيه من شرابه ، حتى اذا شعر بدنو اجله اوصى بقائه خيراً وتصدى لقتله وغد من الاشرار ، فأخذ الامام بتلابيبه ، والقاه على ظهره ، وجلس على صدره وجهه إلى وجهه ، وحين رأى الوغد في لمعان السيف وايقن انه متدل لا محالة بصق في وجهه ، فقام عنه الامام واخلى سبيله ولما قيل له لم تركته؟! قال : خشيت اذا انا قتلته يكون ذلك غضباً لنفسي لا لله ٠٠ وقصه ابن العاص و بسر بن ارطأة والكشف عن السيئات والسؤات ٠٠٠ ان علياً قصد الله تعالى بقوى ذاتية تميزه عن جميع الناس " ، محمد جواد مغنية ، امامة علي والعقل ، (ايران ، دار السجدة ، ٢٠٠٣) ، ص ٩٧-١٠٢ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٧٥٩-٧٦٠ .

(٣) حول موقف الاسلام من موضوع الحرب والسلم ينظر : الشهيد الاول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ ؛ محمد تقي المدرسي ، فقه الجهاد واحكام القتال ، (طهران ، دار محبي الحسين ، ١٩٩٩) ، ص ١٤٣-٢١٠ ؛ د. مجيد قدوري ، الحرب والسلم في شرعة الاسلام ، (بيروت ، الدار المتحدة للنشر ، ١٩٧٣) ، ص ٨١-٢١٩ ؛ مجموعة باحثين ، الجهاد - فكرياً وممارسة - اعمال الندوة العربية ، (بغداد ، بيت الحكمة ، ٢٠٠٢) ، ص ٢٤-١٢٦ و ص ١٤٥-١٥٩ ؛ فاضل المالكي ، مبادئ الاسلام والبراءة في القانون الدولي الاسلامي ، (ايران ، دائرة العلوم الاسلامية ، ١٤١٤هـ) ، ص ٧-١٠٨ ؛ سيد سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦١٥-٧٠٧ ؛ محمد صادق الصدر ، فقه الاخلاق ، ج ٢ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٩٨) ، ص ١٧٣-٢٣٩ .

لقد حث الامام علي (عليه السلام) على ضرورة الاستعداد النفسي والمادي سواء للفرد المسلم ام الامة الاسلامية للحرب ، مؤمناً بأن القوة هي اداة رئيسية لصون الحق والحفاظ عليه ، اذ يقول " الله الله في الجهاد بأموالكم وانفسكم والسنتكم" (١) ويقول : " ان الله فرض الجهاد وعظمه وجعله نصره وناصره والله ما صلحت دنيا ولا دين الابيه " (٢).

ان تأكيد الامام اهمية الجهاد لم يكن يوازيه الا دعوة الامام بوجوب الالتزام بالقانون الانساني للحرب والذي يجسده بقوله : " ما يكافئ عدوك بشيء اشد عليه من ان تطيع الله فيه" (٣) اما تفاصيل هذا القانون فتحدد ملامحها الرئيسية وخطوطها العامة في الاوامر التي اصدرها الامام لقادة جيشه في كل معركة يخوضها او جيش يعقد لوائه ، ومن خلالهم للانسانية جمعاء اذ يقول (عليه السلام): " لا تقاتلوا القوم حتى يبدؤكم ، فانكم بحمد الله على حجة وتركم اياهم حتى يبدؤكم حجة اخرى لكم عليهم فاذا قاتلتموهم فهزمتوهم فلا تقتلوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل فاذا وصلتم إلى رجال القوم فلا تهتكوا ستراً ولا تدخلوا داراً الا بأذني ولا تأخذوا شيئاً من اموالهم الا ما وجدتم في معسكرهم ولا تهيجوا امرأة باذى " (٤) .

ويوصي الامام احد القادة العسكريين في دولته قائلاً : " اوصيك بتقوى الله ، فانها جموع الخير ، وسر على عون الله ، فألق عدوك الذي وجهتك له ، ولا تقاتل إلا من قاتلك ، ولا تجهز على جريح ولا تسخرن دابة ، وان مشيت ومشي اصحابك ، ولا تستأثر على اهل المياه بمياههم ، ولا تشرين الا فضلهم عن طيب نفوسهم ، ولا تشتمن مسلماً ولا مسلمة فتوجب على نفسك ما لعلك تؤدب غيرك عليه ، ولا تظلمن معاهداً ولا معاهدة وانكر الله ، ولا تفتن ليلاً ولا نهاراً ، واحملوا رجالكم، وتواسوا في ذات ايديكم واجدد السير، واجل العدو من حيث كان واقتله مقبلاً وارده بغيضه صاغراً ، واسفك الدم في الحق واحقنه في الحق ومن تاب فاقبل توبته ، واخبارك في كل حين بكل حال والصدق الصدق فلا رأي لكذوب " (٥) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٤٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٩ . وحول اعلاء شأن الجهاد عند الامام ينظر :

الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٧ ، ص ٦٤ .

المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٩ ، ص ١٢ . المحمودي ، مصدر سابق ، ص ٣٠٤ ؛ لجنة الحديث ، سنن

الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٣ ، مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤١٠ ، ج ٢ ، ص ٣٢٣ ، حمادة ،

مصدر سابق ، ص ٢١ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦١٧ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٥) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

إن هذه الاوامر تجسد المحاور الرئيسية لرؤية الامام (عليه السلام) للقانون الانساني للحرب وهي كالاتي :

أولاً - في شرعية الحرب :

لقد امتاز الامام علي (عليه السلام) بخبرة عسكرية واسعة يشير إليها قائلاً - رداً على بعض منتقديه بأنه ليس رجل حرب - : " وهل احد منهم اشد لها مراساً ، واقدم فيها مقاماً مني ! لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين وها انذا قد ذرفت على الستين " (١). ان معاشة الامام للحرب جعلته قريباً من شرورها وآثارها السلبية ، مما اضاف حافزاً لسعيه (عليه السلام) إلى ارساء اسس السلام كقيمة عليا وحق للانسان حتى انه (عليه السلام) يقول : " لا عاقبة اسلم من عواقب السلم " (٢). وينطلق الامام من المنظومة الاسلامية والشخصية ، التي اشرنا سابقاً إلى شذرات منها ، في ارساء سبل السلام اذ يقول : " الاستصلاح للاعداء بحسن المقال وجميل الافعال اهون من ملاقاتهم بمضيض القتال " (٣) وقد رفض الامام سياسة العدوان العسكري واللجوء للحرب من غير مبررات شرعية ، اذ نسب اليه قوله : " من سل سيف العدوان قتل به " (٤) . وقد عد الامام اللجوء إلى السلاح هو الخيار السياسي الاخير بيد صانع القرار ، اذ يقول (عليه السلام) عن ظروف معاركه التي خاضها بعد توليه سدة الحكم في الدولة الاسلامية (٥) : " اني قد ضربت الامر ظهره وبطنه وانفه وعينه حتى لقد منعي من نوم الليل فما وجدت يسعني الا قتالهم او الكفر بما جاء به محمد " (٦).

ان الحرب بجانب كونها اعتداءً على الحياة - وهي حق مقدس - فهي تدمير لما تصلح به الحياة ، وقد منع الامام (عليه السلام) حرب التوسع وبسط النفوذ وسيادة القوي ، كذلك منع حرب الانتقام والعدوان . واذا كانت القاعدة هي السلام والحرب هي الاستثناء ، فلا مسوغ لهذه الحرب

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٨٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٠ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١١٥ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٧ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٠٨ .

(٥) حول تفاصيل حروب الامام ، ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ص ٤٩ - ٤٦٤ ؛ د. نوري جعفر ، علي ومناوئه ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٤) ، ص ص ١٣٩-١٨٦ .

(٦) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٥٩ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ (مع اختلاف يسير) ؛ وحول عدم لجوء الامام للحرب الا كوسيلة اخيرة مع معاوية اذ راسله لفترة طويلة حاول من خلالها انتهاء التمرد الذي قاده ضد دولة الامام وجيشه . ينظر : عبد الرضا الزبيدي ، الرسائل السياسية بين الامام علي (عليه السلام) ومعاوية ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٧ - ٢٣٦ .

عند الامام علي الا في ضمن بعدين اساسين يحددهما بقوله : " القتال قتالان قتال اهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا او يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون و قتال لاهل الزيغ لا ينفر حتى يفيئوا إلى امر الله او يقتلوا " (١) ، وهذان البعدان احتويا على عدة عناوين ثانوية اشار اليها الامام وهي :

١. رد العدوان والاعتداء والتحدي اذا ما مس كيان الفرد والامة اذ يقول (عليه السلام) : "ردوا الحجر من حيث جاء فان الشر لا يدفعه الا الشر" (٢) . ويقول (عليه السلام) : " لا تدعون إلى مبارزة واذا دعيت اليها فأجب فان الداعي اليها باغ والباغي مصرع" (٣) .

٢. الحفاظ على الاسلام وقيمه ودعائه الاساسية ، اذ يقول (عليه السلام) ، محمداً قاعدة لشرعية الحرب غاية في الاهمية " وجدت المسالمة ما لم يكن وهن في الاسلام انجع من القتال " (٤) . ويقول (عليه السلام) : " ان الله لم يرض لاهل القرآن ان يعمل الناس بمعاصي الله في اكناف الارض وهم سكوت ولا يأمر ولا ينهاون " (٥) .

٣. القتال من اجل الحفاظ على السلطة الشرعية العادلة ، وهو مقاتلة (البغي) ، والذي يعرف في الفقه الاسلامي كونه " العصيان والتجاوز عن الحد المشروع وان الباغي في عرف الفقهاء هو المخالف للامام العادل الخارج عن طاعته بالامتناع عن اداء حقه " (٦) ، وقد سماهم الامام اهل الزيغ اذ قال (عليه السلام) : " و قتال اهل الزيغ لا ينفر منهم حتى يفيئوا إلى امر الله أو يقتلوا " (٧) .

ولقد تعرض الإمام لموضوع مهم إذ رفض (عليه السلام) أن ينساق المجتمع وراء الأغراض السياسية أو الأطماع الشخصية للحكام والتي غالباً ما تغلف مسوغات شرعية ، لذلك فقد أشترط الإمام أن تتوفر في القيادة العليا التي تعلن الحرب الضوابط التي أشرنا إليها سابقاً* ، حتى يقاتل

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨٠ ؛ الكلانترى ، مصدر سابق ، ص ٨٣ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٠٥ ، ص ٦٦٩ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٨ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٢ .

(٥) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ١٤٧ . ومن الجدير بالذكر ان ، الرسول (ﷺ) قد أخبر الإمام بأنه (عليه السلام) سيحارب للدفاع عن مبادئ الإسلام الحقيقية ، إذ قال (ﷺ) : " أن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله" وكان يشير (ﷺ) بذلك الى الامام علي(عليه السلام) ، ينظر أحمد الطبري ، مصدر سابق ، ص ٧٦ .

(٦) علي هجراني التبريزي ، سيرة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في البغاة ، (قم ، مولود الكعبة ، ١٤٢٢هـ) ، ص ١٥ .

(٧) الكلانترى ، مصدر سابق ، ص ٨٣ .

* تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الثالث ، المبحث الثالث .

المسلم تحت رايتها وهو مطمئن على الأهداف الحقيقية لشن الحرب من الناحية الشرعية ، إذ يقول الإمام(عليه السلام) : " لا غزو إلا مع إمام عادل"^(١) و "الجهاد في سبيل الله مع كل إمام عادل باب من أبواب الجنة"^(٢) ويقول (عليه السلام) : " لا يخرج المسلم في الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم ولا ينفذ في الفيء أمر الله عز وجل فإن مات في ذلك كان معيناً لعدونا ... وميته ميته جاهلية"^(٣) .

ويؤكد الإمام الأداء الشرعي للحكومة كمعيار لشرعية دعوتها للقتال، إذ يقول (عليه السلام) : " حق على الامام ان يحكم بما انزل الله وان يعدل في الرعية، فاذا فعل ذلك فحق عليهم ان يسمعوا وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا وايماء امام لم يحكم بما انزل الله فلا طاعة له "^(٤).

ان تأكيد المسوغات الشرعية للحرب الاساس الذي ستبنى عليه مبادئ اخرى ذات صفة عامة دعا الامام علي (عليه السلام) لتطبيقها في اثناء الحروب ، مستنداً بذلك إلى العدالة حتى مع الاعداء ، بل هو حق يجب ان يتمتعوا به على وفق رؤيته(عليه السلام) الذي يقول موصياً ولده وخليفته الامام الحسن قائلاً : " يا بني اوصيك بتقوى الله في الغنى والفقر . . . وبالعدل على الصديق والعدو "^(٥). ويقول(عليه السلام): ايضاً " ابدل لصديقك نفسك وما لك . . . ولعدوك عدلك وانصافك "^(٦).

ويوضح الكاتب هادي المدرسي رؤية الامام (عليه السلام) لهذا المبدأ بأن " اخلاق الرجال الحقيقية تظهر في التعامل مع العدو ، اكثر مما تظهر في التعامل مع الصديق . . . وكثيرون هم الذين يسمحون لأنفسهم في التعامل مع العدو ما لا يسمحون لها في التعامل مع الصديق . . . ولو افترضنا ان العدو لا يلتزم بأصول العدل ، فأنا علينا [وفق رؤية الامام] ان نلتزم بها حيث ان ذلك جزء من احترامنا لقيمنا وتقاليدها ديننا فلا تجاوز للعدل حتى مع العدو ولا تنازل عن الاخلاق حتى في مواجهة من يدوس عليها وكفى بنصر الله لك ان ترى عدوك يعمل بمعاصي الله فيك * - على وفق قول الامام علي "^(٧). اما اهم انعكاسات هذه العدالة التي طالب بها الامام في اطار الحرب فهي :

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٣ .

(٢) ابن البراج ، مصدر سابق ، ص ٢٩٣ .

(٣) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧٣٤ ، مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٣ .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٨٩ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٤ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٢٣٢ .

* ينقل السيد هادي المدرسي قول الامام من : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ١٧٦ .

(٧) هادي المدرسي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٩ ، ص ٤٠٤ .

أ- الاعذار في الحرب

جعل الامام من عملية اعطاء التبليغ او الاعذار بالحرب من المبادئ القانونية الاساسية في ضمن رؤيته لاخلاقيات الحرب إذ " كان الامام علي(عليه السلام) يهتم بموضوع (الاعذار) والاعذار هو ايضاح الامر لدى الخصم ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة "(1) وكان (عليه السلام) يأمر قادته العسكريين قائلاً : "اياك ان تبدأ القوم بقتال الا ان يبدؤوك حتى تلقاهم وتسمع منهم ولا يجرمك شنانهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار اليهم مرة بعد مرة "(2). وكان احد القادة العسكريين من جيش الامام يقول : " كان يأمرنا في كل موطن لقينا معه عدوه يقول : لا تقاتلوا القوم حتى يبدؤكم "(3)، ولقد كان الامام علي حريصاً على تطبيق هذا المبدأ في الحروب التي خاض غمارها(4).

وإذا ما اعترض من يقول ان عملية الاعذار هذه نوع من المثالية قد تضيع مكاسب عنصر المباغثة ، ولاسيما مع تطور وسائل الحرب واستراتيجية الضربة الاولى للخصم ، يمكن الرد على ذلك بالقول ان رؤية الامام للحرب هي ليست تحطيم الخصم او قهر ارادته بقدر ما هي تقويم لذلك الخصم ومنع شره من ان يطال الاخرين ومن ثم فان تحقيق الكسب العسكري لا يكون على حساب المبادئ الرسالية التي تسعى الحرب إلى تحقيقها وتكتسب شرعيتها منها هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فان الامام اصر على معرفة الخصم كقيادة وافراد لماذا يقاتلون وعلى ماذا يستحل دماءهم حتى يجنبهم أي تضليل أو اختلاط في المواقف والرؤى اوجدته قياداتهم السياسية والدينية ، اذ يقول (عليه السلام) : " لا يغز قوم حتى يدعوا ، وان بلغتهم الدعوة واكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن "(5) ومن جهة الثالثة فان تأكيد الامام مسألة الاعذار تأتي في سعيه (عليه السلام) نحو السلام إلى اخر لحظة فهو " يرجو اذا اذنهم بالقتال ان يثوبوا إلى الرشد ويرجعوا عن العصيان "(6). ويقول (عليه السلام) في هذا

(1) الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٢٢ .

(2) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٤٦ . وباختلاف يسير ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٢ ، ص ١٧١ .

(3) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٤ .

(4) ينظر: المفيد ، الجمل ، مصدر سابق ، ص ٣٣٦-٣٤١ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣١٨ .

(5) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩١ .

(6) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٢٩ .

المجال " والله ما دفعت الحرب يوماً إلا وأنا اطمع ان تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشو إلى ضوئي وذلك احب الي من اقتلها على ضلالها وان كانت تبوء باثامها " (١).

ب- العفو والتسامح:

سعى الامام حثيثاً نحو الحد من شرور الحرب واثارها السلبية رافضاً مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب اذ يقول (عليه السلام): " اقبح افعال المقتدر الانتقام " (٢). ويحذر (عليه السلام) من العواقب النفسية والسياسية لهذا النمط من السلوك اذ يقول (عليه السلام): " لا سوؤد مع انتقام " (٣). وبدلاً عن ذلك يقدم الامام العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم اذ يقول (عليه السلام): " اذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكراً للقدره عليه " (٤)، وكذلك كان (عليه السلام) يوصي الحاكم المسلم قائلاً: " خذ عدوك بالفضل فانه احلى الظفرين " (٥). ويقول (عليه السلام): " صافح عدوك وان كره فانه مما امر الله عز وجل به عباده " (٦).

ولم يتخل الامام علي عن مبدئه بتعزيز سياسة العفو مع الخصوم حتى حين كان (عليه السلام) على فراش الشهادة ، اذ قال عن قاتله : " ان ابق فأنا ولي دمي ، وان أفن فالفناء ميعادي ، وان اعف فالعفو لي قرية وهو لكم حسنة فاعفوا (ألا تحبون ان يغفر الله لكم) " (٧).

ويذهب مفكر معاصر إلى ان سموه النفسي وحسه الانساني قد اثر بشكل جلي على تربيته منهج العفو فالامام " بطبعه ومزاجه يصفح عن قاتله وقاتل اولاده دون أي تكلف " (٨)، لذلك فانه (عليه السلام) يجعل فضيلة العفو قيمة عليا في النفوس ولاسيما في زمن الحرب فالعفو عند الامام " احسن الاحسان ، ٠٠٠ وتاج المكارم ، ٠٠٠ وزكاة الظفر ، ٠٠٠ والعفو من موجبات المجد ، ٠٠٠ والعفو انتصار " (٩).

وانسجاماً مع الواقعية التي امتاز بها الامام (عليه السلام) فكراً وسلوكاً فإنه يشير إلى نوع الخصم الذي يجب ان يمنح العفو ويتعامل معه على وفق هذا المبدأ اذ يقول (عليه السلام) " العفو يفسد من

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٦٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٨ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٧ ، ص ٦٠٣ .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٢ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦١٧ .

* سورة يوسف / الآية ٩٢ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية ٢٣ ، ص ٤٧٨ .

(٨) محمد جواد مغنية ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجدة ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٧٤ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

اللئيم بقدر ما يصلح من الكريم" (١)، ويحدد الامام الية العفو الذي دعا اليه قائلاً : " العفو عن المقر لا عن المصر" (٢).

ولقد كانت حروب الامام مثالاً عملياً لما دعا اليه (عليه السلام) من العفو والتسامح (٣)، بل انه (عليه السلام) كان " لا يقاتل حتى تزول الشمس [مبرراً ذلك] بقوله تفتح ابواب السماء ، وتقبل التوبة ، وينزل النصر ، وهو اقرب إلى الليل ، واجدر ان يقل القتال ويرجع الطالب ويفلت المهزوم" (٤). ويبين الكاتب محمد الصغير في ان " هذه السنن الحربية التي خطط لها الامام تتطلق من مبدأ الدفاع عن النفس ، ولا تنجز إلى ارداة شهوة الحرب وتتبعث من صميم تعاليم الرسول الاعظم (ﷺ) في العفو والتغاضي وتتسجم وطبيعة النظام الاسلامي في التوصل إلى معالي الامور" (٥).

ج- الوفاء بالعهد :

دعا الامام الى ارساء معالم السلم والصلح في المجتمع الانساني كافة ، ويبدو ان هذا الموقف نابعاً من ثقة الامام بأن تعاليم الاسلام السمحة قادرة على الوصول إلى القلوب والعقول دون حاجة إلى فرضها بالقوة ، وان السيف هو اداة لحماية الدعوة وليس لنشرها ، لذلك يقول (عليه السلام) : " من افضل النصح الاشارة بالصلح" (٦). ويوصي (عليه السلام) في عهده الدستوري للاشتر قائلاً : " لا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك الله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة من همومك وامناً لبلادك ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه ، فأن العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن" (٧). ويعلق باحث معاصر على هذا المبدأ قائلاً ان " القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم هي نابعة من حب علي (عليه السلام) إلى الحق والعدالة... فهو محب للسلم كاره للقتال الا اذا كان القتال ضرورة اجتماعية وانسانية . وحبه للسلم انما كان نتيجة منطقية محترمة لمعنى المجتمع لديه ولما قاده اليه العقل والتجربة من ادراك هول الحروب ومقدار ما تسيء إلى الغالب والمغلوب من ابناء آدم وحواء" (٨).

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٣) حول مواقفه في تلك الحروب ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٠ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٩٦ .

(٤) لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٣٩٦؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق، ص ٣٠١.

(٥) الصغير ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٢ .

(٧) الشريف الرضي الجامع، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ .

(٨) الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٢٥ - ١٢٦ .

ويلج الامام إلى العلاقات التي تنشؤها المعاهدات ، سواء في زمن السلم او الحرب ، فكان : مبدئه (عليه السلام) : " اوفوا اذا عاهدتم "(١) وعد الامام المراحل السيئة في حياة الامة هي تلك التي تخان بها العهود (٢) ويرفض الامام اسلوب الكذب والخديعة والمراوغة ، اذ يقول (عليه السلام) : "ايها الناس ، ان الوفاء توأم الصدق ، ولا اعلم جنة اوقى منه ، وما يجدر من علم كيف المرجع ، ولقد اصبحنا في زمان قد اتخذ اكثر اهله الغدر كيساً ، ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، مالمهم قاتلهم الله . قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونهما مانع من امر الله ونهيه فيدعها رأي عين بعهد القدرة عليها ، وينتهز فرصتها من لا حريجة له في الدين "(٣) ، ويؤكد الامام على ضرورة الالتزام بمواثيق السلم ولاسيما تلك التي تضع نهاية للصراع العسكري ، اذ يقول (عليه السلام) : "من ائتمن رجلاً على دمه ثم خان به ، فأنا من القاتل برئ ، وان كان المقتول في النار "(٤)

ويحدد الامام موارد مهمة في وضع اسس احترام المعاهدات والاتفاقيات ، في نص غاية في الاهمية والدقة معاً ، اذ يقول (عليه السلام) "ان عقدت بينك وبين عدو لك عقدة او البسته منك ذمة ، فحط عهدك بالوفاء ، وارع ذمتك بالأمانة ، واجعل نفسك جنة* دون ما أعطيت ، ... فلا تغدرن بذمتك ، ولا تخيسن** بعهدك ولا تختلف*** عدوك ، فان لا يجترئ على الله الا جاهل شقي . وقد جعل الله عهده وذمته اماناً افضاه بين العباد وحرماً**** يسكنون إلى منعه ويستضيفون***** إلى جواره ، فلا ادغال ولا مدالسة ولا خداع فيه ، ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل ولا تعولن على لحن القول بعد التأكيد والتوثقة ولا يدعونك ضيق امر لزمك فيه عهد الله

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ص ٣١٢ .

(٢) حيث يقول الامام عن ذلك " تنتضي فيه السيوف وتخان فيه العهود" ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٠٩ . ويعبر الامام علي عن رفضه لاسلوب الخديعة وخيانة العهود حين يقول (عليه السلام) (في مقارنة غاية في الاهمية) : " والله ما معاوية بأدهى مني ، ولكنه يغدر ويفجر ولولا كراهية الغدر لكنت من ادهى الناس ، ولكن كل غدر فجرة وكل فجرة كفر ، ولكل غادر لواء يعرف يوم القيامة ، والله ما استغفل بالمكيدة " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٠ ، ص ٤٠١ . وكان (عليه السلام) يدعوا الله عز وجل بأن يمكنه من صيانة العهد ، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩٦ . وحول احترامه (عليه السلام) للعهد في سيرته العملية ، ينظر : القمي ، مصدر سابق ، ص ٣٩١ وما بعدها .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣١٠ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٦٩ .

* وقاية .

** تخون وتنقض .

*** تخون .

**** ما حرم عليك ان تمسه .

***** أي ينزحون اليه بسرعة .

إلى طلب انفساخه بغير الحق فان صبرك على ضيق ترجوا انفراجه وتضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته ، وان تحيط بك من الله فيه طلبه لا تستقيل فيها دنياك ولا اخرتك^(١) ، ومما يلاحظ ان المضمون القانوني والاخلاقي^(٢) المميز في هذا النص بتكامل مع المحور الثاني في ضمن القانون الانساني للحرب ، وهو حماية المشاركين في الحرب .

ثانياً - حماية المشاركين في الحرب

في منظومة القانون الانساني للحرب عند الامام علي (عليه السلام) تبرز مسألة رعاية انسانية المشاركين في الحرب إلى جانب الحفاظ على حياتهم وذلك استناداً إلى رؤيته (عليه السلام) للحرب بأنها وسيلة لتطوير الحياة وليس لوقفها، وعليه فان هذا المحور يتشكل من فرعين :

١. حماية جيش الامة :

لعل هذه المسألة ، تفردت بها تجربة الامام علي (عليه السلام) فانسجاماً مع اهتمامه واحترامه لافراد جيش الامة إذ يصفهم بـ " حصون الرعية وزين الولاة وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الرعية الا بهم "^(٣) فان الامام رفض سياسة اعداد الجيوش كأداة للقتل مفرغة من أي محتوى انساني او فكري سليم ، بل انه (عليه السلام) قدم نموذجاً خاصاً في تهيئة الجيش على اسس اخلاقية واستعداد نفسي غاية في الاهمية إذ يقول (عليه السلام) عن فلسفة المعركة التي يحتم عليهم خوضها: " انما الجهاد اجتناب المحارب ومجاهدة العدو "^(٤) وكان (عليه السلام) يذكر بأسلوب عملي على ان الغاية من الحرب هي حفظ الدين كمنهج للحياة وليس الدين في خدمة الحرب لذلك اوصى مقاتليه ، قبل معركة صفين قائلاً : " الا انكم ملاقوا العدو غداً ان شاء الله فاطلبوا الليلة القيام واكثروا تلاوة القرآن واسألوا الله الصبر والنصر "^(٥). وكان علي ينصح قادة الجيش قائلاً : " لا تدخروا انفسكم نصيحة ولا الجند حسن سيرة " ^(٦).

فضلاً عن تأكيده (عليه السلام) القيم الشخصية المعنوية للمقاتل كالشجاعة والايثار اذ يقول: " واي امرئ منكم احس من نفسه رباط جاش عند اللقاء ورأى من احد اخوانه فشلاً فليذب عن

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ - ٥٧٠ .

(٢) للاطلاع بصورة اوسع في الابعاد القانونية لهذا النص ينظر: الفكيكي ، مصدر سابق ، ص ٧١ - ١٠٦ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة ٥٣ ، ص ٥٥٣ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٧ .

(٥) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩٣ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥١ ، ص ٥٤٤ .

اخيه بفضل نجدته . . . كما يذب عن نفسه" (١)، وكذلك فان كرامة المقاتل وحرية هما من حقوقه ازاء قيادته عند الامام (عليه السلام) اذ يوصي احد قادة جيشه قائلاً : " قد وليتك هذا الجند فلا تستذلهم ولا تستظل عليهم فان خيركم اتقاكم" (٢) . وكان الامام (عليه السلام) يؤكد في طرحه النظري وسيرته العملية حرية الانسان في القتال تحت راية القضية التي يؤمن بها اذ يقول (عليه السلام): " من احب ان يلحقنا فليلحقنا ، ومن احب ان يرجع فليرجع مأذوناً له غير حرج" (٣) واكد (عليه السلام) هذا المبدأ حتى في اخر خطبة له اذ نادى (عليه السلام) بأعلى صوته : " الجهاد الجهاد عباد الله الا واني معسكر في يومي هذا ، فمن اراد الخروج إلى الله فليخرج" (٤).

وفي ضمن سعي الامام إلى الحفاظ على حياة وارواح المقاتلين يؤكد (عليه السلام) حق الجنود في قيادات عسكرية حكيمة معتبراً ان قيادة ابناء الامة في المعركة مسؤولية لا يجب ان يحظى بها الا من وصفه الامام بقوله : " فول من جنودك انصحهم في نفسك لله ولرسوله ولامامك وانقاهم جيباً وفضلهم حلماً ، ممن يبطن عن الغضب يستريح إلى العذر ويرأف بالضعفاء وينبو* على الاقوياء ، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف . . . [من] اهل النجدة و الشجاعة والسخاء والسماحة" (٥) .

ورفض الامام (عليه السلام) اسلوب القيادة من خارج المعركة وبعيداً عن ميدانها المباشر وخطرها المحقق إذ طالب قاداته بالاشتراك الفعلي في ميدان المعركة حتى يعرفوا مكاره القتال ومقدار الخطر واحتياجات المعركة اذا اوصى (عليه السلام) بعض ولاته قائلاً : " واحرسا عسكركما بأنفسكما ولا تدوقا

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩٩ ، وينظر : حول هذه المسألة كذلك الحر العاملي ، وسائل الشريعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٧٣ ؛ المنقري ، مصدر سابق ص ٢٥٥ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢٧ .

(٣) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٤٥٧ ؛ ويقول (عليه السلام) مخاطباً اهل الكوفة وغيرهم " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه ويخرج إلى الديلم فليقاتلهم ، فقال الراوي فأخذنا اعطائتنا وخرجنا إلى الديلم ونحن اربعة الاف أو خمسة الاف" ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، مصدر سابق ، ص ٣٩٥ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨٢ . ويؤكد الامام مسألة حرية المقاتلين وانعكاس ذلك ايجابياً على المعركة اذ يقول (عليه السلام) : " انهض بمن اطاعك إلى من عصاك واستغن بمن انقاد معك عن تقاعس عنك فان المتكارة مغيبة خير من شهوده وقعوده اغنى من نهوضه " ، المصدر السابق ، كتاب ٤ ، ص ٤٦٢ .

* يقوى

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٤ . وحول شرح فوائد هذه الشروط ينظر : محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٥٢-٥٤ .

نوماً الا غرارا ومضمضة وليكن عندي خبركما ^(١) هذا من جهة ومن جهة، ثانية فان الامام طالب بتهيئة المستلزمات المادية للمعركة اذ يقول (عليه السلام): "مجاهدة الاعداء في دولتهم ومناضلتهم مع قدرتهم ترك لامر الله وتعرض لبلاء الدنيا" ^(٢) ويقول (عليه السلام) كذلك "من الخرق المعالجة قبل الامكان" ^(٣).

لقد اكد الامام تهيئة الخطط العسكرية لتحقيق النصر واجتتاب الخسائر ^(٤)، مشدداً على الحفاظ على حياة ابناء الامة حتى في اثناء الحرب ذلك لأن الحياة هي القيمة الاسمي التي يجب ان تراعى وتعطى الاولوية على أي اعتبار لنصر جزئي او ما شابهه ^(٥). اذ ان النصر عند امام هو حالة يجب ان تحكم بوسيلة تحقيقه من جهة، ونتائجه من جهة ثانية وهذا ما ذهب اليه الامام علي في مبدأ مهم في ضمن القانون الانساني للحرب وهو (انصاف جيش الخصم).

٢- انصاف جيش الخصم :

لقد نشأت البيئة العربية الجاهلية جملة من الاخلاق الحربية في التعامل مع الخصوم من

ابرز سماتها :

١. " تجريد القتيل من لباسه وكشف عورته .

٢. التمثيل به .

٣. بيع جثته .

٤. الاجهاز على الجريح .

٥. قتل الفار من المعركة" ^(٦).

وقدر برز الاسهام الفكري والعملي للامام علي (عليه السلام) في تعزيز وتطوير التجربة الاسلامية في مضمار القانون الانساني للحرب في بعده الثاني وهو دعوة الامام لانصاف جيش

^(١) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٦٦ . وفي الحروب كان الامام (عليه السلام) مثلاً

عملياً لما دعا اليه ينظر : البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٩٨ .

^(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٣٢ . يقول الامام علي : " من فر من رجلين في القتال فر من الزحف ومن

فر من ثلاثة رجال في القتال فلم يفر من الزحف ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٠ . ويؤكد

الامام (عليه السلام) على مسألة رباط الخيل كنوع من الاستعداد المادي للمعركة ، المصدر السابق ، م ٤ ، ص

ص ٢٨٠ - ٢٨٤ .

^(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٥٣ ، ص ٦٧٨

^(٤) حول توجيهات الامام واوامره العسكرية ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ص ٣٠٢ - ٣٠٣ .

^(٥) ينظر : المصدر السابق ، م ٤ ، ص ٣٤٠ .

^(٦) الطائي ، مصدر سابق ، م ١ ، ج ١ ، ص ٣٦٥ .

الخصم^(١)، وكان الامام يبلور الية التعامل مع الخصم في اطارها العام عبر مدرسة الدعاء اولاً اذ يقول " اللهم ان اظهرتنا على عدونا فجنبنا البغي وسددنا للحق "^(٢) ، اما اهم ابعاد التعامل الانساني الذي دعا اليه الامام علي فهي :

أ - التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين :

لقد امتاز فكر وسلوك الامام (عليه السلام) بالتأكيد ان ليس كل عنصر في جيش العدو يجوز قتله ، حيث قصر الامام جواز القتل لمن يشهر السلاح بوجه المسلمين وجيش الامام العادل حصراً وعبر الامام عن ذلك بقوله: " لا تقاتلن الا من قاتلك "^(٣)، بل ان " من القى السلاح فهو امن "^(٤) ، ويمكننا القول ان هذا المبدأ يضمن سلامة جميع العناصر المشاركة في المعركة من غير المقاتلين امثال الفرق الطبية ومسؤولي الشؤون الدينية او الاعلامية وما شابه. ويولي الامام (عليه السلام) الرسل والمبعوثين اهتماماً خاصاً إذ يدعوا إلى صيانة سلامتهم الشخصية بغض النظر عن ما يحملونه من رسائل او شروط منقبل العدو اذ يقول (عليه السلام) : " ان الرسل امنة لا تقتل "^(٥) .

ورفض الامام اسلوب الاغتيال حتى ورد انه " لا يستحب بيات احد من اهل البغي ولا قتاله غيلة ولا على غرة وقد اوصى امير المؤمنين (عليه السلام) الاشتر بذلك "^(٦) . ويؤكد الامام سلامة قوات العدو اذا ما تم النصر للمسلمين وانهارت قيادات العدو وبان عجزه عن لملمة شتات قواته لمحاولة الهجوم مرة اخرى ، لذلك اصدر الامام (عليه السلام) امره في

(١) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣٢ ، ص ٤٧٤ .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٠ ، وينظر : دعاء اخر له؛ القرشي، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٢ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٠٢ ، ص ٤٠٧ .

(٤) الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ ؛ ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٦ .

(٥) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٦٤ . وينقل الامام علي (عليه السلام) قوله : " اذا ظفرتم برجل من اهل الحرب فان زعم انه رسول اليكم فان عرف ذلك وجاء بما يدل عليه فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالته ويرجع إلى اصحابه وان لم تجدوا على قوله دليلاً فلا تقبلوا " ؛ محمد حسن النجفي ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ، تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوجاني ، ج ١٢ ، ط ٣ ، (ايران ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) ، ص ١١ .

(٦) التبريزي ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

معركة الجمل قائلاً: " ان ظهرت على القوم فلا تتبعوا مدبراً ، ومن اغلق بابه فهو امن" (١) ورفض الامام استخدام اسلوب القتل الجماعي لجيش الخصم مثل منع الماء عنه او غيرها من الاساليب ، ربما لوجود من لا يجب قتلهم او مغرر بهم وغيرهم من الفئات التي اقر الامام ان يحقن دمائهم ، وهذا ما اثبتته السيرة العملية للامام في معركة صفين (٢) وقد ورد عنه قوله (عليه السلام): " لا يحل منع الماء" (٣).

ب - حماية الجرحى واسعافهم:

أكد الامام حماية الجرحى والمرضى من الاعداء ، وكانت وصيته واوامره في المعركة هي: " لا تدفوا على جريح" (٤) و " لا تجهزوا على جريح" (٥) وكانت سيرته العملية مليئة بمواقف تدعو الى الحفاظ على حياة الجرحى وسلامتهم الشخصية فمثلاً بعد " انتصار الامام علي (عليه السلام) على الخوارج في حرب النهروان طلب الامام من به رمق منهم فوجدهم اربعمئة رجل فأمر بهم (عليه السلام) فدفعوا إلى عشائرهم قائلاً احملوهم معكم فداوهم" (٦).

ج - رعاية الاسرى :

دعا الامام إلى صيانة حقوق الاسير وعمل على ذلك ولاسيما حماية حياته وسلامته الشخصية من أي خطر او عمل انتقامي فكان (عليه السلام) يقول للاسير: لن اقتلك صبراً اني اخاف

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ ، الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . وتذكر بعض المصادر ان الامام لم يصدر مثل هذا الامر اثناء معركة صفين لان " اهل صفين كانوا يرجعون إلى فئة مستعدة وامام يجمع لهم السلاح والدرع والرمح والسيوف ويجزل لهم العطاء ٠٠٠ ويردهم فيرجعون إلى محاربتهم وقتالهم " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٧٥ . التبريزي ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٢) لقد منع جيش الامام من الماء من قبل جيش معاوية ورفض الامام اتباع الاسلوب نفسه عندما سيطر على الماء ، وحول التفصيل الكامل لهذا الموقف ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٦٩ ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٩ . ابن قتيبة الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٦٨ .

(٣) الشهيد الاول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ .

(٤) الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ .

(٥) الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ .

(٦) الطائي ، سيرة الامام علي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٥٨ ، وكذلك موقف الانساني حول عفوه عن رؤوس الفتنة في معركة الجمل حين كانوا جرحى ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٢١ .

الله رب العالمين ، وكان يأخذ سلاحه ويحلفه ان لا يقاتله ويعطيه اربعة دراهم^(١)، واسلوب اطلاق سراح الاسير اختلف باختلاف المصلحة العامة كان تؤخذ فدية او يطلق من دونها ولكن ما هو ثابت هو الحفاظ على سلامته وكرامته الانسانية^(٢) . والاهم من ذلك ان الامام انشأ ما يمكن ان نسميه محكمة لمقاضاة القتلة ومجرمي الحرب من الاسرى حتى ان كان المذنب من المسلمين البغاة^(٣) . وان مثل هذا الاجراء لا يقصد به اهانة الاسير او المساس بحقوقه بل معاقبة المجرم على نحو يعطي الرد والردع المناسبين لمن يستهين بحقوق الانسان وحياته .

ويعد الامام مسألة اكرام الاسير والاحسان اليه من حقوقه الاساسية ، طوال مدة مكوثه في الاسر إذ يقول (عليه السلام) : " اطعام الاسير والاحسان اليه حق واجب وان قتلته من الغد " ^(٤) . وكان موقف الامام مع ابن ملجم مصداقاً لها دعا اليه اذ قال (عليه السلام) : " انه اسير فأحسنوا نزله واکرموا مثواه " ^(٥) ، واوصى (عليه السلام) وهو على فراش الشهادة الامام الحسن : " ارفق يا ولدي بأسيرك وارحمه او احسن اليه واشفق عليه - واخذته اغماءه - فلما افاق ناوله الحسن (عليه السلام) قعباً من لبن شرب منه قليلاً ثم نجاه من فمه وقال : احمלוه إلى اسيركم " ^(٦) .

فضلاً عن ذلك فقد اهتم الامام بالجانب الفكري ، ولاسيما السياسي منه للاسير، حيث ورد عنه (عليه السلام) انه كان يعرض على الاسير " البيعة والدخول في الطاعة فأن بايع خلى سبيله ٠٠٠ وان ابى البيعة اخذ سلاحه ويحلفه ان الا يعود للقتال ويطلقه " ^(٧) ، ان هدف الامام من هذا الاسلوب هو رفع الضلالة والغشاوة عن فكر ووعي الاسير إذ يمكن افتراض وجود اسلوب اقناع

(١) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٤٦٧ . الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ٣ ، ص ٢٥٠٠ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٩ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٥ . وحول سيرة الرسول (ﷺ) في الاسرى والذي انسجم معه ما ذهب اليه الامام ينظر: ابن هشام ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٣١ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣١ .

(٣) التبريزي ، مصدر سابق ، ص ٢٥ ، النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٠ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٦ . ويروي كذلك بان علي (عليه السلام) اذا اخذ اسيراً من اهل الشام خلى سبيله الا ان يكون قد قتل من اصحابه احد فيقتله به فاذا خلى سبيله فان عاد ثانية قتله ولم يخل سبيله ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٩ ، ص ٣٨ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٧ .

(٥) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ١٩٦ .

(٦) الطائي ، سيرة الامام علي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ٩٩ ، وكذلك ينظر : خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٠ .

(٧) الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٥٦٧ . وفي نفس السياق ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٦ .

واجوبة عما يدور في ذهن الاسير قبل اعلانه البيعة بملء ارادته وهذه الحوارات السياسية^(١) اذا ما وجدت عقولاً واعية ونفوس صاغية يمكن ان تسهم في صياغة انسان جديد في نظرته وسلوكه لذا لا يوجد داعٍ او مسوغ لمكوته في الاسر فيطلق سراحه بعد ان زال خطره .

د - احترام قتلى العدو :

ان ما ابداه الامام علي (عليه السلام) من احترام جنث القتلى من الاعداء يعكس سموه النفسي من جهة وحق الانسان المتوفى بأن يدفن بصورة لائقة وشرعية من جهة ثانية . لذلك فقد رفض الامام أي تشويه او تمثيل او سلب الجثث الخصوم تحت أي مبرر او مسوغ كان ، حتى انه اوصى بقاتله " لا يمثل بالرجل فاني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور "^(٢)، بل ان الامام عد ان العداء مهما كان عميقاً مع الخصم سينتهي في حالة مقتله او وفاته لذلك نراه بعد معركة الجمل " ندب الناس إلى موتاهم فخرجوا اليهم فدفنوهم وصلى على قتلاهم من اهل البصرة وعلى قتلاهم من اهل الكوفة "^(٣).

ومنع الامام أي توظيف سياسي او مالي لجثث الاعداء ، حيث يروي مثلاً انه حين قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب بصفين " كلم نساؤه معاوية في جثته فأمر فبذلت لربيعة [حيث قتله رجلاً منهم] فيها عشرة الاف درهم ، فاستأمروا علي فقال : لا ولكن هبوا لأهله . "^(٤).

هـ - حفظ الكيان المعنوي للاعداء :

ان مبدأ انصاف الخصم كان منطلق الامام علي (عليه السلام) في حفظ الكيان المعنوي للاعداء وعدم اللجوء إلى طعن الخصوم او تسقيطهم دينياً واخلاقياً ، لذلك منع الامام بعض افراد جيشه من شتم ولعن جيش معاوية في اثناء حرب صفين " فقالوا يا امير المؤمنين السنا محقين ؟ قال : بلئى ، قالوا او ليسوا مبطلين ؟ قال: بلئى ، قالوا : فلم منعنا من شتمهم ؟ قال : كرهت لكم ان تكونوا لعانين شتامين، تشتمون وتبترؤون ولكن لو وصفتم مساوئ اعمالهم فقلتم من سيرتهم كذا وكذا ومن عملهم كذا وكذا كان اصوب في القول وابلغ في الفوز ولو قلتم مكان لعنكم اياهم وبرائتكم منهم اللهم احقن دماننا ودمائهم واصلح بيننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم ، حتى يعرف الحق منهم من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به كان هذا احب الي وخير لكم "^(٥) .

لقد انصف الامام اعدائه ولم يسع إلى التقليل من شأنهم رافضاً اسلوب تحطيم الكيان المعنوي للخصم بغير وجه حق فحين " سأل عن اهل الجمل [المقاتلين له] امشركون هم ؟ قال :

(١) ينظر : نموذجاً من حواراته السياسية ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٨٠ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٤١ .

(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٢ .

(٤) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٢٦ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٦ ، ص ٤٦ .

من الشرك فروا ، فقيل : امانفون هم ؟ قال : ان المنافقين لا يذكرن الله الا قليلاً ، فقيل فما هم قال : اخواننا بغوا علينا ^(١). بل انه (عليه السلام) مدح حتى بعض ممن قاتله بما يستحقونه فحين نظر إلى سيف الزبير - بعد مقتله في احداث معركة الجمل - قال : " هذا السيف لطالما فرج به صاحبه الكرب عن وجه رسول الله (ﷺ) " ^(٢) ويعلق الكاتب المعاصر عزيز السيد جاسم عن هذه السمة الانسانية عند الامام فيقول : "كان بطل الانتصار حزناً ، رفيعاً في حزنه لم يحتقر الذين قاتلوه ، بل حزن من اجلهم ، وبكى احر البكاء ، وظل يرثى قتلاهم . وينشر من امجادهم على الناس ما اتاحه وقته القصير ٠٠٠ ولم يبخر حق قتلاه فلم يلجأ إلى التكفير والشماتة بل كان منصفاً فوق حدود التصور. ان مسلك علي بن ابي طالب في رثائه قتلى معسكر الخصم ظاهرة فريدة ذات بعد عقائدي ثقافي اخلاقي متميز يصلح ان يكون منهج متبع " ^(٣).

وسعى الامام (عليه السلام) للحفاظ على المشاعر الانسانية للاعداء واحاسيسهم واحزانهم لاسيما بعد هزيمتهم امام جيشه حيث يصف كاتب معاصر هذا التعامل الانساني قائلاً : " دخل علي البصرة بعد المعركة بثلاثة ايام ، دخول الخاشعين لا دخول الفاتحين فأمن اهلها وأغضى عن مسيئتها وتجاوز عن بقايا المتمردين واعرض عنهم صفحا " ^(٤). حيث شملت سماحة الامام جميع الناس ولاسيما المدنيين وهذا ما سنتطرق اليه من المحور الثالث ، لمنظومة القانون الانساني للحرب عند الامام (عليه السلام) .

ثالثاً - حماية المدنيين :

عادة ما تتوسع دائرة شرور الحرب لتمتد باثارها السلبية على المدنيين العزل وقد كانت هذه الحقيقة ماثلة امام علي بن ابي طالب لذلك سعى (عليه السلام) للتقليل من الاثار السلبية التي تتركها الحرب على المدنيين ومن هنا اكد (عليه السلام) صيانة حياة السكان المدنيين من رعايا الاعداء وصيانة كرامتهم ، وجعل من هذه المسألة خطأ لا يمكن تجاوزه ان كان (عليه السلام) يوصي قائده قائلاً : " لا تهتك ستراً ٠٠ ولا تهيج امرأة باذى وان شتمن اعراضكم وسفهن امرائكم وصلحائكم ولقد كنا

^(١) ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧٣ محمد العلوي ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

^(٢) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٤٨ ؛ الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٧٣ ؛ ابن كثير ، السيرة النبوية ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٦٨٠ ؛ ابي قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ج ١ ، ص ٩٨ . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٤٩ .

^(٣) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

^(٤) الصغير ، مصدر سابق ، ص ٢٧٠ . وروي ان بعد معركة النهروان " اصبح اصحاب علي يبكون عليهم ، فقال (عليه السلام) تأسفون عليهم ؟ فقالوا لا انا ذكرنا الالفة ، التي كنا عليها والبلية التي اوقعتهم فلذلك رققنا ، قال لا بأس " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٣٢٥ .

نؤمر بالكف عنهن وانهن لمشركات وان الرجل ليكافئ امرأة ويتناولها بالضرب فيعير بها عقبة من بعده فلا يبلغني عن احد عرض لامرأة فانكل به شرار الناس" (١).

وكان (عليه السلام) يصر على احترام مشاعر المدنيين وعدم اثاره خوفهم اذ ورد عنه قوله : لا تخرجوا بالسيوف إلى الحرم" (٢) وفي موقف انساني غاية في الاهمية ، ولاسيما في زماننا الحاضر مع تطور الاسلحة الفتاكة يقول الامام علي (عليه السلام) : " نهى رسول الله (ﷺ) ان يلقي السم في بلاد المشركين" (٣) ويقول الامام " ان رسول الله نهى عن قطع الشجر المثمر واحرقه ، [يعني في دار الحرب] إلا ان يكون ذلك من صلاح المسلمين" (٤) ، ويبدو ان هذا القول لا يحتاج الى المزيد من الاسهاب حيث تبرز من خلاله حماية المدنيين والبيئة مما يظهر بما لا لبس فيه انسانية للامام (عليه السلام) حتى وهو يخوض حرباً ضد الاعداء .

وقد رفض الامام الاساليب العسكرية الانتقامية المفضية إلى العقوبات الجماعية التي لا تميز بين المقاتل والمدني ورفض الامام حتى اسلوب الوعيد والتهديد بالحرب (الحرب النفسية) احتراماً منه للجانب النفسي للمدنيين ، اذ كتب (عليه السلام) في احدى رسائله إلى بعض البغاة " لئن الجأتموني إلى المسير اليكم، لاوقعن بكم وقعة لا يكون يوم الجمل اليها إلا كلعقة لاعق ، مع اني عارف لذي الطاعة منكم فضله ولذي النصيحة حقه غير متجاوز متهماً إلى برئ ولا ناكثاً إلى وفي" (٥) ، ومع انه (عليه السلام) في هذا النص يقدم الاعذار والانذار ، إلا انه في الوقت نفسه يميز الفئة المقصودة بالانذار ويحددها ويطمئن الفئة الصالحة . وكجزء حيوي من القانون الانساني للحرب الذي دعا اليه الامام علي ؛ اقر (عليه السلام) بحق المدنيين بتعويض عادل اذا ما

(١) تطرقنا إلى مصادر هذا القول سابقاً ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٣ . وحول سيرته العملية في تعامله مع النساء لاسيما مع السيدة عائشة بعد حرب الجمل . ينظر : المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٥ ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ١٨٣ ؛ ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٤ ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ٦٠ .

(٢) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ . الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٦٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٠٤ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٢٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٩ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٩ ، ص ٤٩٤ . وينظر : ابو القاسم سليمان محمد بن ايوب الطبراني ، المعجم الاوسط ، تحقيق ابراهيم الحسيني ، ج ١ ، (د. م دار الحرمين ، د. ت) ، ص ٢٥٢ .

تعرضوا إلى ضرر من جراء اعمال عسكرية اذ ورد ان " علياً لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منهزمين فمروا بامرأة حامل على الطريق ففزعت منهم فطرحت ما في بطنها حياً فاضطرب حتى مات ثم ماتت امه من بعده ، فمر بها علي (عليه السلام) واصحابه وهي مطروحة على الطريق وولدها على الطريق فسألهم عن امرها فقالوا: انها كانت حبلى ففزعت حين رأت القتال والهزيمة ، فسألهم ايهما مات قبل صاحبه ؟ فقيل ان ابنها مات قبلها ٠٠٠ فدعا بزوجها ابي الغلام الميت فورثه ثلثي الدية، وورثت امه ثلث الدية ٠٠٠ [ووزع باقي الدية على وفق الشريعة الاسلامية] ^(١) . ويقول علي (عليه السلام) : " ان اصبتم احداً ففية الدية " ^(٢) .

وحقيقة فلسفة الجهاد عند الامام هي الدفاع عن الانسان وليس اضطهاده او حرمانه من حقوقه لاسيما المدنيين العزل حتى انه كان يقول : " من ضيق طريقاً فلا جهاد له " ^(٣) .

ان طبيعة الحروب وما تحتاج اليه من مواد مالية ضخمة ، تدفع الحكومات الى توظيف الاموال العامة والخاصة للاغراض العسكرية ، إلا ان الامام (عليه السلام) رفض ان يكون تمويل الماكنة العسكرية على حساب الملكية الخاصة او قوت العامة ، بل ينبغي ان تأخذ نصيبها المتوازن من ميزانية الدولة وبناءً على الظروف العامة للبلاد ، ويذكر انه (عليه السلام) ارسل كتاباً يبين فيه ضرورة احترام الملكية في ظل ظروف الحرب اذ يقول: " من عبد الله علي امير المؤمنين إلى من مر به الجيش من جباة الخراج وعمال البلاد .

اما بعد ، فأني قد سيرت جنوداً هي مارة بكم ان شاء الله وقد اوصيتهم بما يجب لله عليهم من كف الأذى وصرف الشذى* وانا ابرأ اليكم والى نمتكم من معرة* الجيش الا من جوعة المضطر لا يجد عنها مذنباً إلى شبعه ، فنكلوا من تناول منهم شيئاً ظلاماً ، وانا بين اظهر الجيش فادفعوا الي مظالمكم وعراكم مما يغلبكم من امرهم ولا تطيقون دفعه الا بالله وبني ^(٤) . ويؤكد الامام بسيرته العملية حق الحفاظ على الملكية في اثناء الحرب ، فحين تحرك جيش الامام في احدى المعارك مر باحدى المناطق فاستقبله دهاقينها ، فنزلوا ثم جاؤا " يشتمون معه فقال لهم الامام : ما هذه الدواب التي معكم وما اردتم بهذا الذي صنعتم . قالوا : اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه البراذين فهدية لك وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاماً وهيأنا لدوابكم علفاً كثيراً . فقال (عليه السلام) : اما هذا الذي زعمتم انه منكم خلق تعظمون به الامراء فوالله

(١) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٨٦ ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٦ ، ص ٣٦ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ٤٢ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ص ٣١٥ .

(٣) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٧ .

* الشذى : الشد والضرب .

** معرة الجيش : اذاه .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٦٠ ، ص ٥٧٨-٥٧٩ .

ما ينفع هذا الامراء ، وانكم لتشقون به على انفسكم وابدانكم فلا تعودوا له ، واما دوابكم هذه فان احببتم ان تأخذها فنحسبها من خرابكم اخذناها منكم واما طعامكم الذي صنعتم لنا فان انكره ان نأكل من اموالكم شيئاً الا بئمن " (١).

وكان الامام (عليه السلام) يوصي قادته قائلاً : " سر على بركة الله حتى تلقى عدوك ولا تحتقر من خلق الله احداً ، ولا تسخرن بغيراً ولا حماراً ٠٠٠ ولا تستأثرن على اهل المياة بمياهمم ولا تشربن مياهمم الا بطيب انفسهم ولا تسبي مسلماً ولا مسلمة و لا تظلم معاهداً ولا معاهدة وصل الصلاة لوقتها " (٢).

واظهر الامام (عليه السلام) احترامه لملكية الاعداء حيث كانت اوامره تقضي بأن: " لا تهتكوا الستر ولا تدخلوا داراً الا باذني " (٣). وانه (عليه السلام) : " لم يقاتل اهل الجمل حتى نادى الناس ثلاثاً ٠٠٠ ان ظهرت على القوم فلا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح وانظروا ما حضرت به الحرب من انية فاقبضوه وما كان سوى ذلك فهو لورثته " (٤).

وبعد معركة الجمل رد الامام " على الناس اموالهم من اقام بينه اعطاه ومن لم يقم بينه احلفه " (٥) ؛ ولكن حق الملكية للخصم يسقط اذا ما تحول إلى اداة تضر بالمسلمين وسلاحاً موجهاً ضدهم فلقد كان (عليه السلام) يوصي : " لا تمسن مال احد من من الناس مصل ولا معاهد ، الا ان تجد فرساً او سلاحاً يعدى به على اهل الاسلام فانه لا ينبغي للمسلم ان يدع ذلك في ايدي اعداء الاسلام فيكون شوكة عليه " (٦).

لقد احاط الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، الانسان بشتى الحقوق التي تسهم في رفع شأن الانسان وسموه في الميادين الانسانية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية كافة ، وفي ظل السلم والحرب ، ليقدم لنا النموذج المتكامل الذي امتزجت به ارادة السماء بعمل الانسان الصالح في الارض .

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٤٢ . وتستمر المحاوره بين الامام والدهاقين الذين قالوا : " يا امير المؤمنين نحن نقومه ثم نقبل ثمنه . قال : اذا لا تقومونه قيمته ونحن نكتفي بما دونه ٠٠٠ قالوا : يا امير المؤمنين انا نحب ان تقبل هديتنا وكرامتنا . قال لهم : ويحكم نحن اغنى منكم واحق بأن نفيض عليكم فتركهم ثم سار " ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٧١ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٠٨ ، وباختلاف يسير ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٠٦ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٨ ؛ وينظر كذلك : طه حسين ، مصدر سابق ج ٢ ، ص ٥٠ ؛ ابو منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٦ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣١ .

(٦) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٢٤ .

الختامة

الخاتمة

عبر ما تطرقنا اليه سابقاً يمكننا التوصل إلى جملة من الاستنتاجات :

١. اتضح بكل جلاء ان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) يعد تجسيداً حياً للشرعية الإسلامية برافديها القرآن الكريم والسنة النبوية مضافاً إليهما ابداع الانسان المتميز في تطبيق النص على أرض الواقع ولاسيما في مجال حقوق الانسان حيث شملت رؤيته مساحة واسعة من تلك الحقوق دعا اليها وجسدها في ميدان التطبيق العملي .
٢. تعد الحياة قيمة عليا في الرؤية العلوية ينبغي ان تصان عبر زيادة الوعي بخطورة سلبها من الانسان وعظم هذه الجريمة وانعكاسها السلبي في الدنيا والآخرة من جهة وفرض العقوبة العادلة على منتهك حق الآخرين في الحياة من جهة أخرى ، إلا أن احترام حياة الانسان لا يلغي تشريع القصاص العادل الذي قد يصل الى القتل إذا ما أقدم الفرد على هدم وجود الإنسان .
٣. دعا الامام علي (عليه السلام) إلى أن ينعم الانسان بحق المساواة العادلة في ابعاده كافة سواء البعد الإنساني ، او الاجتماعي ، او الاقتصادي ، او السياسي ، او القضائي . إلا أن الدعوة النظرية والممارسة العملية للأمام لترسيخ هذا الحق لم تكن على حساب المعايير الموضوعية للتفاضل بين اناس والتي عمل بموجبها استناداً إلى الشرعية الإسلامية وذلك لتحقيق العدالة بين البشر من جهة والسعي لتطوير المجتمع والارتقاء بالوجود الإنساني من جهة أخرى ، إذ أن الايمان والتقوى والعلم والعمل المثمر هي من مقومات الإنسان الفاضل والمجتمع الصالح .
٤. يعد حق الحرية دعامة أساسية في هيكل حقوق الإنسان الذي شيده الإمام علي (عليه السلام)، لاسيما وأن هذا الحق يلقي بإشعاعه على شتى مناحي الحياة . فالحرية الشخصية والسياسية والاقتصادية والفكرية والدينية التي دعا اليها الامام وجسدها كممارسة عملية هي ثمار لهذا الحق وانعكاس له ، مع الأخذ بنظر الاعتبار كون هذه الحرية منضبطة بإحكام الشرعية الإسلامية ومبدأ عدم الأضرار بالآخرين .
٥. في اطار حقوق الانسان ذات البعد السياسي يبرز حق حرية الرأي والتعبير سواء في رؤية الإمام النظرية أو ممارسته العملية ، مؤكداً (عليه السلام) جملة من الضمانات لهذا الحق بهدف تفعيله كونه مقصداً الهياً شرعياً وآلية مهمة لاطلاع الحكومة على سلبياتها وأخطائها ، وانشاء وترسيخ الوعي السياسي ، والتخلص من سبات العقل والركود الفكري للوقوف بالضد من ظهور الاستبداد في الواقع السياسي الاسلامي و الانساني على حد سواء .
٦. لقد منح الامام علي (عليه السلام) الانسان حق المشاركة السياسية في شؤون وطنه واختيار حكامه وتقديم الشورى والنصيحة وتبادل الاراء بين الحاكم والمحكوم لايجاد أفضل الوسائل الممكنة وصياغتها عبر قرارات تخدم الانسان والمجتمع ، ناهيك عن حق الأمة في قبول أو رفض

السياسات العامة والتي تتكامل مع حقها الاصيل بالرقابة الشعبية لعمل السلطة والقائمين عليها

٧. امتازت الرؤية العلوية لحقوق الإنسان بابرار حق ضمانة ضبط الحكام وذلك لأهمية منصب الحاكم وتأثيره الواسع في المجتمع ، لاسيما مع عظم المهمات الملقاة على عاتقه والمتمثلة بالواجبات الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية . لذا دعا الامام الى ضرورة ان يشغل هذا المنصب الانسان الذي يتميز بجملة من الصفات لعل من ابرزها معرفة الاسلام وحسن تطبيقه ، والعدالة ، والوعي السياسي ، والصفات الشخصية الحميدة .

٨. في حالة المساس بالشريعة الاسلامية أو ظهور حالة الاستبداد والظلم من قبل الحكام أزاء الأمة وتبديد حقوقها نتيجة ضعف الوعي والأداء السياسي والإداري ، فإن الامام يمنح الحق للامة بأفرادها ومجموعها بالتصدي للحكومة واخطائها تجسيدا لحق المعارضة وبصورة تدريجية حتى تصل الى الثورة المسلحة للقضاء على الظلم والطغيان وذلك استنادا الى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أولاه الامام أهمية متميزة على الصعيدين النظري والعملي .

٩. للمرأة مكانة مميزة في رؤية الامام علي (عليه السلام) وقد انعكس ذلك على ما دعا اليه وطبقه الامام في هذا الشأن ، مرسخاً حقوق المرأة في صيانة حياتها وحفظ كيانها المعنوي وتمتعها في بعض المجالات بحق المساواة مع الرجل ، إلا فيما نصت الشريعة خلافه ، وكذلك حق الحرية والمشاركة السياسية وجملة من الحقوق الاجتماعية والقانونية فضلاً عن حق المرأة في العمل . ان الاعتقاد بهذه الحقوق وما مارسه الامام في مجال واقعه يدحض ما أشيع حول وجود نظرة سلبية للمرأة نسبت اليه من غير وجه حق .

١٠. تعد الأسرة الركيزة الاساسية في بناء المجتمع وترسيخ قيم الاسلام وفقاً لرؤية الامام علي (عليه السلام) . لذا فقد شغلت حقوق الاسرة حيزاً مهماً في تجربته عبر تشجيع الزواج وتعزيز سبل ديمومته ، وكذلك حفظ المنهج الاسلامي والاخلاقي في المجتمع عبر تعزيز الروابط الأسرية والأنسانية ، وأشاعة مفاهيم التسامح والمحبة والاحترام بين افراد الاسرة، وتعزيز هذه الاخلاقيات خلال نشرها في المجتمع الأنساني ككل .

١١. تتميز رؤية الامام علي (عليه السلام) باهتمام كبير بالاطفال وحقوقهم ، مؤكداً أن هذه المرحلة في حياة الانسان هي الاله في صياغة شخصيته ورسم ملامح مستقبله . لذلك كان حق حفظ حياة الطفل ورعاية كيانه المعنوي وحقه في التربية الصالحة والتنشئة الحميدة ناهيك عن ضرورة تمتعه بحق الحرية والمساواة وجملة من الحقوق القانونية والمادية هي أبرز ما دعا اليه الامام ومارسه تعزيزاً منه لحقوق الطفل في المجتمع .

١٢. لقد عد الامام علي (عليه السلام) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب السعي الحثيث لتحقيقها عبر احترام العلم والعمل به ، وتجنب العلم غير النافع ، والتأكيد على حرية

نيل العلم من جهة ومسؤولية كل من الحاكم والمجتمع والفرد في الأهتمام بعملية التعليم من جهة ثانية ، واحترام حقوق العلماء وطلاب العلم من جهة ثالثة .

١٣ . العمل حق من حقوق الانسان على وفق رؤية الامام علي (عليه السلام) لذلك دعا الى احترام العمال ، وخلق المجتمع المنتج ، والسعي الجاد لتوفير فرص العمل عبر ضبط الحياة الاقتصادية ، وتعزيز دور القضاء الاقتصادي ، وتنظيم العمل في المجتمع ، وتشجيع العمران والتخطيط الاقتصادي ، ومنع السخرة ، وضرورة حصول العمال على حقوقهم بالاجور العادلة والحياة الكريمة .

١٤ . اتسمت رؤية الامام علي (عليه السلام) للملكية بالاجيائية ، اذ عدها حقاً من حقوق الانسان سعى لصيانتها عبر عدة آليات لعل من أهمها البعد المعنوي بتأكيده حرمة مس ملكية الاخرين ، بغير وجه حق ، والبعد المادي عبر تأكيد مبدأ العقوبة على من يتعدى على ملكية الاخرين وصيانة الملكية العامة خدمة للفرد والمجتمع .

١٥ . لقد شغل حق الضمان الاجتماعي حيزاً مهماً من تجربة الامام علي (عليه السلام) في إرساء حقوق الانسان . فقد بين الامام الاساس الشرعي والإنساني والسياسي لهذا الحق إضافة لممارسته العملية له إذ شملت تجربته العملية الضمان ضد الفقر ، وتحقيق الأمن الغذائي ، والضمان الصحي ، ورعاية المستضعفين في المجتمع من الايتام والارامل وكبار السن، ناهيك عن شمول الضمان الاجتماعي - على وفق الرؤية العلوية - تقديم المعونات الاقتصادية وضمان السكن والعيش الكريم للانسان .

١٦ . يؤكد الامام حق صيانة الكرامة الانسانية وذلك بمنع تعرض الانسان لأي نوع من الانتقاص او الاستهانة ورفضه (عليه السلام) كل ما يمس كرامة الإنسان ويلوث سمعته مهما كانت المبررات لذلك العمل. ودعا الامام كذلك لإشاعة السعادة والامل بين افراد ومجموع الامة عبر تأكيده التوبة ، والاستغفار ، وتبشيره لعقيدة المهدي المنتظر .

١٧ . يعد حق التقاضي من ابرز الحقوق التي دعا الامام علي (عليه السلام) الى ضرورة ان ينعم الانسان بها ، مؤكداً حتمية إيجاد القضاء العادل من خلال تحديد مواصفات مميزة للقضاة تتمثل بالعدالة والعلم وجملة من السمات الشخصية النبيلة . ومن جهة اخرى فإن الامام أكد نزاهة القضاء وحياديته عبر الموازنة بين السلطة السياسية الحاكمة والسلطة القضائية، وتحقيق الكفاية المادية ، وتعزيز المكانة المعنوية لمن يتولى منصب القضاء مؤكداً (عليه السلام) العدل وتقنين الجرائم والعقوبات وتطوير القضاء ومراعاة آدابه ، وكل ذلك صيانة للانسان ورعايته في شتى شؤون الحياة .

١٨ . لقد أسهم الامام علي (عليه السلام) بصياغة مميزة لحقوق الانسان في زمن الحرب ساعياً للتقليل من شرورها وآثارها السلبية مؤكداً جملة من المبادئ منها التأكيد على شرعية الحرب ، وضرورة

حماية المشاركين فيها سواء من جيش المسلمين أم جيش خصومهم، وذلك عبر إنصاف جيش الخصم ، وتمييز المقاتلين عن غيرهم ، وحماية الجرحى وإسعافهم ، ورعاية الاسرى ، وأحترام قتلى العدو ، وحفظ الكيان المعنوي للاعداء ، وحماية المدنيين وصيانة ملكيتهم.

١٩ . لقد أسهم الامام علي (عليه السلام) في ترسيخ مبادئ حقوق الانسان عبر تأكيده ان هذه الحقوق هي تشريعات ألهية لا تمتلك قوى على الارض ان تسلبها من الانسان .

٢٠ . وأشاع الامام حالة من الوعي بحقوق الانسان . إذ على الرغم مما تعرض له الموروث الفكري للامام (عليه السلام) من محاربة واقصاء ، الا أن ما وصلنا يؤكد اعتماده اسلوب نشر ثقافة حقوق الانسان سواء على الصعيد النظري ، وهذا ما يدل عليه غزارة وتعدد النصوص التي تطرقت الى شتى انواع حقوق الانسان ، أم على الصعيد العملي للتجربة العلوية حيث جعلت من حقوق الانسان منارة شامخة امام بصر وبصيرة الانسانية مجسدة في المجتمع الاسلامي آنذاك وليكون ذلك جزءاً من رسالته الحضارية للبشرية في كل زمان ومكان ولاسيما مع ما امتازت به الرؤية والتجربة العلوية لحقوق الانسان من شمولية وواقعية وبعد انساني مميز .

٢١ . إن اشاعة وتعميم تجربة الامام علي (عليه السلام) ورؤيته لحقوق الانسان ببعديها النظري والعملي ، عبر نشرها والأخذ بها كمنهج عمل في المؤسسات الرسمية والدينية والاجتماعية في مجتمعنا ستسهم بلا شك في تطور الوعي والممارسة لحقوق الانسان من اجل تقديم نموذج حضاري متميز لا تتضوي تحت لوائه الامة الاسلامية فحسب وانما تنهل منه البشرية بأسرها .

المصادر

المصادر

✽ القرآن الكريم

أولاً: المصادر

- ابراهيم ، حبيب جميل ، سيرة الامام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، ١٩٩٠).
- ابن ابي الحديد ، عز الدين بن هبة الله بن محمد ، شرح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، ط ٢ ، (بيروت ، دار احياء الكتب العربية ، ١٩٦٧) .
- ابن ابي شيبة ، عبد الله بن محمد ، المصنف ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- ابن ابي طالب ، علي ، ديوان الامام علي ، (قم ، نداء الاسلام ، ١٤١١ هـ) .
- ابن الاثير ، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، (طهران ، دار اسماعيليان ، د. ت) .
- ابن الاثير ، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني ، الكامل في التاريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاق ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .
- ابن البطريق ، يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧ هـ).
- ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، اقتضاء الصراط ، ط ٢ ، (القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩ هـ) .
- ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، الزهد والورع والعبادة ، تحقيق حماد سلامة ، ط ٣ ، (الاردن ، مكتبة المنار ، د. ت) .
- ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، الفتاوى الكبرى (فتاوى ابن تيمية) ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨ هـ) .
- ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ط ١ ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، ١٣٩٢ هـ).
- ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد السيد ، ط ٢ ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤ هـ) .
- ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم ، (د. م ، مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٤ هـ) .
- ابن جبر ، ابن المصباح مجاهد التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر ، (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د. ت) .

- ابن الجوزي ، ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، (د. م ، د. ن ، ١٩٦٦) .
- ابن الجوزي ، ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٧) .
- ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، ١٩٧٥) .
- ابن الحسين ، يحيى ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- ابن حمزة ، محمد بن علي الطوسي ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ نبيل رضا علوان ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤١٢هـ) .
- ابن حنبل ، احمد بن محمد ، فضائل الصحابة ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .
- ابن حنبل ، احمد بن محمد ، كتاب العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد بن عباس ، ط ١ ، (بيروت ، المكتبة الاسلامي ، ١٩٨٨) .
- ابن حنبل ، احمد بن محمد ، مسند الامام احمد ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .
- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ، تاريخ ابن خلدون المسمى بـ «كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر» ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧١) .
- ابن سعد ، محمد ، الطبقات الكبرى ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .
- ابن سلامة ، ابو عبد الله محمد ، دستور معالم الحكم ومآثر مكارم الشيم ، (د. م ، المكتبة الازهرية ، د. ت) .
- ابن شادان ، الفضل ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- ابن شهر آشوب ، محمد بن علي ، مناقب ال ابي طالب ، تصحيح وشرح لجنة من اساتذة النجف ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٥٦) .
- ابن طاووس ، رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسني ، الطرائف ، (قم ، مطبعة الخيام ، ١٣٩٩هـ) .
- ابن طاووس ، رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسني ، اللهوف على قتلى الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط ٥ ، (قم ، دفتر نشر نويد اسلام ، د. ت) .
- ابن طيفور ، ابو الفضل بن ابي طاهر ، بلاغات النساء ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، د. ت) .
- ابن عابدين الحصفكي ، محمد بن امين ، الدر المختار (شرح تنوير الانصار) ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٩٥) .

- ابن عساكر ، علي بن الحسن الشافعي ، تاريخ مدينة دمشق ، دراسة وتحقيق علي الشيري ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) .
- ابن عنبه ، جمال الدين بن احمد بن علي ، عمدة الطالب في انساب ال ابي طالب ، تصحيح محمد حسن ال الطالقاني ، ط٢ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية، ١٩٦٢) .
- ابن قدامة، ابو محمد عبد الله بن احمد،المغني،(بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) .
- ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، احكام اهل الذمة ، (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٩٩٧) .
- ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، اعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، (بيروت ، دار الجيل ، ١٩٧٣) .
- ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، الصواعق المرسله على الجهمية المعطلة ، ط٢، (الرياض ، دار العاصمة ، ١٩٩٨) .
- ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، تحفة المودود بأحكام المولود ، (دمشق ، مكتبة دار البيان ، ١٩٧١) .
- ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقق شعيب الارناؤط ، ط١٤ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٦) .
- ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، نقد المنقول والمحك المميز بين المرود والمقبول ، تحقيق ، حسن السماعي سويدان ، (بيروت ، دار القاري، ١٩٩٠) .
- ابن كثير ، ابو الفدا اسماعيل ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي الشيري، ط١ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٨) .
- ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد الواحد، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧١) .
- ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل ، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٢) .
- ابن المرتضى ، احمد بن يحيى ، المنية والامل في شرح الملل والنحل ، ط٤ ، (بيروت، دار الندى ، ١٩٩٠) .
- ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين بن مكرم ، لسان العرب ، (قم ، منشورات الحوزة، ١٤٠٥) .
- ابن النديم ، محمد بن اسحاق ، الفهرست ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٨) .
- ابن هشام ، عبد الملك الحميري ، السيرة النبوية ، تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (مصر ، مكتبة محمد صبيح واولاده ، د.ت) .

- ابو رية ، محمود ، اضواء على السنة المحمدية ، ط ٥ ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- ابو رية ، محمود ، شيخ المضيرة ابو هريرة ، ط ٣ ، (مصر ، دار المعارف، د. ت) .
- ابو زهرة ، محمد ، تاريخ المذاهب الاسلامية (في السياسة والعقائد) ، (القاهرة ، دار الفكر العربي ، د. ت) .
- ابو عبيدة ، القاسم بن سلام ، كتاب الاموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، (بيروت ، داتر الكتب العلمية ، ١٩٨٦) .
- ابو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم ، كتاب الخراج ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) .
- احد علماء الشيعة ، الروضة في المعجزات والفضائل ، (قم ، مؤسسة الامام المهدي (عليه السلام) ، د. ت) .
- الاحسائي ، علي بن ابراهيم ، عوالي اللئالي العزيزية في الاحاديث الدينية، (قم ، مطبعة سيد الشهداء ، ١٩٨٣) .
- الاردبيلي ، أحمد ، مجمع الفائدة والبرهان في شرح ارشاد الاذهان ، تحقيق الحاج اقا مجتبي العراقي ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين ، د. ت).
- الاردبيلي ، علي بن عيسى ، كشف الغمة في معرفة الائمة ، (بيروت ، دار الاضواء ، د. ت) .
- الاردويادي ، محمد بن علي ، علي وليد الكعبة ، تحقيق مؤسسة البعثة - قسم الدراسات الاسلامية ، ط ١ ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٢ هـ)
- ارسطو ، السياسة ، (طهران ، دار الثورة الاسلامية ، د. ت) .
- الاسفرايني ، ابو اسحاق ، نور العين في مشهد الحسين (عليه السلام) ، (تونس ، مطبعة المنار ، د. ت) .
- الاسكافي ، ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتزلي ، المعيار والموازنة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د. ت) .
- اسماعيل ، د. محمود ، الحركات السرية في الاسلام ، (بيروت ، دار القلم، ١٩٧٣) .
- الاشعري ، علي بن اسماعيل ، مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (القاهرة ، مكتبة النهضة ، ١٩٥٠) .
- الاصفهاني ، ابو الفرج ، مقاتل الطالبين ، تقديم واشراف كاظم المظفر ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٥) .
- افلاطون ، الجمهورية ، (طهران ، مكتبة الترجمة ونشر الكتب ، د. ت) .
- الالباني ، محمد ناصر الدين ، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل، ط ٢ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٨٥) .

- آل ياسين ، راضي ، صلح الحسن ، ط ٢ ، (بغداد ، دار الارشاد ، ١٩٦٥).
- الامدي ، عبد الواحد بن محمد بن تميم ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق مصطفى الدرايني ، ط ١ ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، د.ت) .
- الاميني ، عبد الحسين احمد ، الغدير (في الكتاب والسنة والادب) ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٧) .
- الاندلسي ، احمد بن محمد بن عبد ربه ، العقد الفريد ، تقديم الاستاذ خليل شرف الدين ، (بيروت ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٦) .
- الانصاري ، محمود ابي بكر ، الجوهرة في نسب الامام علي واله ، (سوريا ، مكتبة النوري ، د.ت) .
- الانصاري،مرتضى،التقية،تحقيق فارس الحسون،(قم،مؤسسة قائم ال محمد،١٤١٢هـ) .
- الانصاري ، مرتضى ، كتاب الخمس ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة الهادي ، ١٤١٥هـ) .
- الانصاري ، مرتضى ، كتاب المكاسب ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) .
- ايمار ، اندرية وجانين ابوايه ، تاريخ الحضارات العام ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت، دار عويدات ، ٢٠٠٣هـ) .
- ايماني ، مهدي فقيه ، الامام علي (عليه السلام) في آراء الخلفاء ، ترجمة الشيخ يحيى البحراني ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤٢٠هـ) .
- الباقلاني ، ابو بكر محمد ، اعجاز القرآن ، تحقيق احمد صقر ، ط ٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ، د.ت) .
- البجاري ، جاسم محمد شهاب ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ، ١٩٩٠) .
- البجنوردي ، محمد حسن ، القواعد الفقهية ، تحقيق مهدي المهريزي ، (ايران ، دار الهادي ، ١٤١٩هـ) .
- بحر العلوم ، عز الدين ، اليتيم في القرآن والسنة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٥) .
- بحر العلوم ، محمد ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٣) .
- بحر العلوم ، محمد ، من مدرسة الامام علي ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٣) .
- البحراني ، ابو يوسف ، الحقائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة ، تحقيق محمد تقى الايرواني ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) .
- البحراني ، كمال الدين عبد الوهاب بن ميثم بن علي ، شرح كلمات امير المؤمنين ، تحقيق وتصليح مير جلال الدين الحسيني ، (د.م ، د.ن ، ١٣٩٠هـ) .

- البحراني ، هاشم ، حلية الابرار في احوال محمد واله الاطهار ، تحقيق الشيخ غلام رضا ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١هـ) .
- البخاري ، ابو عبد الله بن اسماعيل ، صحيح البخاري ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨١) .
- البخاري ، سهل بن عبد الله ، سر السلسلة العلوية ، تحقيق محمد صادق بحر العلوم ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٢) .
- البدري ، سامي ، شيعة العراق (التأسيس ، التاريخ ، المشروع السياسي) ، ط ١ ، (د. م ، دار الفقه ، ١٤٢٤هـ) .
- البرقي ، ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد ، المحاسن ، تصحيح وتعليق ، السيد جلال الدين الحسيني ، (د. م ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) .
- البستاني ، د. محمود ، الاسلام وعلم النفس ، (مشهد ، مجمع البحوث الاسلامية ، ١٤٠٩هـ) .
- بشير ، الشافعي محمد ، القانون الدولي العام في السلم والحرب ، (الاسكندرية ، د. ن ، ١٩٧١) .
- بشير ، الشافعي محمد ، قانون حقوق الانسان - مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية - ، ط ٣ ، (الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٤) .
- بطاينة ، د. محمد ضيف الله ، دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الاسلامي ، (الزرقاء ، مكتبة المنار ، ١٩٨٦) .
- البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي الخطيب ، تاريخ بغداد ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) .
- البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر ، اصول الدين ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨١) .
- البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر ، الفرق بين الفرق ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) .
- البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر ، فتوح البلدان ، (بيروت ، دار الاعلمي ، د. ت) .
- البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر ، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) .
- البهنساوي ، سالم ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط ٣ ، (الكويت ، دار البحوث ، ١٩٨٥) .
- البهوتي ، منصور بن يونس ، كشف القناع ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .
- بيضون ، لبيب ، تصنيف نهج البلاغة ، ط ٣ ، (قم ، مكتب الاعلام اسلامي ، ١٤١٧هـ) .

- البيهقي ، ابو بكر احمد بن الحسن ، السنن الكبرى ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) .
- بيومي ، د. محمد ، السيدة فاطمة الزهراء ، ط ٢ ، (ايران ، د. ن ، ١٤١٨ هـ) .
- التبريزي ، سيرة الامام امير المؤمنين (عليه السلام) في البغاة ، (قم ، مولود الكعبة ، ١٤٢٢ هـ) .
- الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى ، سنن الترمذي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٣ هـ) .
- التستري ، محمد تقي ، قضاء الامام علي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- التستري ، نور الله ، الصوارم المهركة في جواب الصواعق المحرقة ، (طهران ، دار النهضة ، د. ت) .
- التسخيري ، محمد علي ، حقوق الانسان بين الاعلانين الاسلامي والعالمي ، (طهران ، رابطة الثقافة والعلاقات الاسلامية ، ١٩٩٧) .
- التميمي ، محمد بن حيان بن أحمد ، كتاب الثقات ، (حيدر اباد ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٩٧٣) .
- الثقفى ، ابو اسحاق ابراهيم بن محمد ، الغارات ، تحقيق جلال الدين المحدث ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الجابري ، د. محمد عابد ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٤) .
- جاسم ، عزيز السيد ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط ٢ ، (د. م ، دار سينا للنشر ، د. ت) .
- جامع ، د. حامد ، علي بن ابي طالب (صلى الله عليه وسلم) (حاكماً ووفياً) ، (القاهرة ، د. ن ، ٢٠٠٣) .
- الجحاف ، يحيى بن ابراهيم ، ارشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة) ، تحقيق السيد محمد حسين الجلاي ، ط ١ ، (قم ، دليل ما ، ١٤٢٢ هـ) .
- جرداق ، جورج ، علي صوت العدالة الانسانية ، ط ٢ ، (قم ، دار ذوي القربى ، ١٤٢٤ هـ) .
- الجصاص ، ابو بكر احمد بن علي الرازي ، احكام القرآن ، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين ، ط ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٤) .
- جعفر ، صباح صادق ، حقوق الانسان (وثائق) ، ط ١ ، (بغداد ، المكتبة القانونية ، ٢٠٠٣) .
- جعفر ، د. علي محمد ، تاريخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ، (بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ١٩٨٦) .

- جعفر ، د. نوري ، علي ومناوئوه ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٤).
- جعفر ، د. نوري ، فلسفة الحكم عند الامام ، ط ٢ ، (القاهرة ، دار المعلم ، ١٩٧٨) .
- جماعة من العلماء ، التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحراني ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الجندي ، عبد الحلیم ، الامام جعفر الصادق (عليه السلام) ، (القاهرة ، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية ، ١٩٧٧) .
- الجوهري ، احمد بن عبد العزيز ، السقيفة وفدك ، تحقيق ، د. الشيخ محمد هادي الاميني ، ط ١ ، (بيروت ، شركة الكتبي ، ١٩٨٠) .
- الجوهري ، علي بن الجعد بن عبيد ، مسند ابن الجعد ، رواية وجمع الحافظ ابي القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .
- حاتم ، نوري ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د. ن ، ١٤٢٤هـ) .
- الحراني ، ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة ، تحف العقول عن ال الرسول (ﷺ) ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر ، ١٤٠٤هـ) .
- حسن ، سعد محمد ، المهدية في الاسلام ، (القاهرة ، دار الكتاب العربي ، ١٩٥٣) .
- الحسنی ، عبد الكريم بن طاووس ، فرحة الغري في تعيين قبر امير المؤمنين (عليه السلام) ، تحقيق السيد حسين الموسوي ، (د. م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٨) .
- حسين ، طه ، الفتنة الكبرى ، ط ١٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ، ٢٠٠٣) .
- الحسيني ، هاشم معروف ، دراسات في الحديث والمحدثين (دراسات في الكافي للكليني والصحيح للبخاري) ، ط ٢ ، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٧٨) .
- حقيقت ، د. صادق ، مدخل إلى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة مقالات) ، ترجمة خليل العصمي ، ط ١ ، (جمهورية ايران ، مؤسسة الصدى ، ٢٠٠١) .
- الحكيم ، عبد الهادي تقي ، الفتاوي الميسرة (من فتاوى سماحة اية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني) ، (النجف ، مؤسسة الهادي ، د. ت) .
- الحكيم ، محمد باقر ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار الحكمة، د. ت) .
- الحكيم ، محمد باقر ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، (د. م ، دار العترة ، ١٤٢٤هـ) .
- الحكيم ، محمد باقر وآخرون ، مكانة اهل البيت (عليهم السلام) في الاسلام والامة الاسلامية ، مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الاسلامية ١٤٢٢هـ ،

- اعداد محمد مهدي ، نجف ، ط ١ ، (ايران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية ، ١٤٢٢ هـ) .
- الحكيم ، محمد تقي ، عبد الله بن عباس ، ط ١ ، (قم ، مكتبة الصدر ، ١٤٢٣ هـ) .
- الحلي ، ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق الشيرازي ، ط ٢ ، (قم ، دار الاستقلال ، ١٤٠٩ هـ) .
- الحلي ، ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر ، ايضاح الفوائد ، (قم ، المطبعة العلمية ، ١٣٨٧ هـ) .
- الحلي ، جعفر ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٠ هـ) .
- الحلي ، جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف ، منتهى المطلب ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- حمادة ، عمار ، لقاء مع الامام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة ، (بيروت ، مركز باء للابحاث ، ٢٠٠١) .
- حمود ، أ.د. خضير كاظم ، السياسة الادارية في فكر الامام علي بن ابي طالب (بين الاصلية والمعاصرة) ، (بيروت ، مؤسسة الباقر ، د. ت) .
- الحميري ، ابو العباس عبد الله ، قرب الاسناد ، (قم ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) ، ١٤١٣ هـ) .
- الحيدري ، ليث ، الارتداد ، وحقوق الانسان ، ط ١ ، (قم ، دار الغدير ، ٢٠٠٤) .
- خالد ، خالد محمد ، في رحاب الامام علي (عليه السلام) ، (القاهرة ، دار الاسلام ، د. ت) .
- الخامنئي ، علي ، العودة إلى نهج البلاغة ، ترجمة عباس نور الدين ، (بيروت ، بيروت ، مركز بقية الله الاعظم ، ٢٠٠٠) .
- الخراساني ، محمد واعظ ، وآخرون ، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية ، مجموعة للمقالات المنارة للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، ١٤١٩ هـ) .
- الخصبي ، ابو عبد الله الحسين بن حمدان ، الهداية الكبرى ، ط ٤ ، (بيروت ، مؤسسة البلاغ ، ١٩٩١) .
- الخصري ، محمد ، محاضرات في تاريخ الدولة الاموية ، (بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٩٩٥) .
- الخليلي د. جواد جعفر ، السقيفة ، (بيروت ، دار الارشاد للطباعة ، د. ت) .
- الخوارزمي ، الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي ، المناقب ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١١ هـ) .

- الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، البيان في تفسير القرآن ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٧٥) .
- الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، العروة الوثقى - كتاب الخمس - ، (قم ، المطبعة العلمية ، ١٤٠٧هـ) .
- الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد علي التوحيد ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٥٤) .
- الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، معجم رجال الحديث ، ط ٥ ، (دم ، د. ن ، ١٩٩٢) .
- الخوئي ، ابوالقاسم الموسوي ، منهاج الصالحين ، (قم ، د. ن ، ١٤١٠هـ) .
- الخوئي ، ميرزا حبيب الهاشمي ، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، ط ٤ ، (طهران ، المكتبة الاسلامية ، ١٤٠٥هـ) .
- الدار قطني ، علي بن عمر ، سنن الدار قطني ، علق عليه وخرج احاديثه مجدي بن منصور ، (بيروت ، دار الكتب ، ١٩٩٦) .
- الدارمي ، عبد الله بن بهرام ، سنن الدرامي ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، د. ت) .
- الدمشقي ، شمس الدين ابي البركات بن احمد الشافعي ، جواهر المطالب في مناقب الامام علي (عليه السلام) ، تحقيق محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (قم ، مجمع احياء التراث العلمي ، ١٤١٥هـ) .
- الدولابي ، ابو بشر محمد بن احمد ، الذرية الطاهرة النبوية ، تحقيق سعد المبارك الحسن ، (الكويت ، الدار السلفية ، ١٤٠٧هـ) .
- الدينوري ، ابن ابي شيبة ، احمد بن داوود ، الاخبار الطوال ، (دم ، د. ن ، د. ت) .
- الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء) ، تحقيق علي الشيري ، ط ١ ، (ايران ، مطبعة امير ، ١٤١٣هـ) .
- الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، غريب الحديث ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) .
- ديورانت ، ول ، الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، ١٩٦٨) .
- الذهبي ، شمس الدين بن احمد بن عثمان ، سير اعلام النبلاء ، ط ٩ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٣) .
- الرازي ، ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم ، الجرح والتعديل ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د. ت) .
- رضا ، محمد رشيد ، حقوق النساء في الاسلام ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٩) .
- الروحاني ، محمد صادق ، فقه الصادق ، ط ٣ ، (ايران ، المطبعة العلمية ، ١٤١٢هـ) .

- الرئيس ، محمد ضياء الدين ، النظريات السياسية الإسلامية ، ط ٤ ، (القاهرة، دار المعارف ، ١٩٦٧) .
- الريشهري محمد ، القيادة في الإسلام ، تعريب علي الاسدي ، ط ١ ، (ايران ، دار الحديث ، د. ت) .
- الريشهري ، محمد ، موسوعة الإمام علي بن ابي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الريشهري ، محمد ، ميزان الحكمة ، ط ١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦هـ) .
- الزبيدي ، عبد الرضا ، الرسائل السياسية بين الإمام علي (عليه السلام) ومعاوية، (إيران ، دار الكتاب الإسلامي، ٢٠٠٠) .
- الزبيدي ، عبد الرضا ، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (دراسة في ضوء نهج البلاغة) ، ط ١ ، (د. م ، د. ن ، ١٩٩٨) .
- الزبيدي ، محيي الدين الفيض محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس في جواهر القاموس ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د. ت) .
- الزحيلي ، د. محمد ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط ٢ ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، ١٩٩٧) .
- الزركلي ، خير الدين ، الاعلام ، ط ٥ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠) .
- الزرندي ، ابو الفضل مير محمدي ، بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤٢٠هـ) .
- الزمخشري ، جار الله ، الفايق في غريب الحديث ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٦) .
- الزيعلي ، جمال الدين ، نصب الراية بتخريج احاديث الهداية ، (القاهرة ، دار الحديث ، د. ت) .
- سابق ، السيد ، فقه السنة ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) .
- سباين ، جورج ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة حسن جلال ، (القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٥٤) .
- سبحاني ، جعفر وآخرون ، خصائص الإسلام العامة (مجموعة مقالات مختارة) ، طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، (١٩٩٩) .
- سبحاني ، جعفر ، دور الشيعة في بناء الحضارة الإسلامية ، (د. م ، معاوية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية ، ١٤١٣هـ) .
- سبحاني ، جعفر ، محاضرات في الإلهيات ، ط ٩ ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٣هـ) .

- السبكي ، عبد الوهاب بن تقي الدين ، طبقات الشافعية الكبرى ، ط ١ ، (مصر ، المطبعة الحسينية ، د. ت) .
- السرخسي ، ابو بكر محمد بن أحمد بن ابي سهل ، اصول السرخسي ، تحقيق أبو الوفا الأفغاني ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) .
- السرخسي ، شمس الدين ، المبسوط ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) .
- سعادة ، د. يوسف جعفر ، اثار أهل البيت في تطور المجتمع الإنساني ، (بيروت ، مؤسسة أم القرى ، ١٤٢٢هـ) .
- السقاف ، حسين بن علي ، البشارة والاتحاف ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- السلمي ، محمد بن مسعود بن عياش ، التفسير العياشي ، تحقيق السيد هاشم الرسولي ، (طهران ، المكتبة العلمية لإسلامية ، د. ت) .
- سليمان ، د. عصام ، مدخل إلى علم السياسة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار النضال ، ١٩٨٩) .
- السوداني ، أبو علي ، الشهاب الثاقب ، (الإمامة بين الثابت والمتحول) ، (بيروت ، مكتبة العلمين ، د. ت) .
- السيد ، رضوان ، الأمة والجماعة والسلطة (دراسات في الفكر السياسي العربي الإسلامي) ، (بيروت ، دار اقرأ ، ١٩٨٤) .
- السيد ، كمال ، الاعلي ، ط ٣ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٣) .
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ابن ابي بكر ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) .
- السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن بن ابي بكر ، شرح سنن النسائي ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د. ت) .
- الشافعي ، محمد بن علي بن ادريس ، الام ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٣) .
- الشافعي ، محمد بن علي بن ادريس ، المسند ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .
- الشامي ، محمود يوسف الصالحي ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) .
- الشرقاوي ، عبد الرحمن ، علي إمام المتقين ، (مصر ، دار المعارف ، د. ت) .
- شريعتي ، د. علي ، الإمام علي (عليه السلام) ، ترجمة علي الحسيني ، (إيران ، دار الكتاب الإسلامي ، ٢٠٠٠) .
- شريعتي ، د. علي ، التشيع العلوي والتشيع الصفوي ، ترجمة حيدر مجيد ، ط ١ ، (بيروت ، دار الأمير ، ٢٠٠٢) .

- الشرف الرضى ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، المجازات النبوية، تحقيق طه محمد الزيني ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، د. ت) .
- الشرف الرضى ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، خصائص الأئمة (عليهم السلام) (خصائص أمير المؤمنين) ، تحقيق د. محمد هادي الأميني ، (مشهد ، مجمع البحوث الاسلامية ، ١٤٠٦هـ) .
- الشرف الرضى ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، (إيران، مؤسسة دار الهجرة، ١٣٨٠هـ) .
- الشرف الرضى ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) .
- شطناوي ، د. فيصل ، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ، ط٢ ، (عمان ، دار الحامد ، ٢٠٠١) .
- الشعراني ، عبد الوهاب ، لوائح الانوار القدسية في بيان العهود المحمدية ، ط٢ ، (مصر ، الباب الحلبي ، ١٩٧٣) .
- شمس الدين ، محمد مهدي ، انصار الحسين ، ط٢ ، (د. م ، الدار الإسلامية ، ١٩٨١) .
- شمس الدين ، محمد مهدي ، حركة التاريخ عند الامام علي (دراسة في نهج البلاغة)، (بيروت ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، ١٩٩٧) .
- شمس الدين ، محمد مهدي ، دراسات في نهج البلاغة ، ط٢ ، (بيروت ، دار الزهراء، ١٩٧٢) .
- شمس الدين ، محمد مهدي ، عهد الاثتر ، ط٢ ، (بيروت ، المؤسسة الدولية ، ٢٠٠٠) .
- الشهرستاني ، ابو الفتح بن عبد الكريم ، الملل والنحل ، مطبوع بهامش كتاب ابن حزم، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) .
- الشهرستاني ، علي ، وضوء النبي (ﷺ) (التشريعات وملابس الاحكام عند المسلمين)، (قم ، د. ن ، ١٤١٥هـ) .
- الشهيد الاول ، شمس الدين محمد بن مكي العاملي ، الدروس الشرعية في فقه الامامية، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٢هـ) .
- الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، تعليق محمد كلانتر ، ط٢ ، (العراق ، جامعة النجف الدينية ، ١٣٩٨هـ) .
- الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، رسائل الشهيد الثاني ، (قم ، مكتبة البصيرة ، د. ت) .
- الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، رسالة في العدالة ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

- الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، مسالك الافهام إلى تنقيح شرائع الاسلام ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٣هـ) .
- الشهيد ، جمال الدين ابي المنصور الحسن بن زين الدين ، منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، (قم ، جامعة المدرسين ، د.ت) .
- الشوكاني ، محمد بن علي ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، (بيروت ، دار الجيل ، ١٩٧٣) .
- الشيباني ، احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم ، الاحاد والمثاني ، تحقيق باسم فيصل احمد ، (الرياض ، دار الدراية ، ١٩٩٦) .
- الشيباني ، احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، المذكر والتذكير والذكر ، تحقيق خالد قاسم ، (الرياض ، دار المنار ، ١٤١٣هـ) .
- الشيباني ، احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، كتاب الاوائل ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .
- الشيباني ، ابو بكر احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، كتاب السنة ، ط ٣ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٩٣) .
- الشيباني ، محمد بن الحسن ، السير الكبير ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .
- الشيرازي ، صادق الحسيني ، السياسة من واقع الاسلام ، ط ٣ ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر ، ١٤٢١هـ) .
- الشيرازي ، محمد الحسيني ، اثار الظلم في الدنيا والاخرى ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي ، ٢٠٠١) .
- الشيرازي ، محمد الحسيني ، الفقه السياسي ، (ايران ، مطبعة رضائي ، ١٤٠٣هـ) .
- الشيرازي ، محمد الحسيني ، توضيح نهج البلاغة ، (طهران ، دار تراث الشيعة ، د.ت) .
- صالح ، احمد عباس ، اليمين واليسار في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٣) .
- صالح ، د. غانم محمد ، الفكر السياسي القديم والوسيط ، (بغداد ، مطبعة التعليم العالي ، ١٩٨٨) .
- صبحي ، د. احمد محمود ، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشرية ، (مصر ، دار المعارف ، د.ت) .
- الصدر ، محمد باقر ، اقتصادنا ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢) .
- الصدر ، محمد باقر ، الاسلام يقود الحياة ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

- الصدر ، محمد باقر ، الامام علي (عليه السلام) سيرة وجهاد ، ط ٢ ، (بيروت ، دار المرتضى ، ٢٠٠٣) .
- الصدر ، محمد باقر ، اهل البيت (تنوع ادوار ووحدة هدف) ، تحقيق عبد الرزاق الصالحي ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى ، ٢٠٠٣) .
- الصدر ، محمد باقر ، بحث حول المهدي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الصدر ، محمد باقر ، رسالتنا ، ط ٢ ، (طهران ، مكتبة النجاح ، ١٩٨٢) .
- الصدر ، محمد صادق ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، د. ن ، ١٩٩٧) .
- الصدر ، محمد صادق ، فقه الاخلاق ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٨) .
- الصدر ، محمد صادق ، نظرات اسلامية في اعلان حقوق الانسان ، تقديم الشيخ محمد اليعقوبي ، (العراق ، جامعة الصدر الدينية ، ٢٠٠٤) .
- الصدر ، محمد مهدي ، اخلاق اهل البيت ، ط ٢ ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢) .
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، ثواب الاعمال ، (قم ، منشورات الرضى ، د. ت) .
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، صفات الشيعة ، (طهران ، مطبعة عبادي ، د. ت) ..
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، علل الشرائع ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٦) .
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) .
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، كمال الدين وتمام النعمة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٥ هـ) .
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفاري ، (ايران ، دار النشر الاسلامي ، ١٣٧٩ هـ) .
- الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، من لا يحضره الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٢ ، (قم ، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، ١٤٠٤ هـ) .
- الصغير ، د. محمد حسنين علي ، الامام علي (سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي) ، (بيروت ، مؤسسة المعارف ، ٢٠٠٢) .
- الصفار ، ابو جعفر محمد بن الحسن ، بصائر الدرجات الكبرى في فضائل ال محمد (عليهم السلام) ، تقديم وتعليق ميرزا محسن ، (طهران ، منشورات الاعلمي ، ١٤٠٤ هـ) .

- الصلابي ، د. علي محمد محمد ، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) (شخصيته وعصره) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، ٢٠٠٤) .
- الصنعاني ، ابو بكر عبد الرزاق ، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الطائي ، نجاح ، سيرة الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى لاحياء التراث ، ٢٠٠٣) .
- الطباطبائي ، محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، د. ت) .
- الطباطبائي ، محمد حسين ، علي والفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، د. ت) .
- الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الاوسط ، تحقيق ابراهيم الحسيني ، (د. م ، دار الحرمين ، د. ت) .
- الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الصغير ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .
- الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، (القاهرة ، مكتبة ابن تيمية ، د. ت) .
- الطبرسي ، ابو علي الفضل بن الحسن ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥) .
- الطبرسي ، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب ، الاحتجاج ، اشرف الشيخ خضير السبحاني ، ط ٤ ، (طهران ، دار الاسوة ، ١٤٢٤هـ) .
- الطبرسي ، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب ، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الطبرسي ، رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل ، مكارم الاخلاق ، ط ٦ ، (د. م ، منشورات الشريف الرضي ، ١٩٧٢) .
- الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ، تاريخ الامم والملوك (تاريخ الطبري) ، مراجعة نخبة من العلماء ، (قوبلت هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، ١٨٧٩) .
- الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل أي القرآن ، ضبط صدقي جميل العطار ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) .
- الطبري ، احمد بن عبد الله ، ذخائر العقبى في منابت نوي القرى ، (القاهرة ، مكتبة القدسي ، ١٣٥٦هـ) .

- الطبري ، الفضل بن الحسن ، اعلام الورى باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، ط ١ ، (قم مؤسسة ال البيت ، ١٤١٧هـ).
- الطبري ، محمد بن جرير الامامي ، المسترشد في امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، تحقيق الشيخ احمد المحمودي ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، ١٤١٥هـ) .
- الطبسي ، نجم الدين ، النفي والتغريب في مصادر الشريعة الاسلامية ، ط ١ ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) .
- الطبسي ، نجم الدين ، موارد السجن في النصوص والفتاوى (دراسة تتناول موارد السجن وحقوق السجن) ، (ايران ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١١هـ) .
- طبليية ، د. القطب محمد القطب ، الاسلام وحقوق الانسان ، ط ٢ ، (القاهرة، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤) .
- الطرابلسي ، عبد العزيز ابن البراج ، المهذب ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٦هـ) .
- الطريحي ، فخر الدين ، مجمع البحرين ، ترتيب محمد عادل، (د.م ، د.ن ، د.ت) .
- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠هـ) .
- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الامالي ، ط ١ ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٤هـ) .
- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الخلاف ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ) .
- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، المبسوط في فقه الامامية، تصحيح محمد تقى الكشفي ، (طهران ، المكتبة الرضوية ، ١٣٨٧هـ) .
- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق حسن الموسوي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠هـ) .
- طي ، د. محمد ، الامام علي ومشكلة نظام الحكم ، (د.م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧) .
- ظاهر ، د. احمد جمال ، حقوق الانسان ، (عمان ، مركز النهضة للخدمات الفنية ، ١٩٨٨) .
- العاملي ، جعفر بن مرتضى ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (ﷺ) ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الهادي ، ١٩٩٥) .
- العاملي ، علي الكوراني ، تدوين القرآن ، (قم ، دار القرآن الكريم ، د.ت) .

- العاملي ، علي الكوراني ، معجم الاحاديث المهدي ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١هـ) .
- العاملي ، محمد بن الحسن الحر ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، تحقيق محمد القائني ، ط ١ ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٨هـ) .
- العاملي ، محمد بن الحسن الحر ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم ريانى ، (بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) .
- عباد ، محمد كامل ، تاريخ اليونان ، (دمشق ، مطبعة الف باء الاديب ، ١٩٦٩) .
- عبد الحميد ، صائب ، تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي (مسار الاسلام بعد الرسول ﷺ) ونشأة المذاهب) ، ط ١ ، (د.م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧) .
- عبد الحميد ، د. محسن ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط ١ ، (بغداد ، دار الانبار ، ١٩٨٩) .
- عبد الرزاق ، علي ، الاسلام واصول الحكم ، دراسة محمد عمارة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٢) .
- العزيزي ، روكس بن زائد ، الامام علي اسد الاسلام وقديسه ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٩) .
- العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، الاصابة في تمييز الصحابة ، دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) .
- العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، تهذيب التهذيب ، ط ١ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٤) .
- العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، سبل السلام ، ط ٤ ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٦٠) .
- العسقلاني ، شهاب الدين بن حجر ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .
- العسكري ، مرتضى ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ، ١٩٩٠) .
- العسكري ، مرتضى ، عبد الله بن سبأ (واساطير اخرى) ، ط ٦ ، (د.م ، د.ن ، ١٩٩٢) .
- العسكري ، نجم الدين ، ابو طالب حامي الرسول وناصره ، (النجف ، مطبعة الاداب ، ١٣٨٠هـ) .
- عطاردي ، عزيز الله ، مسند الامام الرضا ، (ايران ، المؤتمر العالمي ، للامام الرضا ، ١٤٠٦) .
- عطوي ، محسن ، المرأة في التصور الاسلامي ، ط ٢ ، (لبنان ، الدار الاسلامية ، ١٩٨٧) .

- العظیم ابادی ، ابو الطیب محمد شمس الحق ، عون المعبود - شرح سنن ابی داود - ط ۲ ، (بیروت ، دار الکتب العلمیة ، ۱۹۹۵) .
- العقاد ، عباس محمود ، عبقریة الامام علی (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب، د. ت) .
- علوان ، د. عبد الکریم ، الوسیط فی القانون الدولي العام (الکتاب الثالث - حقوق الانسان)، (عمان ، دار الثقافة ، ۲۰۰۴) .
- العلوی ، علی بن محمد بن طاهر بن یحیی ، دفع الارتیاب عن حدیث الباب ، (د. م، دار القرآن الکریم ، د. ت) .
- العلوی ، محمد بن عقیل ، النصائح الکافیة لمن یتولی معاویة ، (قم ، دار الثقافة ، ۱۴۱۲هـ) .
- علیان ، د. رشدي ، العقل عند الشيعة الامامية ، (بغداد ، مطبعة دار السلام، ۱۹۷۷) .
- عمارة ، د. محمد ، الخلافة ونشأة الاحزاب الاسلامیة ، (بیروت ، المؤسسة العربیة للدراسات والنشر ، ۱۹۸۴) .
- عمارة ، د. محمد ، الفكر الاجتماعی لعلی بن ابی طالب ، ط ۱ ، (القاهرة، دار الثقافة، ۱۹۷۷) .
- عمارة ، د. محمد واخرون ، علی بن ابی طالب (نظرة عصرية جدیدة) ، (بیروت المؤسسة العربیة ، ۱۹۷۴) .
- عودة ، عبد القادر، التشريع الجنائي الاسلامی، (بیروت، دار الکتب العربی ، د. ت) .
- الغروي ، محمد بن هادي الیوسفی ، موسوعة التاريخ الاسلامی ، ط ۱ ، (ایران ، مجمع الفكر الاسلامی ، ۱۴۲۰هـ) .
- الغزالی ، ابو حامد محمد ، احياء علوم الدين ، (بیروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر، د. ت) .
- غلیون ، د. برهان واخرون ، حقوق الانسان العربی ، (بیروت ، مركز دراسات الوحدة العربیة ، ۱۹۹۹) .
- فرج ، د. توفیق حسن ، المدخل للعلوم القانونیة (النظریة العامة للقانون والنظریات العامة للحق) ، ط ۲ ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعیة ، ۱۹۸۱) .
- فضل الله ، محمد حسین ، تأملات اسلامیة حول المرأة ، ط ۷ ، (بیروت ، دار الملاك، د. ت) .
- فضل الله ، محمد حسین ، دنیا الطفل ، ط ۲ ، (بیروت ، دار الملاك ، ۲۰۰۲) .
- فضل الله ، محمد حسین ، دنیا المرأة ، ط ۴ ، (بیروت ، دار الملاك ، ۲۰۰۰) .

- فضل الله ، محمد حسين ، علي ميزان الحق ، تحرير صادق اليعقوبي ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٣) .
- الفكيكي ، توفيق ، الراعي والرعية ، ط٣، (بغداد ، المعرفة للنشر والتوزيع ، ١٩٩٠) .
- فياض ، د. عامر حسن ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان، (عمان ، دار زهران ، ٢٠٠٢) .
- الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، (بيروت، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د.ت) .
- الفيض الكاشاني ، المولى محمد محسن ، الصافي في تفسير القرآن ، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الاسلامية ، (قم ، مكتبة الاعلام الاسلامي ، ١٣٧٦هـ) .
- القائي ، د. علي ، الاسرة ومتطلبات الاطفال ، ترجمة البيان للترجمة ، (بيروت ، دار النبلاء ، ١٩٩٦) .
- القاسمي ، ظافر ، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ، ط٦ ، (بيروت ، دار النفائس ، ١٩٩٠) .
- القبانجي ، حسن ، مسند الامام علي (عليه السلام) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، ط١، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ٢٠٠٠) .
- القبنجي ، صدر الدين ، تاريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط١ ، (قم ، مكتب شؤون المبلغين ، ١٤٢٢هـ) .
- قدوري ، د. مجيد ، الحرب والسلم في شرعة الاسلام ، (بيروت، الدار المتحدة للنشر، ١٩٧٣) .
- القرشي ، باقر شريف ، النظام السياسي في الاسلام ، ط٤ ، (بيروت ، دار التعارف، ١٩٨٧) .
- القرشي ، باقر شريف ، حياة الامام الحسين بن علي (عليه السلام) ، ط١، (النجف، مطبعة الاداب ، ١٩٧٤) .
- القرشي ، باقر شريف ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، ط١، (د.م ، مؤسسة الكوثر للمعارف الاسلامية ، ٢٠٠٢) .
- القرضاوي ، د. يوسف ، الزكاة (دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، ١٩٦٩) .
- القرطبي ، ابو عبد الله بن احمد ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٥) .

- القزويني ، محمد حسن ، الامامة الكبرى والخلافة العظمى ، تعليق مرتضى القزويني ، (النجف ، مطبعة النعمان ، ١٩٥٨) .
- القزويني ، محمد كاظم ، موسوعة الامام الصادق ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، ١٤١٨هـ) .
- القندوزي ، سليمان بن ابراهيم الحنفي ، ينابيع المودة لذوي القربى ، تحقق علي الحسيني ، ط ١ ، (د. م ، دار الاسوة ، ١٤١٦هـ) .
- القمي ، اصغر ناظم زادة ، حياة امير المؤمنين علي (عليه السلام) (بحوث في سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة) ، ط ٢ ، (ايران ، دار الكوثر ، ١٤٢٤هـ) .
- القيسي ، د. رياض ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ، ٢٠٠٢) .
- الكاشاني ، علاء الدين ابو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع ، (باكستان ، مكتبة الحبيبية ، د. ت) .
- الكراجي ، ابو الفتح محمد بن علي ، كنز الفوائد ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الكركي ، علي بن الحسين ، جامع المقاصد في شرح القواعد ، (قم ، مؤسسة ال البيت عليهم السلام) لاحياء التراث ، (١٤٠٨هـ) .
- الكلانترى ، علي اكبر ، الجزية واحكامها في الفقه الاسلامي ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) .
- الكلبايكاني ، محمد رضا الموسوي ، تقريبات الحدود والتعريفات ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- الكلبايكاني ، محمد رضا الموسوي ، كتاب القضاء ، (قم ، مطبعة الخيام ، ١٤٠١هـ) .
- الكليني ، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق ، الكافي ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٣ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٨٨هـ) .
- الكيالي ، د. عبد الوهاب ، موسوعة السياسة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٩٠) .
- لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (عليه السلام) ، سنن الإمام علي (عليه السلام) ، ط ١ ، (قم ، نور السجاد ، ١٤٢٠هـ) .
- لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (عليه السلام) ، موسوعة كلمات الإمام الحسين (عليه السلام) ، ط ٣ ، (قم ، دار المعروف ، ١٤١٦هـ) .
- المالكي ، حسن بن فرحان ، نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي ، (الرياض ، مؤسسة اليمامة ، ١٤١٨هـ) .
- المالكي ، فاضل ، مبادئ الإسلام والبراءة في القانون الدولي الإسلامي ، (ايران ، دائرة العلوم الإسلامية ، ١٤١٤هـ) .

- المالكي ، محمد بن علوي ، البشرى في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها)، (المملكة السعودية ، د. ن ، د. ت) .
- الماوردي ، علاء الدين بن علي ، الجوهر النقي ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت)
- الماوردي ، علي بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (بغداد ، المكتبة العالمية ، ١٩٨٩) .
- المباركفوري ، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن ، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠) .
- الميرد ، محمد بن يزيد ، الكامل في اللغة والأدب ، (مصر ، الباب الحلبي، ١٩٧٣) .
- مجذوب ، د. محمد سعيد ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، (لبنان ، جروس برس، ١٩٨٦) .
- المجلسي ، محمد باقر ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الاطهار ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٣) .
- مجموعة باحثين ، الجهاد فكراً وممارسة - أعمال الندوة العربية - (بغداد ، بيت الحكمة، ٢٠٠٢) .
- محبوبة ، د. مهدي ، ملامح من عبقرية الإمام علي (عليه السلام) ، ط ٢ ، (بغداد ، مطبعة الإرشاد ، ١٩٦٧) .
- محمد ، عبد الزهراء عثمان (عز الدين سليم) ، المعارضة السياسية في تجربة امير المؤمنين (عليه السلام) ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهادي ، ٢٠٠٣) .
- محمديان ، محمد ، حياة أمير المؤمنين (عليه السلام) على لسانه ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٧) .
- المحمودي ، محمد باقر ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ، (بيروت، مؤسسة المحمودي ، د. ت) .
- المدرسي ، محمد تقي ، التاريخ الإسلامي (دروس وعبر) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
- المدرسي ، محمد تقي ، فقه الجهاد وأحكام القتال ، (طهران ، دار محبي الحسين ، ١٩٩٩) .
- المدرسي ، محمد تقي ، مبادئ الحكمة (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة) ، ط ٢ ، (د. م ، دار محبي الحسين ، ٢٠٠٣) .
- المدرسي ، هادي ، اخلاقيات امير المؤمنين (عليه السلام) ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩١) .
- مدير ، كاظم ، الحكم من كلام الامام امير المؤمنين علي (عليه السلام) ، ط ١ ، (مشهد ، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة ، ١٤١٧هـ).

- المرتضى ، احمد ، شرح الازهار ، (د. م ، د. ن ، د. ت).
- المسعودي ، علي بن الحسين ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (مصر ، المكتبة التجارية ، ١٩٦٤) .
- المطهري ، مرتضى ، العدل الالهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني ، (ايران ، دار الفقه للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ) .
- المطهري ، مرتضى ، الملحمة الحسينية ، ط٣ ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٢) .
- المطهري ، مرتضى ، في رحاب نهج البلاغة ، ط١ ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، ١٩٩٢) .
- المظفر ، محمد رضا ، السقيفة ، ط٤ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٤) .
- المظفر ، محمد رضا ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء ، د. ت) .
- المغربي ، احمد بن محمد بن الصديق الحسني ، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني ، (اصفهان ، مكتبة امير المؤمنين (عليه السلام) ، ١٣٨٨هـ) .
- المغربي ، النعمان بن محمد بن منصور بن احمد التميمي ، دعائم الاسلام ، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، (مصر ، دار المعارف ، ١٩٦٣) .
- مغنية ، محمد جواد ، الشيعة والحاكمون ، ط٥ ، (بيروت ، دار مكتبة الهلال ، ١٩٨١) .
- مغنية ، محمد جواد ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجدة ، ١٤٢٤هـ) .
- مغنية ، محمد جواد ، امامة علي والعقل ، (ايران ، دار السجدة ، ٢٠٠٣) .
- مغنية ، محمد جواد ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، ١٩٦٢) .
- مغنية ، محمد جواد ، في ضلال نهج البلاغة (محاولة لفهم جديد) ، ط١ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧٣) .
- المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، الاختصاص ، تصحيح وتعليق ، علي اكبر الغفاري ، (قم ، جماعة المدرسين ، د. ت) .
- المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان الكعبري البغدادي ، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، (ايران ، دار المفيد، د. ت) .
- المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، الجمل ، تحقيق السيد علي مير شريف ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٣هـ) .
- المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، المقنعة ، ط٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٠هـ) .

- المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، ايمان ابي طالب، (قم ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٣هـ) .
- من قدماء المحدثين ، القاب الرسول وعترته ، (د. م ، د. ن ، د. ت).
- المنقري ، نصر بن مزاحم ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط ٢ ، (د. م ، المؤسسة العربية الحديثة ، ١٣٨٢هـ) .
- المهدي ، د. محمد عقيل بن علي ، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغزالي) ، (د. م ، دار الحديث ، ١٩٩٧) .
- المودودي ، ابو الاعلى ، حقوق اهل الذمة في الدولة الاسلامية ، (د. م ، دار الفكر ، د. ت) .
- الموسوي ، صادق ، نهج الانتصار (بهدي القرآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (د. م ، د. ن ، د. ت).
- الموسوي ، عبد الحسين شرف الدين ، ابو هريرة ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، د. ت).
- الموسوي ، عبد الحسين شرف الدين ، النص والاجتهاد ، تحقيق ابو مجتبي ، (قم ، مطبعة الشهداء ، د. ت) .
- الموسوي ، فاضل الجابري ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د. ت) .
- الموسوي ، د. محسن باقر ، الادارة والنظام الاداري عند الامام (عليه السلام) ، ط ١ ، (بيروت ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٨) .
- الموسوي ، د. محسن باقر ، المدخل إلى علوم نهج البلاغة ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) .
- الميناجي ، علي بن حسين علي الاحمدي ، مكاتيب الرسول (ﷺ) ، (د. م ، دار الحديث، ١٩٩٨) .
- الميناجي ، علي بن حسين علي الاحمدي ، مواقف الشيعة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) .
- الناصري ، محمد باقر ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ١٩٨٨) .
- النجفي ، محمد حسن ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ، تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوجاني ، ط ٣ ، (ايران ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت).
- النجفي ، هادي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، ١٤١٦هـ).

- النجمي ، محمد صادق ، اضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البحراني ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٩) .
- النزاق ، احمد بن محمد مهدي ، مستند الشيعة في احكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، (عليهم السلام) ، ط ٢ ، (مشهد ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) ، ١٤١٥ هـ) .
- النسائي ، ابو عبد الرحمن بن شعيب الشافعي ، خصائص امير المؤمنين علي بن ابي طالب (كرم الله وجهه) ، تحقيق محمد هادي الاميني ، (د. م ، مطبعة نينوى الحديثة ، د. ت) .
- النقدي ، جعفر ، الانوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته (عليه السلام) ، ط ٢ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٢) .
- النمازي ، علي ، مستدرك سفينة البحار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٩ هـ) .
- النميري ، ابو زيد عمر بن شبة ، تاريخ المدينة المنورة (اخبار المدينة النبوية) ، تحقيق مهدي محمد شلتوت ، (قم ، دار الفكر ، ١٤١٠ هـ) .
- النوبختي ، الحسن بن موسى ، فرق الشيعة ، تعليق محمد صادق بحر العلوم ، ط ٤ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٩) .
- النوري ، ميرزا حسين ، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، تحقيق مؤسسة ال بيت ، (بيروت ، مؤسسة ال البيت ، ١٩٨٧) .
- النووي ، ابو زكريا محيي الدين بن شرف ، المجموع ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) .
- النووي ، ابو زكريا محيي الدين بن شرف ، شرح صحيح مسلم ، (بيروت ، دار الكتاب ، ١٩٨٧) .
- النيسابوري ، ابو عبد الله الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، اشرف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) .
- النيسابوري ، ابو عبد الله محمد الحافظ ، معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الافاق الحديث ، ١٩٨٠) .
- النيسابوري ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) .
- النيسابوري ، محمد بن القتال ، روضة الواعظين ، (قم ، منشورات الرضي ، د. ت) .
- الهاللي ، سليم بن قيس ، كتاب سليم بن قيس ، تحقيق محمد باقر الانصاري ، ط ٢ ، (قم ، دليل ما ، ١٤٢٤ هـ) .
- الهمداني ، احمد الرحماني ، الامام علي بن ابي طالب (من حبه عنوان الصحيفة) ، (ايران ، المنير للطباعة والنشر ، ١٣٧٥ هـ) .

- الهندي ، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين ، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، ضبط وتصحيح الشيخ البكري حياني ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٩) .
- الهيثمي ، نور الدين علي بن ابي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) .
- الوائلي ، د. احمد ، من فقه الجنس في قنواته المذهبية ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، د. ت) .
- الواسطي ، كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي ، عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ، ١٣٧٦هـ) .
- الورداني ، صالح ، السيف والسياسة (الصراع بين الاسلام النبوي والاسلام الاموي)، (القاهرة ، دار الحسام ، ١٩٩٦) .
- الوردني ، د. علي ، وعاظ السلاطين ، ط ٢ ، (لندن ، دار كوفان ، ١٩٩٥) .
- يعقوب ، احمد حسين ، النظام السياسي في الاسلام (رأي الشيعة ، رأي السنة ، حكم الشرع) ، ط ٣ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤٢٤هـ) .
- اليعقوبي ، احمد بن يعقوب ، تاريخ اليعقوبي ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .
- يونس ، صاحب معاوية بن ابي سفيان ، (في الكتاب والسنة والتاريخ) ، ط ٢ ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) .

ثانياً : الرسائل الجامعية

- الكبيسي ، خليل ابراهيم ، "المرجئة نشأتها وعقائدها وفرقها وموقفها السياسي " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، ١٩٧٥ .
- لفتة ، خليل مخيف ، " قضية الامامة في الفكر السياسي للغزالي " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ .
- مطرود ، صلاح حسن ، " السيادة وقضايا حقوق الانسان وحياته الاساسية " ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ .

ثالثاً : المجلات والدوريات

- احمد ، هشام ، "التصور الغربي لحقوق الانسان " ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٣٢٤ ، ١٩٩٦ .
- البختياري ، صادق ، " العدالة والتنمية في منهج الامام علي (عليه السلام) " ، مجلة المنهاج ، العدد ٢٧ ، ٢٠٠٢ .

- الجراح ، حيدر ، " الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور " ، مجلة النبأ ، العدد ٢٧ ، ١٩٤١ هـ .
- الحسنی ، جهاد ، " واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة " ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد ١-٢ ، ١٩٨٤ .
- حلمي ، د. نبيل احمد ، " حقوق الانسان في التنمية ، مجلة السياسية الدولية ، العدد ٦٨ ، ١٩٨٢ .
- شمس الدين ، محمد جعفر ، الاسلام والرق ، مجلة النجم ، العدد الاول ، ١٩٦٢ .
- عبد الدائم ، عبد الله ، الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الانسان وسط الظلام العالمي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢١٤ ، ١٩٩٩ .
- عبد السادة ، حيدر حسين ، " مفهوم الحريات في الشرائع السماوية والارضية " ، مجلة النبأ ، العدد ٢٤ ، ١٤٢١ هـ .
- العجلي ، شمran ، " المعارضة في ظل الدولة الاسلامية ، مجلة المنهاج الاسلامي ، العدد ٢٥ ، ٢٠٠٢ .
- علوش ، ناجي ، " الغرب وحقوق الانسان ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٢٩٤ ، ١٩٩٥ ، الشبكة الدولية للمعلومات .

رابعاً : المصادر في الانترنت

- الزعبي ، د. خالد ، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ، ٢٠٠٤ .
http : www yahoo. com
- مجموعة مؤلفين ، موسوعة الشباب السياسية ، ٢٠٠٥
http : www yahoo. com